وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة احمد دراية أدرار

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم التجارية

الشعبة: علوم مالية ومحاسبة

التخصص: تدقيق ومراقبة التسيير

أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة دكتوراه الطور الثالث (ل. م. د)

موسومة بـــ:

فعالية التدقيق المحاسبي ودوره في الحد من الغش والتلاعب: دراسة ميدانية لعينة من المدققين الخارجيين في الجزائر

❖ **إعداد المترشح:** فريتلي محمد ❖ **إشراف:** أ.د. بوعزة عبد القادر

أعضـــــــاء لجنـــة المناقشـــة:

أ.د/ حروشي جلول	أستاذ التعليم العالي	جامعة أدرار	رئيساً
أ.د. بوعزة عبد القادر	أستاذ التعليم العالي	جامعة أدرار	مشرفاً ومقرراً
أ.د/ بوكار عبد العزيز	أستاذ التعليم العالي	جامعة أدرار	ممتحناً
أ.د/ بوشرى عبد الغاني	أستاذ التعليم العالي	جامعة أدرار	ممتحناً
د/ عبار محمد	أستاذ محاضر أ	جامعة بشار	ممتحناً
د/ مرحوم محمد الحبيب	أستاذ محاضر أ	جامعة مستغانم	ممتحناً

الموسم الجامعـــــــي: 2022/2021

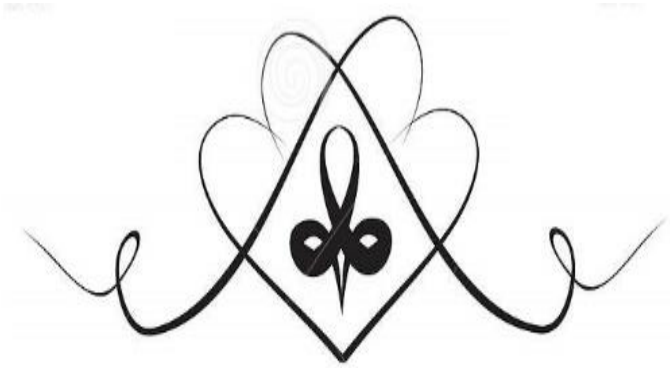

قال تعالى: { يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَات}

[المجادلة : 11]

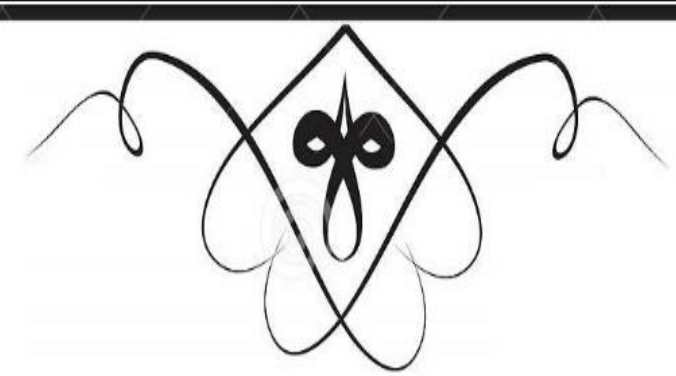

إهداء

الى من كرس حياته وأفنى عمره في دراسة وخدمة العلوم وتدريسها في كل مشارق الأرض ومغاربها؛

الى الوالدين فلولاهما لما وجدت في هذه الحياة، ومنهما تعلمت الصمود مهما كانت الصعوبات؛

إلى الأستاذ الدكتور بوعزة عبد القادر المشرف وصاحب الفضل بعد الله سبحانه وتعالى على استكمال هاته الأطروحة؛

الى أساتذتي الكرام ...فمنهم استقيت الحروف، وتعلمت كيف أنطق الكلمات، وأصل العبارات وأحتكم الى القواعد وأبجديات البحث العلمي؛

الى الزملاء والزميلات، الذين لم يذخروا في مدي بالمعلومات والبيانات؛

أهدي إليكم هذا العمل المتواضع داعيا الى المولى سبحانه وتعالى أن يكلل بالنجاح والقبول من جانب أعضاء لجنة المناقشة المبجلين.

الطالب: ڤريتلي محمد

ملخص:

هدفت هاته الدراسة إلى اختبار أثر العوامل المقترحة لفعالية التدقيق المحاسبي في الحد من عمليات الغش والتلاعب في مختلف البيانات الصادرة عن القائمين بالإدارة، من خلال معالجة الاشكالية التالية: ما مدى تأثير عوامل فعالية التدقيق المحاسبي في الحد من أساليب الغش والتلاعب. وتكمن أهمية البحث في كونه يساهم في دراسة عناصر الفعالية للتدقيق المحاسبي، بالإضافة إلى محاولة تفسير وتحديد أسباب ظاهرة الغش والتلاعب في الجزائر، ولتحقيق هذا الهدف قام الباحث بتصميم استبانة إليكترونية وزعت على عينة من مجتمع الدراسة، وتمت معالجتها باستخدام برنامج التحليل الاحصائي SPSS، واعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي المناسب للبناء النظري ومناقشة النتائج، وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج من أهمها: عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \geq 0.05$ في توجهات آراء عينة الدراسة نحو كل من التدقيق المحاسبي والغش والتلاعب تعزى إلى المتغيرات الشخصية، بالإضافة إلى وجود أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \geq 0.05$ في توجهات آراء عينة الدراسة لكل بعد من أبعاد فعالية التدقيق المحاسبي على الغش والتلاعب، وأخيرا وجود أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 لفعالية التدقيق المحاسبي بأبعاده (عوامل متعلقة بالشخص المراجع ومكتبه، عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق وبعد العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني) على كل بعد من أبعاد متغير الغش والتلاعب المحاسبي (الضغوط والدوافع، الفرص، القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي، القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي، غياب الجانب الأخلاقي والديني وعدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي) من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة.

الكلمات المفتاحية: فعالية التدقيق، الغش، التلاعب

Abstract :

The study aimed to assess the impact of the proposed factors for the effectiveness of accounting audits in reducing fraud and manipulation of various data issued by those in charge. The importance of the research lies in the fact that it contributes to the study of the elements of effectiveness of the accounting audit, in addition to attempting to determine and explain the causes of the phenomenon of fraud and manipulation in Algeria. To achieve this goal, the researcher designed a questionnaire that was distributed to a sample of the study population, and it was processed using the SPSS statistical analysis software. This was performed through an appropriate descriptive-analytical approach to theoretical construction and discussion of the results. The study found several results, the most important of which are: The absence of statistically significant differences at the level of morality $\alpha \geq 0.05$ in the attitudes of the study sample's opinions towards each of the accounting audit, fraud and manipulation attributed to personal variables. In addition, the presence of a statistically significant effect at the level of morality $\alpha \geq 0.05$ in the attitudes of the study sample's opinions for each of the dimensions of the effectiveness of the accounting audit on fraud and manipulation was perceived. Finally, We noticed a statistically noteworthy effect at the level of significance 0.05 for the effectiveness of the accounting audit in its dimensions (represented in the factors related to the audited person and his office, factors related to the audited institution and some other factors related to the regulatory supply and the effectiveness of the legal system) on each of the dimensions of the fraud and accounting manipulation variables (pressures and motives, opportunities, ability to commit fraudulent act, ability to justify fraudulent behavior, absence of moral and religious aspect and ineffectiveness of legal penalties corresponding to fraudulent act) from the point of view of the study sample.

***Key Words*:** audit effectiveness, fraud, manipulation

JEL Classification : M42

الفهارس

أولا: فهرس المحتويات

ملخص: I
أولا: فهرس المحتويات III
ثانيا: فهرس الأشكال VIII
ثالثا: فهرس الجداول X
رابعا: فهرس الملاحق XII
المقدمة العامة ..... أ
الفصل الأول: الأدبيات النظرية المتعلقة بفعالية التدقيق المحاسبي والغش والتلاعب 2
مقدمة الفصل الأول: 2
المبحث الأول: ماهية التدقيق المحاسبي، فعاليته والعوامل المؤثرة فيه 3
المطلب الأول: مفهوم التدقيق المحاسبي 3
الفرع الأول: تعريف التدقيق المحاسبي 3
الفرع الثاني: أهداف عملية التدقيق 4
الفرع الثالث: تعريف فعالية التدقيق المحاسبي 7
المطلب الثاني: العوامل المتعلقة بشخص المراجع ومكتبه 8
الفرع الأول: استقلالية وحياد المراجع 8
الفرع الثاني: حجم مكاتب التدقيق 12
الفرع الثالث: التخصص القطاعي لمكتب تدقيق الحسابات 16
الفرع الرابع: كفاءة المراجع الخارجي 18
المطلب الثالث: العوامل المرتبطة بالمنشاة وإدارتها 23
الفرع الأول: كفاية الإفصاح في القوائم المالية 24

الفرع الثاني: حجم شركة العميل وقوتها المالية 28
الفرع الثالث: نظام الرقابة الداخلية 32
المطلب الرابع: عوامل متعلقة بالإمداد الرقابي 35
الفرع الأول: المراجعة المشتركة 36
الفرع الثاني: استعانة المراجع الخارجي بخبير 41
الفرع الثالث: ضغوط موازنة وقت المراجعة 44
المبحث الثاني: الغش والتلاعب في البيانات والتقارير المالية 49
المطلب الأول: مفهوم الغش والتلاعب 49
الفرع الأول: تعريف الغش والتلاعب 49
الفرع الثاني: أنواع الغش في القوائم المالية 51
الفرع الثالث: أسباب ارتكاب الغش والتلاعب المحاسبي 53
المطلب الثاني: نظريات الغش والتلاعب المحاسبي 55
الفرع الأول: مثلث الغش 55
الفرع الثاني: نظرية معين الغش/ الماس الاحتيالي (Fraud Diamond Theory) 59
المطلب الثالث: المخالفات والتحريفات في منظور التشريع الجزائري 61
الفرع الأول: المخالفات المتعلقة بشركات المسؤولية المحدودة SARL 61
الفرع الثاني: المخالفات المتعلقة بشركات المساهمة SPA 62
الفرع الثالث: المخالفات المتعلقة بالتهرب الضريبي 67
المطلب الرابع: الطرق والأساليب المتبعة في عمليات الغش والتلاعب 69
الفرع الأول: التلاعب في الإيرادات 69
الفرع الثاني: التلاعب في المخزونات 70
الفرع الثالث: التلاعب في الأصول غير الجارية 72

الفرع الرابع: التلاعب في حساب المصاريف 73
الفرع الخامس: التلاعب في حسابات الزبائن..... 74
المطلب الخامس: مسؤولية مدقق الحسابات 75
الفرع الأول: المسؤولية المدنية..... 76
الفرع الثاني: المسؤولية الجزائية 78
الفرع الثالث: المسؤولية التأديبية 82
المطلب الخامس: مسؤولية المراجع اتجاه الغش عند تدقيق القوائم المالية حسب المعيار ISA 240..... 85
الفرع الأول: معيار التدقيق الدولي (ISA240): مسؤوليات المدقق المتعلقة بالغش في عملية تدقيق القوائم المالية 85
الفرع الثاني: متطلبات معيار التدقيق الدولي 240 86
الفرع الثالث: إجراءات المراجع أمام اكتشاف الأخطاء والمخالفات الجوهرية وفق التشريعات الجزائرية . 90
خاتمة الفصل الأول: 92
الفصل الثاني: عرض ومناقشة الدراسات السابقة 95
مقدمة الفصل الثاني:..... 95
المبحث الأول: عرض الدراسات السابقة..... 96
المطلب الأول: عرض الدراسات المتعلقة بفعالية التدقيق المحاسبي..... 96
المطلب الثاني: عرض الدراسات المتعلقة بالغش والتلاعب..... 99
المطلب الثالث: عرض الدراسات التي تناولت المتغيرين 107
المبحث الثاني: مناقشة الدراسات السابقة 112
المطلب الأول: مناقشة الدراسات المتعلقة بفعالية التدقيق المحاسبي..... 112
المطلب الثاني: مناقشة الدراسات المتعلقة بالغش والتلاعب..... 114
المطلب الثالث: مناقشة الدراسات التي تناولت المتغيرين 118
المطلب الرابع: الفجوة البحثية 122

الفرع الأول: أوجه الاتفاق والاختلاف بين الدراسات السابقة 122
الفرع الثاني: الفجوة البحثية التي تعالجها الدراسة الحالية 124
خاتمة الفصل الثاني: 130
الفصل الثالث: الدراسة التطبيقية 133
مقدمة الفصل الثالث: 133
المبحث الاول: منهجية وأداة الدراسة 134
المطلب الأول: بناء نموذج الدراسة 134
الفرع الأول: صياغة النموذج 134
الفرع الثاني: التعريفات الإجرائية 135
الفرع الثالث: منهجية الدراسة وطبيعة المسار البحثي 140
المطلب الثاني: مجتمع الدراسة وأدوات جمع البيانات 140
الفرع الأول: مجتمع وعينة الدراسة 141
الفرع الثاني: أدوات جمع البيانات 152
المطلب الثالث: المعالجة الاحصائية والأساليب المستخدمة 157
الفرع الأول: الأساليب الاحصائية المستخدمة 157
الفرع الثاني: صدق أداة الدراسة 158
الفرع الثالث: ثبات فقرات الاستبيان 163
المبحث الثاني: تحليل ومناقشة إجابات المبحوثين تجاه فقرات الاستبيان 165
المطلب الأول: التحليل الوصفي لإجابات المبحوثين تجاه المحور الأول (العوامل المؤثرة على فعالية التدقيق المحاسبي) 165
الفرع الأول: التحليل الوصفي للعوامل متعلقة بشخص المراجع ومكتبه 165
الفرع الثاني: التحليل الوصفي للعوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق 170
الفرع الثالث: التحليل الوصفي للعوامل المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني: 175

المطلب الثاني: التحليل الوصفي لإجابات المبحوثين تجاه المحور الثاني (الغش والتلاعب المحاسبي) 182
الفرع الأول: بعد الضغوط والدوافع 182
الفرع الثاني: تحليل ومناقشة إجابات المبحوثين تجاه البعد الثاني (الفرص): 187
الفرع الثالث: التحليل الوصفي لإجابات المبحوثين تجاه بعد القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي: . 191
الفرع الرابع: التحليل الوصفي لإجابات المبحوثين تجاه بعد القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي 195
الفرع الخامس: التحليل الوصفي لإجابات المبحوثين تجاه بعد غياب الجانب الأخلاقي والديني 199
الفرع السادس: التحليل الوصفي لإجابات المبحوثين تجاه بعد عدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي 202
المبحث الثالث: مناقشة وتحليل فرضيات الدراسة..... 207
المطلب الاول: اختبار الفرضية الرئيسية الأولى $H10$: 207
المطلب الثاني: اختبار الفرضية الرئيسية الثانية $H20$:..... 212
المطلب الثالث: اختبار الفرضية الرئيسية الثالثة $H30$:..... 218
خاتمة الفصل الثالث:..... 250
الخاتمة العامة..... 252
قائمة المراجع: 266
ملاحق 286

ثانيا: فهرس الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
(1-1)	مثلث الغش	56
(2-1)	معين الغش	60
(1-3)	يوضح النموذج الفرضي للدراسة	135
(2-3)	توزيع افراد العينة حسب جهة العمل	137
(3-3)	توزيع افراد العينة حسب عدد سنوات الخبرة	143
(4-3)	توزيع افراد العينة حسب متغير المؤهل التعليمي	145
(5-3)	توزيع افراد العينة حسب عدد العاملين بالمكتب	146
(6-3)	توزيع افراد العينة حسب متغير هل سبق لمكتبكم اكتشاف حالة غش أو تلاعب في حسابات العميل	147
(7-3)	توزيع افراد العينة حسب متغير من واقع تجربتك كمراجع خارجي، أي من المؤسسات التالية تعتقد انها أكثر عرضة لعمليات الغش والتلاعب	148
(8-3)	توزيع افراد العينة حسب متغير من واقع تجربتك كمراجع خارجي، ماهي أكثر أنواع الغش والتلاعب انتشارا في بيئة التدقيق الجزائرية	149
(9-3)	توزيع افراد العينة حسب متغير هل تعتقد أن عمليات التدقيق الحالية بالجزائر تتمتع تساهم في التقليل من عمليات الغش والتلاعب المحاسبي وتكرارها	151
(10-3)	اختبار تجانس التباين لمتغير الغش والتلاعب	217
(11-3)	اختبار التوزيع الطبيعي للأخطاء لمتغير الغش والتلاعب	217
(12-3)	اختبار تجانس التباين لبعد الضغوط والدوافع	233
(13-3)	اختبار التوزيع الطبيعي للأخطاء لبعد الضغوط والدوافع	234
(14-3)	اختبار تجانس التباين لبعد الفرص	236
(15-3)	اختبار التوزيع الطبيعي للأخطاء لبعد الفرص	237
(16-3)	اختبار تجانس التباين لبعد القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي	239
(17-3)	اختبار التوزيع الطبيعي للأخطاء لبعد القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي	240
(18-3)	اختبار تجانس التباين لبعد القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي	242

(3-19)	اختبار التوزيع الطبيعي للأخطاء لبعد القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي	243
(3-20)	اختبار تجانس التباين لبعد غياب الجانب الأخلاقي والديني	245
(3-21)	اختبار التوزيع الطبيعي للأخطاء لبعد غياب الجانب الأخلاقي والديني	246
(3-22)	اختبار تجانس التباين لبعد عدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي	248
(3-23)	اختبار التوزيع الطبيعي للأخطاء لبعد عدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي	249

ثالثا: فهرس الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
(1-1)	أهداف عملية التدقيق المحاسبي	6
(1-2)	الصفات المميزة لمكاتب المراجعة الكبيرة ومكاتب المراجعة الصغيرة	13
(1-3)	برنامج التكوين المتخصص للخبير المحاسب ومحافظ الحسابات	20
(1-4)	تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب التشريع الجزائري	29
(1-5)	عقوبات إفشاء السر المهني	79
(1-6)	العقوبات التأديبية لمحافظ الحسابات	84
(2-1)	نموذج دراسة (قندوز، 2019)	121
(3-1)	توزيع افراد العينة حسب جهة العمل	142
(3-2)	توزيع افراد العينة حسب عدد سنوات الخبرة	143
(3-3)	توزيع افراد العينة حسب متغير المؤهل التعليمي	144
(3-4)	توزيع افراد العينة حسب عدد العاملين بالمكتب	146
(3-5)	توزيع افراد العينة حسب متغير هل سبق لمكتبكم اكتشاف حالة غش أو تلاعب في حسابات العميل	147
(3-6)	توزيع افراد العينة حسب متغير من واقع تجربتك كمراجع خارجي، أي من المؤسسات التالية تعتقد انها أكثر عرضة لعمليات الغش والتلاعب	148
(3-7)	توزيع افراد العينة حسب متغير من واقع تجربتك كمراجع خارجي، ماهي أكثر أنواع الغش والتلاعب انتشارا في بيئة التدقيق الجزائرية	149
(3-8)	توزيع افراد العينة حسب متغير هل تعتقد أن عمليات التدقيق الحالية بالجزائر تساهم في التقليل من عمليات الغش والتلاعب المحاسبي وتكرارها	151
(3-9)	يوضح قيم المتوسط المرجح والمستوى المرفق له	156
(3-10)	الصدق الداخلي لفقرات المحور الأول	160
(3-11)	الصدق الداخلي لفقرات المحور الثاني	162
(3-12)	معاملات ألفا كرونباخ لمحاور أبعاد الدراسة	164
(3-13)	الإحصاءات الوصفية لفقرات عوامل متعلقة بشخص المراجع ومكتبه	166
(3-14)	الإحصاءات الوصفية لفقرات عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق	171

(3-15)	الإحصاءات الوصفية لفقرات عوامل أخرى متعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني	176
(3-16)	الإحصاءات الوصفية لفقرات الضغوط والدوافع	183
(3-17)	الإحصاءات الوصفية لفقرات بعد الفرص	188
(3-18)	الإحصاءات الوصفية لفقرات القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي	192
(3-19)	الإحصاءات الوصفية لفقرات القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي	196
(3-20)	الإحصاءات الوصفية لفقرات غياب الجانب الأخلاقي والديني	200
(3-21)	الإحصاءات الوصفية لفقرات عدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي	203
(3-22)	اختبارات التوزيع الطبيعي لـ Shapiro-wilk	208
(3-23)	اختبار دراسة الفروقات بين المحور الأول والمتغيرات الشخصية باستخدام اختبار تحليل التباين	209
(3-24)	اختبار دراسة الفروقات بين المحور الثاني والمتغيرات الشخصية باستخدام اختبار تحليل التباين	211
(3-25)	أثر كل بعد من أبعاد التدقيق المحاسبي على الغش والتلاعب المحاسبي	212
(3-26)	خصائص النماذج المفسرة لأثر التدقيق المحاسبي على الغش والتلاعب المحاسبي	215
(3-27)	الانحدار البسيط لكل بعد من أبعاد المحور الأول على كل بعد من أبعاد المحور الثاني	219
(3-28)	خصائص النماذج المفسرة لأثر أبعاد العوامل المؤثرة على التدقيق المحاسبي على أبعاد الغش والتلاعب المحاسبي	230

رابعا: فهرس الملاحق

الرقم	العنوان	الصفحة
(1)	استبيان الدراسة	286
(2)	مصادر مقاييس الدراسة	290
(3)	أسماء والرتب العلمية ومختلف الخبرات المكتسبة للسادة محكمي الاستبانة	292
(4)	معاملات الصدق والثبات لمحاور وأبعاد الاستبيان	293
(5)	الاحصاءات الوصفية (الأوساط الحسابية والانحرافات المعيارية لفقرات الاستبيان)	294
(6)	نماذج الانحدار	296
(7)	نماذج الانحدار التدريجي	318

مقدمة العامة

المقدمة العامة

1. توطئة:

تعد ظاهرة الغش والتلاعب في التقارير والبيانات المالية من المواضيع المهمة في مجال التدقيق والمحاسبة سواء للمهنيين والباحثين والمستثمرين بشكل خاص أو المجتمع بشكل عام، وهذا نتيجة لانهيار العديد من المؤسسات في الكثير من الدول وفقدان ثقة المستثمرين في مصداقية التقارير المالية المعدة من طرف القائمين على الإدارة، وعلى سبيل المثال ما حدث للعديد من الشركات الأمريكية (Enron, Xerox)، بالإضافة إلى الشركة الفرنسية (Vivendi Universal)، أو ما حدث لشركة Parmalat الإيطالية، أو شركة Adecco Int'l السويسرية.

أما في بلدنا الجزائر عانى المجتمع كثيرا وعلى مر عقود من ظاهرة الفساد والغش في كافة مستويات الدولة، وعلى سبيل المثال ملف فساد رجل الأعمال رفيق عبد المؤمن خليفة، وهي الأولى في عهد الرئيس بوتفليقة في سنة 2003، والتي عرفت إعلامياً بـ **"قضية الخليفة** أو **فضيحة القرن"**، وقضية Sonatrach 01 و02 التي كان المتهم الرئيسي فيها وزير الطاقة السابق شكيب خليل، والمتعلقة بشبكة فساد وتحايل ضمت مجموعة كبيرة من المسؤولين بقطاع الطاقة بتهمة قبض عمولات بملايين الدولارات مقابل عقد اتفاقيات وصفقات ضخمة مخالفة للقانون بين Sonatrach وشركات عالمية خاصة مثل شركة ايني الإيطالية، بالإضافة إلى العديد من ملفات الفساد الأخرى والتي تلت إسقاط النظام السابق بعد الحراك الشعبي في 2019 ومازالت لحد كتابة هاته الأسطر تعالج بالمحاكم حسب البيان رقم 81/رع/2021 الصادر عن وزارة العدل بتاريخ 2021/05/03 الخاص بمكافحة الفساد.

من خلال ما سبق يتضح أن الجزائر تدفع سنويا فاتورة اقتصادية غالية جراء عمليات الغش والتحايل بمختلف أنواعه، حيث وفق التصنيف السنوي لمكافحة الفساد حصدت الجزائر 35 نقطة لتنتقل من المركز 105 الذي سجلته سنة 2018 إلى المركز 106 في 2019 من بين 180 دولة شملها التصنيف، ويصنف مؤشر مدركات الفساد ترتيب 180 دولة استنادا الى 13 تقييما ودراسات استقصائية لمدراء ومسؤولين في مجال الأعمال التجارية والاقتصادية، ويستخدم المؤشر مقياس من 0 (فاسد جدا) إلى 100 (خالي تماما من الفساد).

وفي نفس السياق يؤكد الكثير من الباحثين والمنظمات الدولية والجزائرية على الدور الفعال الذي تمارسه المراجعة المحاسبية في محاربة ظاهرة الغش والتلاعب، عن طريق القيام بتأكيد معقول ومقبول بشأن خلو التقارير والبيانات المالية وغير المالية التي يعدها مجلس الإدارة من الأخطاء الجوهرية التي قد تمس بمصداقيتها، وبالتالي يعتبر

التدقيق المحاسبي من الأليات الرقابية الفعالة في الحد من السلوك الغير قانوني للقائمين على الإدارة وتضارب المصالح الشخصية، الأمر الذي قد يحد من ارتكاب العمليات الاحتيالية أو على الأقل يمنع تكرارها، وبالتالي يزيد درجة الثقة في البيانات والتقارير التي يعدها مجلس الإدارة.

ومن المتفق عليه بهذا المجال أن تحقيق التدقيق المحاسبي لأهدافه الرقابية يعتمد على مدى فعاليته في الحد السلوكيات الاحتيالية، ذلك لأن عملية التدقيق المحاسبي بالفعالية المطلوبة ترسل إشارات إيجابية للمستفيدين من التقارير المالية بإمكانية الاعتماد عليها في عملية اتخاذ القرار، وبالتالي يعتقد الباحث أن الأصل في محاربة الغش والتلاعب يبدأ بإصلاح مهنة التدقيق والمحاسبة، والبحث في السبل والطرق التي تمكن المراجع من أداء الدور المطلوب منه، عن طريق تحسين بيئة التدقيق الداخلية والتي تحتوي على العوامل الخاصة بالمراجع ومكتبه، بالإضافة إلى بيئة التدقيق الخارجية والتي تحتوي على العوامل الخاصة بالمؤسسة محل التدقيق.

2. أهداف البحث:

يهدف البحث بصفة أساسية إلى اختبار أثر العوامل المقترحة لفعالية التدقيق المحاسبي ودورها في الحد من عمليات الغش والتلاعب في مختلف البيانات الصادرة عن القائمين بالإدارة، وللوصول إلى هذا الهدف قام الباحث بوضع إطار نظري من خلال دراسة وتحليل العديد من الأدبيات النظرية والدراسات السابقة بغرض اشتقاق فروض الدراسة الحالية، وتحقيق القيمة العلمية المضافة من خلال التحليل العلمي لأسباب وأساليب الغش والتلاعب، بالإضافة إلى البحث عن المحددات المثلى بغرض زيادة فعالية التدقيق المحاسبي.

3. أهمية الدراسة:

يستمد هذا البحث أهميته من أهمية المشكلة التي نحن بصدد معالجتها والتي تتمثل في مدى فاعلية التدقيق المحاسبي في منع عمليات التلاعب والغش في الحد من العمليات الاحتيالية بالتقارير التي يعدها مجلس الإدارة، وبالتالي فإن البحث الحالي يحاول اختبار العوامل التي من شأنها إبراز الدور الإيجابي للمراجعة المحاسبية ومحاولة البحث في أسباب نجاحها بغرض حماية الاقتصاد الوطني من التحايل والغش الذي يلجأ إليه الكثيرون كأداة للربح السريع، ويمكن تلخيص أهمية البحث في العناصر التالية:

أولا: من الناحية الأكاديمية والعلمية

استخدم الباحث أسلوب جديد على الدراسات الجزائرية لقياس ظاهرة الغش والمتمثل في استخدام النظريات المفسرة للغش، وفي هذا الصدد استخدم الباحث نظرية معين الغش مع بعض التعديلات والإضافات التي يعتقد الباحث انها تناسب بيئة الأعمال الجزائرية، مع العلم أن أغلب الدراسات الجزائرية التي اهتمت بمجال الغش

والتلاعب استخدمت محددات قياس المحاسبة الإبداعية أو الأساليب الرياضية لإدارة الأرباح، ويعتقد الباحث أن هاته الأساليب هي صالحة لاكتشاف الغش على المستوى الجزئي (المؤسسات أو العميل)، لكن الباحث أراد بهذا النموذج دراسة الظاهرة على المستوى الكلي، وبالتالي فإن نتائج الدراسة يمكن تعميمها لتعديل القوانين الخاصة بمهنة التدقيق أو تلك التي تخص المخالفات والعقوبات.

كما يعتقد الباحث ان أهمية الدراسة تنبع كذلك من محاولته لدراسة بيئة المراجعة ومحاولة البحث عن أسباب نجاح المراجع لتفادي فشل عملية التدقيق، وبالتالي فإن هاته الدراسة تفتح المجال للدراسات الجزائرية بغرض البحث في سبل ترقية المراجعة المحاسبية وإبراز أهم العوامل التي نستطيع من خلالها تحقيق الأهداف لإعادة الدور الفعال لعمليات التدقيق المحاسبي، من خلال البحث في البيئة الداخلية والخارجية للمراجعة المحاسبية واقتراح نموذج أولي يمكن بواسطته تحديد العوامل التي من المحتمل أنها تزيد من قدرة المراجع على أداء مهامه بفعالية.

ثانيا: من الناحية العملية والتطبيقية

يحاول الباحث العمل على تضييق فجوة التوقعات بين المهنيين والمستفيدين من تقرير المراجعة عن طريق عرض أساليب جديدة لترقية مهنة التدقيق المحاسبي، وقد فصل فيها الباحث بدقة في الإطار النظري والتطبيقي لهاته الدراسة، ومثال ذلك المراجعة المشتركة، والإفصاح، والاستعانة بعمل الخبير القضائي ...إلخ، وبالتالي يعتقد الباحث أنه بتطبيق هاته المداخل سيؤدي ذلك بالضرورة إلى تحسين مهنة التدقيق المحاسبي في الجزائر، مما يزيد من أهمية المراجعة لكل الأطراف المستفيدة ويبرهن على قوة المراجعة ومرونة إطارها في توفير مداخل جديدة تتلاءم مع المتغيرات الاقتصادية الحديثة للدولة.

4. مشكلة البحث:

يتطلب الكشف عن الأساليب الاحتيالية في البيانات المالية وغير المالية تظافر جهود كل الأطراف المشاركة في عملية الحوكمة، بدءا من مجلس الإدارة ولجنة المراجعة وختاما بالمراجع الداخلي والخارجي، وعلى الرغم من أن مسؤولية اكتشاف الغش توزع بين كل الأطراف السابقة، إلا أنه هناك احتمال كبير أن يتم إلقاء اللوم دائما على منذوب الحسابات في حالة عدم اكتشاف التلاعب في التقارير المالية. ويعتبر الكثير من المهتمين بمجال التدقيق والمحاسبة مسؤولية المراجع عن كشف الغش والتنبؤ بالتحريفات الجوهرية في التقارير التي يعدها مجلس الإدارة من القضايا المعاصرة الهامة، والتي اثارت الجدل وكانت ساحة لتبادل الاتهامات على نطاق واسع بين المستفيدين من التقارير المالية من جهة، وبين المهنيين والباحثين بمجال المراجعة من جهة أخرى حول مسؤولية المراجع عن عدم اكتشافه للغش وبالتالي فشل عملية التدقيق المحاسبي.

ويعتبر الكثير من المهتمين والباحثين فشل عملية التدقيق المحاسبي من التحديات المعاصرة المهمة التي تواجهها المهنة، والذي يرمز إلى التباين بين إدراك مستخدمي التقارير المالية لمسؤوليات المراجع التي يجب أن تكون من جهة، وبين اعتقاد المراجع لمسؤولياته القانونية والمهنية التي نصت عليها المعيار الدولي للمراجعة رقم 240 وقوانين المراجعة في دولة نشاطه من جهة أخرى، وقد تزايد الاهتمام بهذا الموضوع في القرن الواحد والعشرون خصوصا بعد الفضائح المالية لشركة Enron وتلاعبها بتقاريرها المالية التي أدت على انهيار أكبر مكاتب التدقيق العالمي Arthar Anderson، والذي تم التحقيق معه من طرف القائمين على سوق المال الأمريكي SEC ولجان الرقابة التابعة لمجلس النواب الكونغرس، وذلك لأن شركة Enron تمثل ثاني أكبر عميل لمكتب Anderson الذي كان يقوم بالكثير من المهام لهاته الشركة منها التدقيق الداخلي والخارجي والخدمات الاستشارية، لذلك أصبحت هناك ضرورة ملحة للنهوض بعملية التدقيق المحاسبي وتحسين أداءها خصوصا بعد الفشل الذي لحق بالمهنة عن طريق تفعيل دور مراجع الحسابات في مختلف الأنشطة الاقتصادية.

وبالرغم مما سبق، تشير الكثير من الأبحاث الحديثة في التدقيق إلى أن مراجعي الحسابات مازالوا يفشلون في تقييم التحريفات الجوهرية في التقارير المالية والحد من غش القائمين على الإدارة، وفي هذا الصدد أشارت دراسة مكتب التدقيق الأسترالي BDO[1] في 2006 الخاصة بدراسة عوامل الاحتيال في المنظمات الغير هادفة للربح (الجمعيات الإنسانية، برامج الإغاثة، ...إلخ) إلى أن عمليات التدقيق المحاسبي لم تتمكن سوى من اكتشاف 3 % من حالات الغش، بينما التدقيق الداخلي اكتشف 19 %، والرسائل المجهولة بنسبة 5 %، والنسبة الكبيرة كانت عن طريق التبليغ من طرف الموظفين عن حالات الغش بنسبة 34 %.

وقد قدم العديد من الباحثين والمهتمين بمجال التدقيق عدة حلول ونظريات لمحاربة ودراسة ظاهرة الغش بدءا بنظرية مثلث الغش لصاحبها (Donald Cressey) في 1953 والتي فسرت الغش بتوفر ثلاث عوامل: المحفزات أو الضغوط، توفر الفرصة، وأخيرا القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي، وفي سنة 2004 قام العالمان (Wolfe & Hermanson) بإضافة العنصر الرابع والمتمثل في قدرة (Capacity) الشخص على ارتكاب الفعل الاحتيالي، وبذلك تطورت نظرية مثلث الغش بعناصرها الثلاثة إلى معين الغش (Fraud Diamond Theory) بالعناصر الأربعة للاحتيال، بالإضافة إلى العديد من النماذج الرياضية الغير تقليدية التي تدرس ظاهرة إدارة الأرباح في السنوات الأخيرة.

[1] BDO, Chartered Accountants And Advisers, **"Not-for-Profit Fraud Survey 2006"**. BDO, Australia, 2006, p. 31.

وعلى الرغم من الأبحاث العلمية الحديثة التي تعالج مشكلة التحايل والغش، إلا أنها قد أهملت جانب مهم وهو دراسة بيئة المراجعة، والبحث في الأسباب الحقيقية التي تجعل من المراجع يصل على تحقيق أهداف عملية التدقيق والحد من عمليات التلاعب، وبالتالي يعتقد الباحث أن الأصل في نجاح هاته العملية هو البحث في عوامل زيادة فعالية المراجعة المحاسبية، وبطبيعة الحال يقصد الباحث البيئة الداخلية للمراجعة الخاصة بمكتب المراجع، والبيئة الخارجية والتي تخص المؤسسة أو العميل محل التدقيق، بالإضافة إلى سبل الإمداد الرقابي وتحسين القوانين الخاصة بمهنة التدقيق المحاسبي، ومن ثم تتمثل مشكلة الدراسة في السؤال الجوهري الأتي: **"ما مدى تأثير عوامل فعالية التدقيق المحاسبي في الحد من أساليب الغش والتلاعب من وجهة نظر المدققين الخارجيين الجزائريين ؟"**، ولتسهيل توضيح مشكلة الدراسة يقدم الباحث مجموعة من التساؤلات الفرعية تتمثل فيما يلي:

- هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \geq 0.05$ في توجهات آراء عينة الدراسة نحو كل من التدقيق المحاسبي، الغش والتلاعب المحاسبي تعزى إلى المتغيرات الشخصية المتمثلة في: جهة العمل، سنوات الخبرة، المؤهل العلمي وعدد العاملين بالمكتب ؟؛
- توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \geq 0.05$ في توجهات آراء عينة الدراسة نحو فعالية التدقيق المحاسبي تعزى إلى المتغيرات الشخصية المتمثلة في: جهة العمل، سنوات الخبرة، المؤهل العلمي وعدد العاملين بالمكتب؟؛
- توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \geq 0.05$ في توجهات آراء عينة الدراسة نحو الغش والتلاعب المحاسبي تعزى إلى المتغيرات الشخصية المتمثلة في: جهة العمل، سنوات الخبرة، المؤهل العلمي وعدد العاملين بالمكتب؟؛
- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \geq 0.05$ في توجهات آراء عينة لدراسة لكل بعد من أبعاد التدقيق المحاسبي على الغش والتلاعب المحاسبي ؟؛
- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \geq 0.05$ في توجهات آراء عينة الدراسة للعوامل المتعلقة بشخص المراجع ومكتبه على الغش والتلاعب المحاسبي ؟؛
- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \geq 0.05$ في توجهات آراء عينة الدراسة للعوامل المتعلقة بالمؤسسة محل التدقيق على الغش والتلاعب المحاسبي ؟؛
- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \geq 0.05$ في توجهات آراء عينة الدراسة للعوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني على الغش والتلاعب المحاسبي ؟؛

- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 لفعالية التدقيق المحاسبي بأبعاده (عوامل متعلقة بالشخص المراجع ومكتبه، عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق وبعد العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني) على كل بعد من أبعاد متغير الغش والتلاعب المحاسبي (الضغوط والدوافع، الفرص، القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي، القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي، غياب الجانب الأخلاقي والديني وعدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي ؟؛
- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 لكل بعد من أبعاد فعالية التدقيق المحاسبي على الضغوط والدوافع ؟؛
- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 لكل بعد من أبعاد فعالية التدقيق المحاسبي على فرص الغش؟؛
- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 لكل بعد من فعالية أبعاد التدقيق المحاسبي على القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي ؟؛
- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 لكل بعد من أبعاد فعالية التدقيق المحاسبي على القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي ؟؛
- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 لكل بعد من أبعاد فعالية التدقيق المحاسبي على غياب الجانب الأخلاقي والديني ؟؛
- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 لكل بعد من أبعاد فعالية التدقيق المحاسبي على عدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي ؟؛

5. فرضيات الدراسة:

يعتمد الباحث في إجابته على المشكلة الأساسية للبحث وأسئلته الفرعية من خلال اختبار الفرضيات التالية:

3-1 الفرضية الرئيسية الأولى H_1^0 :

تنص الفرضية الرئيسية الأولى على: "لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \geq 0.05$ في توجهات آراء عينة الدراسة نحو كل من التدقيق المحاسبي، الغش والتلاعب المحاسبي تعزى إلى المتغيرات الشخصية المتمثلة في: جهة العمل، سنوات الخبرة، المؤهل العلمي وعدد العاملين بالمكتب"، وللتمكن من معرفة صحة أو خطأ هذه الفرضية، تم تقسيمها إلى فرضتين فرعيتين على النحو التالي:

- **الفرضية الفرعية الأولى:**

"لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \geq 0.05$ في توجهات آراء عينة الدراسة نحو فعالية التدقيق المحاسبي تعزى إلى المتغيرات الشخصية المتمثلة في: جهة العمل، سنوات الخبرة، المؤهل العلمي وعدد العاملين بالمكتب"؛

- **الفرضية الفرعية الثانية:**

"لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \geq 0.05$ في توجهات آراء عينة الدراسة نحو الغش والتلاعب المحاسبي تعزى إلى المتغيرات الشخصية المتمثلة في: جهة العمل، سنوات الخبرة، المؤهل العلمي وعدد العاملين بالمكتب".

2-3 الفرضية الرئيسية الثانية H_2^0 :

تنص الفرضية الرئيسية الثانية على: "يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \geq 0.05$ في توجهات آراء عينة لدراسة لكل بعد من أبعاد التدقيق المحاسبي على الغش والتلاعب المحاسبي"، وللتمكن من معرفة صحة أو خطأ هذه الفرضية، تم تقسيمها إلى فرضتين فرعيتين على النحو التالي:

- **الفرضية الفرعية الأولى:**

"يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \geq 0.05$ في توجهات آراء عينة الدراسة للعوامل المتعلقة بشخص المراجع ومكتبه على الغش والتلاعب المحاسبي"؛

- **الفرضية الفرعية الثانية:**

"يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \geq 0.05$ في توجهات آراء عينة الدراسة للعوامل المتعلقة بالمؤسسة محل التدقيق على الغش والتلاعب المحاسبي"؛

- **الفرضية الفرعية الثالثة:**

"يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \geq 0.05$ في توجهات آراء عينة الدراسة للعوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني على الغش والتلاعب المحاسبي".

3-3 الفرضية الرئيسية الثالثة H_3^0 :

"لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 لفعالية التدقيق المحاسبي بأبعاده (عوامل متعلقة بالشخص المراجع ومكتبه، عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق وبعد العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني) على كل بعد من أبعاد متغير الغش والتلاعب المحاسبي (الضغوط والدوافع، الفرص، القدرة

على ارتكاب الفعل الاحتيالي، القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي، غياب الجانب الأخلاقي والديني وعدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة.

وللإحاطة بهذه الفرضية وتحليل النتائج بصورة أكثر دقة وتفصيلا سيتم تقسيمها إلى مجموعة من الفرضيات الفرعية على النحو التالي:

- **الفرضية الفرعية الأولى:**

"لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 لكل بعد من أبعاد فعالية التدقيق المحاسبي على الضغوط والدوافع"؛

- **الفرضية الفرعية الثانية:**

"لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 لكل بعد من أبعاد فعالية التدقيق المحاسبي على الفرص"؛

- **الفرضية الفرعية الثالثة:**

"لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 لكل بعد من فعالية أبعاد التدقيق المحاسبي على القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي"؛

- **الفرضية الفرعية الرابعة:**

"لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 لكل بعد من أبعاد فعالية التدقيق المحاسبي على القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي"؛

- **الفرضية الفرعية الخامسة:**

"لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 لكل بعد من أبعاد فعالية التدقيق المحاسبي على غياب الجانب الأخلاقي والديني"؛

- **الفرضية الفرعية السادسة:**

"لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 لكل بعد من أبعاد فعالية التدقيق المحاسبي على عدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي".

6. منهجية الدراسة:

اعتمد الباحث على المنهج الوصفي بغرض وصف عناصر الدراسة من خلال التعريفات الإجرائية المعتمدة، وتفسير نتائج الدراسات السابقة وأراء الباحثين المهتمين بعناصر فعالية المراجعة والغش المحاسبي، كما اعتمد الباحث

في الكثير من النقاط على المنهج التقويمي لإبراز الجوانب الإيجابية في الموضوع أو الدلالة على أوجه القصور والخلل، خصوصا اثناء سرد أراء الباحثين ومحاولة مناقشة أراءهم ويظهر ذلك في الكثير من النقاط التي اعتمد فيها الباحث رأي جديد منافي تماما للباحثين السابقين ومثال ذلك: تعريف الباحث لفعالية التدقيق المحاسبي، واستقلالية المراجع، بالإضافة إلى نقد الباحث لنظريات الغش وتبيان أوجه قصورها او العناصر التي من المفروض أن تحقق فيها إضافات، وفي أحيان كثيرة وافق الباحث العديد من الآراء تخص الباحثين السابقين واعتمدها بشكل تطبيقي أثناء إعداد الاستبيان، مثل المراجعة المشتركة، والاستعانة بالخبير القضائي بغرض الحد من عمليات التحايل والغش، وتأثير الإفصاح في فعالية المراجعة ...إلخ.

أما في الجانب التطبيقي فقد استخدم الباحث المنهج التحليلي وهو الأنسب لتحليل معطيات ونتائج الدراسة الميدانية واختبار الفرضيات، وتحليل العناصر الخاصة بالاستبيان عن طريق أدوات التحليل الإحصائي والتي مكنت الباحث من تجنب التحيز وتبني الموضوعية للحكم على الظاهرة وتقدير التفاعل بين مختلف المعاملات موضوع الدراسة.

7. مبررات اختيار الموضوع:

إن رغبة الباحث في معالجة هذا الموضوع الحساس له العديد من الأسباب العلمية والشخصية، وبصفة عامة يمكن تلخيص المبررات في العناصر التالية:

- التخصص العلمي للباحث المتمثل في التدقيق ومراقبة التسيير حيث رأى الباحث ان أفضل موضوع قد يزيد من رصيده العلمي هو البحث في النقاط المتعلقة بالتدقيق المحاسبي؛
- الأيديولوجية الفكرية والدينية للباحث والمتمثلة في الدين الإسلامي الحنيف الذي ينبذ ويحارب الغش بشكل اشكاله من خلال قول الرسول عليه أفضل السلام والسلام: "من رأى منكم منكرا فليغيره ..."؛
- الفساد المالي الذي انتشر في بيئة الأعمال الجزائرية، والتحديات التي تواجه مهنة التدقيق المحاسبي خصوصا الفشل الذي أصبح ميزة لأغلب عمليات التدقيق ومحافظة الحسابات.

8. حدود البحث:

بالنسبة **للحدود الموضوعية** للبحث يركز هذا البحث بصفة أساسية على دراسة واختبار أثر العوامل التي حددها الباحث لدراسة فعالية التدقيق المحاسبي في منع عمليات الغش والتلاعب، وقد قام الباحث بتحديد مؤشرات المتغير المستقل على أساس بيئة المراجعة (عوامل متعلقة بشخص المراجع ومكتبه، وعوامل خاصة بالمؤسسة محل

التدقيق)، لذلك يخرج عن نطاق البحث بعض العوامل المتعلقة بمعايير التدقيق الدولية والجزائرية مثل الإجراءات التحليلية ...إلخ.

أما بالنسبة للمتغير التابع فقد قام الباحث بوضع محدداته على أساس نظرية معين الغش، ولذلك يخرج عن نطاق هذا البحث النماذج الرياضية لقياس التلاعب المحاسبي أو ما يعرف بنماذج إدارة الأرباح، أو أساليب المراجعة باستخدام الحاسب الآلي مثل: قانون بنفورد، وقانون زيف (Zipfs Law)، وقد كان السبب في ذلك أن الباحث يرى أن كل هاته النماذج والأساليب الحديثة تدخل ضمن درجة كفاءة المراجع في أداء مهامه، واعتمد الباحث على الكفاءة كمحدد لقياس العوامل المتعلقة بشخص المراجع ومكتبه، لذلك يعتقد الباحث أنه من الأفضل دراسة بيئة التدقيق والغش بغض النظر عن الأساليب التي قد يختلف عليها الكثير من المهنيين حول نجاعة تطبيقها.

أما بالنسبة **للحدود المكانية** فالبحث يطبق على عينة عشوائية من محافظي الحسابات والخبراء المحاسبين في الجزائر باعتبارهم الفئة الوحيدة المؤهلة للقيام بعمليات التدقيق المحاسبي والمالي حسب مواد القانون 01/10 والقانون التجاري، أما الحدود **الزمانية للدراسة** فقد انحصرت فترة الدراسة في الفترة بين شهر جوان وسبتمبر 2021.

9. صعوبات الدراسة:

نظرا لحساسية الموضوع فإن البحث واجه مجموعة من الصعوبات يمكن تلخيصها على النحو التالي:

- أوضاع الحجر بسبب فيروس كورونا التي أجبرت الباحث على الاستعانة بشكل كبير على أسلوب الاستبيان الإلكتروني وإرساله إما عن طريق الإيميل أو عن طريق المسنجر (الفايسبوك)، بغرض التأكد مسبقا من أن المستجيب هو مراجع خارجي، وبالتالي فإن الباحث لم يتمكن من النقاش مع أغلب أفراد العينة حول اراءهم لمعرفة السبب في رفضهم أو قبولهم لكثير من العبارات؛
- عدم التعاون الكافي من بعض أفراد العينة، حيث يعتقد الباحث أن بعض أفراد العينة قام بالتزام الحياد في بعض فقرات الاستبيان نظرا لحساسية الموضوع؛
- وجود تباين كبير بين الأكاديميين والمهتمين بالمراجعة حول بعض المفاهيم التي يعالجها الموضوع مثل: الفعالية، الغش، إدارة الأرباح، الاحتيال، المحاسبة الإبداعية ...إلخ؛
- استخدم الباحث مجموعة معتبرة من المراجع الأجنبية، وبالتالي فقد استغرقت منه الكثير من الوقت في عملية الترجمة وضبطها؛

- صعوبة القياس النسبي والحسابي لفعالية المراجعة نتيجة عدم توفر البيانات العددية من طرف المنظمات المهنية في الجزائر، بالإضافة إلى التباين حول النموذج الأمثل أو المتفق عليه كمعيار لقياس فعالية التدقيق؛

10. هيكل الدراسة:

تماشيا مع متطلبات هاته الدراسة ومن أجل الإجابة على الإشكالية الرئيسية للبحث، تم تقسيم الدراسة إلى ثلاثة فصول كل فصل تناول ما يلي:

الفصل الأول وقد تناول الأدبيات النظرية للدراسة من خلال مبحثين، تطرقنا في المبحث الأول إلى العوامل المؤثرة في فعالية التدقيق والتي تم تقسيمها إلى ثلاثة عناصر: عوامل متعلقة بشخص المراجع ومكتبه، وأخرى متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق وعوامل متعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني، أما المبحث الثاني فتم فيه استعراض أهم المفاهيم المتعلقة بالغش والتلاعب وإدارة الأرباح، بالإضافة إلى أساليب الغش والمخالفات من منظور التشريع الجزائري، كما تم الوقوف على أهم نظريات الغش ومسؤولية المراجع في اكتشافه؛

أما الفصل الثاني تناول عرض ومناقشة الدراسات السابقة والأدبيات التطبيقية، بحيث تم عرض الدراسات التي لها علاقة بمتغيرات دراستنا من خلال التطرق لأهم أوجه الاتفاق والاختلاف، وكذا تقييم ومناقشة هذه الدراسات وإبراز نقاط الفجوة البحثية وما يميز دراستنا الحالية عنها؛

وأخيرا الفصل الثالث تناول الدراسة التطبيقية باستعراض الأدوات والطريقة المطبقة في البحث، حيث تم تقديم المنهجية المتبعة في الجانب التطبيقي، واختبار مدى وصدق وثبات واتساق أداة الدراسة، ثم عرض النتائج المتوصل إليها من خلال التحليل الإحصائي واختبار فرضيات الدراسة بالاستعانة بالاختبارات الاحصائية، لنختتم الفصل بمناقشة النتائج المتوصل إليها وتفسيرها.

الفصل الأول:

الأدبيات النظرية المتعلقة بفعالية التدقيق المحاسبي والغش والتلاعب

الفصل الأول: الأدبيات النظرية المتعلقة بفعالية التدقيق المحاسبي والغش والتلاعب

مقدمة الفصل الأول:

تعتبر ظاهرة الغش في البيانات التي يعدها القائمون بالإدارة من المواضيع الهامة بسبب انهيار العديد من الشركات في الكثير من الدول، وبالتالي عدم قدرة مستخدمي التقارير المالية على اتخاذ القرارات بناءا على المعلومات المغلوطة نتيجة التحايل والتلاعب، وعلى سبيل المثال ما حدث للعديد من الشركات العالمية مثل (Enron، Xerox)، بالإضافة إلى بعض الشركات الجزائرية مثل بنك الخليفة وشركة سوناطراك، وفي هذا المجال يؤكد الكثير من المهتمين بمجال التدقيق والمحاسبة على الدور الفعال الذي قد يلعبه المراجع المحاسبي في محاربة هاته الظاهرة، عن طريق توفير تأكيد معقول بشأن مصداقية القوائم المالية التي يعدها القائمون بالإدارة،

ولتحقيق هذا الهدف بالفعالية المطلوبة يعتقد الباحث أن الأصل في محاربة الغش والتلاعب يبدأ بإصلاح مهنة التدقيق والمحاسبة، والبحث في السبل والطرق التي تمكن المراجع من أداء الدور المطلوب منه، عن طريق تحسين بيئة التدقيق. وبصفة عامة يستهدف هذا الفصل بناء الإطار النظري للدراسة من خلال عرض وتحليل الإصدارات الأكاديمية والمهنية الحديثة ذات العلاقة مع متغيرات الدراسة، والمتمثلة في العناصر ذات التأثير المحتمل على تحقيق عامل الفعالية في عملية التدقيق المحاسبي، وقد قسم الباحث هاته العناصر إلى أربعة أقسام: المفاهيم المرتبطة بالفعالية والتدقيق، العوامل المتعلقة بشخص المراجع ومكتبه، والعوامل المتعلقة بالعميل، بالإضافة إلى عوامل الإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني.

وفي نفس السياق حاول الباحث في هذا الفصل استقراء وتحليل المراجع الأكاديمية والقوانين والتشريعات ذات العلاقة بالمتغير التابع (الغش والتلاعب)، ولتحقيق هذا الهدف قام الباحث بتقسيم المبحث الثاني من هذا الفصل إلى خمسة عناصر: المفاهيم المتعلقة بالغش وأنوعه، النظريات المفسرة لظاهرة الغش، المخالفات والتحريفات في منظور التشريع الجزائري، الطرق والأساليب المتبعة في عمليات الغش والتلاعب، مسؤولية مدقق الحسابات.

المبحث الأول: ماهية التدقيق المحاسبي، فعاليته والعوامل المؤثرة فيه

يتناول الباحث في هذا القسم بالبحث والتحليل المفاهيم المتعلقة بالتدقيق المحاسبي، بالإضافة إلى العناصر المؤثرة على فعالية عملية التدقيق من خلال استقراء وعرض ما توصلت إليه الكثير من الأبحاث السابقة ومناقشتها، وقد قسم الباحث هذا المبحث إلى أربعة أقسام: مفهوم بالتدقيق المحاسبي، العوامل المتعلقة بشخص المراجع ومكتبه، العوامل المتعلقة بالعميل، العوامل المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني.

المطلب الأول: مفهوم التدقيق المحاسبي

من خلال هذا المطلب يحاول الباحث ضبط المفاهيم الإجرائية الخاصة بالمتغير المستقل عن طريق عرض وتحليل أهم التعريفات الخاصة بعملية التدقيق المحاسبي، وأهداف عملية التدقيق التي لها علاقة كبيرة بتحقيق عنصر الفعالية في عملية المراجعة.

الفرع الأول: تعريف التدقيق المحاسبي

عرفته الجمعية الأمريكية للمحاسبة على أنه: "عملية منتظمة للحصول على **القرائن** المرتبطة بالعناصر الدالة على الأحداث الاقتصادية، **وتقييمها** بطريقة **موضوعية** لغرض **التأكد** من درجة مسايرة هذه العناصر للمعايير الموضوعية، ثم توصيل **نتائج** ذلك إلى الأطراف المعنية"[1].

كما عرف Bray عملية تدقيق الحسابات بأنها **الفحص والبحث** عن البراهين **وتقييمها** بطريقة **موضوعية ومحايدة** بغرض **إبداء رأي** فني محايد حول مصداقية البيانات المالية وغير المالية من قبل شخص **مؤهل ومستقل** عن **القائمين بالإدارة** بصفة خاصة ومستخدمي تقرير المراجعة بصفة عامة[2].

وفي نفس السياق نصت المادة 22 من القانون 01/10 على أنه: "يعد محافظ حسابات في مفهوم هذا القانون، كل شخص يمارس بصفة عادية وباسمه الخاص وتحت مسؤوليته، مهمة **المصادقة** على صحة حسابات الشركات والهيئات **وانتظامها ومطابقتها** لأحكام التشريع المعمول به"، بالإضافة على المادة 18 التي نصت على أنه: "يعد خبيرا محاسبا، في مفهوم هذا القانون، كل شخص يمارس بصفة عادية باسمه الخاص وتحت مسؤوليته مهمة **تنظيم وفحص وتقويم وتحليل** المحاسبة ومختلف أنواع **الحسابات** للمؤسسات والهيئات في الحالات التي نص عليها القانون والتي تكلفه بهذه المهمة بصفة تعاقدية لخبرة الحسابات".

---

[1] American Accounting Association, **Committée On Basic Auditing Concepts**, Committée Report, The Accounting Review, Sept, Vol. 47, 1972, P 18

[2] رزق أبو زيد الشحنة، تدقيق الحسابات (مدخل معاصر وفقا لمعايير التدقيق الدولية)، دار وائل للنشر، الأردن، الطبعة الأولى 2015، ص 24

وعلى عكس إلى ما سبق نصت المادة 19 على أنه: "يعد الخبير المحاسب **المؤهل الوحيد** للقيام بعملية **التدقيق المالي والمحاسبي** للشركات والهيئات ..."، وقد لاحظ الباحث أن هناك تضارب كبير بين المراجعين والمؤسسات الاقتصادية خصوصا العمومية في فهم محتوى المادة 19، وقد أدى ذلك في كثير من الحالات إلى وجود مشاكل، خصوصا أن العديد من المؤسسات الاقتصادية العمومية تشترط في دفتر الشروط تعيين الخبير المحاسب استناد إلى المادة 19 السابقة الذكر، وهذا يراه الكثير من محافظي الحسابات إجحافا في حقهم وأنه يتناقض مع المادة 23 من نفس القانون التي تنص على مهام محافظ الحسابات: **"يشهد** بأن الحسابات السنوية منتظمة وصحيحة ...، **يفحص** صحة الحسابات السنوية...، **يبدي** رأيه في شكل تقرير...، **يقدر** شروط إبرام الاتفاقيات...".

يجدر الإشارة على أن هناك تضارب في الآراء بين الكثير من الباحثين والأكاديميين حول اختلاف أو تشابه كلمتي **التدقيق والمراجعة**، فأنصار الاختلاف حجتهم بذلك أن مهمة المراجع تقتصر في فحص مصداقية المعلومات المالية المسجلة بالدفاتر والسجلات المحاسبية (مراجعة المستندات)، اما المدقق فتتمثل مهمته في تقييم نظام الرقابة الداخلية والبحث عن عنصر الكفاءة والجودة في هذا النظام. أما أنصار التشابه بين المصطلحين فحجتهم في ذلك صعوبة وضع حدود فاصلة بين مهمة التدقيق والمراجعة في الواقع التطبيقي، خصوصا إذا اخذنا حقيقة التشابه في الأهداف والوسائل وطرق الاختبار[1]، ويتفق الباحث مع الرأي الثاني حيث أنه وبالاضطلاع على الدراسات الموضوعة كمراجع بالأطروحة فيعتقد الباحث أن الأساس هو النتيجة وليس المصطلح، وإذا تتبعنا الكثير من المراجع المعتمدة في هاته الأطروحة سنجد ان مفرد المراجعة يستعمل كثيرا في دول المشرق العربي، أما مصطلح التدقيق فيستعمل بكثرة في دول المغرب العربي، لذلك فإن الاعتماد على المصطلحين وارد في الأطروحة.

الفرع الثاني: أهداف عملية التدقيق

أشار معيار المراجعة العالمي (ISA200) أن الغرض من المراجعة هو تعزيز درجة الثقة في القوائم المالية، ويتم تحقيق ذلك من خلال التعبير عن رأي المراجع حول ما إذا كانت القوائم المالية معروضة بشكل عادل وفقا لمعايير المحاسبة الدولية، ومن هنا نجد أن الأهداف العامة للتدقيق تتمثل فيما يلي[2]:

---

[1] محمد أمين لونيسة، **تطور مهنة التدقيق في الجزائر وأثره على تحسين جودة المعلومات المالية (دراسة عينة من مكاتب الخبرة المحاسبية)**، جامعة محمد بوضياف المسيلة، سنة 2017، ص 19

[2] IAASB, **International Auditing Assurance Standards Board,** Handbook of International Quality Control, Auditing, Review, Other Assurance, and Related Services Pronouncements, ISA 200 (Overall Objectives Of The Independent Auditor And The Conduct Of An Audit In Accordance With International Standards On Auditing,Volume 1, New York, 2018, P77

- محاولة الحصول على تأكيد مقبول حول ما إذا كانت القوائم المالية خالية من التحريفات الجوهرية، سواء كانت ناتجة عن تلاعب أو خطأ، ومن ثم إمكانية قيام المراجع من إبداء رأيه حول ما إذا كانت هاته القوائم معدة وفقا لإطار التقرير المالي المطبق؛
- إعداد تقرير المراجعة عن القوائم المالية والإبلاغ إلى الجهات المستفيدة وفقا لنتائج عملية التدقيق.

وقد أشار نفس المعيار انه يمكن للمراجع في حالة عدم وصوله إلى تأكيد معقول أو في حالة تقديمه لرأي متحفظ غير كاف أن يمتنع عن تقديم رأيه أو يستقيل من أداء مهام التدقيق التي اتفق عليها مع العميل.

كما عمد الكثير من الباحثين (تونسي، 2016[1]؛ ديلمي، 2017[2]؛ لونيسة، 2017[3]؛ لقويرة، 2019[4]؛) إلى تقسيم أهداف التدقيق على حسب المراحل الزمنية التي مرت بها عملية المراجعة، ويمكن تلخصيها في الجدول التالي:

[1] تونسي نجاة، **مردودية مدقق الحسابات في ظل تبني معايير المحاسبة الدولية (دراسة حالة الجزائر)**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة مستغانم، سنة 2016، ص 21.

[2] ديلمي عمر، **نحو تحسين أداء المراجعة المالية في ظل معايير المراجعة الدولية (دراسة حالة الجزائر)**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، سنة 2017، ص ص 12، 13

[3] محمد أمين لونيسة، **تطور مهنة التدقيق في الجزائر وأثره على تحسين جودة المعلومات المالية (دراسة عينة من مكاتب الخبرة المحاسبية)**، مرجع سبق ذكره، ص 18

[4] لقويرة سمير، **مساهمة معايير ادلة الإثبات في تحسين جودة التدقيق الخارجي (دراسة ميدانية لأراء عينة من المدققين الخارجيين في الشرق الجزائري)**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة باتنة 1، سنة 2019، ص 21

الجدول رقم (1-1): أهداف عملية التدقيق المحاسبي

أهداف تقليدية	أهداف حديثة
• التأكد من مصداقية البيانات المالية المدونة في الدفاتر المحاسبية والسجلات؛ • محاولة اكتشاف التلاعبات ولأخطاء ومختلف عمليات الغش ومنع تكرارها؛ • إبداء رأي فني محايد عن جودة التقارير المالية.	تدقيق أهداف وخطة العمل والقرارات التي يتخذها القائمون بالإدارة؛ تدقيق كافة الوقائع المالية والغير مالية (البيانات الإدارية التي لها أثر مالي غير مباشر)؛ البحث في الأدلة وقرائن الإثبات الموضوعية على جودة التقارير المالية؛ التحول من الأساليب التقليدية إلى التدقيق الحديث باستعمال الحاسب الإليكتروني؛ تحقيق أكبر كفاية إنتاجية ممكنة عن طريق معايير الجودة في تدقيق الحسابات.

المصدر: من إعداد الباحث بناء على الدراسات السابقة المذكورة بالتهميش سابقا

ويعتقد الباحث أنه يمكن تحديد أهداف التدقيق بناء على الحاجة إلى خدمات المدقق، حيث يعتبر التدقيق المستقل من أكثر الخدمات فعالية التي يقدمها المراجع لمستخدمي تقرير المراجعة، ويعتقد الباحث أن أهم الظروف الاقتصادية التي تستدعي ذلك هي:

- وجود تعارض في المصالح بين مجلس الإدارة والجمعية العامة وبالتالي تنشأ أزمة ثقة بينهم، لذلك فإن الهدف الأساسي للمدقق هو فك النزاع عن طريق إبداء رأي فني محايد حول مصداقية البيانات المالية وغير المالية التي يعدها القائمون بالإدارة للملاك؛
- تعقد البيانات المالية المتمثلة في القوائم المالية والبيانات الإحصائية والخرائط الإيضاحية ...إلخ، لذلك يسعى المراجع إلى توضيح تلك البيانات والبحث في أدلة مصداقيتها حتى يتمكن الملاك من تقييم مختلف القرارات التي يتخذها مجلس الإدارة؛
- محاولة تقليل خطر المعلومات الناتج عن ارتكاب الغش والتلاعب أو الأخطاء بدون قصد، لذلك يسعى المراجع إلى البحث توضيحات للفصل بين عملية الخطأ والغش وتقدير درجة التحريف الجوهري حتى يتمكن مستخدمو تقرير المراجعة من معرفة فعالية القرارات المتخذة.

الفرع الثالث: تعريف فعالية التدقيق المحاسبي

تضاربت مفاهيم الفعالية بين قواميس اللغة العربية، فقد أشار البعض أن: "الفاعلية هي مقدرة الشيء على التأثير، أما الفعالية هي القدرة على إحداث أثر قوي"[1] و/أو "وصف كل ما هو فاعل"[2]، وأشار مالك بن نبي إلى أن الفعالية هي: "المعروف في أعم صوره والمنكر في أشمل معانيه"[3] بمعنى أن هي موقف الإنسان إزاء المشكلات بصفته صانعا للتاريخ ومحركا له، بالإضافة إلى أن الفعالية تعني: "نشاط وقوة وتأثير"[4].

ويتسم مفهوم الفعالية بالغموض والتباين، فيرى البعض (Katz و kahn) أن الفعالية تتمثل في استمرارية المؤسسة وتفاعلها مع الظروف المحيطة، أما (Kast و Hosenzweing) أنها تمثل القدرة على تحقيق الأهداف[5]، أما فعالية التدقيق المحاسبي فقد عرفها العديد من الباحثين بمجال التدقيق كل حسب وجهة نظره، حيث عرفتها فاطمة ناجي العبيدي "يقصد بها وسائل التدقيق وأدلته التي تكفل لعملية التدقيق أن تحقق الأهداف المرجوة من العملية التدقيقية والحماية من المخاطر ذات العلاقة"[6]، أما حمزة يوسف أبو قبع فقد عرفها بأنها: "اختيار أو تحديد أفضل الطرق التي يقوم بها المدقق من أجل تحقيق الأهداف المرجوة والمحددة مسبقا دون إهدار في الوقت وبأقل تكلفة وجهد"[7]، ومع ذلك يتم النظر حتى الأن إلى فعالية التدقيق على انها **الصندوق الأسود** من قبل العديد من الباحثين نظرا لتعقدها وصعوبة قياسها[8].

ويرى الباحث أن أغلب التعاريف السابقة تصب في قياس الفعالية على مؤشرات الأدوات والتقنيات التي تمكن المراجع من اكتشاف عملية الغش مثل الشك المهني، تبادل المعلومات، اعتماد الإجراءات التحليلية ...إلخ، حيث تندرج هاته التقنيات ضمن إطار كفاءة المراجع ولا يمكن اعتمادها كأساس وحيد لقياس فعالية التدقيق، لذلك

---

[1] أحمد مختار عمر، **معجم اللغة العربية المعاصرة**، المجلد الأول، دار عالم الكتب للنشر والتوزيع، القاهرة مصر، الطبعة الأولى 2008، ص 1726

[2] شعبان عبد العاطي واخرون، **المعجم الوسيط**، مجمع اللغة العربية، مكتبة الشروق الدولية القاهرة، الطبعة الاولى، سنة 2004، ص 695

[3] مالك بن نبي، **مشكلات الحضارة تأملات**، دار الفكر المعاصر بيروت لبنان، ودار الفكر دمشق سورية، سنة 2002، ص 130

[4] جماعة من كبار اللغوين العرب بتكليف من المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، **المعجم العربي الأساسي للناطقين بالعربية ومتعلميها**، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، لاروس، لا يوجد سنة النشر، ص 924

[5] ناصر مراد، **فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثانية 2016، 74

[6] فاطمة ناجي العبيدي، **مخاطر استخدام نظم المعلومات المحاسبية المحوسبة وأثرها على فاعلية عملية التدقيق في الأردن**، رسالة ماجيستر، كلية الأعمال، جامعة الشرق الأوسط، 2012، ص 11

[7] حمزة يوسف أبو قبع، **أثر توفر العناصر اللازمة في تحسين فاعلية التدقيق الخارجي في مكاتب التدقيق الأردنية**، رسالة ماجيستير، جامعة الزرقاء الأردن، 2013، ص 12

[8] Ahmed Salman Almahuzi, **Factors Impacting the Effectiveness of Internal Audit in the Saudi Arabian Public Sector**, Degree of Doctor of Philosophy, Institute for Sustainable Industries and Liveable Cities Business School Victoria University, 2020, P 41

يعتقد الباحث انه من الأحسن البحث في الظروف التي تحيط بالمراجع (بيئة المراجعة) وتساهم في تحقيق أهداف عملية التدقيق، ومن هنا يعتقد الباحث أن فعالية التدقيق المحاسبي هي **مدى قدرة المراجع على تحقيق أهداف عملية التدقيق**، وهنا يجب التركيز على الجانب المستفيد من مخرجات عملية التدقيق (نقصد تقرير المراجعة)، حيث أن أهداف عملية التدقيق ينظر إليها حسب المستفيد من تقرير المراجع (الجمعية العامة، مجلس الإدارة، البنوك التجارية، مصالح الدولة)، وبالتالي يطرح التعريف إشكالا هاما وهو **فجوة التوقعات** بين ما يهدف المراجع إلى تحقيقه من عملية التدقيق من جهة، وما ينتظره منه الأطراف المستفيدة من مخرجات عملية التدقيق من جهة أخرى.

وعلى ضوء ما سبق يرى الباحث ان فعالية التدقيق المحاسبي هي تفاعل مجموعة من العوامل القانونية والمهنية المؤثرة في مهنة التدقيق وتؤدي بالضرورة إلى تحقيق الأهداف التي على أساسها تطلب المؤسسات خدمات المدقق.

ويرى العديد من المهنيين والباحثين بمجال التدقيق أن السبب الرئيسي في حدوث فجوة التوقعات يعود إلى عدم فهم مستخدمي القوائم المالية للفرق بين فشل الأعمال وفشل التدقيق من جهة، وفشل التدقيق وخطر التدقيق من جهة أخرى، حيث أن فشل الأعمال يعبر عن عدم قدرة المؤسسة على الوفاء بالتزاماتها، أما فشل التدقيق فهو إصدار تقرير خاطئ نتيجة لقلة كفاءة المراجع، أما خطر التدقيق فهو يعبر عن وجود تحريفات جوهرية من المحتمل ألا يتمكن المراجع من اكتشافها[1].

المطلب الثاني: العوامل المتعلقة بشخص المراجع ومكتبه

تناولت العديد من الدراسات العوامل والمؤشرات المتعلقة بمكتب المراجع وشخصه، والتي تزيد من أداء المراجع وتساهم في تحقيق أهداف التدقيق، ولا يوجد اتفاق كلي بين الدراسات السابقة حول مؤشرات معينة، لذلك سيحاول الباحث في هذا المطلب التطرق إلى أهم تلك العوامل والتي يرى أنها تساهم في تطوير عملية التدقيق في البيئة الجزائرية.

الفرع الأول: استقلالية وحياد المراجع

تعتبر الاستقلالية من أصعب المشكلات التي تواجه المراجع والأكاديميين المهتمين بمجال المراجعة، حيث أن حياد المراجع في تقريره النهائي وفعاليته في الحد من التلاعبات مقرون بمدى استقلاليته في التعبير عن رأيه حول مصداقية القوائم المالية، وسيعالج الباحث في هذا الفرع مفهوم الاستقلالية وأهم العناصر المؤثرة فيها، بالإضافة إلى استعراض أثر الاستقلالية على فعالية التدقيق المحاسبي من خلال ما توصلت إليه الدراسات السابقة.

[1] حسين يوسف القاضي واخرون، **أصول المراجعة: الجزء الأول**، منشورات جامعة دمشق، عام 2014، ص 202

أولا: تعريف استقلالية المراجع

يمكن تعريف استقلالية المراجع على أنها الموقف العقلي المحايد للمراجع عند اتخاذ القرارات خلال عملية التدقيق وإعداد التقارير المالية، وتؤدي عدم استقلالية المدقق من احتمالية أن يُنظر إليه على أنه غير موضوعي في عملية التدقيق، هذا يعني أنه من المحتمل ألا يبلغ عن انتهاك تم اكتشافه، وتتمثل التهديدات الرئيسية لاستقلال المدقق في الرسوم التي يتلقاها المدقق مقابل خدمات المراجعة، وطول العلاقة بين المراجع والعميل، فقد يطور المراجع علاقة وثيقة مع العميل ويصبح أكثر ميلًا للتصرف لصالح الإدارة ، مما يؤدي إلى انخفاض في الموضوعية، ويؤدي فقدان استقلالية المدقق إلى تدني فعالية التدقيق المحاسبي[1].

كما تشير استقلالية المراجع الخارجي إلى مجموع الظروف والعوامل المحيطة به، والتي تزيد من قدرته على اكتشاف التقارير المالية المضللة والتلاعبات والانحرافات التي يعمد إليها مجلس الإدارة، ورغبته في التصريح بها للجمعية العامة والأطراف الأخرى المهتمة بمخرجات عملية التدقيق المحاسبي[2]، وعلى الرغم من تعدد العوامل المؤثرة على فعالية التدقيق المحاسبي، والتي تؤخذ بعين الاعتبار مصلحة جميع الأطراف التي تطلب خدمات المدقق الخارجي، فإن استقلاليته تعتبر من أهم العوامل المؤثرة على عملية التدقيق[3]، وبصفة عامة تعني الاستقلالية المراجع أن يحافظ على حياده في كل الأمور أثناء مزاولة مهامه، الأمر الذي يمكنه من إعطاء رأي فني محايد حول صحة التقارير المالية للكيان[4]، وتبعا لذلك ميزت هيئة الأوراق المالية الأمريكية بين مفهومين للاستقلالية:

1. الاستقلال الذهني:

ونعني به تجرد المراجع من الضغوط والمصالح الشخصية له عند إبداء رأيه في تقريره النهائي بكل نزاهة وموضوعية، وهذا ما يتوافق مع النظرية الذاتية الشخصية، التي ترى أن الاستقلالية هي حالة نفسية وذهنية وبالتالي من الصعب قياسها او وضع مؤشرات معينة لها[5].

---

[1] Zayol Patrik, Kukeng Vitalis, Iortule Mdoom, **Effect of auditor independence on audit quality: A review of literature**, International journal of business and management invention, Volume 6, Issue 3, March 2017, P 55

[2] Roger Dassen, Arnold Schilder (2005), **Principles of Auditing: An Introduction to International Standards on Auditing**, Pearson Education Limited, England, p 85

[3] Iffet Kesimli, **External auditing and quality**, Springer Nature Singapore Pte Ltd. 2019, page 129

[4] الفيومي محمد ، و عوض لبيب، **أصول المراجعة**، المكتب الجامعي الحديث الأزاريطية، الإسكندرية، 1998، ص 36

[5] محمود سلامة، و أخرون، **علم تدقيق الحسابات: الجزء النظري**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2011، ص 108.

2. الاستقلال الظاهري:

ونعني به التجرد الموضوعي للمراجع في رأيه النهائي، ويمكن القول إن الجانب الظاهري للاستقلالية يختلف تماما عن الجانب الذهني لها، والذي يرتبط بالحالة النفسية والشخصية للمراجع، وذلك عن طريق توفر مجموعة من المعايير والتشريعات التي تحد من سيطرة مجلس الإدارة على المراجع، أو وجود مصالح شخصية أو اجتماعية، من شأنها التأثير على حيادية المراجع[1].

ثانيا: أثر الاستقلالية على فعالية التدقيق المحاسبي

تعتبر الاستقلالية أحد المقومات الأساسية لعملية المراجعة الخارجية، وهي السبب في الثقة بين الملاك والمراجع حسب نظرية الوكالة، وازداد الاهتمام بهذا المؤشر كأداة لقياس فعالية المراجعة بعض الفضائح المالية للشركات الكبرى ومكاتب المراجعة العالمية مثل: شركة أنرون وورلد كوم، وفيما يلي سنقوم بتحليل أهم ما توصلت إليه الدراسات السابقة حول موضوع استقلالية مدقق الحسابات:

أشارت دراسة (صالح، 2014) إلى الأثر السلبي للخدمات الاستشارية التي يقدمها المراجع على حياده واستقلاليته في المصادقة على القوائم المالية، حيث أن طبيعة الأتعاب المرتفعة التي يحصلها عليها المراجع الخارجي نظير خدماته الاستشارية تجعله يفقد جزءا من استقلاليته، مثل: قيام المراجع بمسك محاسبة العميل وإعداد القوائم المالية، أو في حالات أخرى مثل القيام بمهام التدقيق الداخلي للعميل، بالإضافة إلى ممارسة مهام الخبير الجبائي والمراجعة القانونية في نفس الوقت، حيث من الضروري توفر ضوابط رقابية على الأتعاب التي يحصل عليها المراجع نتيجة خدماته الاستشارية وذلك ضمانا لفعالية الأداء المهني للمراجع وحيادتيه في تقريره النهائي[2].

كما أشارت دراسة (سامي، 2014) إلى مساهمة لجان المراجعة في تعزيز استقلالية المراجع الخارجي، من خلال اختيار المراجعين وتحديد اتعابهم مما يقطع باب الشك في استقلالية المراجع، كما ان وجود أعضاء في لجنة المراجعة من خارج المؤسسة واجتماعهم المتكرر مع المراجع، بالإضافة إلى إفصاح لجنة المراجعة عن تقريرها ضمن القوائم المالية، كلها عوامل تعزز من استقلالية المراجع وتساهم في رفع الأداء المهني له وزيادة فعالية المراجعة الخارجية[3].

---

[1] مسعد محمد فضل، الخطيب خالد راغب، **دراسة متعمقة في تدقيق الحسابات**، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع، عمان، ص

[2] صالح حامد محمد علي أدم، **تقويم انعكاسات الخدمات الاستشارية على استقلالية المراجع الخارجي ببيئة الأعمال السودانية**، مجلة كلية الاقتصاد العلمية، العدد الرابع، يناير 2014، ص ص 263، 288

[3] سامي يوسف محمد إسماعيل، **مدى مساهمة لجان المراجعة في دعم وتعزيز استقلال المراجع الخارجي: دراسة تطبيقية عل مكاتب وشركات التدقيق العاملة في قطاع غزة**، رسالة ماجيستير، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية غزة فلسطين، 2014، ص 151

بالإضافة إلى ما سبق أشارت دراسة (زياد، وحمزة، 2017) إلى أهمية عنصر الاستقلالية في تحسين فعالية التدقيق، حيث تبين وجود العديد من العقبات التي تحد من استقلالية المراجع، مثل: تعيين المراجع الخارجي أو عزله من قبل مجلس الإدارة وليس الجمعية العامة للملاك، أو وجود مصالح مالية بين المراجع والمؤسسة، بالإضافة إلى قبول العطايا والهدايا، أو قيام المراجع بتقديم خدمات استشارية، حيث تساهم تلك العناصر في تغاضي المراجع عن كشف التلاعب والغش في تقريره المراجعة[1].

كما أشارت دراسة (براق، وديلمي، 2017) على أن طول فترة ارتباط المراجع بالعميل تساهم في تخفيض عوامل الفعالية في الأداء المهني للمراجع نتيجة للعلاقات التي أقامها مع إدارة المؤسسة، حيث يجعله ذلك في حالة تردد في الكشف عن التحفظات والتلاعبات في تقرير المراجعة، كما أن طول فترة العقد سيحدث نوعا من الروتين في اعمال المراجعة وبالتالي يفقد المراجع الجدية في عمليات الفحص وإجراءات المراجعة[2].

كما أشار المجلس الوطني للمحاسبة عن حدوث تجاوزات خطيرة تمس استقلالية المراجع، حيث تقوم بعض المؤسسات بإعداد دفاتر شروط تجبر المراجع على قبولها مسبقا وإلا فسيتم رفض مشاركته في استشارة تعيين المدقق، وفي حالات كثيرة يتم توقيع عقد المراجعة مع الرئيس التنفيذي (PDG) أو المدير العام (DG) في حالة التفويض، بما في ذلك التهديد بدفع غرامات أو إنهاء الاتفاقية من قبل بعض المديرين لإجبار المدقق على التخلي عن تحفظات معينة لعدم تعرضه للعقاب، دون نسيان إلزام المراجع بالمشاركة في جميع اجتماعات مجلس الإدارة، وإعداد التقارير غير المنصوص عليها في المرسوم المتعلق بمعايير تقارير المدقق[3].

ويرى الباحث أن الاستقلالية هي حالة نفسية للمراجع أكثر منها حالة قانونية وضوابط تنظيمية، حيث يجب على المراجع ان يجتهد في البحث عن الأسباب والعوامل التي تجعل منه مصدر ثقة وشخص محايد امام المستفيدين من تقرير المراجعة، كما يرى الباحث ان الاستقلالية هي فلسفة تفكير تصل بالمراجع إلى حد الانقطاع عن التأثيرات الخارجية وعزل نفسه عن كل فكرة أو عمل من شأنه أن يؤثر على صدقه وصحة اعماله في تقرير المراجعة.

---

[1] زياد عبد الحليم الذيبة، حمزة يوسف أبو قبع، **بعض العناصر المؤثرة في تحسين فاعلية التدقيق الخارجي في مكاتب التدقيق الأردنية: دراسة ميدانية من وجهة نظر مدققي الحسابات الخارجيين**، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد 08، العدد 01، جوان 2017، ص ص 157، 170

[2] براق محمد، ديلمي عمر، العوامل **المؤثرة على استقلال مراجع الحسابات**، المجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، المجلد 09، العدد 01، جانفي 2017، ص 25

[3] Ministère des Finances, Conseil National de la Comptabilité, **Commissariat aux Comptes-Convention Signée avec l'Entreprise Contrôlée Versus Indépendance du Professionnel**, 09/02/2021

كما يتفق الباحث مع الدراسات السابقة التي تبنت مجموعة من العوامل المؤثرة على الاستقلالية، مثل: لجان المراجعة أو الأتعاب، أو حالات الموانع والتنافي ...إلخ، لكنه يختلف معهم في درجة تأثير تلك العوامل على الاستقلالية، فلا يمكن إعفاء المراجع من المسؤولية حول البحث عن السبل التي تعزز استقلاليته وجعله يبدو وكأنه ضحية لتلك العوامل، فالمراجع هو سيد قراره، وهذا هو الأساس الذي قامت عليه فلسفة التدقيق، فلا يمكن للضحية أن تقوم بدور المنقذ.

الفرع الثاني: حجم مكاتب التدقيق

يعتبر حجم مكتب التدقيق أحد الخصائص التي يتم على أساسها التمييز بين مكاتب المراجعة، حيث وفقا لهذا الأساس يتم تصنيف مكاتب المراجعة كبيرة الحجم أو متوسطة أو صغير، وسيحاول الباحث في هذا الفرع التطرق إلى أهم مؤشرات التصنيف بين مكاتب المراجعة، بالإضافة إلى أثر حجم المكتب على فعالية التدقيق المحاسبي.

أولا: تصنيف مكاتب التدقيق

يؤثر حجم مكتب محافظ الحسابات بشكل مباشر على فعالية التدقيق المحاسبي، وهو مؤشر يمكن للعميل ملاحظته والتحقق منه بسهولة خصوصا عند طلب خدمات المراجع الخارجي والرغبة في التعاقد معه[1]، وتشير العديد من الدراسات بهذا المجال لوجود علاقة طردية بين حجم المكتب من جهة وجودة وفعالية التدقيق المحاسبي من جهة أخرى، حيث كلما زاد حجم المكتب زادت فعالية وجودة التدقيق المحاسبي[2].

ومما لا شك فيه أنه كلما كبر حجم مكاتب التدقيق واتخذت شكل الشركات سيساعدها ذلك في فتح فروع كثيرة، وبالتالي جذب أكبر عدد من العملاء والسيطرة على حصة سوقية أعلى، كما يساهم كبر حجم مكاتب المراجعة في دعم استقلاليتها نظرا لأنها لا تعتمد في مداخيلها على عميل واحد[3]، ويرى العديد من الباحثين بمجال

---

[1] طارق تليلي، هواري سويسي، **محددات جودة التدقيق الخارجي من وجهة نظر المدققين الخارجيين في الجزائر دراسة ميدانية**، مجلة الباحث، المجلد 19، العدد 01، جانفي 2019، ص 374

[2] نور ساعد الجدعاني، حسام عبد المحسن العنقري، **تأثير حجم وسمعة مكاتب المراجعة وطبيعة المنافسة بينها على جودة اداءها المهني: دراسة ميدانية على مكاتب المراجعة في المملكة العربية السعودية**، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد والإدارة، المجلد 23، العدد 2، سنه 2009، ص 143

[3] عبد الله ممتاز محمود، **العوامل المؤثرة في تغيير مراجع الحسابات الخارجي**، رسالة ماجيستير، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية غزة فلسطين، سنة 2015، ص 65

التدقيق والمحاسبة أنه يمكن تصنيف مكاتب التدقيق إلى صغيرة وكبيرة ومتوسطة بالاستعانة بعدة مؤشرات للقياس كما هو موضح بالجدول التالي:

الجدول رقم (1-2): الصفات المميزة لمكاتب المراجعة الكبيرة ومكاتب المراجعة الصغيرة

مؤشرات التصنيف	الصفات المميزة للمكاتب الكبيرة	الصفات المميزة للمكاتب الصغيرة
العنصر البشري	تتوفر لديها أغلب فئات الموظفين، مثل الشركاء أو المراجعين الحاصلين على شهادة مراجع قانوني، سكرتارية، تسيير موارد بشرية ... إلخ؛	قد لا تتوفر فيها فئات الموظفين المذكورة في شركات التدقيق الكبيرة؛
	يتوفر لديها عدد كبير من المدققين وبمختلف التخصصات مثل: المحاسبة، الجباية، المراجعة ... إلخ؛	عدد محدود من المدققين، قد يكون مراجع واحد ويقوم بكافة المهام؛
النطاق المكاني للنشاط	اتساع نشاطها داخل البلاد وقد تملك فروع دولية مثل مكاتب التدقيق الأربعة الكبرى	ممارسة نشاطها داخل إقليم محدود قد يكون مدينة المكتب فقط؛
العملاء ورقم الأعمال	التعامل مع عدد كبير من العملاء وبالتالي تحقيق رقم اعمال أكبر؛	قلة العملاء وبالتالي قلة رقم الأعمال المحقق؛
التقسيم الفني للمكتب	إعداد هيكل تنظيمي للمكتب وتقسيمه إلى أقسام فنية تمتلك خبرات نادرة.	عدم تقسيم المكتب وقلة الخبرات النادرة.

المصدر: عبد السلام سليمان قاسم الأهدل، رسالة ماجيستير بعنوان: العوامل المؤثرة على جودة المراجعة الخارجية في الجمهورية اليمنية، دراسة نظرية ميدانية، جامعة أسيوط مصر، سنة 2008، ص 09.

ويرى الباحث أن كبر حجم مكتب المراجعة وتوفره على المؤشرات المذكورة في الجدول السابق يزيد من فرصة تعيينه وتفضيله عن المراجعين المنافسين له بسوق التدقيق والمراجعة، حيث أن المكاتب الكبيرة تحتوي على موارد وتقنيات تزيد من فرصة اكتشاف الأخطاء والتلاعبات والتي تؤثر بشكل سلبي على مصداقية التقارير المالية لمجلس الإدارة، كما أن ارتباط مكتب المراجعة بأحد المكاتب العالمية المشهورة يزيد من مصداقيته ورغبة الجمعية العامة في التعاقد معه.

ثانيا: أثر حجم المكتب على فعالية التدقيق المحاسبي

أشارت دراسة (ليث وآخرون، 2017) إلى وجود علاقة تأثير عكسية بين حجم مكتب المراجعة وإدارة الأرباح، بمعنى أن الشركات التي تعاقدت مع مكاتب مراجعة كبيرة الحجم تقل فيها الممارسات الغير شرعية لإدارة الأرباح، ويرجع السبب في ذلك إلى أن مكاتب التدقيق الكبرى تقوم بالحفاظ على سمعتها من خلال تقديم خدمات مراجعة عالية المستوى لعملائها، الأمر الذي يؤدي بالضرورة إلى الحد من ممارسة إدارة الرباح[1].

وفي نفس السياق أشارت دراسة (راشد، 2020) إلى أن كبر حجم مكتب المراجعة يساهم في انخفاض مستوى إدارة الأرباح، حيث أن مكاتب المراجعة الكبيرة الحجم أو التي تكون لديها علاقة شراكة مع مكاتب التدقيق العالمية، تتوفر على إمكانيات بشرية ومادية وتقنية هامة تميزها عن مكاتب المراجعة الصغيرة، بالإضافة إلى تمتعها بالخبرة والكفاءة، الأمر الذي يجعلها تطبق استراتيجيات للمراجعة عالية المستوى مثل التخصص الصناعي، وبالتالي سيساهم ذلك في تقليص أو الحد من ممارسة إدارة الأرباح[2].

كما أشارت دراسة (Jeffrey L. Callen & Other 2020) إلى وجود علاقة ارتباط قوية بين حجم مكتب المراجعة ومخاطر انهيار أسعار الأسهم المستقبلية للعميل، وهذا نتيجة عدم الإفصاح عن الأخبار السيئة على مستوى الإدارة، بمعنى أن مكاتب التدقيق الكبيرة تكتشف وتردع بفعالية أنشطة اكتناز الأخبار السيئة، بينما مكاتب التدقيق المحلية أو الصغيرة الحجم ترتبط بشكل كبير وسلبي بمخاطر انهيار أسعار الأسهم في المستقبل لعملائهم، خاصة في حالة تعاقد مكتب مراجعة صغير الحجم مع عميل كبير الحجم، حيث تتوفر مكاتب المراجعة كبيرة الحجم أو العالمية على إمكانيات ضخمة وخبراء بكافة المجالات يساهمون في كشف التحايل واكتناز مجلس الإدارة للأخبار السيئة[3].

كما توصلت دراسة (Jong-Hag Choi and Other, 2010) إلى وجود تأثير إيجابي لحجم مكتب المراجعة على جودة المراجعة، ويتم قياس الجودة من خلال الاستحقاقات غير العادية، أما حجم المكتب فيقاس بطريقتين مختلفتين: أحدهما يعتمد على عدد عملاء المكتب، والآخر على أساس إجمالي رسوم التدقيق التي

---

[1] ليث أكرم وآخرون، **أثر حجم مكتب التدقيق وفترة الارتباط بالعميل في الحد من ممارسة إدارة الأرباح: دراسة تطبيقية على الشركات الصناعية المساهمة المدرجة في بورصة عمان**، مجلة العلوم الإدارية والاقتصادية، جامعة القصيم، المجلد 10، العدد 02، سنة 2017، ص 198

[2] محمد إبراهيم محمد راشد، **أثر حجم وتدوير منشأة مراقب الحسابات على ممارسة إدارة الأرباح المحاسبية والحقيقية: دراسة تطبيقية على الشركات المقيدة بالبورصة المصرية**، مجلة الإسكندرية للبحوث والدراسات المحاسبية، جامعة الإسكندرية، المجلد 04، العدد 01، سنة 2020، ص 36

[3] Jeffrey L Callen and Other, **Capital market consequences of audit office size: Evidence from stock price crash risk**, Auditing: A journal of practice & Theory (2020), Volume 39, Issue 02, p 01

حصل عليها كل مكتب، تدعم هذه العلاقة الإيجابية الرأي القائل بأن مكاتب المراجعة الكبيرة توفر عمليات تدقيق عالية الجودة مقارنة بمكاتب المراجعة الصغيرة الحجم، وأن مثل هذه الاختلافات في الجودة يتم تسعيرها في سوق خدمات التدقيق بشكل متفاوت[1].

كما أشارت دراسة (بودونت، 2016) إلى وجود علاقة طردية بين العناصر المؤثرة في حجم المكتب من جهة وبين جودة عملية المراجعة من جهة أخرى، خاصة فيما يتعلق بخبرة المراجع في نشاط العميل وكفاءة العاملين بمكتب المراجعة، إضافة إلى تعدد العملاء المتعاقدين مع المراجع، هاته العناصر السابقة تتوفر بمكاتب المراجعة الكبيرة الحجم والتي تحرص على تقديم خدمات ذات جودة للعميل، وترغب مكاتب المراجعة في التعاقد مع أكبر عدد من المؤسسات، لذلك ستحاول هاته المكاتب فتح فروع وزيادة عدد العاملين فيها، إضافة إلى تقديم خدمات إضافية أخرى لتحقيق الميزة النسبية، وبالتالي سنعكس ذلك بالإيجاب على الأداء المهني للمراجع وزيادة فعالية عملية التدقيق المحاسبي[2].

ويتفق الباحث مع الدراسات السابقة حول الأثر الإيجابي لحجم مكتب المراجعة على فعالية التدقيق المحاسبي، حيث تساهم الإمكانيات المعتبرة لمكاتب المراجعة كبيرة الحجم في تحسين أداء عملية المراجعة، ويمكن لمكاتب التدقيق الصغيرة الحجم في الجزائر صناعة تكتل قانوني، عن طريق الاندماج فيما بينها لتشكل شركات للخبرة أو محافظة الحسابات حسب احكام القانون 01/10، حيث تسيطر مكاتب المراجعة الكبرى بالجزائر على غالبية سوق التدقيق، وبالتالي فإن أغلب المكاتب الصغيرة لم يبقى لها سوى القيام بمسك المحاسبة أو تقديم خدمات أخرى موازية مثل تكوين الطلبة الجامعيين مقابل مبالغ زهيدة.

كما يرى الباحث أن قيام أكثر من مراجع بتكوين شركة محافظة الحسابات أو شركات الخبرة المحاسبية يجب أن يكون على أساس تكاملي، بمعنى مراعاة التخصص الصناعي في كل مراجع، وذلك حتى يتمكن مكتب المراجعة من المنافسة في أكثر من مجال، كما ينصح الباحث بضرورة توظيف خبراء قانونين وأخرين بمجالات أخرى بمكتب المراجعة، لأن ذلك سيساهم في تنوع الخدمات التي يقدمها المكتب، وبالتالي الحصول على أكبر عدد من الصفقات.

---

[1] Jong-Hag Choi and Other, **Audit office size, Audit quality, and audit pricing**, Auditing: A journal of practice & Theory (2010), Volume 29, Issue 01, p 73

[2] بودونت أسماء، **تأثير حجم مكتب التدقيق على جودة التدقيق: من وجهة نظر مراجعي الحسابات في الجزائر**، المجلة الجزائرية للاقتصاد والإدارة، جامعة معسكر، المجلد 07، العدد 02، سنة 2016، ص 191

الفرع الثالث: التخصص القطاعي لمكتب تدقيق الحسابات

إن التخصص في أي مجال سواء كان علمي أو مهني هو إدراك معرفي ومنهجي بخصوصياته، وذلك بسبب تركيز الجهد والوقت والبحث بذلك المجال فقط، مما يؤدي إلى الحصول على المعرفة الصحيحة والخبرة الناتجة عن التخصص، وبالتالي تحقيق الأهداف المرجوة بدقة وفعالية، أما التخصص في مهنة التدقيق المحاسبي فقد تم تناوله من طرف المهتمين بمصطلحات كثيرة منها، التخصص الصناعي، التخصص القطاعي، التخصص النوعي، والتخصص بنشاط العميل[1].

ويرى الباحث أن اختلاف التسميات والمصطلحات لا يعني بالضرورة اختلاف المضمون والمفهوم، حيث تعبر كل المصطلحات السابقة على مجال تخصص العميل أو نشاط المؤسسة محل المراجعة والتدقيق، والهدف من تناول هذا العنصر كمحدد جزئي لقياس فعالية التدقيق المحاسبي هو إبراز أهمية تخصص المهنيين بمجال التدقيق حتى يتمكنوا أكثر من فهم نشاط وحسابات المؤسسة وبالتالي تقديم رأي فني يتسم بالفعالية حول حقيقة ومصداقية التقارير المالية للعميل.

أولا: مفهوم التخصص القطاعي

تعددت المفاهيم المحددة لطبيعة ومضمون التخصص القطاعي لمراجع الحسابات، فقد عرفته دراسة (هدير، 2018) على أنه: "مراقب الحسابات الذي يمتلك قدر كبير من المعرفة المتميزة والخبرة المرتبطة بنشاط أو قطاع معين نتيجة للتدريب المركز والممارسة الواسعة في ذلك النشاط بما يؤهله إلى إصدار تقارير مراجعة لهذا القطاع ذات جودة عالية"[2]، وقامت دراسة (Kend, 2008) بتعريف التخصص القطاعي لمراجع الحسابات على أنه استخدام المعرفة الخاصة بصناعة معينة من قبل مؤسسة مراجعة الحسابات من أجل المساعدة في الوصول إلى أفضل فهم لما يفعله مسيرين المؤسسات والمخاطر التي تواجه المراجعين اثناء عملية التدقيق[3]، كما تنص الفقرة السادسة من معيار التدقيق الدولي 550 على أن مراجع الحسابات يجب أن يمتلك معرفة بالنشاط الاقتصادي والقطاع الصناعي للعميل

---

[1] نادية خواجة موسى جمعة، **دور التخصص الصناعي للمراجع الخارجي في التنبؤ باستمرارية المنشآت الصناعية: دراسة تطبيقية على عينة من مكاتب المراجعة القانونية السودانية**، أطروحة دكتوراه، كلية الدراسات العليا، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، سنة 2016، ص 34

[2] هدير عاطف السيد عبد ربه، **أثر التخصص القطاعي لمراقب الحسابات على تحسين مستويات جودة عملية المراجعة مع دراسة ميدانية**، رسالة ماجيستير، كلية التجارة، جامعة كفر الشيخ مصر، سنة 2018، ص 63

[3] Rodabeh havasi, Roya Darabi, **The effect of auditor's industry specialization on the quality of financial reporting of the listed companies in the stock exchange**, Asian social science, Vol.12, N° 08, 2016, p 93

حتى يتمكن من فهم المعاملات والممارسات التي قد يكون لها أثر جوهري على التقارير المالية للمؤسسة محل التدقيق[1].

ثانيا: أثر التخصص الصناعي على فعالية التدقيق المحاسبي

تناولت العديد من الأبحاث والدراسات أثر التخصص القطاعي لمراجع الحسابات، حيث تشير دراسة (نادية خواجة، 2016) إلى وجود أثر إيجابي محدود للتخصص القطاعي لمراجع الحسابات على قدرته في التنبؤ باستمرارية المؤسسات الصناعية، وبالتالي ضرورة اتجاه مكاتب التدقيق المحاسبي للتخصص بمجال معين من التدقيق والمراجعة[2].

كما يرى (Sarah E, Bonner and Barry L, Lewis 1990) أن هناك نوعا من المعرفة بمجال التدقيق والمحاسبة يجب أخذها بعين الاعتبار وهي معرفة التخصص الصناعي أو نشاط العميل، ويكتسب المراجع هاته المعرفة من خلال تركيزه على مجال معين من المراجعة أو الأنشطة الاقتصادية، ويجب أن يخضع المراجع لتدريب معين حتى يتمكن من التخصص ورفع كفاءته في التدقيق بذلك المجال[3].

كما أشارت دراسة (مسامح ولقويرة، 2017) إلى أهمية التخصص المهني للمدقق الخارجي في تحسين فعالية التدقيق المحاسبي، من خلال تمكين المراجع الخارجي من القيام بالتخطيط السليم لعملية المراجعة وإعداد برنامج الفحص بشكل مناسب، كما يساعد التخصص المهني للمراجع بتقليص الوقت المخصص لعملية المراجعة وبالتالي إتمام العمل المطلوب في الوقت المناسب وبأقل التكاليف، لكن لا يمكن للمراجع تطبيق استراتيجية التخصص المهني إلا في وجود سوق نشط للمراجعة، حيث تساهم المنافسة بين مكاتب التدقيق في عزوف الكثير من المراجعين من تبني هذا الأسلوب من المراجعة[4].

ويتفق الباحث مع الدراسات السابقة فيما يخص أهمية التخصص المهني للمراجع في تعزيز فعالية التدقيق المحاسبي، من خلال معرفة نوع نشاط العميل والإلمام بكافة النصوص القانونية والتنظيمية الخاصة بقطاع نشاط المؤسسة محل التدقيق، بالإضافة إلى فحص نظام الرقابة الداخلية بطريقة مناسبة، والبحث عن البراهين وأدلة الإثبات الكافية والملائمة، وهذا من شانه رفع قدرة المراجع في اكتشاف التلاعبات والحيل التي قد يلجا إليها القائمين بالإدارة.

---

[1] مسامح مختار، لقويرة سمير، **مساهمة التخصص المهني للمدقق الخارجي في تحسين جودة التدقيق، دراسة ميدانية لعينة من المدققين الخارجيين في ولاية بسكرة**، مجلة الإقتصاد الصناعي، العدد 12، جوان 2017، ص 450

[2] نفس المرجع السابق، ص 34

[3] Sarah E, Bonner and Barry L, Lewis, **Determinants of auditor expertise**, Journal of accounting research, Vol.28, supplenment 1990, p 05

[4] مسامح مختار، لقويرة سمير، **مساهمة التخصص المهني للمدقق الخارجي في تحسين جودة التدقيق**، مرجع سبق ذكره، ص 442

الفرع الرابع: كفاءة المراجع الخارجي

يعتبر التدقيق المحاسبي مهنة ذات طبيعة اقتصادية واجتماعية ... إلخ يفرضها القانون لمصلحة المستفيدين من تقرير المراجعة، وعلى هذا الأساس يتوقع المستفيدون من مخرجات مهمة المدقق أن يقدم خدماته على مستوى عال من الكفاءة والاحترافية لضمان مصداقية القوائم المالية للعميل، وسيقوم الباحث في هذا الفرع بالتطرق إلى تعريف كفاءة المراجع الخارجي، بالإضافة إلى شروط تحقيق الكفاءة المهنية اللازمة.

أولا: تعريف كفاءة المراجع الخارجي

نعني بالكفاءة لغة، القدرة على الأداء الجيد وتحقيق الهدف بجودة عالية[1]، ويمكن أن تقاس عن طريق العلاقة بين النتائج التي تم الوصول إليها، والأهداف المرسومة مسبقا[2]، أما كفاءة المراجع الخارجي فتتمثل التكوين والمعارف والخبرة التي اكتسبها في ميادين عديدة[3]، وفي هذا الصدد تطرقت المعايير العامة للتدقيق على ضرورة توفر شرط التأهيل العلمي والعملي للمراجع قبل قيامه بعملية التدقيق المحاسبي، فالمراجع لابد أن يحوز على شهادة علمية تمنح له بعد تكوين أكاديمي متخصص، بالإضافة إلى الخبرة المهنية اللازمة[4]. ومن الصعب أن تتوفر الخصائص الكاملة المتعلقة بالكفاءة المهنية للمراجع في شخص واحد، حيث يمكن أن تتوفر منفردة في فريق التدقيق، أو المساعدين الأساسيين للمراجع الرئيسي، أو صاحب مكتب التدقيق، ومثال ذلك: توفر مساعد يمتاز بالخبرة، وأخر بتكوين أكاديمي عالي ... إلخ، وبتكامل عناصر أو فرقة التدقيق تتكامل عناصر الكفاءة في مكتب التدقيق، فهي لا تقاس منفردة، سوآءا كانت في مكاتب التدقيق الخاصة (المراجعة الخارجية)، أو هيئات التدقيق والرقابة الحكومية[5].

ثانيا: شروط تحقيق الكفاءة المهنية اللازمة

1. التأهيل العلمي المناسب:

يجب أن تتم عملية التدقيق المحاسبي تحت إشراف أشخاص يتوفر لديهم شهادات أكاديمية، تثبت تلقيهم لتكوين متخصص يؤهلهم للقيام بعملية المراجعة، حيث أن المراجع يتعرض للعديد من المشاكل المهنية العويصة،

---

[1] علي نسيم محمد، **التوأمان الكفاءة والفعالية**، دار جوانا للنشر والتوزيع، القاهرة، 2016، ص 13

[2] عبد المليك مزهودة، **الأداء بين الكفاءة والفعالية: مفهوم وتقييم**، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد الأول، نوفمبر 2001، ص 87

[3] محمد بوتين، **المراجعة ومراقبة الحسابات من النظرية إلى التطبيق**، ديوان المطبوعات الجامعية، ص 29

[4] عبيد سعد شريم، لطف حمود بركات، **أصول مراجعة الحسابات**، الأمين للنشر والتوزيع، صنعاء، اليمن، الطبعة الثالثة، 2011، ص 68

[5] رأفت سلامة محمود، و أخرون، **علم تدقيق الحسابات: الجزء العملي**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2011، ص 176.

والتي تتطلب مستوى عال من المهارة والتكوين المتخصص، وتختلف المستويات العلمية والأكاديمية المطلوب حيازتها من طرف مراجع الحسابات من دولة إلى أخرى[1].

وفي الجزائر اشترط المشرع من خلال القانون 01/10 ضرورة حيازة شهادة جزائرية صادرة عن معهد للتكوين تحت إشراف وزارة المالية، وهذا بعد إجراء مسابقة انتقائية[2]، وفي ذات السياق فقد نص المرسوم التنفيذي رقم 72/11، على أنه يجب على المترشحين أن يكونوا حائزين على شهادة جامعية، أو أجنبية معترف بمعادلتها، قصد قبول ملفاتهم للمشاركة في مسابقة الالتحاق بالتكوين[3].

بالإضافة إلى القرار الوزاري المشترك الذي فصل في الشهادات المقبولة لاجتياز مسابقات التكوين، حيث بالنسبة للنظام الكلاسيكي تقبل شهادات ليسانس شعبة علوم تجارية واقتصادية وعلوم تسيير في فروع المالية والمحاسبة، والاقتصاد المالي، أما النظام الجديد فقد اكتفى المشرع بقبول شهادات ليسانس شعبة علوم تجارية فروع محاسبة والتدقيق والمالية والجباية[4]، ويمكن تلخيص محتوى التكوين في الجدول التالي:

[1] إياد رشيد القريشي، **التدقيق الخارجي: منهج علمي نظريا وتطبيقيا**، دار المعرفة للطباعة والنشر، بغداد، 2011، الطبعة الأولى، ص 29

[2] القانون 01/10، مؤرخ في 29 يونيو 2010، **يتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 42، المادة 08

[3] المرسوم التنفيذي 72/11، مؤرخ في 2011/02/16، **يحدد الشهادات الجامعية التي تمنح حق المشاركة في مسابقة الالتحاق بمعهد التعليم المتخصص لمهنة المحاسب**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 11، 2011، المادة 02

[4] قرار وزاري مشترك، مؤرخ في 2017/03/07، **يحدد الشهادات الجامعية التي تمنح حق المشاركة في مسابقة الالتحاق بمعهد التعليم المتخصص لمهنة المحاسب**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 11، 2011، المواد 02 و03

الجدول رقم (1-3): "برنامج التكوين المتخصص للخبير المحاسب ومحافظ الحسابات"

السنة	مجال التكوين	محتوى التكوين	ع/المقاييس	ع/الساعات
الأولى	المحاسبة	المحاسبة المعمقة، التحليلية، محاسبة الشركات، محاسبة الكيانات الخاصة، الرياضيات التطبيقية؛	05	415
	القانون	القانون التجاري وقانون الشركات وقانون الأعمال، القانون المدني، قانون العمل والقانون الاجتماعي، التحكيم والخبرة القضائية	04	263
	التدقيق	مبادئ ومعايير التدقيق؛	01	115
	أخرى	الاتصال واللغات؛	01	57
	مجموع السنة الأولى		**11**	**850**
الثانية	التدقيق	تقنيات منهجية وتدقيق الحسابات الفردية والشركات، تدقيق حسابات البنوك وشركات التأمين، تسيير المخاطر والتأمينات، صعوبات الشركات الوقاية والتقويم، الأخلاقيات والممارسات المهنية؛	05	378
	محاسبة	تقنيات كمية، تسيير الميزانية، التجارب الدولية المحاسبية؛	03	179
	القانون	التشريع المالي والقانون الجبائي، القانون الجزائي، القانون الدولي للأعمال؛	03	198
	أخرى	الاتصال واللغات؛	01	57
	مجموع السنة الثانية		**12**	**812**
الثالثة	الاقتصاد	الاقتصاد العام، الاقتصاد الدولي؛	02	164
	التسيير المالي والجبائي	التسيير والاستراتيجية المالية للمؤسسة، تشخيص وتقييم المؤسسة، تسيير المشاريع، المنازعات الضريبية وشبه الضريبية؛	04	267
	التدقيق	مراقبة التسيير والإدارة وتقييم النجاعة، حوكمة المؤسسة والذكاء الاقتصادي؛	02	121
	تكنولوجيا المعلومات	تقييم ووضع أنظمة المعلومات، الإعلام الآلي وتطبيق التسيير المدمج؛	02	121
	أخرى	الاتصال واللغات.	01	57
	مجموع السنة الثالثة		**11**	**730**
	المجموع الكلي لسنوات التكوين الثلاث		**34**	**2.392**

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 07 مارس 2017، المحدد لبرامج التكوين محافظ الحسابات الخبير المحاسب.

من خلال الجدول نلاحظ أن المشرع الجزائري يحاول الرفع من كفاءة المراجعين، من خلال إلزام المهنيين المتربصين بتكوين متخصص مدته ثلاث سنوات، بمجموع 2.392 ساعة و34 مقياس بعدة مجالات تخص المحاسبة والتدقيق والقانون ...إلخ، يحصل بعدها المتربص على شهادة تؤهله لممارسة مهنة الخبير المحاسب أو محافظ الحسابات.

ويرى الباحث أن محتوى التكوين ومدته ستساهم بشكل كبير في تطوير وزيادة فعالية مهنة التدقيق، لكن المشكل هو في واقعية الطرح، بمعنى هل تستطيع وزارة المالية توفير هذا المحتوى الضخم للتكوين واقعيا هذا من جهة، ومن جهة أخرى يبدو أن كثافة التكوين وطول مدته ستحرم الإطارات والموظفين العاملين في المؤسسات والإدارات من خوض هاته التجربة، وبالتالي يرى الباحث ضرورة قيام وزارة المالية بتخصيص دخل شهري للمتربص نظرا لطول مدة التكوين.

وقد لاحظ الباحث وجود خطأ في حساب عدد الساعات الخاصة بالسنة الثانية بالقرار السالف الذكر، حيث أنه بعد إعادة الجمع تحصل الباحث على 812 ساعة مقسمة بين الدروس والأعمال الموجهة، بينما العدد المصرح به في القرار المشترك هو 810 ساعات، أي بفارق خطأ حسابي قدره ساعتين.

والجدير بالذكر أنه ورغم صدور المرسوم التنفيذي رقم 288/12، الخاص بإنشاء معهد التكوين المتخصص إلا أنه لغاية كتابة هاته الأسطر لم تنطلق عمليات التكوين منذ سنة 2010، هذا الأمر طرح عدة تساؤلات حول الجدوى وأثر هذا التأخير في التطبيق على مهنة التدقيق في الجزائر، حيث أنه من الناحية النظرية فإن القوانين تتمتع بجودة عالية لرفع كفاءة وفعالية عمليات المراجعة، لكن في الواقع الميداني تبقى تلك المراسيم معلقة وغير مطبقة.

2. الخبرة المهنية الملائمة:

يتطلب ممارسة مهنة المحاسبة والتدقيق من المهنيين الحصول على خبرة معينة، حيث يجب عليهم قضاء وقت محدد للتدريب العملي قبل المزاولة الفعلية للمهنة، وتختلف نوعية الخبرة المهنية المطلوبة من دولة لأخرى، فبعض الدول تلزم المترشحين الراغبين في ممارسة المهنة على إجراء تربص عملي في أحد مكاتب التدقيق، وتحت إشراف مدقق قانوني مستقل، في حين تكتفي دول أخرى بالخبرة المهنية التي قد يكتسبها المترشح في إحدى المؤسسات الصناعية أو التجارية أو الحكومية بمجال التدقيق والمحاسبة، وبالإضافة إلى التباين في نوعية الخبرة المطلوبة، هناك اختلاف بين التشريعات والقوانين لمختلف الدول حول مدة الخبرة المهنية المطلوبة لممارسة مهنة التدقيق والمحاسبة[1].

[1] الفيومي محمد ، و عوض لبيب، **أصول المراجعة**، مرجع سبق ذكره، ص 35

أما في الجزائر فيجب على المهنيين متابعة تربص ميداني سنوي لمدة أربع أسابيع في أحد مكاتب التدقيق والخبرة المحاسبية، أو المصالح المحاسبية للمؤسسات الاقتصادية العمومية أو الخاصة[1]، ويرى الباحث أن فترة التربص الميداني غير كافية لإكساب المراجع الخبرة المطلوبة لبدء مزاولة المهنة، كما يرى الباحث ان الخبرة المطلوبة في ظل القانون القديم للتدقيق كانت أكثر واقعية وفعالية من القانون الحالي.

3. التعليم والتدريب المستمر:

عرفت مهنة المراجعة تغيرات كبيرة في القرن الحالي، نتيجة التطورات الحاصلة بكافة المجالات، الاقتصادية والسياسية، والتشريعية، ومما لا شك فيه أنه يجب على المراجع أن يواكب هاته التطورات والمستجدات التي تؤثر بشكل مباشر على مهنته[2]، حيث يبقى شرط التأهيل العلمي والعملي المطلوب للمراجع قبل البدء في ممارسة مهامه غير كاف للبقاء في سوق التدقيق، لذلك لابد أن يتم تنظيم أيام تكوينية وملتقيات وتربصات ميدانية تمكن المراجع من تطوير قدراته، عن طريق التدريب المستمر واكتساب مهارات جديدة بمجال التدقيق والمحاسبة[3].

وفي الجزائر نص المرسوم 24/11 على الدور البارز الذي يقوم به المجلس الوطني للمحاسبة، في مساعدة الهيئات الممثلة للمهن الثلاث (الخبير المحاسب محافظ الحسابات والمحاسب المعتمد) في تطوير وتحسين أنظمة التكوين في مجال المحاسبة والتدقيق، عن طريق تحديد البرامج الأساسية للتكوين، بالإضافة إلى القيام بدراسات في مجالات المحاسبة والجباية والتدقيق، وكل ما يخص المهنة، ونشر تلك النتائج للمهنيين للاستفادة منها، بالإضافة إلى تنظيم تظاهرات وأيام تكوينية الغرض منها دراسة التطورات العالمية والوطنية الحاصلة بمجال المحاسبة والتدقيق[4]، وفي ذات السياق نص المرسوم التنفيذي 25/11 على دور المصف الوطني للخبراء المحاسبين في تنظيم ملتقيات تكوين لها

---

[1] شراد غزلان، **أثر مخاطر التقارير المالية المضللة على فعالية عملية تدقيق الحسابات: دراسة ميدانية لبعض حالات الغش**، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف 01، السنة الجامعية 2018/2017، ص 183

[2] علي عبد الصمد عمر، **التدقيق المحاسبي بين التأصيل العلمي والتطبيق العملي: الجزء الأول**، دار هومة، الجزائر، 2018، ص 89

[3] محمد التهامي طواهر، مسعود صديقي، **المراجعة وتدقيق الحسابات: الإطار النظري والممارسة التطبيقية**، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية 2005، ص 40

[4] المرسوم التنفيذي 24/11، مؤرخ في 2011/01/27، **الذي يحدد تشكيلة المجلس الوطني للمحاسبة وتنظيمه وقواعد سيره**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 07، 2011، المادة 11 و12

علاقة بمصالح المهنة[1]، بالإضافة إلى المرسوم التنفيذي 26/11 الذي نص على إمكانية قيام الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات بإجراء أيام تكوينية لفائدة المهنيين لتدريبهم وترقية مستواهم[2].

ويجب على مكاتب التدقيق والخبرة المحاسبية عدم الاكتفاء بما تقدمه المنظمات المهنية، والحرص على التدريب المستمر للعاملين فيها، عن وضع إجراءات وسياسات تكوينيه تمكن من تطوير كفاءة العاملين بها، حيث يمكن لصاحب المكتب تنظيم أيام تكوينية لمساعديه لتحسين مستواهم وقدراتهم[3]. ومن وجهة نظر الباحث يجب على المراجع ومساعديه تحسين وتطوير مستواهم المهني في المجالات التالية:

- الاطلاع على التعديلات بالمجال القانوني خصوصا ما تعلق بتنظيم الشركات وقوانين العمل، والقانون التجاري، والمدني وقانون الصفقات العمومية، وقوانين المالية، والقوانين المتعلقة بالضرائب؛
- البحث أكثر في القضايا المحاسبية المعاصرة، والمعايير الدولية للمحاسبة والتدقيق، وتجارب الدول الرائدة في هذا المجال؛
- الاطلاع والغوص في القضايا الحديثة للتلاعب والغش والاحتيال المحاسبي، وطرق التهرب الضريبي وكيفيات محاربته؛ والجانب الأخلاقي لمهنة التدقيق والمحاسبة؛
- التدريب والتكوين المتواصل في مجال الأعلام الآلي والبيانات المحاسبية الإليكترونية، وكيفيات استخدام الحاسوب بمجال التدقيق والمحاسبة.

المطلب الثالث: العوامل المرتبطة بالمنشاة وإدارتها

تناولت العديد من الأبحاث والدراسات الحديثة جانب أخر من العوامل والمؤشرات التي تؤثر على مهمة المراجع الخارجي والمتعلقة بالعميل أو المؤسسة محل التدقيق، ولا يوجد اتفاق كلي بين الدراسات السابقة حول مؤشرات معينة، لذلك سيحاول الباحث في هذا المطلب التطرق إلى أهم تلك العوامل والتي يرى أنها تساهم في تؤثر على تحقيق عنصر الفعالية أثناء عملية التدقيق في البيئة الجزائرية.

---

[1] المرسوم التنفيذي 25/11، مؤرخ في 2011/01/27، **الذي يحدد تشكيلة المجلس الوطني للمصف الوطني للخبراء المحاسبين وصلاحياته وقواعد سيره**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 07، 2011، المادة 04

[2] المرسوم التنفيذي 26/11، مؤرخ في 2011/01/27، **الذي يحدد تشكيلة المجلس الوطني للغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات وصلاحياته وقواعد سيره**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 07، 2011، المادة 04

[3] الفيومي محمد، عوض لبيب، **أصول المراجعة**، مرجع سبق ذكره، ص 36

الفرع الأول: كفاية الإفصاح في القوائم المالية

عرف الفكر المحاسبي اهتماما متزايدا بعملية الإفصاح المحاسبي لارتباطه بشكل مباشر بمصداقية القوائم المالية، كما شهدت بيئة الأعمال الدولية العديد من الفضائح المالية والمتعلقة بنقص الإفصاح في القوائم المالية لبعض الشركات من بغرض التحايل على صغار المستثمرين والاستيلاء على أموالهم بطريقة غير شرعية، وقد تطرق الباحث في هذا الفرع إلى تعريف الإفصاح المحاسبي والعوامل المؤثرة فيه، بالإضافة العلاقة بين الإفصاح المحاسبي وفعالية التدقيق المحاسبي.

أولا: تعريف الإفصاح المحاسبي

يعرف الإفصاح في اللغة العربية بأنه: "الظهور والوضوح وما تبين من الشيء من دلالة، ويقصد به أيضا البيان وهو إظهار المقصود"[1]، إذن الإفصاح هو عملية إظهار الشيء المخفي والإعلان عنه، وإيصاله إلى فئة من الناس، بمعنى أخر أن الإفصاح هو الانتقال من سرية الشيء إلى التصريح به، كما أن ذلك البيان المعلن قد يكون عاما لكل الناس دون قصد، أو خاصا لفئة دون أخرى. كما يعرفه أخرون بأنه: "بث المعارف أو نقل المعلومات من مصدر إنتاجها إلى مستقر الاستفادة منها أو استخدامها فالإفصاح هو نقل هادف للمعلومات ممن يعلمها لمن لا يعلمها"[2].

أما الإفصاح من الناحية المحاسبية فيمثل عملية عرض المعلومات المبينة بالقوائم المالية[3]، حيث عرفه البعض بأنه: "الوضوح وعدم الإبهام في عرض المعلومات المحاسبية عند إعداد الحسابات والقوائم المالية والتقارير المحاسبية"[4]، كما أشارت القوانين الخاصة بالنظام المحاسبي المالي SCF على ضرورة قيام المسيرين أو مجلس الإدارة بتوضيح كل المعلومات المرفقة في الكشوف المالية وضبطها على النحو التالي[5]:

- اسم الشركة التجاري ورقم السجل، عنوان الشركة وشكلها القانوني، بالإضافة إلى مكان النشاط؛

---

[1] علي عبد الصمد عمر، **حوكمة المؤسسات بين المحاسبة المالية والتدقيق المحاسبي**، مرجع سبق ذكره، ص 177

[2] محمد سمير الصبان، **دراسات في المحاسبة المالية: أصول القياس وأساليب الإتصال المحاسبي**، الدار الجامعية، بيروت، لبنان، 1989، ص 245 نقلا عن امحمدي فطوم، **الافصاح المحاسبي عن المسؤولية الاجتماعية في القوائم المالية –نموذج مقترح–**، مجلة الأبحاث الاقتصادية لجامعة البليدة 02، المجلد 10، العدد 13، ديسمبر 2015، ص 304

[3] هيري أسيا، ساوس الشيخ، **النظام المالي المستحدث في الجزائر ودوره في تحديات الإفصاح على القوائم المالية**، مجلة التكامل الاقتصادي، المجلد 04، العدد 04، ديسمبر 2016، ص 197

[4] إلياس شاهد، عبد النعيم دفرور، **الإفصاح المحاسبي عن القوائم المالية وفق نظام المحاسبة المالية ووفق المعايير المحاسبي الدولية: دراسة مقارنة**، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، العدد 05، جوان 2016، ص 153

[5] قرار مؤرخ في 2008/07/26، **يحدد قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشوف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 19، الباب الثاني، الفصل الأول، ص 22 و23

- اسم الشركة الأم، والمجمع التابعة له عند الاقتضاء؛
- معدل المستخدمين فيها خلال الفترة.
- النشاط الرئيسي للشركة وكل العمليات التي تقوم بإنجازها؛
- طبيعة الكشوف المالية (حسابات فردية، أو مدمجة، أو مركبة)، وتاريخ إقفالها، والعملة التي تقدم بها؛

ويختلف مفهوم الإفصاح المحاسبي بين مجلس الإدارة ومراجعي الحسابات الخارجيين، كما قد يختلف مفهوم الإفصاح بين الأطراف السابقة والجمعية العامة للملاك وأصحاب الأسهم، والبنوك التجارية، والجهات الرقابية الحكومية[1]، حيث أن هناك جدل قائم بين المختصين حول نوع وكمية البيانات التي من المفروض الإفصاح عنها أو ما يعرف بالإفصاح الملائم[2]، وفي هذا السياق يعرف الإفصاح بانه عملية تحويل معلومات محتكرة لم تكن متاحة، ونشرها للأطراف الخارجية عن المؤسسة، بشرط توفر هاته المعلومات المتاحة على عناصر الكفاية والشمولية والعدالة[3]. وتتفق وجهة نظر الباحث مع التعريف السابق، حيث يجب ان تحتوي القوائم المالية على جميع المعلومات والبيانات الضرورية لمعرفة الوضعية المالية للمؤسسة ومركزها المالي، كما يجب مراعاة متطلبات جميع مستخدمي القوائم المالية بدون تمييز، فمن غير العادل الإفصاح عن معلومات تخدم مستخدم على حساب مستخدم أخر.

ثانيا: العوامل المؤثرة على الإفصاح المحاسبي

هناك العديد من العوامل المؤثرة على درجة وحجم الإفصاح المحاسبي في المؤسسات الاقتصادية، ويمكن تقسيمها إلى عوامل تتعلق بيئية، وعوامل تتعلق بالمعلومات المالية، وعوامل أخرى تتعلق بالمؤسسة.

- **عوامل بيئية:**

تختلف التقارير المالية بين الدول لأسباب سياسية واقتصادية واجتماعية، بالإضافة إلى أسباب أخرى تتعلق برغبة مستخدمي التقارير المالية في تحصيل المزيد من المعلومات التكميلية، خاصة تلك المرتبطة بالعوامل البيئية، فمثلا يظهر الفرق بشكل واضح عند مقارنة التقارير المالية الصادرة في إنجلترا والولايات المتحدة الأمريكية، فقانون الشركات في إنجلترا ينص على التقارير المالية الواجب إعدادها من طرف المسيرين، وكيفية عرضها، بالإضافة إلى العلاقة بين البيانات المالية الموضحة في التقارير المالية والمعلومات المبينة بتقرير مجلس الإدارة، كما ألزم المشرع الإنجليزي بضرورة

[1] ماجد إسماعيل أبو حمام، **أثر تطبيق الحوكمة على الإفصاح المحاسبي وجودة التقارير المالية**، رسالة ماجستير، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية غزة، سنة 2009، ص 47

[2] الكبيسي عبد الستار، **الشامل في مبادئ المحاسبة**، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان الأردن، ص 36

[3] خلف الله بن يوسف، **أهمية الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية في ظل النظام المحاسبي المالي وأثره على الممارسات المحاسبية في المؤسسات الاقتصادية**، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، العدد السابع، جوان 2017، ص 33

أيصال هاته التقارير إلى المساهمين لدراستها ومناقشتها قبل الموافقة عليها، أما قانون الشركات في الولايات المتحدة الأمريكية لا يلزم معدي التقارير المالية بمحتوى معين لها، بل يكفي إعدادها وفقا للمبادئ المحاسبية المقبولة[1].

- **عوامل تتعلق بالمعلومات المالية:**

أن الهدف الأساسي من الإفصاح المحاسبي ليس الحصول على المعلومة المالية، وإنما إمكانية استغلالها من طرف مستخدمي التقارير المالية، بحيث تتأثر درجة الإفصاح المحاسبي بجودة المعلومات الواردة في التقارير المالية، وتعتبر الملائمة والموثوقية، قابلية الفهم والمقارنة، والثبات أهم مؤشرات جودة المعلومات، وفي ظل توفر هاته الخصائص ستتمكن الأطراف الخارجة عن المؤسسة (المستثمرون، الموردون، الحكومة ...) وإدارة المؤسسة من الاستخدام المثل للتقارير المالية في اتخاذ قرارات صحيحة[2]. ويرى الباحث أن توفر عنصر المنفعة من المعلومة، من خلال تبني مجلس الإدارة لعناصر الجودة في المعلومات المحاسبية سيساهم بشكل كبير في زيادة الإقبال على استخدام التقارير المالية في عملية اتخاذ القرار من مختلف الأطراف.

- **عوامل تتعلق بالوحدة الاقتصادية:**

1- حجم المشروع (مجموع الأصول):

يعتبر حجم الوحدة الاقتصادية أو إجمالي أصول الميزانية أحد العوامل التي تؤثر على درجة الإفصاح المحاسبي، حيث أن توفر عناصر الدقة والملائمة وسرعة الإفصاح في إعداد واستخراج المعلومات المحاسبية يتطلب تكاليف مباشرة تتحملها المؤسسة أثناء إعداد التقارير المالية، بالإضافة إلى تكاليف غير مباشرة نتيجة الافصاح عن جميع المعلومات الخاصة بالمؤسسة إلى المنافسين الآخرين، وصعوبة فهم المستثمرين للمعلومات والتقارير المالية، وقد أظهرت العديد من الدراسات الميدانية وجود ارتباط إيجابي بين حجم المؤسسة أو الوحدة الاقتصادية ودرجة الإفصاح المحاسبي في التقارير المالية، وقد يكون ذلك بسبب حقيقة أن تكاليف المعلومات غير ملموسة في الوحدات الاقتصادية الكبيرة الحجم.

2- عدد المساهمين:

هناك علاقة ارتباط موجبة بين عدد المساهمين ودرجة الإفصاح المحاسبي، حيث كلما زاد عدد المساهمين في المشروع أو الوحدة الاقتصادية زادت المعلومات التي يجب الإفصاح عنها، ويفسر ذلك باختلاف احتياجات المساهمين

---

[1] حسين عبد الجليل أل غزوي، **حوكمة الشركات وأثرها على مستوى الإفصاح في المعلومات المحاسبية**، رسالة ماجستير، كلية الإدارة والاقتصاد، الجامعة العربية في الدنمارك، 2010، ص 64

[2] الأخضر عزي، رابح طويرات، **محاولة تحليل علاقة الخصائص النوعية الأساسية للمعلومات المحاسبية بمستوى الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية وفق معايير المحاسبة الدولية IAS-IFRS**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، المجلد 14، العدد 18، 2018، ص 257.

من المعلومة المحاسبية، الأمر الذي يجعل معدي التقارير المالية يحاولون توفير أكبر قدر من المعلومات لإرضاء طلبات كل فئات المساهمين.

3- تسجيل المؤسسة بسوق الأوراق المالية:

إن رغبة المؤسسة بالدخول على عالم الأسواق المالية يفرض عليها عدة التزامات اتجاه المستثمرين المحتملين الذين يرغبون بشراء الأسهم والسندات المطروحة، حيث يجب على المؤسسات المدرجة في بورصة الأوراق المالية بزيادة درجة إفصاحها عن طريق تقديم قوائمها المالية، بالإضافة على تقديم تفسيرات وإيضاحات حول نشاط المؤسسة ونتيجتها السنوية، وبعض المعلومات الأخرى مثل وأهدافها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية ...إلخ.

4- المدقق الخارجي:

يوجد علاقة تأثير إيجابية لتقرير المراجع الخارجي على درجة الإفصاح المحاسبي للمؤسسة، حيث يمكن لمراجع الحسابات أن يراقب إفصاح المؤسسة عن المعلومات المالية عن طريق رفع مجموعة من التحفظات في تقريره النهائي.

ثالثا: العلاقة بين الإفصاح المحاسبي وفعالية التدقيق المحاسبي

تبدأ عملية التدقيق المحاسبي بعد قيام المحاسب بإعداد وتقديم القوائم المالية السنوية تحت مسؤولية وإشراف مجلس الإدارة، حيث يكمن الدور الأساسي لمراجع الحسابات في التأكد من صحة وعدالة تلك القوائم المالية ضمانا لمصالح مختلف الأطراف التي تقوم باستخدامها (الجهات الحكومية، الملاك والمساهمين، المستثمرين المحتملين ...إلخ)[1]، وعلى هذا الأساس يرى الكثير من الباحثين أن المراجع يلعب دور مهم في زيادة فعالية عملية الإفصاح المحاسبي، حيث أن عملية المراجعة هي الضامن الأساسي لوجود إفصاح كاف ومناسب لجميع الأطراف المستفيدة من القوائم المالية[2].

وفي نفس السياق يرى (Chalmers & Godfrey, 2004) أنه من المرجح أن تطلب شركات التدقيق البارزة مستويات عالية من الإفصاح حفاظا على سمعتها، كما يرى (Dumontier & Raffournier, 1998) أن المراجعين يريدون لعملائهم الامتثال لمعايير المحاسبة المعقدة الخاصة بالإبلاغ والإفصاح والقياس العادل، حيث يرتبط هذا الأمر بحقيقة أن مكاتب التدقيق الكبيرة لديها معرفة أكثر حول معايير

---

[1] الأخضر عزي، رابح طويرات، **محاولة تحليل علاقة الخصائص النوعية الأساسية للمعلومات المحاسبية بمستوى الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية وفق معايير المحاسبة الدولية (IFRS_IAS)**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، المجلد 14، العدد 18، 2018، ص 262

[2] حسني عبد الجليل صبيحي، **دور المراجع الخارجي في زيادة فعالية الإفصاح والشفافية في التقارير المالية المنشورة في البيئة المصرية: دراسة تحليلية**، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، جامعة حلوان، العدد 01، 2002.

IAS & IFRS، وبالتالي فإن تكاليف تنفيذها ومراجعتها لدى عملائهم هي أقل من مكاتب التدقيق الصغيرة الحجم والتي لا تمتلك خبرة كبيرة[1].

الفرع الثاني: حجم شركة العميل وقوتها المالية

هناك العديد من المؤشرات التي تهتم بتصنيف الشركات من الناحية الأكاديمية أو القانونية، وقد رأى الباحث أن يتطرق للتقسيم حسب الحجم من الناحية القانونية لأهميته في دراسة هذا العنصر، وتأثيره على فعالية عملية التدقيق المحاسبي.

أولا: تصنيف المؤسسات حسب التشريع الجزائري

تطرق المشرع الجزائري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال القانون 02/17، الذي عرف تلك المؤسسات على أنها "مؤسسة إنتاج السلع و/أو الخدمات، تشغل من واحد (1) إلى مائتين وخمسين (250) شخصا، ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي أربعة (4) ملايير دينار جزائري، أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية مليار (1) دينار جزائري"[2]، وقد فرق القانون التوجيهي بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمصغرة على النحو التالي[3]:

- المؤسسات المصغرة وهي التي لا يتجاوز عدد موظفيها تسعة أفراد، ورقم اعمالها أقل من 40 مليون دج، أو لا تتعدى حصيلتها السنوية 20 مليون دج؛
- المؤسسات الصغيرة وهي التي لا يتجاوز عدد موظفيها 49 ولا يقل عن 10 أفراد، ورقم أعمالها اقل من 400 مليون دج، أو لا تتعدى حصيلتها السنوية 200 مليون دج؛
- المؤسسات المتوسطة وهي التي لا يتجاوز عدد موظفيها 250 ولا يقل عن 50 أفراد، ورقم أعمالها لا يتجاوز 04 مليار دج ولا يقل عن 400 مليون دج، أو لا تتعدى حصيلتها السنوية 01 مليار ولا تقل عن 200 مليون دج، والشكل التالي يوضح باختصار تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب التشريع الجزائري:

---

[1] Patricia Lopez, Lucia Lima Rodrigues, **Accounting for financial instruments: An analysis of the determinants of disclosure in the Portuguese stock exchange**, The International Journal of Accounting, Vol 42, December 2007 p 33

[2] القانون رقم 02/17، مؤرخ في 2017/01/10، ي**تضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 02، 2017، المادة 05

[3] طيبة محمد رضا، قريتلي محمد، **دور التحفيز الجبائي في تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجنوب الجزائري**، مجلة أراء للدراسات الاقتصادية والإدارية JAEAS، المركز الجامعي أفلو، المجلد 01، العدد 01، ص ص 38،49

الجدول رقم (1-4): تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب التشريع الجزائري

حجم المؤسسة	عدد المستخدمين	رقم الأعمال السنوي (دج)	الحصيلة السنوية (دج)
متوسطة	من 50 إلى 250	من 400 مليون إلى 4 مليار	من 200 مليون إلى 1 مليار
صغيرة	من 10 إلى 49	لا يتجاوز 400 مليون	أقل من 200 مليون
مصغرة	من شخص واحد إلى 09	أقل من 40 مليون	أقل من 20 مليون

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على القانون 02/17 المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 02، 2017

من خلال تحليل المعطيات السابقة يبدو أن المشرع الجزائري قد حدد بدقة المؤشرات التي على أساسها تم تصنيف المؤسسات وهي على النحو التالي:

- **عدد المستخدمين**: وتتمثل في العدد الكلي للعنصر البشري بالمؤسسة المرتبط بعقود دائمة أو محددة المدة، ويستثنى من ذلك الاتفاقيات التي تربط المؤسسة بخدمات خارجية مثل المدقق الخارجي، المحامي، الموثق، حيث لا يحتسب هؤلاء ضمن المستخدمين بالمؤسسة؛
- **رقم الأعمال**: وهو مجموع مبيعات المؤسسة من الناحية المحاسبية خلال السنة المالية، وهنا يجب التطرق إلى أن رقم الأعمال المقصود هو المسجل محاسبيا خلال السنة الحالية، وليست المداخيل التي قامت المؤسسة بتحصيلها فعلا خلال السنة المالية؛
- **الحصيلة السنوية**: وهي مجموع المداخيل والتدفقات النقدية الحقيقية التي قامت المؤسسة بتحصيلها خلال السنة المالية، وقد تكون خاصة بسنوات سابقة تم تحصيلها حلال السنة الحالية.

والجدير بالذكر أن المشرع الجزائري لم يتطرق بدقة إلى المؤسسات الكبيرة الحجم، لكن المتتبع لمواد القانون يفهم ضمنيا أن المؤسسات كبيرة الحجم هي تلك المؤسسات التي يفوق عدد المستخدمين فيها 250 فرد، ورقم أعمالها السنوي أكثر من 04 مليار دينار، أو حصيلتها السنوية تتجاوز 01 مليار دينار.

ثانيا: تأثير حجم الشركة على فعالية التدقيق المحاسبي

حاول العديد من الباحثين دراسة أثر حجم مؤسسة العميل على عملية التدقيق المحاسبي، عن طريق اختبار عدة محددات مثل: عدد المستخدمين بالمؤسسة، الإيرادات السنوية، إجمالي الأصول والممتلكات ...إلخ[1]، فهناك بعض الباحثين يؤمن بوجود تأثير عكسي لحجم المؤسسة على فعالية وجودة التدقيق المحاسبي، حيث يرى (Donald R, Giroux gary, 1992) أنه يمكن للعميل ممارسة الضغط على المدقق لانتهاك المعايير المهنية، ويمكن للعميل الكبير الذي يتمتع بالصحة المالية أن يمارس ضغطًا أكبر مع التهديد باستبدال المدقق[2].

وعلى عكس ما سبق أشار الدهراوي إلى وجود علاقة ارتباط موجبة بين حجم مؤسسة العميل وعنصر الفعالية والجودة في عملية التدقيق المحاسبي، حيث أن كبر المؤسسة وتعقد عملياتها المحاسبية والمالية يؤدي بالملاك أو الجمعية العامة إلى البحث عن خدمات مكاتب التدقيق ذات الفعالية والجودة لإعطاء الثقة في قوائمها المالية[3].

وعلى صعيد أخر يرى البعض أمثال (Gonthier & Schatt)، و (Joshi & Bastaki) بوجود علاقة تأثير بين حجم مؤسسة العميل وأتعاب المراجع، حيث ان كبر وتعدد عمليات العميل يزيد من مخاطر عمليات التدقيق المحاسبي[4]، وهو نفس ما توصلت إليه دراسة (Wares, 2012) التي تنص على أن حجم العميل وانتمائه للشركات المتعدد الجنسيات لهما تأثير إيجابي كبير على رسوم التدقيق، حيث تميل الشركات الكبيرة الحجم إلى دفع رسوم تدقيق أعلى بكثير في بنغلاديش[5]، حيث يجب على المدقق بذل المزيد من العناية المهنية اللازمة، وتوفير عدد أكبر من المساعدين وساعات العمل والمزيد من اختبارات التدقيق التي تزيد من تكلفة عملية التدقيق، وبالتالي فإن كل ذلك له تأثير مباشر على فعالية عملية التدقيق المحاسبي.

---

[1] علي عبد الصمد عمر، **حوكمة المؤسسات بين المحاسبة المالية والتدقيق المحاسبي**، مرجع سبق ذكره، ، ص 78

[2] Donald R. Deis, Jr. and Gary A. Giroux, **Determinants of Audit Quality in the Public Sector**, The Accounting Review, Vol 67, N° 03 (Jul., 1992), p. 462

[3] عبد السلام سليمان قاسم الأهدل، رسالة ماجيستير بعنوان: **العوامل المؤثرة على جودة المراجعة الخارجية في الجمهورية اليمنية**، مرجع سبق ذكره، ص 24

[4] غادة شحادة أبو هديب، **العوامل المحددة لأتعاب التدقيق الخارجي في الأردن: دراسة تطبيقية على الشركات الخدمية المدرجة في بورصة عمان**، رسالة ماجستير، كلية الأعمال، جامعة الشرق الأوسط الأردن، سنة 2017، ص 18

[5] WARES KARIM, TANWEER HASAN, **THE MARKET FOR AUDIT SERVICES IN BANGLADESH**, JOURNAL OF ACCOUNTING IN EMERGING ECONOMIES, VOL 02, N° 01, FEBRUARY 2012 P 50

ومن ناحية أخرى هناك البعض مثل (Carcello and Al, 1995) يرى بأن هناك علاقة عكسية بين حجم المؤسسة محل التدقيق والتعثر المالي، حيث أن المؤسسات الكبيرة الحجم تتمتع بصلابة مركزها المالي وبالتالي عدم تعرضها لأزمات مالية أو عسر في الوفاء بالتزاماتها[1]، ويستطيع المراجع من خلال المركز المالي للعميل من تحديد الأخطار المرتبطة بالمؤسسة محل التدقيق، وبالتالي تقدير مدى استمراريتها وقدرتها على الوفاء بالتزاماتها اتجاه الغير مثل: الموردين، المساهمين، مصالح الضرائب، البنوك...إلخ، ويجب على المراجع توقع الفشل المالي أو إمكانية تعرض العميل للإفلاس قبل ذلك، لأن لديه مسؤولية في تقريره النهائي اتجاه هؤلاء المستخدمين لتقرير المراجعة[2].

وفي نفس السياق توصلت دراسة (حسنين وقطب، 2003) إلى إثبات علاقة ارتباط موجبة بين عنصر الفعالية والجودة في عملية التدقيق المحاسبي من جهة، والمركز المالي للعميل من الجهة المقابلة، ذلك أن هناك أطراف عديدة ستقوم باتخاذ قراراتها اعتمادا على مخرجات عملية التدقيق المحاسبي، وبالتالي يجب على المراجع الحفاظ على سمعته وعدم التعامل مع الزبائن السيئين السمعة[3].

وبالرغم من تضارب نتائج الدراسات السابقة يؤيد الباحث وجهة نظر دراسة الدهراوي مع بعض الاختلافات التي تخص واقع التدقيق بالجزائر، حيث يرى الباحث أن حجم شركة العميل لا يؤثر بصورة مباشرة على فعالية التدقيق، لكن التأثير يكون عن طريق متغيرات وسيطيه مثل الأتعاب والاستقلالية، ووفق تلك الرؤية ستقوم المؤسسات الكبيرة الحجم باللجوء إلى مكاتب المراجعة الكبيرة بغض النظر عن أتعابها المرتفعة، وهذا ما يؤكد ان حجم شركة العميل لا يؤثر بصورة كبيرة على فعالية التدقيق المحاسبي، لكن ما لاحظه الباحث أن هناك تأثير قوي في حالة تعاقد شركات كبيرة الحجم مع مكاتب مراجعة صغيرة الحجم، حيث ان قلة الكفاءة والخبرة الكافية لدى مكاتب المراجعة الصغيرة قد يطرح مشكل العناية المهنية اللازمة، ودرجة الاستقلالية، بسبب أن مكتب المراجعة الصغير لا يملك عملاء بالقدر الكافي الذي يجعله يبدئ رأيه بغض النظر عن الضغوطات التي قد يمارسها عليه العميل بسبب قوته المالية أو حجم الشركة.

لكن وفي كل الظروف يرى الباحث أن استقلالية المراجع هي قرار شخصي له ولا يجب أن تتأثر بحجم شركة العميل أو قوته المالية، حيث أن القانون الجزائري المنظم لمهنة التدقيق قد وضع أليات لضمان درجة عالية من

---

[1] سارة حدة بودربالة، **محاولة لتحديد العوامل التي تتحكم في جودة المراجعة الخارجية: دراسة ميدانية**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة عمار ثليجي بالأغواط، سنة 2014، ص 132

[2] محمد غادر واخرون، **تقييم مخاطر التعاقد لقبول أو رفض مهمة التدقيق من وجهة نظر مدققي الحسابات الخارجيين الأردنيين**، مجلة الجنان، جامعة الجنان، المجلد 05، العدد 07، 2014، ص 189

[3] طارق محمد حسنين، **أحمد السباعي قطب، دراسة تحليلية لعوامل ونماذج قياس جودة الرقابة الخارجية على الحسابات**، مجلة المحاسبة والإدارة والتأمين، كلية التجارة، جامعة القاهرة، العدد 60، 2003، ص 396

الاستقلالية، كما أشار إلى وجود عقوبات في حالة قيام المراجع بأعمال غير قانونية، لذلك يجب على المراجع من تبني عنصر النسبية بين حجم مكتبه وحجم العميل قبل المشاركة في المناقصات أو قبول مهام التدقيق خصوصا في المؤسسات العمومية ذات الطابع الاقتصادي، ويمكن تحقيق ذلك عن طريق قيام المجلس الوطني للمحاسبة بإصدار دفتر شروط موحد يكون الانتقاء فيه على أساس أحسن عرض (Mieux disant) وليس أقل عرض (Moins disant).

بالإضافة إلى ما سبق هناك حالات الإدماج التي تقوم بها مجموعة من الفروع والمؤسسات بعد التعاقد مع محافظ الحسابات أو الخبير المحاسب، حيث رصد الباحث في الواقع العملي قيام العديد من المؤسسات المتوسطة والصغيرة الحجم والتي تعاقدت مسبقا مع مكاتب مراجعة تتناسب مع قوتها المالية وحجمها، وبالتالي ينتقل حجم العميل من المؤسسات الصغيرة أو المتوسطة إلى مؤسسة كبيرة الحجم مع نفس مكتب التدقيق التي تم التعاقد معه مسبقا، ونظرا لأن القانون 01/10 خصوصا المادة 37 منه لا يعطي للمراجع الحق في مراجعة أتعابه وهو الأمر الذي يرى الباحث أنه يشكل تهديدا مباشر على فعالية المراجعة من خلال العنصرين التاليين:

- تغير حجم المؤسسة وكبر حجمها، مع بقاء مكتب المراجعة بنفس الإمكانيات أثناء عملية التدقيق المحاسبي يجعل من عنصر الجودة والتناسب في الحجم بين العميل والمكتب في خطر؛
- بقاء الأتعاب على حالها مع تغير تكاليف المراجعة نتيجة كبر حجم العميل يهدد من عنصر العناية المهنية التي يجب على المراجع مراعاتها، حيث لا يستطيع تخصيص المزيد من المساعدين أو ساعات العمل الإضافية نتيجة لعدم تغير أتعابه.

الفرع الثالث: نظام الرقابة الداخلية

يعتبر نظام الرقابة الداخلية أحد أليات التدقيق المهمة التي ينبغي توفرها في أي مؤسسة، بغرض حماية أصولها وممتلكاتها من التلف والسرقة والضياع، حيث كلما كبر نشاط المؤسسة زادت حاجتها على نظام رقابة قوي يساعد مجلس الإدارة من تحقيق الأهداف بكفاءة وفاعلية. وفي هذا العنصر يحاول الباحث التعرف أكثر على نظام الرقابة الداخلية بغرض دراسة تأثيره على فعالية عملية التدقيق المحاسبي.

أولا: مفهوم نظام الرقابة الداخلية

في سنة 1949 أصدرت لجنة إجراءات المراجعة التابعة للمعهد الأمريكي للمحاسبين تقريرا خاصا بعنوان: الرقابة الداخلية–عناصر النظام المتناسق وأهميته للإدارة والمراجع الخارجي، وقد تم تعريف نظام الرقابة الداخلية في هذا التقرير على أنه مجموع الإجراءات الإدارية والتنظيمية التي تعتمدها المؤسسة لحماية أصولها، وكذا عملية الفحص

الدقيق للمعلومات المحاسبية وتحديد درجة الاعتماد عليها، وزيادة القدرة الإنتاجية للمؤسسة عن طريق الالتزام بالخطة والسياسات الإدارية المرسومة[1].

وهو نفس المفهوم الذي قدمته منظمة الخبراء المحاسبين والمحاسبين المعتمدين الفرنسية OECCA سنة 1977، التي عرفت نظام الرقابة الداخلية على أنه مجموعة من الإجراءات التي تساعد الإدارة على التحكم بتسيير المؤسسة وحماية أصولها وتحسين نوعية المعلومات، كما يساهم النظام في تطبيق تعليمات مجلس الإدارة وزيادة النجاعة[2].

ومن خلال التعاريف السابقة يتضح أن هناك أربعة أهداف أساسية للرقابة الداخلية تتمثل في ضمان عنصر الجودة في البيانات المدرجة في القوائم المالية، وتحقيق عنصر النجاعة في تسيير موارد المؤسسة، بالإضافة إلى الحفاظ على ممتلكات المؤسسة، وأخيرا التحقق من التزام العاملين بتعليمات مجلس الإدارة[3].

ثانيا: العلاقة بين نظام الرقابة الداخلية وعملية التدقيق المحاسبي

أثناء عملية تقييم نظام الرقابة الداخلية يقوم المراجع بوضع رسم بياني وصفي للإجراءات الإدارية والمحاسبية داخل المؤسسة مصحوبًا بتفسيرات تصف مسار هاته الإجراءات ودائرة المستندات، حتى يتمكن من الحصول على فكرة واضحة وإصدار حكم على قوة أو ضعف هذا النظام، كما يستطيع المراجع إرفاق نسخة من التعليمات والملاحظات والإجراءات في ملف عمله الدائم ويستطيع في كل مرة الرجوع إلى هاته المستندات عندما يتعين عليه تقدير درجة موثوقية نظام الرقابة الداخلية[4].

وقد توصلت أغلب الدراسات إلى وجود أثر إيجابي لقوة نظام الرقابة الداخلية على فعالية عملية التدقيق المحاسبي، وفي هذا الصدد أشارت دراسة (سعيدي، جدي، 2016) أن وجود نظام رقابة داخلية قوي في المؤسسة محل التدقيق يسهل عملية المراجعة بشكل كبير ويزيد من فاعليتها[5]، وفي ذات السياق أشارت دراسة (أبو هارجة،

---

[1] محمد نصر الهواري، محمد توفيق محمد، **أصول المراجعة والرقابة الداخلية: التأصيل العلمي والممارسة العملية**، منشورات كلية التجارة عين شمس، مصر، 1999، ص 93

[2] Lionel C, et Gerard V, **Audit et control interne** : **Principes**, **Objectifs et pratiques**, 2éme édition, Dalloze, paris 1979, page 40

[3] أحمد السيد صالح، داليا السيد، **مبادئ الرقابة والمراجعة الداخلية وفقا للمعايير الدولية والأمريكية**، منشورات كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، مصر، سنة 2019، ص 14

[4] BELAIBOUD Mokhtar, **Pratique de l'audit**, Edition Berti, Alger 2005, P 18

[5] سعيدي يحي، جدي سمراء، **إسهام نظام الرقابة الداخلية الفعال في اقتصار الوقت والجهد المبذولين في عملية المراجعة: دراسة عينة من مكاتب المراجعة**، مجلة دفاتر إقتصادية، جامعة زيان عاشور الجلفة، المجلد 07، العدد 02، سبتمبر 2016، ص ص 90

2000) إلى أن نظام الرقابة القوي يسمح للمؤسسة بحماية أصولها من الغش[1]، وهو نفس ما توصلت إليه دراسة (مايده، 2018) التي خلصت إلى أن امتلاك المؤسسة لنظام رقابة داخلية قوي سيمكنها من التحكم في عملية التسيير والمحافظة على مصالح الملاك والمساهمين ويحقق أهداف الإدارة العليا، كما يساهم في حماية أصول المؤسسة من الغش والتلاعب وضمان جودة البيانات المحاسبية[2].

ومن ناحية أخرى أشارت دراسة (بن لدغم ولعريجي، 2018) إلى الدور الفعال الذي تقدمه إدارة التدقيق الداخلي للمراجع الخارجي أثناء عملية تقييم نظام الرقابة الداخلية، حيث تشير نتائج الدراسة إلى أن التعاون بين المراجع الخارجي والداخلي في ظل معيار التدقيق الدولي والجزائري 610 أثناء عملية تقييم نظام الرقابة الداخلية سيؤدي بالمراجع الخارجي إلى الفهم الصحيح لإجراءات الرقابة الداخلية، وبالتالي فإن ذلك سيؤثر بشكل إيجابي على زيادة فعالية عملية التدقيق المحاسبي[3]. وهو نفس ما توصلت إليه دراسة (عمر علي عبد الصمد، 2013) إلى التأثير الإيجابي لهيكل الرقابة القوي على فعالية عملية التدقيق المحاسبي من خلال العناصر التالية[4]:

- الكفاءة والخبرة التي يتمتع بها المراجع الداخلي تمكنه من معرفة نقاط القوة والضعف بنظام الرقابة الداخلي وبالتالي السرعة في اكتشاف الأخطاء والتجاوزات في القوائم المالية؛
- نظام الرقابة القوي يساعد المراجع الخارجي في معرفة مدى الفحص الاختباري عن طريق تحديد العينة الواجب مراجعتها، بالإضافة إلى المدة اللازمة للقيام بعملية التدقيق المحاسبي؛
- التعرف بدقة على النشاطات والعمليات المالية والمحاسبية التي تحتاج إلى لعملية فحص ومراجعة خاصة بسبب أهميتها النسبية أو بسبب ضعف إجراءات الرقابة الخاصة بها.

---

[1] أبو هارجة مها محمد عبده، **تحليل لطبيعة سوق خدمات المراجعة في مصر وأثره على جودة عملية المراجعة: دراسة ميدانية**، رسالة ماجيستير غير منشورة، كلية التجارة، جامعة طنطا، 2000، ص 149

نقلا عن حمادي نبيل، **أثر الأليات الداخلية للحوكمة على جودة المراجعة المالية في الجزائر: دراسة ميدانية**، مجلة الإصلاحات الاقتصادية والإندماج في الاقتصاد العالمي، المدرسة العليا للتجارة، العدد رقم 10، 2011، ص 145

[2] مايده محمد فيصل، **دور محافظ الحسابات في تقييم نظام الرقابة الداخلية: دراسة ميدانية**، مجلة رؤى اقتصادية، جامعة الوادي، المجلد 08، العدد 02، فيفري 2018، ص 169

[3] بن لدغم محمد، لعريجي محمد أمين، **مساعدة التدقيق الداخلي للتدقيق الخارجي من اجل تحسين الرقابة الداخلية في المؤسسة الاقتصادية الجزائرية: دراسة استبيان موجه لعينة من المدققين الخارجيين (محافظي الحسابات) بولاية تلمسان**، مجلة التكامل الاقتصادي، المجلد 06، العدد 02، ديسمبر 2018، ص 79

[4] عمر علي عبد الصمد، **نحو إطار متكامل لحوكمة المؤسسات في الجزائر على ضوء التجارب الدولية: دراسة نظرية وتطبيقية**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2013، ص 87

كما توصلت دراسة (بودربالة، 2014) إلى نفس النتيجة السابقة وهي أنه توجد علاقة طردية بين قوة نظام الرقابة الداخلية وجودة وفعالية المراجعة الخارجية، حيث كلما كان نظام الرقابة الداخلية فعال سيمكن المراجع من تقليل ساعات العمل والمساعدين، وبالتالي تقليل تكلفة المراجعة واكتشاف التلاعبات والغش بأقل التكاليف[1].

ويتفق الباحث مع الدراسات السابقة التي تقر بوجود تأثير إيجابي لقوة نظام الرقابة الداخلية على فعالية عملية التدقيق المحاسبي، لكن يختلف معهم في الجزئيات الخاصة بعملية التأثير، ويمكن تلخيص وجهة نظر الباحث في النقاط التالية:

- **نقاط الاتفاق مع الدراسات السابقة**

توفر المؤسسة على نظام رقابة داخلية قوي سيساعد المراجع من تقليص حجم ساعات العمل بسبب ثقته في إجراءات الرقابة والتدقيق الداخلي للمؤسسة، وبالتالي ينعكس بصورة إيجابية على جودة وفعالية عملية التدقيق المحاسبي بشكل عام.

- **نقاط الاختلاف مع الدراسات السابقة**

يرى الباحث أن عملية التأثير بين نظام الرقابة الداخلي وفعالية التدقيق المحاسبي تتم في اتجاهين مع اختلاف درجة التأثير، بحيث أن نظام الرقابة الداخلية القوي كما ذكرنا سابقا سيساعد المراجع في أداء مهامه بكل ثقة، لكن يجب الابتعاد عن الثقة المفرطة في إجراءات الرقابة الداخلية وبذل العناية المهنية اللازمة، عن طريق تفعيل الشك المهني للمراجع في فحص العمليات المالية والمحاسبية للمؤسسة هذا من جهة، ومن جهة أخرى يرى الباحث أن المهمة الأساسية للمراجع الخارجي هي تقويم نظام الرقابة الداخلية وبالتالي لا يجب الاعتماد على قوته بشكل كلي، لأن الملاك ومجلس الإدارة يتوقعون من المراجع مساعدتهم في معرفة قوة النظام الذي يحمي أصول المؤسسة، وبالتالي يجب على المراجع التفطن إلى أن نظام الرقابة الداخلي القوي هو النتيجة التي يسعى للوصول إليها، وليس أداة مساعدة بشكل كلي في تحقيق الفعالية في عملية التدقيق المحاسبي.

المطلب الرابع: عوامل متعلقة بالإمداد الرقابي

بعد أن تطرق الباحث في المطلب الثاني والثالث إلى العوامل المتعلقة بالمراجع والعميل أو المؤسسة محل التدقيق، سيحاول الباحث في هذا المطلب التفصيل في جانب أخر له تأثير على عامل الفعالية في عملية التدقيق وهو عوامل الإمداد الرقابي، ولا يوجد اتفاق كلي بين الدراسات السابقة حول مؤشرات معينة لهذا العنصر، لذلك

[1] سارة حدة بودربالة، **محاولة لتحديد العوامل التي تتحكم في جودة المراجعة الخارجية**: دراسة ميدانية، مرجع سبق ذكره، ص 134

سيحاول الباحث في هذا المطلب التطرق إلى أهم تلك العوامل والتي يرى أنها تساهم في تؤثر على تحقيق عنصر الفعالية أثناء عملية التدقيق في البيئة الجزائرية.

الفرع الأول: المراجعة المشتركة

تزايد الاهتمام في الأونة الأخيرة بالمراجعة المشتركة خصوصا بعد الفضائح المالية التي طالت العديد من الشركات ومكاتب التدقيق العالمية، بالإضافة إلى سيطرة مكاتب التدقيق الكبرى على أغلب صفقات سوق التدقيق وعدم قدرة مكاتب التدقيق المتوسطة والصغيرة على منافسة المكاتب الكبرى، وقد تطرق الباحث في هذا الفرع إلى مفهوم المراجعة المشتركة، بالإضافة إلى أثار تطبيق المراجعة المشتركة.

أولا: مفهوم المراجعة المشتركة

تناولت العديد من الدراسات السابقة موضوع المراجعة المشتركة، وفي الغالب كان هناك تقارب فيما بينها حول مفهوم المراجعة المشتركة، حيث أشارت دراسة (Sakel, 2013) إلى أن المراجعة المشتركة تعني قيام شخصين أو أكثر من المدققين المستقلين بمراجعة القوائم المالية بطريقة تتضمن: التنسيق في تخطيط عملية المراجعة، توحيد جهود المراجعين، تبادل المعلومات وزيادة عوامل الجودة في التدقيق، وإصدار تقرير مراجعة واحد موقّع من قبل مدققي الحسابات المسؤولين بشكل مشترك[1]، وهو نفس المفهوم الذي أشارت إليه دراسة (Baldauf & Steckel, 2012) التي أكدت على ضرورة قيام أطراف المراجعة المشتركة على تقسيم إجراءات وأعمال عملية التدقيق المحاسبي عن طريق وضع خطة معدة مسبقة، وذلك بغية إصدار تقرير واحد بين أطراف المراجعة المشتركة[2].

كما تطرقت دراسة (Zerni & Other, 2012) إلى جانب المسؤولية في المراجعة المشتركة، حيث أوضح الباحثون أن المراجعة المشتركة هي قيام عدة مكاتب مستقلة بعملية تدقيق مشتركة لعميل واحد، عن طريق إصدار تقرير واحد للمراجعة يحتوي على رأي المراجعين مجتمعين حول مصداقية القوائم المالية للعميل محل المراجعة المشتركة، وبالتالي يكون كل المراجعين مسؤولون مسؤولية تضامنية عن محتوى التقرير المشترك الذي قاموا بإصداره[3].

---

[1] Sakel Nicole Ratzinger & Other, Joint audit : **Issues and challenges for researchers and policy-makers**, journal of Accounting in Europe, VOL 10, N° 02, 2013 P 04

[2] Baldauf, J. and Steckel, R., **Joint Audit and Accuracy of the Auditor's Report : An Empirical Study**, International Journal of Economic Sciences and Applied Research, 5(2), pp. 09

[3] نبيلة سامي إبراهيم، **أثر تطبيق المراجعة المشتركة على جودة الأرباح المحاسبية وقيمة المنشأة: دراسة تطبيقية**، رسالة ماجيستير، كلية التجارة، جامعة القاهرة، سنة 2018، ص 59

وفي سنة 2010 أطلقت المفوضية الأوروبية ما يعرف بالورقة الخضراء (Green paper)[1] والتي نصت على إمكانية تطبيق الاتجاه الفرنسي الذي ينص على إلزام شركات المساهمة بالمراجعة المشتركة، عن طريق تعيين مراجعين إثنين للحسابات على الأقل للقيام بالتدقيق القانوني (Audit legal) وإصدار تقرير واحد للمراجعة يجمع رأيهما النهائي في مصداقية القوائم المالية، ثم في 2011 جاءت ردود مختلف الأطراف بخصوص الورقة الخضراء والتي تباينت في غالبيتها، حيث أشارت مكاتب المراجعة العالمية أن المراجعة المشتركة ستؤدي إلى تخفيض جودة المراجعة، أما المكاتب الأخرى فقد دعمت المقترح وطالبت بتطبيق التجربة الفرنسية لتجنب تركيز واحتكار سوق المراجعة، أما فيما يتعلق بأصحاب الشركات والمساهمين فكانت متناقضة أيضا، حيث وافق البعض منهم ولم يبدي قلقا من المقترح، أما البعض الأخر فلم يدعم الفكرة نظرا لخشيتهم من ارتفاع تكاليف المراجعة، وبناءا على النتائج السابقة فقد قررت المفوضية الأوربية تشجيع التجربة الفرنسية فيما يخص المراجعة المشتركة لكنها ابتعدت عن عنصر الإلزام في تطبيقها[2].

وقد سلك المشرع الجزائري بالتقريب نفس اتجاه المشرع الفرنسي في تطبيق المراجعة المشتركة، حيث نصت أحكام القانون التجاري على إمكانية تعيين أكثر من مراجع في شركات المساهمة، لكن في البدء الأمر لم يكن بصيغة الإلزام[3]، ثم تطورت أحكام المواد الخاصة بالمراجعة المشتركة من خلال قانون النقد والقرض 11/03 الذي نص صراحة على إلزام البنوك والمؤسسات المالية المحلية والأجنبية بالجزائر على تعيين محافظين للحسابات على الأقل[4]، ثم تم تعديله بواسطة الأمر 04/10 الذي نص على ضرورة تعيين أكثر من مراجع في البنوك الأجنبية والمحلية بعد استشارة اللجنة المصرفية وعلى أساس المقاييس التي تحددها[5].

والجدير بالذكر أن الأمر 04/10 قد أدرك بعض الهفوات التي كانت في الأمر 11/03 خصوصا فيما يتعلق بضرورة مراقبة اللجنة المصرفية لشروط تعيين محافظي الحسابات، كذلك ضرورة أن يكون المراجعين المعينين مسجلين بالجدول الوطني لمحافظي الحسابات والخبراء المحاسبين، بالإضافة إلى تحقيق أكبر قدر من الاستقلالية لمحافظي

---

[1] الورقة الخضراء هي عبارة وثيقة تشاورية الهدف منها إطلاق النقاش لمناقشة مجموعة من الأفكار والقوانين، تتبعها الورقة البيضاء وهي مجموعة رسمية من الأفكار والاقتراحات لتطوير قانون ما.

[2] يسرى سيد أحمد سيد أحمد عبد الرحيم، **دور المراجعة المشتركة في تقليل فجوة التوقعات في المراجعة: دراسة ميدانية على مكاتب المراجعة الخارجية بولاية الخرطوم**، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة النيلين، سنة 2017، ص 11

[3] الأمر الرئاسي 59/75 المعدل والمتمم بالتشريعي 08/93 المتعلق **بالقانون التجاري**، مرجع سبق ذكره، المواد 600، 715 مكرر 04

[4] أمر رقم 11/03، مؤرخ في 2003/08/26، **يتعلق بالنقد والقرض**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 52، 2003، المادة 100

[5] أمر رقم 10/04 يعدل ويتمم الأمر رقم 11/03، مؤرخ في 2010/08/26، **يتعلق بالنقد والقرض**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 11، سنة 2010، المادة 08

الحسابات المعينين بتلك البنوك، حيث ألزم المشرع الجزائري المراجعين بضرورة إرسال نسخة من التقرير إلى محافظ البنك المركزي في أجل أقصاه 04 أشهر من تبليغ التقرير للجمعية العامة.

ويتفق الباحث مع الدراسات السابقة التي تنص على أن المراجعة المشتركة هي قيام مكتبين على الأقل للتدقيق بمراجعة القوائم المالية لعميل واحد، تنتهي بإصدار تقرير مراجعة واحد، لكن يختلف معهم في الأليات القانونية لترسيخ مفهوم المراجعة المشتركة، حيث يرى الباحث أن التدقيق المشترك بناءا على تقسيم المهام يجعل أحد أطراف المراجعة يتحمل مسؤولية الطرف الثاني دون أن يكون طرفا في عمليات الفحص المحاسبي التي قام بها شريكه، وهو ما قد يعرض أحد المراجعين للمسؤولية التضامنية على أخطاء وتجاوزات لم يرتكبها، وفي هاته النقطة يتفق الباحث مع ردود مكاتب المراجعة الدولية على الورقة الخضراء حول مساهمة المراجعة المشتركة على الطريقة الفرنسية في تخفيض فعالية عملية التدقيق المحاسبي، لكن بالمقابل يرى الباحث بتطبيق المراجعة المشتركة عن طريق ابتكار أليات قانونية تحدد حقوق وواجبات وحدود الفحص عند كل طرف من أطراف عملية المراجعة، بالإضافة إلى ضرورة إدخال مراجعة النظير كأسلوب ابتكاري في تطوير المراجعة المشتركة.

ثانيا: أثار تطبيق المراجعة المشتركة

أشارت دراسة (أدم محمد أحمد، 2019) إلى وجود أثر إيجابي للمراجعة المشتركة على التقرير النهائي من خلال التنسيق من خلال التنسيق بين أطراف المراجعة المشتركة أثناء عملية التخطيط وتقسيم المهام وإصدار تقرير واحد مشترك[1]، وفي نفس السياق أشارت دراسة (Baldauf & Steckel, 2012) إلى وجود أثر إيجابي للمراجعة المشتركة في زيادة درجة التوافق بين أطراف المراجعة وبالتالي زيادة دقة التقرير[2]، كما اضافت دراسة (الوكيل، 2020) إلى وجود علاقة عكسية بين تطبيق المراجعة المشتركة وإمكانية تأخر المراجع الخارجي في إصدار تقريره النهائي، بمعنى أن المراجعة المشتركة بين مكتبين للتدقيق على الأقل أحدهما من مكاتب التدقيق العالمية يساهم بشكل كبير في تقليص التأخير الذي قد يحدث للمراجعين أثناء إعدادهم لتقرير المراجعة النهائية[3].

وعلى صعيد اخر أشارت دراسة (حنان محمد إسماعيل، 2015) إلى دور المراجعة المشتركة على تحسين كفاءة المراجع في اكتشاف عمليات الغش في القوائم المالية، حيث توصلت الباحثة إلى أن تقديرات محافظي

---

[1] أدم محمد احمد عمر وآخرون، **أثر المراجعة المشتركة في تقرير المراجع الخارجي في بيئة الأعمال السودانية: دراسة ميدانية**، المجلة العالمية للاقتصاد والأعمال، المجلد 06، العدد 02، سنة 2019، ص 283

[2] Baldauf, J. and Steckel, R, OP-CIT, P 01

[3] حسام السعيد الوكيل، **أثر تطبيق المراجعة المشتركة على توقيت إصدار تقرير المراجعة في بيئة الممارسة المهنية المصرية: دراسة تطبيقية**، مجلة الفكر المحاسبي، جامعة عين شمس، المجلد 24، العدد 02، سنة 2020، ص 01

الحسابات لمخاطر الغش والتلاعب في حالة المراجعة المشتركة أعلى بالنسبة لتلك التقديرات في حالة المراجعة الفردية، بالإضافة إلى دور المراجعة المشتركة في تحسين دقة رأي المراجعين وزيادة كفاءتهم في كشف التحايل من خلال عدة مؤشرات منها: التنسيق بين المراجعين، سهولة الاتصال، اكتساب الخبرة وتبادل الأفكار، ومناقشة نتائج عمليات الفحص[1]، وفي نفس السياق أشارت دراسة (أبو جبل، 2016) إلى وجود علاقة طردية بين المراجعة المشتركة وفعالية التدقيق المحاسبي، حيث أن تفعيل المراجعة المشتركة يؤثر إيجابا على كفاءة المراجع الخارجي في اكتشاف الغش بالقوائم المالية، وتزداد فعالية المراجعة الخارجية في حالة وجود شراكة مع أحد مكاتب التدقيق العالمية[2]، وهو نفس ما توصلت إليه دراسة (اليساري، 2018) الذي أشار إلى أهمية تطبيق المراجعة المشتركة في رفع الكفاءة المهنية للمراجع عند تخطيط عملية تدقيق الحسابات والالتزام بالمعايير والإصدارات المهنية للمراجعة، وبالتالي سينعكس ذلك بصورة إيجابية في اكتشاف التلاعب والغش في القوائم المالية للعميل[3].

وأشارت دراسة (الجبر، السعدون، 2014) إلى عدم وجود أثر للمراجعة المشتركة على جودة الأرباح (استخدم الباحثان ديمومة الأرباح كمؤشر لقياس جودة الأرباح المحاسبية)، بمعنى عدم وجود فروقات في جودة الأرباح بين الشركات التي تبنت المراجعة المشتركة أو الفردية حتى مع مشاركة مكاتب المراجعة الكبرى، إلا أنه عند الأخذ بعين الاعتبار إلزامية المراجعة المشتركة توصل الباحث إلى وجود أثر سلبي للمراجعة المشتركة على جودة الأرباح، وقد يعود ذلك إلى أن الشركات التي فرضت عليها المراجعة المشتركة تبنت هذا الفكر حتى تتوافق مع قوانين البلد الذي تنشط فيه، وبالتالي فهي لا تتابع أداء عمل المراجعين بنفس المستوى عند الشركات التي تبنت المراجعة المشتركة بصفة اختيارية، وهو ما يؤدي إلى انخفاض أداء المراجع الخارجي وبالتالي يكون لذلك اثر سلبي على جودة الأرباح[4]، وعلى عكس ذلك أشارت دراسة (أبوبكر، إيهاب، 2020) إلى وجود أثر للمراجعة المشتركة الإلزامية في الحد من ممارسات

---

[1] حنان محمد إسماعيل يوسف، **أثر تفعيل مدخل المراجعة المشتركة على كفاءة مراقب الحسابات في الكشف والتقرير عن الغش في القوائم المالية**، مجلة الفكر المحاسبي، جامعة عين شمس، المجلد 19، العدد 02، سنة 2015، ص 481

[2] أبو جبل نجوى محمود أحمد، **أثر المراجعة المشتركة على جودة عملية المراجعة في بيئة الممارسة المهنية في مصر: دراسة تطبيقية**، مجلة البحوث المحاسبية، جامعة طنطا، العدد 01، يونيو 2016، ص 150، 151

[3] موسي نايف عميره اليساري، **أثر المراجعة المشتركة في الكشف عن التلاعب بالقوائم المالية: دراسة ميدانية**، المجلة العلمية للدراسات التجارية والبيئية، جامعة قناة السويس، المجلد 09، العدد 03، سنة 2018، ص 673

[4] يحي بن علي الجبر، ناصر بن محمد السعدون، **أثر المراجعة المشتركة على جودة الأرباح المحاسبية للشركات المسجلة في سوق الأوراق المالية السعودي**، دورية الإدارة العامة، المجلد 54، العدد 02، فبراير 2014، ص 283

إدارة الأرباح من خلال المستحقات الاختيارية، بمعنى ان التطبيق الاختياري للمراجعة المشتركة يعطي فرصة للعميل للتلاعب في القوائم المالية[1].

ويرى الباحث أن أسلوب المراجعة المشتركة بصفة عامة هو من بين الأساليب الحديثة التي تساهم في رفع كفاءة المراجع في كشف التحايل والغش بالقوائم المالية، بمعنى ان الشراكة في عملية التدقيق المحاسبي بين عدة مكاتب تتيح للمكاتب الصغيرة باكتساب الخبرة خاصة إذا كان أحد أطراف المراجعة مكتب تدقيق عالمي، كما أن المراجعة المشتركة على أساس التخصص القطاعي لمكاتب التدقيق تساهم بشكل كبير في خفض تكاليف المراجعة وزيادة فعالية التدقيق المحاسبي، ومن ناحية أخرى يرى الباحث أن المراجعة المشتركة تساهم في محاربة احتكار سوق التدقيق من طرف المكاتب الكبيرة في الجزائر، فلو قامت مكاتب التدقيق الصغيرة بصنع تكتلات على أساس التدقيق المشترك ستتمكن بالضرورة من كسب بعض الصفقات التي تسيطر عليها مكاتب التدقيق الكبيرة.

كما أن المسؤولية التضامنية في المراجعة المشتركة تساهم بشكل كبير في فعالية التدقيق المحاسبي، حيث سيقوم كل طرف من أطراف المراجعة المشتركة بمراجعة عمليات الفحص التي قام بها الطرف الأخر وبالتالي زيادة دقة تقرير المراجعة، لكن ما يعاب على المسؤولية التضامنية في المراجعة المشتركة أنها تزرع الشك بين المراجعين، وبالتالي قد يضر ذلك بحسن سير العملية، لذلك يرى الباحث بضرورة الإسراع في إصدار قوانين تنظم مسؤوليات كل طرف في حالة اعتماد منهج المراجعة المشتركة.

بالإضافة لما سبق ينصح الباحث بتبني المراجعة المشتركة بطريقة اختيارية في شركات المساهمة بصفة عامة، وبصفة إلزامية في المؤسسات العمومية ذات الطابع الاقتصادي، حيث أن تبني العميل لأسلوب المراجعة المشتركة يزيد من تكاليف عملية التدقيق، وبالتالي سنجد أن أكثر الزبائن طلبا للمراجعة المشتركة هي المؤسسات الكبيرة التي تبحث عن الجودة في عمليات التدقيق بغض النظر عن تكلفة المراجعة، أما فيما يخص المؤسسات العمومية الاقتصادية فيطرح الباحث عنصر الإلزام فيها كأسلوب لترشيد النفقات العمومية والمحافظة على المال العام.

[1] أبوبكر محمد حمد الفقير، إيهاب مكي محمد عبد الله، **المراجعة المشتركة ودورها في الحد من ممارسات إدارة الأرباح: دراسة تطبيقية على عينة من مكاتب المراجعة الخارجية بالسودان**، المجلة الأكاديمية للبحوث والدراسات، مجلة العلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 01، العدد 03، سنة 2020، ص 53

الفرع الثاني: استعانة المراجع الخارجي بخبير

هناك حالات كثيرة لا يستطيع فيها مراجع الحسابات فهم بعض النشاطات التي تقوم بها المؤسسة، لذلك يجب عليه الاستعانة بشخص يتمتع بخبرة كافية بذلك المجال حتى يقوم بمساعدته في تدقيق تلك الأنشطة، وسيحاول الباحث بهذا العنصر تبيين أثر استعانة المراجع بالخبير على زيادة فعالية مراجعة الحسابات في الجزائر.

أولا: تقدير ضرورة الاستعانة بخدمات الخبير

قد يكون المراجع بحاجة إلى مساعدة خبير في العديد من المسائل، ويعرف الخبير بأنه: "فرد أو منظمة لديه خبرة في مجال بخلاف المحاسبة أو المراجعة ..."[1]، وهو نفس المفهوم الذي أشار إليه المشرع الجزائري: "الخبير المعين من طرف المدقق هو شخص طبيعي أو هيئة ذوي خبرة في ميدان أخر غير المحاسبة أو التدقيق، والتي تستخدم أعمالهم في هذا الميدان من طرف المدقق لمساعدته في جمع العناصر المقنعة والكافية"[2]، وقد يكون الخبير موظفا بمكتب المراجعة بصفة مؤقتة أو خارجيا مستقلا عن مكتب المراجعة، ويكون من المناسب الاستعانة بخبير في الحالات التالية[3]:

- فهم أفضل للمؤسسة ومحيطها الداخلي والخارجي، وتحديد الانحرافات والمخاطر الجوهرية، والإجراءات الإضافية لمواجهة المخاطر التي تم تحديدها؛
- التقييم وإعادة تقييم بعض الأصول مثل: الأراضي، المباني والهياكل الإدارية والإنتاجية، الأثار والتحف الفنية والمجوهرات، الثروات الباطنية؛
- تقدير بعض الخصوم مثل: المنح الخاصة بإحالة الموظف على التقاعد (Départ de retraite)، مؤونة الأخطار والخسائر الأخرى مثل تقدير خسائر حرائق مصنع أو تلف بضائع ... إلخ؛
- القراءة القانونية بخصوص تفسير أحكام بعض العقود والتشريعات الأساسية؛
- تحديد قيمة ديون التأمينات ومخطط امتياز المستخدمين باستخدام أساليب متخصصة مثل التقييم الاكتواري؛

---

[1] International Auditing and Assurance Standards Board, **Handbook of International Quality Control**, **Auditing**, **Review**, Other Assurance, and Related Services Pronouncements Edition 2016–2017 (Arabic), ISAE, P 987 (تم الترجمة بواسطة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين)

[2] المقرر رقم 23 المؤرخ في 15 مارس 2017، **يتضمن المعايير الجزائرية للتدقيق، المعيار الجزائري للتدقيق 620 "استخدام أعمال خبير معين من طرف المدقق"**، ص 03

[3] بهلولي نور الهدى، **أثر تبني معايير التدقيق الدولية في تطوير مهنة التدقيق المحاسبي بالجزائر: دراسة استقصائية لعينة من محافظي الحسابات والخبراء المحاسبين**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، السنة الجامعية 2017، ص 94

- تقدير الخصوم المتعلقة بمحيط العميل، بالإضافة إلى تكلفة إعادة التأهيل؛
- جمع المزيد من العناصر المقنعة وأدلة الإثبات.

وعند الحاجة إلى استخدام أعمال الخبير يجب على محافظ الحسابات مراعاة العناصر التالية[1]:

- درجة إلمام الخبير وخبرته السابقة بالمسائل المراد الاستعانة به من أجلها؛
- تقدير أهمية خطر التحريف مقارنة بالأهمية النسبية للموضوع محل المراجعة؛
- أدلة الإثبات المتوقع الحصول عليها استنادا إلى أعمال الخبير؛

تقدير خضوع الخبير لسياسات الجودة المتبعة عند مؤسسة العميل محل المراجعة.

ثانيا: أثر استعانة مراجع الحسابات بالخبير

أشارت دراسة (Henry Siegel, 2008) إلى أهمية استعانة مراجع الحسابات بأعمال الخبراء خصوصا في مجالات النظم الإليكترونية، عمليات التأمين وعمليات التعويضات عن الخسائر والنزاعات، وبعض العمليات الأخرى مثل تقييم الأصول والممتلكات، وأن المراجعين الذين استعانوا بخبراء حصلوا على عناصر مقنعة وادلة إثبات صحيحة وكافية[2]، وفي نفس السياق أشارت دراسة (زهواني وآخرون، 2018) إلى أهمية الخبير الإكتواري في رفع كفاءة وفعالية التدقيق المحاسبي، حيث يقوم الخبير الإكتواري بتقييم مؤونات التقاعد والمعاشات المماثلة والمؤونات التقنية في شركات التأمين بناء على المعطيات المالية والديمغرافية الداخلية والخارجية مثل تطور الأجور في المؤسسة ومعدل الوفيات والقيود القانونية...إلخ، ومن ثم يجعل مراجع الحسابات يطمئن لصحة البيانات الواردة في سجلات المؤسسة ويتجنب وجود حالات الغش والتلاعب ومخاطر التحريف الجوهرية[3].

كما أشارت دراسة (Ilic & Mizdrakovic, 2014) إلى أهمية تقييم العقار من قبل مثمنين محترفين وأثر ذلك على صحة القوائم المالية، فالعديد من معايير المحاسبة الدولية IAS فرضت على المؤسسات طريقة القيمة العادلة لتقييم أصولها، وبما أن المراجعين عادة ليست لديهم الخبرة والمعرفة الكافية لتقييم العقار بدقة لعدة أسباب أهمها غياب قاعدة بيانات موثوقة تشتمل على قيم السوق الحالية وخصائص الأنواع المختلفة للعقار، كل

---

[1] قرار وزير الاستثمار المصري رقم 166 المؤرخ في 2008/06/30، **يتعلق بإصدار المعايير المصرية للمراجعة والفحص المحدود ومهام التأكد الأخرى**، منشورات الهيئة العامة لسوق المال المصرية، المجلد الأول، معيار المراجعة المصري رقم 620، ص 02

[2] وليد يوسف حجة، **تقييم مدى إلتزام المدقق الخارجي بمعايير التدقيق الدولية بتنظيم إستخدام عمل المدقق الداخلي والخبير من وجهة نظر مدققي الحسابات الخارجيين في الضفة الغربية بفلسطين**، رسالة ماجيستير، كلية الإقتصاد، جامعة القدس، سنة 2017، ص 36

[3] رضا زهواني وآخرون، **أهمية التحكم في التقنيات الإكتوارية كعامل كفاءة وفعالية في تدقيق الحسابات ولإستفادة من عمل الخبير الإكتواري على ضوء معيار التدقيق الدولي رقم 620**، الملتقى العلمي الوطني حول: واقع مهنة التدقيق في الجزائر في ظل معايير التدقيق الدولية، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، يوم 11-12 أفريل 2018

ذلك يفرض على المراجع الاستعانة بخبير عقاري لفحص صحة التقديرات وكشف التحايل الذي قد تلجأ له المؤسسة في تقدير قيمة عقاراتها[1].

بالإضافة إلى ذلك اشارت دراسة (شلغام، 2019) إلى أهمية الخبير المحترف في قياس القيمة العادلة للأصول، حيث تواجه المؤسسة صعوبة في تقدير القيمة الحقيقية للأصول غير المالية مثل الاستثمارات العقارية، ما يدفعها في كثير من الحالات إلى تعيين خبير واحد أو أكثر لمعرفة القيمة الحقيقية للأصول، وتعد عملية الاستعانة بخبير متخصص مكلفة نوعا ما[2]، كل هذا قد يدفع المراجع في الكثير من الحالات إلى تعيين خبير أخر أو النظر في أعمال الخبير الذي عينته المؤسسة من أجل التأكد من جودة المعلومات المصرح بها في القوائم المالية.

وعلى صعيد اخر أشارت دراسة (ياسر وعاصم، 2019) إلى وجود أثر إيجابي لتطبيق المعيار 620 "الاستعانة بخبير" في تقويم نظم المعلومات المحاسبية المحوسبة، حيث يجب على المراجع فحص قاعدة البيانات الإليكترونية والبرامج واكتشاف نقاط الخلل والانحرافات فيها، وبالتالي كان لزاما عليه الاستعانة بخبراء في مجالات معينة مثل المعلوماتية لجمع أكبر قدر من الأدلة والبراهين لتدعيم تقرير المراجعة[3].

ويتفق الباحث مع الدراسات السابقة التي تنص على الدور الإيجابي للخبير في زيادة كفاءة وفعالية التدقيق المحاسبي من خلال مساعدة مراجع الحسابات في جمع ادلة مقنعة وكافية تدعم رأيه في صحة القوائم المالية وخلوها من حالات الغش ومخاطر التحريف الجوهري، لكن يختلف معهم في الكيفيات التي يتبعها المراجع لتعيين الخبير، حيث يرى الباحث أن بيئة التدقيق بالجزائر والمشاكل التي مرت بها المهنة تستدعي على المراجعين في الوقت الحالي الاستعانة بالخبراء القضائيين خصوصا في تدقيق المؤسسات العمومية ذات الطابع الاقتصادي، وذلك لأنهم أكثر خبرة ودقة في أعمالهم ويتمتعون بحس المسؤولية في إبداء رأيهم، بالإضافة إلى استقلاليتهم المهنية مقارنة بالخبراء الأخرين.

---

[1] Danijela Ilić & Vule Mizdraković, **The importance and presence of professional values in financial reporting**, Singidunum University International Scientific Conference, Serbia 2014

[2] هشام شلغام، **دراسة العوامل المؤسسية المؤثرة على تطبيق القيمة العادلة في البيئة المحاسبية الجزائرية: دراسة ميدانية لعينة من الأكاديميين والمهنيين لحالة الجزائر**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، سنة 2019، ص 24

[3] ياسر محمد مصطفى عبد الله حسن، عاصم عبد الرحمن أحمد يوسف، **أثر معيار المراجعة الدولي (ISA 620) في تقويم نظم المعلومات المحاسبية المحوسبة: دراسة ميدانية على المراجعين الخارجيين بالسودان**، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، المجلد 20، العدد 02، سنة 2019، ص 163

الفرع الثالث: ضغوط موازنة وقت المراجعة

بشكل عام يحدث ضغط ميزانية وقت التدقيق عندما يخصص مكتب التدقيق عددًا أقل من ساعات العمل لإكمال إجراءات التدقيق المحددة، من ناحية أخرى يحدث ضغط الموعد النهائي عندما يتم تحديد نقطة زمنية محددة (أي موعد نهائي) لإكمال المهمة ويكون من الصعب إكمال العمل المطلوب بحلول الموعد النهائي، وقد تطرق الباحث في هذا الفرع إلى مفهوم ضغوط الوقت وأهمية إعداد موازنة الوقت، بالإضافة إلى تأثير ضغوط موازنة الوقت على فعالية التدقيق المحاسبي.

أولا: مفهوم ضغوط الوقت وأهمية إعداد موازنة الوقت

تعرف ضغوط الوقت بأنها قيام المراجع بتدنية الوقت المخصص لتنفيذ عملية المراجعة عن طريق تقليص مدة الفحص في جزئيات معينة من البرنامج الذي اعتمده سابقا، ويتم تخفيض الوقت على أساس الخبرة الفنية للمراجع وطبيعة نشاط العميل وحجم عملياته، وقد أدت المنافسة التي شهدها سوق خدمات التدقيق إلى التأثير على الأتعاب التي يتحصل عليها مكتب المراجعة، لذلك اضطر المراجعون إلى إتباع سياسة جديدة لتخفيض تكاليف المراجعة عن طريق تقليل ساعات العمل التي قد يخصصونها لعملية المراجعة وجعلها تتماشى مع الأتعاب التي يحصلون عليها[1].

وقد أصدر المشرع الجزائري مجموعة من النصوص القانونية لضبط الجوانب التنظيمية لتقرير مراجع الحسابات، وفي هذا السياق نص القانون على ضرورة أن يؤرخ تقرير المراجعة عند نهاية أشغال المراقبة، حيث لا يمكن أن يكون تاريخ التقرير قبل إقفال الحسابات السنوية من طرف معدي القوائم المالية[2]، بالإضافة إلى إلزام المراجع على تسليم التقارير المنصوص عليها على الأقل قبل 15 يوما من تاريخ انعقاد الجمعية العامة أو هيئة التداول المختصة، وذلك بمقر المؤسسة مقابل وصل استلام يفيد ذلك[3]، كما أشار المشرع على ضرورة وضع كافة الوثائق والسجلات الضرورية تحت تصرف المراجع قبل 45 يوما على الأقل من تاريخ انعقاد الجمعية العامة أو هيئة التداول المختصة[4].

---

[1] أحمد محمد صالح الجلال، **تأثير متغيرات بيئة المراجعة الخارجية على جودة الأداء المهني لمراجعي الحسابات في الجمهورية اليمنية**، رسالة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، سنة 2010، ص 109

[2] المرسوم التنفيذي 202/11، مؤرخ في 2011/05/26، **يحدد معايير تقارير محافظ الحسابات وأشكال وأجال إرسالها**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 30، المادة 03

[3] قرار مؤرخ في 2014/01/12، **يحدد كيفيات تسليم تقارير محافظ الحسابات**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 22، المادة 02

[4] نفس المرجع السابق، المادة 02

ثانيا: تأثير ضغوط موازنة الوقت على فعالية التدقيق المحاسبي

اتفقت جل الدراسات على الأثر السلبي لضيق المدة المتاحة للمراجع للقيام بمهامه على فعالية التدقيق المحاسبي ، وفي هذا الصدد أشارت دراسة (أحمد، 2010) إلى الأثر السلبي لانخفاض المدة الزمنية التي يخصصها المراجع لتنفيذ مهام المراجعة، حيث تساهم في تراجع قدرته على فحص أنظمة الرقابة الداخلية واكتشاف نقاط القوة والضعف فيها، بالإضافة إلى تراجع قدرته على تقييم مخاطر التدقيق بشكل سليم، مما يزيد من مخاطر عدم اكتشاف التلاعبات والتحريفات الجوهرية في القوائم المالية، كما تحد الفترة الزمنية الغير كافية من قدرة المراجع على التوسع في الاختبارات اللازمة للعمليات المالية والمحاسبية وبالتالي ستؤثر سلبا على العناية المهنية اللازمة التي يجب على المراجع مراعاتها أثناء عملية التدقيق المحاسبي، كل ما سبق سيؤثر بشكل سلبي على فعالية التدقيق المحاسبي ومخرجات تقرير المراجعة[1].

وفي نفس السياق أشارت دراسة (Pierce & Sweeney, 2004) إلى أن هناك علاقة ارتباط قوية بين قبول بعض المراجعين للسلوكيات المختلة وظيفيا من جهة، وبين الضغوطات التي يتعرضون لها بسبب موازنة الوقت المخصص لعملية التدقيق المحاسبي من جهة أخرى، حيث تتعرض مكاتب المراجعة لضغوطات من العميل لأداء عمل جيد في مدة زمنية قصيرة، وهذا ما يجعل المراجع يتخلى عن بعض عوامل الفعالية في مهمته مقابل تسليم التقرير في الأجل المحدد[2].

بالإضافة إلى ما سبق أشارت دراسة (عوض، 2008) إلى علاقة ضغوط موازنة الوقت بأداء مراجع الحسابات، وتوصلت الدراسة إلى أن ضغوط موازنة الوقت تساهم بنسبة 66,70 % في تقليل فعالية الأداء المهني لعملية مراجعة الحسابات، حيث أن المراجع يضطر إلى تقليل الاختبارات والتخلي عن بعض عناصر الفعالية بسبب ضغوط موازنة الوقت وهذا ما يشكل قصور في العناية المهنية الواجب على المراجع مراعاتها[3].

وفي نفس السياق أشارت دراسة (أحمد، 2015) إلى أن انخفاض أتعاب المراجعة ستدفع بالمراجع إلى تقليل حجم العينات التي سيقوم بفحصها يليها خفض مستوى الاختبارات الرئيسية المطلوبة، وبالتالي عدم حصول المراجع على أدلة إثبات كافية، وحدوث حدوث خلل وظيفي من شانه إنتاج معلومات مضللة في تقرير المراجعة،

---

[1] أحمد محمد صالح الجلال، مرجع سبق ذكره، ص ص 112، 113

[2] Breda Sweeney, Bernard Pierce, (2004), **Management control in audit firms : A qualitative examination**, Accounting, Auditing and accountability journal, Vol 17, N° 05, p 779

[3] أمال محمد محمد عوض، **أثر ممارسة المراجعة غير المنظمة على جودة الأداء المهني لمراجع الحسابات**، مجلة كلية التجارة للبحوث والدراسات، جامعة الإسكندرية، المجلد 45، العدد 02، يوليو 2008، ص 71، 72

كل ما سبق له تأثير سلبي على فعالية الأداء المهني للمراجع والقرارات التي سيتخذها مستخدمو القوائم المالية بناء على تقرير المراجعة المضلل[1].

وعلى صعيد أخر أشارت دراسة (Desmond & Other, 2013) إلى أن المنافسة الشديدة التي عرفها سوق التدقيق أرغمت المراجعين على إتمام العمل المطلوب منهم في أقل وقت حفاظا على مكانة وسمعة مكتب المراجعة، وهذا يؤدي بالمراجع إلى ممارسة بعض السلوكيات المختلة التي ينتج عنها تقليل فعالية الأداء المهني للمراجع مثل نقص الإبلاغ عن ضيق الوقت المتاح لعملية التدقيق، إجراء مراجعة سطحية لمستندات العميل، كما أشارت الدراسة إلى أن أغلب التقييمات التي يعتمدها العملاء لأداء المراجعين ترتبط عادة بقدرتهم على إكمال العمل المطلوب منهم في الوقت المحدد، وهذا ما يشكل ضغطا على المراجع ويقلل من فعالية عملية التدقيق المحاسبي[2].

كما أشارت دراسة (Manatap, 2017) إلى تأثير ضغط الميزانية الزمنية للتدقيق وموقع الرقابة على سلوك وجودة المراجعة المنخفض، وقد عالجت الدراسة أيضًا دور موضع تحكم المدقق في تعديل العلاقة بين ضغط الميزانية الزمنية وانخفاض سلوك جودة التدقيق، وكانت أبرز النتائج الإحصائية للدراسة أن هناك علاقة إيجابية وهامة بين ضغط الميزانية الزمنية وانخفاض سلوك جودة التدقيق، بالإضافة إلى عدم ارتباط مركز التحكم (الموقع الرئيسي للمراجع الرئيسي) بشكل مباشر بسلوك جودة التدقيق المنخفض، كما أن التفاعل بين مركز الرقابة وضغط ميزانية وقت التدقيق له تأثير كبير على سلوك وجودة المراجعة المنخفض[3].

وأشارت دراسة (Timothy & Other, 1999) إلى تأثير ضغوط الموعد النهائي مقابل ضغط الميزانية الزمنية المتاحة للتدقيق، من خلال مسح كل من كبار المراجعين والموظفين في شركات المراجعة، وقد صرح كبار المدققين المستجيبين أنهم تعرضوا لضغوط الموعد النهائي بشكل متكرر أكثر من ضغوط الميزانية الزمنية للتدقيق

---

[1] أحمد يونس رمضان، **أثر ممارسات المراجعة غير المنتظمة في جودة التقارير المالية: دراسة ميدانية تحليلية في سورية**، رسالة ماجيستير كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، سنة 2015، ص 132

[2] Desmond C.Y & Other, **Dysfunctional auditing behaviour**: **empirical evidence on auditors' behaviour in Macau**, International Journal of Accounting & Information Management, Vol 21, N° 03 (2013) , p 209

[3] Manatap & Other, **Time budget pressure**, **auditor locus of control and reduced audit quality behavior**, International Journal of Civil Engineering and Technology (IJCIET), Volume 8, Issue 12, December 2017, p 268

على مدار عملية المراجعة، وأشارت الدراسة إلى الأثر السلبي لتلك الضغوط على فعالية الأداء المهني للمراجع، حيث أن تلك العوامل تساهم بشكل كبير في تقليل فعالية المراجعة وعدم تحقيق المراجع للأهداف المسطرة[1].

وفي نفس السياق أشارت دراسة (Loren & Other, 2005) إلى تأثير ضغوط الميزانية الزمنية للتدقيق وضغط الموعد النهائي على تصور المدقق للإجهاد من جهة، وسلوك المراجع والمشكلات الإدراكية من جهة أخرى، وتشير النتائج إلى أن الزيادات في كلا النوعين من ضغوط الوقت ستؤدي إلى زيادة تصورات الإجهاد من قبل المدققين الكبار والموظفين بمكاتب المراجعة، بمعنى أن مستويات الإجهاد تتأثر بشدة عند مواجهة أحد نوعي ضغط الوقت، مع زيادة طفيفة في الإجهاد عند مواجهة النوع الآخر من ضغط الوقت في وقت واحد، ومع ذلك وجد أن كلا النوعين من ضغط الوقت لهما تأثيرات فردية وإضافية على مقاييس السلوك التنظيمي للمراجعين، وبدرجة أقل على المشكلات المعرفية التي تم فحصها في الدراسة، وبشكل عام تشير نتائج الدراسة إلى أنه لا يمكن فحص ضغط الوقت بشكل عام، حيث يجب أن تتحلل إلى أنواع فردية من ضغوط الوقت (الميزانية الزمنية أو الموعد النهائي) لفهم التأثيرات التي يحدثها ضغط الوقت المحدد على المراجعين[2].

وعلى عكس ما سبق أوضحت عدد من الدراسات عدم إمكانية اعتماد ضغوط الوقت المتاح للمراجعة مؤشرا على فعالية الأداء المهني للمراجع، حيث أن مؤشر الساعات التي يمضيها مراجع الحسابات هو فعل نسبي يختلف من سنة مالية لأخرى لنفس العميل محل المراجعة، فقد يستهلك المراجع وقتا أطول في فحص الحسابات للسنة المالية السابقة بينما يستغرق وقتا أقل لمراقبة حسابات السنة الجارية، نتيجة نقص الخبرة المهنية أو عدم تخصصه في مجال نشاط العميل والتوزيع الجغرافي لوحدات المؤسسة محل المراجعة، كما أن هناك أطراف عديدة من المهتمين بمجال التدقيق المحاسبي لا تعتمد على خاصية الوقت المتاح للمراجعة كمؤشر لقياس فعالية الأداء المهني للمراجع[3].

وبناء على ما سبق يرى الباحث أن مراجعة الحسابات في الجزائر تتمتع بنوع من الصرامة خصوصا ما تعلق بجانب القوانين التنظيمية الخاصة بالمدة المتاحة للمراجع التي سلف ذكرها، حيث يتفق الباحث مع الدراسات التي

---

[1] Timothy Kelly & Other, **Survey On The Differential Effects Of Time Deadline Pressure Versus Time Budget Pressure On Auditor Behavior**, The journal of applied Business Research, Vol. 15 No. 4 (1999), p 117

[2] Loren Margheim & Other, A**n Empirical Analysis Of The Effects Of Auditor Time Budget Pressure And Time Deadline Pressure**, American Journal of Business Education (AJBE), Vol. 21 No. 1 (2005), p. 23

[3] أحمد محمد صالح الجلال، مرجع سبق ذكره، ص 112

ترى أن هناك اثرا سلبيا لضيق الوقت المتاح على فعالية الأداء المهني للمراجع، لكن الأمر هنا نسبي حيث يجب على المراجع قبل إمضاء العقد مع العميل دراسة المؤسسة محل التدقيق، والتفاوض حول مدة تسليم الوثائق النهائية له للقيام بالمصادقة على القوائم المالية، كما يمكن للمراجع القيام بعمليات الفحص الضرورية (المراجعة المستمرة) أثناء السنة المالية، وبالتالي فإن عملية المصادقة النهائية على القوائم المالية هي نتيجة لما قام به المراجع من أعمال منذ بداية عقده مع العميل، والذي عادة ما يكون حسب التشريع الجزائري نهاية اجتماع الجمعية العامة في شهر جوان بالتقريب ونهاية عقد المراجع الذي سبقه، وبالتالي فلا يمكن التسليم بأن ضغوط موازنة الوقت دائما ما يكون سببها العميل وإنما في حالات كثيرة يكون المراجع عدو نفسه، نتيجة عدم قيامه بالتخطيط السليم لعملية المراجعة، أو التعاقد مع عميل يفوق قدرته وخبرته المهنية، أو عدم توفير الوسائل والمساعدين حتى يتمكن المراجع من إنهاء عملية التدقيق في الوقت المناسب، وبالتالي ينصح الباحث بضرورة مراعاة التخصص المهني وحجم العميل، وبعض العناصر الأخرى التي أوردها في هذا الفصل قبل قيام المراجع بإمضاء العقد مع المؤسسة محل المراجعة.

المبحث الثاني: الغش والتلاعب في البيانات والتقارير المالية

يتناول الباحث في هذا القسم بالبحث والتحليل المفاهيم المتعلقة بالغش والتلاعب المحاسبي، بالإضافة إلى الأساليب والطرق التي يلجأ إليها المتحايلون من خلال استقراء وعرض ما توصلت إليه الكثير من الأبحاث السابقة ومناقشتها، وقد قسم الباحث هذا المبحث إلى خمسة أقسام: مفهوم الغش والتلاعب، نظريات الغش والتلاعب المحاسبي، المخالفات والتحريفات في منظور التشريع الجزائري، الطرق والأساليب المتبعة في عمليات الغش والتلاعب، مسؤولية مدقق الحسابات.

المطلب الأول: مفهوم الغش والتلاعب

إذا كان الإبداع المحاسبي يهدف إلى استعمال كل الأساليب والتقنيات أو المعايير التي من تساعد على تحقيق مستوى بارزا من التميز داخل الشركة، وتعمل على تسهيل إجراءات العمل المحاسبي وصولا لنتائج نشاط الشركة وتحقيق أهدافها، فإن التلاعب المحاسبي يهدف إلى استغلال المرونة المتاحة في المبادئ والمعايير المحاسبية والقوانين داخل الدولة خدمة لأطراف معينة وليس لصالح الشركة او الكيان، حيث إذا تم هذا التلاعب في ظل القواعد المحاسبية والقوانين المتعارف عليها يسمى بالمحاسبة الإبداعية، أما إذا تم خارج حدود القواعد المحاسبية فيدعى بالغش أو التحايل المحاسبي[1].

الفرع الأول: تعريف الغش والتلاعب

تطورت عمليات الغش والتلاعب بشكل كبير في السنوات الأخيرة، مما دفع المهتمين بمجالات المحاسبة والتدقيق والقانون، إلى البحث في تحديد الإطار القانوني والمفاهيمي لعمليات الغش والتلاعب، وعلى الرغم من أن الغش يعتبر مفهوما قانونيا، إلا أن اهتمام مراجعي الحسابات عادة ما يرتبط بتحديد التصرفات الاحتيالية (Fraudulent acts) والتي تنتج عنها تحريفات جوهرية تؤثر بشكل كبير على جودة القوائم المالية[2].

واختلف أغلب المهتمين بالمجال على وضع تعريف محدد للغش، ويرجع ذلك إلى أن عمليات الغش دائما ما تحتوي على طرق جديدة ومفاجآت لا يمكن تحديدها بشكل دقيق. وبشكل عام فقد عرف المعيار الدولي للتدقيق رقم 240 في الفقرة 11 الغش بأنه: "فعل متعمد من جانب الإدارة أو من يهتمون بالحوكمة، الموظفين، أو طرف

---

[1] أسيا لعروسي، **تأثير المحاسبة الإبداعية على جودة المعلومات المحاسبية في الجزائر: دراسة إستطلاعية**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف المسيلة، سنة 2019، ص 18

[2] ياسمين مجدي رجب عثمان، **نموذج كمي مقترح للتنبؤ بالغش في القوائم المالية لزيادة فعالية عملية المراجعة الخارجية: دراسة تطبيقية**، أطروحة دكتوراه، كلية التجارة، جامعة عين شمس مصر، سنة 2018، ص 04

ثالث، ينطوي على الخداع بهدف الحصول على ميزة غير عادلة أو غير قانونية"[1]، كما عرفت منظمة ACFE[2] الغش بأنه قيام الفرد باستغلال مهنته من أجل الثراء الشخصي، من خلال سوء الاستخدام المتعمد لموارد الشركة[3].

واتفقت دراستا (Kotsiantis & other, 2006)[4] و (Sabau, 2012)[5] مع التعريف السابق للغش، حيث أشارت إلى أنه يجب على المراجع الحذر أثناء عملية التدقيق المحاسبي والأخذ بعين الاعتبار نوعين من التحريفات الجوهرية وهما: التحريفات الناتجة عن إعداد قوائم مالية غير حقيقة (Fraudulent Financial Statements)، وعمليات الغش الناتجة عن اختلاس الأصول، حيث يتم التحريف والتلاعب في القوائم المالية من طرف مجلس الإدارة أو الإدارة العليا وينتج عنه خسائر مالية كبيرة للشركة، أما الاختلاس فعادة ما يكون من طرف الموظفين ويصعب اكتشافه من طرف المراجعين، ولا تترتب عنه خسائر كبيرة مقارنة بتحريف القوائم المالية.

بالإضافة إلى ذلك اشارت دراسة (Murray, 1958) إلى أن كلمة الغش مشتقة من الكلمة اللاتينية (Fraus) وتعني الخداع، وهو الحصول على بعض المزايا بطريقة غير شريفة عن طريق التحايل على الأخرين مثل: الحصول على جائزة، أو إجراء انتخابات عن طريق التزوير، ادعاء الإفلاس، الاحتيال في العمليات التجارية ...إلخ، كما تشير كلمة الغش إلى إلغاء الحقيقة بالقول أو الفعل بغرض خداع الأخرين[6].

ويرى الباحث أن مصطلح الغش له عدة مرادفات مثل: الأخطاء المتعمدة، التلاعب والتحريف، الاحتيال والاختلاس، بمعنى أن الغش يجب أن يتوفر فيه عنصر القصد والتعمد، بالإضافة إلى حصول الضرر للأخرين من وراء هذا الفعل، ويشمل الغش الذي نحن بصدد مناقشته في هاته الدراسة مفهومين أساسين:

- **الاحتيال والتلاعب**: وهو قيام مجلس الإدارة بإعداد قوائم مالية محرفة بهدف تحقيق ربح وهمي، لإظهار أن المؤسسة تحقق الأهداف التي سطرتها الجمعية العامة، بالإضافة إلى خداع المساهمين والمستثمرين المحتملين والمقرضين بصفة خاصة، وكل مستخدمي القوائم المالية بصفة عامة؛

---

[1] نفس المرجع السابق، ص 04

[2] جمعية تأهيل فاحصي الغش ACFE اختصار The Association of Certificated fraud Examiners، هدفها التدريب والتعليم في مجال مكافحة الاحتيال، لمزيد من المعلومات زيارة الموقع الرسمي للمنظمة https://www.acfe.com

[3] Association of Certificated Fraud Examiners (ACFE),2016, **Report to the Nations on Occupational Fraud and Abuse**, available at: https://www.acfe.com/rttn2016/docs/2016-report-to-the-nations.pdf, (Accessed 23/02/2021), P 06

[4] Kotsiantis S & Other, **Forecasting Fraudulent Financial Statements using Data Mining**, International Journal of Computational Intelligence, Vol 03, N° 02, 2006, pp 1304, 2386

[5] Andrei Sorin SABAU, **Survey of Clustering based Financial Fraud Detection Research**, Informatica Economică, Vol. 16, N° 01, 2012, pp 110, 122

[6] J. G. E. Murray, **Some Aspects of Fraud, Control and Investigation**, Journal of Criminal Law and Criminology, Volume 49, Issue 01, 1958, P 78

- **الاختلاس**: وهو قيام أحد المسرين أو الموظفين من داخل المؤسسة باستغلال نقاط الضعف في نظام الرقابة الداخلية بهدف الاستيلاء على جزء من أصول المؤسسة، عن طريق تزوير الوثائق المحاسبية والسجلات والوثائق الثبوتية بصفة عامة.

الفرع الثاني: أنواع الغش في القوائم المالية

اختلفت الكثير من الدراسات السابقة حول التحديد الدقيق لأنواع الغش، ويرجع السبب كما ذكرنا سابقا إلى تطور عمليات الغش نظرا لتطور وتعقد العمليات الاقتصادية التي تقوم بها المؤسسة بصفة عامة، وفي هذا الصدد أشارت دراسة (Jans & other, 2009) إلى أن الغش ينقسم إلى داخلي وخارجي ومختلط، حيث يشير الغش الداخلي إلى الأعمال الغير قانونية التي يرتكبها أفراد من داخل الشركة (موظفين أو القائمين بأعمال الإدارة) مثل: سرقة أو اختلاس أموال وأصول الشركة، التزوير للحصول على الترقيات والمكافئات ...إلخ، أما الغش الخارجي فيشير إلى الأعمال الغير قانونية التي يرتكبها أفراد من خارج الشركة مثل: الاحتيالات التي يرتكبها الموردون في الجودة وكميات السلع الموردة ...إلخ، بالإضافة إلى الغش المختلط وهو مزيج بين الغش الداخلي والخارجي على سبيل المثال: تعاون موظف من داخل الشركة مع مورد للاحتيال على أموال الشركة، كما أشارت الدراسة إلى أنه يمكن تقسيم الغش أيضا إلى غش القائمة (Statement fraud) وغش المعاملة (Transaction fraud)، ويشير النوع الأول إلى التحريف المتعمد لقيم مالية معينة لتعزيز ظهور الربحية وخداع المساهمين أو الدائنين، أما النوع الثاني فيشير إلى الاحتيال في المعاملات بهدف اختلاس أو سرقة الأصول[1].

وقد أشارت دراسة (Nabhan & Other, 2009) إلى أن الغش ينقسم إلى أربعة أنواع وهي الأكثر شيوعا، حيث يتمثل النوع الأول في اختلاس الأصول ويعني استخدام أصول وممتلكات الشركة لأغراض شخصية، ويشمل الاختلاس سرقة الإيرادات والمخزون والمستحقات والاحتيال في كشوف المرتبات ...إلخ، أما النوع الثاني فيتمثل في الرشوة والفساد وهي عرض أي شيء ذي قيمة أو منحه أو تلقيه أو التماسه للتأثير على عمل رسمي، بالإضافة إلى النوع الثالث المسمى الغش في البيانات المالية وهو أقل أنواع الاحتيال شيوعا، حيث ينطوي على التلاعب المالي في القوائم المالية للتأثير على المركز المالي للشركة وإدارة الأرباح مثل: تغيير الديون إلى أصول، أو

[1] Mieke Julie Jans & Other, **A Framework for Internal Fraud Risk Reduction at IT Integrating Business Processes: The IFR Framework**, The International Journal of Digital Accounting Research, January 2009, Vol 09, PP 04,06

الإبلاغ عن الائتمان كحقوق ملكية، أما النوع الرابع فهو الغش عبر الإنترنت ويتعلق باستخدام أي مكون من مكونات الإنترنت مثل: البريد الإلكتروني ومواقع الإنترنت لإجراء معاملات احتيالية، أو لتقديم صورة مضللة[1].

واتفقت دراسة (شراد، 2018) مع المعيار الدولي للتدقيق 240، حيث أشارت إلى أن التحريفات الناتجة عن الغش تنقسم إلى نوعين، يتمثل النوع الأول في التقرير المالي الاحتيالي أو ما يطلق عليه بغش الإدارة، حيث تقوم الإدارة العليا للشركة بتغيير الوثائق المحاسبية عن طريق القيام بتحريفات مقصودة والتزوير قصد خداع مستخدمي القوائم المالية، اما النوع الثاني فيتمثل في سوء استخدام الأصول ويشمل ذلك سرقة أصول الشركة واختلاس نقودها (سرقة المقبوضات النقدية، الاستيلاء على التثبيتات والمخزونات أو سوء استخدماها)[2].

إضافة إلى ما سبق، أشارت دراسة (Ajekwe & Ibiamke, 2017) إلى أن هناك فرق بين الغش وإدارة الأرباح، حيث يمثل الغش تلك الأفعال الغير قانونية التي ترتكبها الإدارة بهدف الحصول على منافع أو مكاسب عن طريق الخداع، بينما تعبر إدارة الأرباح عن التلاعب المحاسبي (Manipulation)، ويعرف التلاعب المحاسبي بأنه: التحايل أثناء إعداد القوائم المالية لكن وفقا للمعايير الدولية، حيث أن الخط الفاصل بين الغش وإدارة الأرباح هو ان الأول يحدث نتيجة مخالفة اللوائح القانونية، اما الثاني فهو يحدث في إطار المعايير المحاسبية الدولية[3].

وعلى عكس ما سبق أشارت دراسة (Jones, 2011) إلى أنه لا يوجد فرق بين الغش وإدارة الأرباح في الواقع العملي لعملية المراجعة، حيث أن كليهما ينتج عنه معلومات مضللة لمستخدمي القوائم المالية، على الرغم من أن إدارة الأرباح تتم في ظل المعايير المحاسبية الدولية إلا أن نية الإدارة هي خداع المساهمين ومستخدمي القوائم المالية، وبالتالي فإن توفر عنصر الخداع والتحايل هو عامل مشترك بين الغش وإدارة الأرباح[4].

---

[1] Reem Abdul Latif Nabhan & Nitham M. Hindi, **Bank fraud: Perception of bankers in the state of Qatar**, Academy of Banking Studies Journal, Volume 08, Number 01, 2009, PP 15, 38

[2] شراد غزلان، **أثر مخاطر التقارير المالية المضللة على فعالية عملية تدقيق الحسابات: دراسة ميدانية لبعض حالات الغش**، مرجع سبق ذكره، ص 09

[3] Clement C.M. Ajekwe, Adzor Ibiamke, **Accounting Frauds: A Review of Literature**, IOSR Journal Of Humanities And Social Science (IOSR-JHSS), Volume 22, Issue 4, Ver. 8 (April 2017) PP 38-39

[4] نقلا عن ياسمين مجدي رجب عثمان، **نموذج كمي مقترح للتنبؤ بالغش في القوائم المالية لزيادة فعالية عملية المراجعة الخارجية: دراسة تطبيقية**، مرجع سبق ذكره، ص 10

ومن ناحية أخرى فقد أشارت الكثير من الدراسات مثل (لخذاري وزين، 2017)[1]، (محمود، 2017)[2]، (جريو وبوفليح، 2019)[3]، (نقموش، 2019)[4]، إلى المحاسبة الإبداعية كنوع من التحايل والتلاعب المحاسبي، حيث عرفتها بأنها لجوء الإدارة إلى استخدام أساليب احتيالية قصد التأثير على صحة القوائم المالية من أجل خداع مستخدمي تلك القوائم لكن في ظل المعايير المحاسبية الدولية والمبادئ المحاسبية المتعارف عليها، ويظهر للباحث أن هذا المفهوم هو تماما تعريف إدارة الأرباح كما أشرنا إليها سابقا، حيث أن الكثير من الباحثين يرى أن إدارة الأرباح هي مرادف لغوي للمحاسبة الإبداعية.

الفرع الثالث: أسباب ارتكاب الغش والتلاعب المحاسبي

بداية أشارت دراستا (درغام، 2013) و (الهادي وعبد الحسين، 2017) إلى أن الغش والتلاعب في القوائم المالية قد يحدث نتيجة لعدة أسباب مثل رغبة مجلس الإدارة بتجميل سمعة الشركة في السوق من خلال تحسين المركز المالي ومؤشرات الأداء، كذلك محاولة الحصول على التمويل من المؤسسات المالية، وفي حالات أخرى محاولة الملاك أو القائمين بالإدارة التهرب من دفع الضريبة أو تقليصها، بالإضافة إلى تحسين التصنيف المهني للشركة والذي يستند على عدة معايير منها القوة المالية، وبالتالي قد يلجأ بعض الملاك او القائمين بالإدارة إلى تحريف القوائم المالية رغبة منهم في الحصول على تصنيف مهني متقدم مقارنة بالمنافسين[5].

واتفقتا دراستا (Gupta & Gill,2012)[6] و (Zabihollah, 2005)[7] إلى أن التحايل والغش الذي تلجأ إليه الإدارة تتحكم فيه ثلاثة محددات رئيسية هي: المواقف، هيكل رأس المال، والاختيار، وتشير المواقف

---

[1] لخذاري عبد الجليل، زين عيسى، **دوافع وأساليب ممارسات المحاسبة الإبداعية بالمؤسسات الصغير والمتوسطة في الجزائر: دراسة ميدانية بالوادي**، الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغير والمتوسطة، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، يومي 06 و07 ديسمبر 2017

[2] سامي محمود عبد الحميد مراد، **إحباط الأثر السلبي لممارسات المحاسبة الإبداعية: دراسة الحالة المصرية**، المجلة العلمية لقطاع كليات التجارة، جامعة الأزهر، العدد 17، يناير 2017، ص 124

[3] جريو صارة، بوفليح نبيل، **متطلبات التزام محافظي الحسابات بأخلاقيات المهنة للحد من المحاسبة الإبداعية في الجزائر**، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، المجلد 11، العدد 85، يونيو 2019، ص 43

[4] عادل نقموش، **الأساليب الحديثة لكشف الممارسات المحاسبية الإبداعية والحد منها في الجزائر: دراسة ميدانية**، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، المجلد 12، العدد 02، 2019، ص ص 712، 713

[5] محمد أحمد عبد الحميد الصوري، **دور مدقق الحسابات الخارجي في الحد من المحاسبة الإبداعية في القوائم المالية: دراسة تطبيقية على شركات التدقيق العاملة في قطاع غزة**، رسالة ماجيستير، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية غزة فلسطين، سنة 2013، ص 20

[6] دعاء حافظ إمام عبد اللطيف، **أثر استخدام المراجع الخارجي لأساليب التنقيب في البيانات على فعالية اكتشاف والتقرير عن الغش في القوائم المالية**، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية جامعة الدول العربية، سنة 2019، ص ص 25، 26

[7] Zabihollah Rezaee, **Causes, consequences, and deterence of financial statement fraud**, Critical Perspectives on Accounting, Issue 16, 2005, P 277

إلى الدافع أو الضغوط، حيث من المحتمل أن تتعرض إدارة الشركة إلى ضغوطات من الجمعية العامة والمساهمين لزيادة الأرباح وتحسين المركز المالي ومؤشرات الأداء، وبالتالي يقوم مجلس الإدارة بالغش والتحريف لإرضاء الملاك ومستخدمي القوائم المالية، أما هيكل رأس المال فيرتبط بالحوكمة وبيئة العمل، ويؤدي غياب عنصر الحوكمة إلى توفر الفرص والتهديدات بإعداد قوائم مالية مضللة، وأخيرا الاختيار، ويفسر هذا المؤشر بحرية الإدارة في الالتزام بالقوانين وأخلاقية الأعمال في الحياة الاقتصادية، فقد يقوم مجلس الإدارة بالغش والتحريف بحرية ظنا منه أنه لا يمكن للمراجع أو الهيئات القانونية الأخرى اكتشاف التحايل والتحريف في القوائم المالية.

وفي نفس السياق صنفت دراسة (الكعبي، 2021) دوافع الاحتيال إلى اقتصادية وإدارية ومحاسبية، وتتمثل الدوافع الاقتصادية في تقلبات الأسعار مثل: أسعار الصرف والأسهم وأسعار السلع والخدمات، الأمر الذي يدفع القائمين بالإدارة إلى البحث عن أشكال للتمويل أكثر إبداعا عن طريق التحريف وابتكار أساليب تمويلية خارج المركز المالي للشركة، أما الأسباب الإدارية فتتمثل عموما في رغبة مجلس الإدارة تعظيم مكافأتهم من قبل الملاك، مما يدفعهم للقيام بتحريف القوائم المالية لإظهار أن الشركة تحقق أداء مالي جيد مثل: تعظيم الإيرادات، وعدم تسجيل بعض حسابات الزبائن لتبرير نقص التدفقات النقدية لعمليات التحصيل، بالإضافة إلى الدوافع المحاسبية والتي تتلخص في المرونة وحرية الشركة لاختيار الطرق والإجراءات المحاسبية، مما يجعل الإدارة تستغل الثغرات الموجودة في المحاسبة المالية سواء بغرض التهرب الضريبي أو لخداع المساهمين والملاك ومثال ذلك: طرق تقييم الأصول وأنواع الإهتلاك المتاحة بالإضافة إلى الطرق المحاسبية لإدخال وإخراج المخزون[1].

ويتفق الباحث مع دراسة الكعبي لأنها الأكثر قربا لطبيعة وأسباب الغش في البيئة الجزائرية، حيث أن أغلب عمليات الغش التي تحدث في الجزائر هي خاصة بالمؤسسات العمومية ذات الطابع التجاري والاقتصادي، وفي غالب الأحيان يلجأ مسيرو تلك المؤسسات (PDG & DG & CA & Directeur d'unité) إلى التحريف المحاسبي لإظهار أن المؤسسة تحقق نتائج إيجابية عن طريق تعظيم الإيرادات، ويرجع السبب الرئيسي لتعظيم الإيرادات حسب رأي الباحث إلى ارتباط منحة التسيير (Prime d'encouragement ou Partie variable) غالبا بالنتيجة المحققة أو بتحصيل الحقوق وحسابات الزبائن، وهنا قد يلجأ المسيرون للتحريف بطريقة عكسية، عن طريق التعمد في عدم تسجيل بعض عمليات البيع بالأجل لتبرير نقص التدفقات النقدية الداخلة لخزينة المؤسسة عن طريق التحصيل (Recouvrement des créances).

[1] جعفر عبد الحسين حلو الكعبي، **دور التفكير الاستراتيجي والعصف الذهني في تحسين جودة التدقيق وإسهامه في الكشف عن مخاطر الاحتيال**، أطروحة دكتوراه، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد العراق، سنة 2021، ص 76، 77

كما يرى الباحث أن التلاعب والغش قد ينتج بسبب محاولة الشركة التملص من التزاماتها الضريبية، وأغلب المؤسسات التي قد تلجأ للتهرب الضريبي تنتمي للقطاع الخاص، وقد تلجا الإدارة أو الملاك لهذا الأسلوب بسبب الضغوط الضريبية أو لتحقيق وفرة مالية، أو بغرض تحقيق ميزة تنافسية في السعر لمنتجاتها، وقد تعددت أساليب التهرب الضريبي في الجزائر، وفي حالات كثيرة تتمكن الشركات من التملص عن طريق التهرب الضريبي المشروع، وهو استغلال الثغرات القانونية في اللوائح والقوانين الضريبية والمحاسبية.

المطلب الثاني: نظريات الغش والتلاعب المحاسبي

أشارت العديد من الدراسات الأكاديمية والأبحاث المهنية إلى أنه توجد العديد من المؤشرات التي يترافق ظهورها مع حدوث عمليات الغش والتلاعب في القوائم والبيانات التي يعدها القائمون بالإدارة، وقد عالجت العديد من النظريات الحديثة ظاهرة الغش في هاته البيانات، لذلك سيحاول الباحث في هذا المطلب التطرق إلى أهم نظريات الغش المعروفة مثل نظرية مثلث الغش، ونظرية معين الغش أو الغش الماسي.

الفرع الأول: مثلث الغش

عادة ما توجد ثلاثة شروط عند الأفراد تدفعهم للقيام بالغش والتحايل وهي: أولا الضغوط أو الحافز للانخراط في الاحتيال، ثانيا توفر فرصة الاحتيال، وأخيرا القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي، وقد تم تطوير **"مثلث الغش"** لأول مرة بواسطة عالم الجريمة (Donald Cressey) في القرن العشرين، وتتضاءل احتمالات ظهور الغش عند غياب أحد العناصر السابقة، وبالتالي فإن الشروط الثلاثة قد تتوفر في الشركة سواء كان وضعها المالي قوي أو ضعيف، بمعنى أن احتمال حدوث الغش يمكن أن يحدث في الظروف السيئة والجيدة للعمل، لذلك يجب على المراجع أخذ ذلك بعين الاعتبار وعدم الاطمئنان للأرباح أو المركز المالي الجيد للشركة[1].

[1] Michele J. Hooper, Cynthia M. Fornelli, **Deterring and Detecting Financial Reporting Fraud: A Platform for action**, Centre for audit quality CAQ, October 2010, P N° 03

الشكل رقم (1-1): مثلث الغش

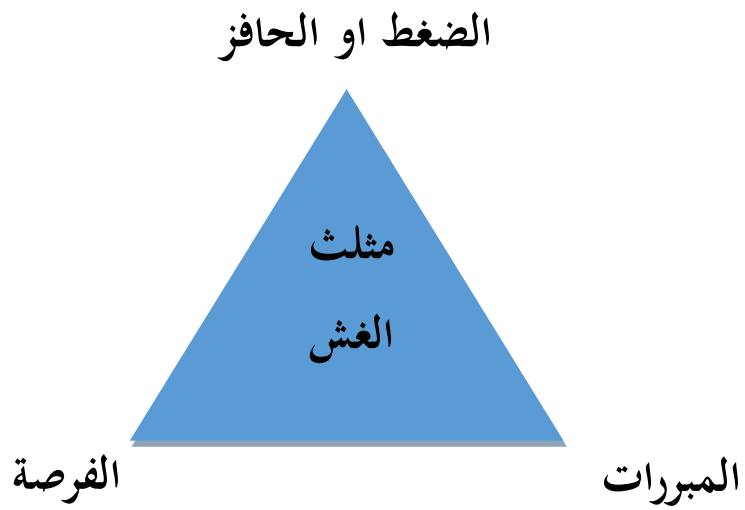

المصدر: من إعداد الباحث بناء على معطيات نظرية مثلث الغش

1. المحفزات/ الضغوط:

أشارت دراسة (Schuchter & Levi, 2016) إلى أن الضغط هو العامل الرئيسي في حدوث الاحتيال، حيث تساهم التوقعات المرتفعة للإدارة أو أسواق الأوراق المالية أو أطراف ثالثة أخرى، بالإضافة إلى التنمر في مكان العمل أو المضايقة أو أي نوع من أنواع الضغوط النفسية في ارتفاع احتمال ارتكاب الموظف أو الإدارة لأعمال الغش، وإذا تم بالفعل ارتكاب جريمة مالية (دون الكشف عنها)، فإن المحتال عادة يحاول التراجع عن سوء حظه أو تعديله خصوصا إذا احتاج شخص ما أن ينظر إليه على أنه شخص محترف ومناسب لمواصلة مسيرته المهنية في الإدارة العليا، على سبيل المثال: كعضو في مجلس استشاري أو مسير، حيث سيساهم ذلك الاستفادة من خبرته لمحاربة أعمال الغش والتلاعب في المستقبل أو اكتشاف أعمال غش ارتكبها موظفون أخرون[1].

وعلى صعيد أخر اشارت دراسة (Gamlath & Other, 2018) أن الحافز هو الدافع الرئيسي لارتكاب أعمال التلاعب والغش، بحيث يتصور الموظف أو الشخص المحتال بأن لديه فرصة لارتكاب جريمة الغش

[1] Alexander Schuchter, Michael Levi, **The Fraud Triangle revisited**, Security Journal, Issue 29, 2016, PP 107–121

دون أن يتم الإيقاع به لسببين رئيسيين وهما: المعلومات والأسرار المهنية التي اضطلع عليها أو المهارات الفنية والمهنية التي يتمتع بها، وعادة ما تكون هذه هي نفس القدرات التي يحتاجها الموظفون في المناصب العليا[1].

كما أشارت دراسة (Nugraha & Susanto, 2018) إلى أن الراتب المنخفض هو أحد أسباب عمليات الاحتيال، ويتوافق هذا الطرح مع نظرية كفاءة الأجور، بمعنى أن الراتب المنخفض يخلق مخاطر احتيال أكبر مقارنة بالراتب المرتفع خاصة إذا لم يتوافق الراتب مع المسؤولية والمهام التي يقوم بها الموظف المحتال، كما أن تعرض الموظف مرتكب الاحتيال لضغوط مالية ومشاكل عائلية وقانونية تزيد من احتمال حدوث عمليات الغش، بالإضافة إلى وجود ثغرات بنظام الرقابة الداخلية يخلق فرصة كبيرة للاحتيال[2].

2. توفر الفرصة:

أشارت دراسة (Lokman & Sharma, 2018) إلى أن توفر الفرصة هو أحد أهم العوامل التي تساهم في حدوث الغش والتلاعب في الشركات، ويمكن ملاحظة توفر الفرصة من خلال عدة مؤشرات أهمها: ضعف نظام الرقابة الداخلية أو عدم وجوده لمنع واكتشاف السلوك الاحتيالي المحتمل، وإجراءات التدقيق غير الكافية، وسهولة الوصول إلى المعلومات والبيانات القاعدية التي تكتسي طابع السرية مثل: تركيبة المنتج، قاعدة بيانات الزبائن، قيمة الصفقات ...إلخ[3].

كما أضافت دراسة (Abdullahi & Mansor, 2015) أن الفرصة تنشأ من خلال نظام تحكم أو حوكمة غير فعالة يسمح للفرد بارتكاب الاحتيال، وفي مجال المحاسبة يطلق على ذلك نقاط الضعف في نظام الرقابة الداخلية، ويشير مفهوم الفرصة المتصورة إلى أن الناس سيستفيدون من الظروف المتاحة لهم، كما أن طبيعة الفرصة المتصورة تشبه الضغط المتصور بمعنى أن الفرصة لا يجب أن تكون حقيقية أيضًا، ومع ذلك فإن الفرصة موجودة في تصور واعتقاد الجاني في معظم الحالات، أي كلما انخفض خطر اكتشاف التحايل زاد احتمال حدوث

[1] Gamlath Mohottige Mudith Sujeewa & Other, **THE New Fraud Triangle Theory – Integrating Ethical Values Of Employees**, International Journal of Business, Economics and Law, Vol. 16, 2018, Issue 05, PP 52, 57

[2] Setya Nugraha & Ely Susanto, **The Fraud Behavior from the Perspectives of the Fraud Triangle: an Indonesian Case**, Advances in Social Science, Education and Humanities Research (Atlantis Press), volume 191, 2018, PP 113, 120

[3] Mark Lokanan, Satish Sharma, **A Fraud Triangle Analysis of the Libor Fraud,** Journal of Forensic & Investigative Accounting Volume 10: Issue 2, Special Issue 2018, P 191

الاحتيال، وهناك عدة عوامل تؤدي إلى وجود فرصة لارتكاب أنشطة احتيالية في الشركة مثل: إهمال خرق الموظف للسياسات وعدم اتخاذ إجراءات تأديبية ضده[1].

كما أشارت النتائج التجريبية للاستطلاع الذي أجرته شركة PWC في عام 2011 والذي كشف عن فرص مثل افتقار الشركة إلى نظام قوي للرقابة الداخلية بالإضافة إلى عدم كفاية الفصل بين الواجبات والمهام يحفز الموظف أو الإدارة على القيام بأنشطة احتيالية، وهو بالتقريب نفس ما توصلت نتائج استطلاع شركة KPMG التي نصت على أن الثغرات الموجودة في نظام الرقابة الداخلية وعدم كفاءة فريق التدقيق الداخلي هي أهم العوامل المحفزة لارتكاب الغش والتلاعب، بالإضافة إلى عوامل أخرى مثل: التدريب الغير كافي للتوعية بمخاطر الغش والتلاعب، والأمثلة السيئة التي يصورها موظفو الإدارة العليا، ونقص الثقافة وأخلاقيات العمل[2].

3. القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي:

أشارت دراستا (Ruankaew, 2016)[3] و (Graci & Caraballo, 2014)[4] إلى حدوث موقف أو تبرير مقبول أخلاقياً قبل ظهور السلوك الاحتيالي، حيث من المهم الاعتراف بأن مرتكبي عمليات الاحتيال في بعض الأحيان لا يعتبرون أفعالهم غير أخلاقية، بعبارة أخرى القدرة على التبرير تسمح للمحتال برؤية أفعاله الغير شرعية على أنها مقبولة، فإذا كان الشخص لا يستطيع تبرير التصرفات غير الأخلاقية فمن غير المرجح أن يقوم بعمليات غش وتلاعب، وبالرغم من ذلك قد يبرر المحتال تصرفاته بطرق مختلفة ومثال ذلك: (أنا فقط أقترض، الشركة تستطيع تحمل أفعالي، أنا أستحق مكافأة أو علاوة لكني لم أحصل عليها، الجميع يزداد ثراء فلماذا لا أفعل، الأمر ليس بتلك الخطورة)، فالمحتال في البداية يحس بتأنيب الضمير ويتكون لديه صراع نفسي بين الخير والشر لذلك يحاول أن يجد لنفسه تبريرات تسمح له بالاحتيال.

---

[1] Rabi'u Abdullahi, Noorhayati Mansor, **Fraud Triangle Theory and Fraud Diamond Theory: Understanding the Convergent and Divergent For Future Research**, International Journal of Academic Research in Accounting, Finance and Management Sciences, Vol. 5, No.4, October 2015, P 40

[2] Jamaliah Said & Other, **Integrating ethical values into fraud triangle theory in assessing employee fraud : Evidence from the Malaysian banking industry**, Journal of International Studies, Vol 10, N° 02, 2017, P 173

[3] Thanasak Ruankaew, **Beyond the Fraud Diamond**, International Journal of Business Management and Economic Research(IJBMER), Vol 07, N° 01, 2016, P 475

[4] Luz I. Gracia Morales, José Noel Caraballo, **The element of opportunity to commit fraud in nonprofit organizations that inform zero fundraising and administrative expenses**, FORUM EMPRESARIAL Vol 19, N° 01, 2014, P 06

كما قام (Azem, 2018) بإجراء دراسة تطبيقية على عدد من قضايا التلاعب والغش لمعرفة التبريرات التي من الممكن أن يقدمها المحتالون لأفعالهم، فالبعض أكد أن السبب الأساسي الذي جعله يمتلك الشجاعة للاحتيال يرجع إلى حقيقة أن صاحب العمل السابق لم يتخذ أي إجراء قانوني ضده، أما البعض الأخر فقد برر جريمته بالظروف العائلية والمالية التي كان يعاني منها، في حين يعتقد البقية أن الأموال التي قاموا باختلاسها كانت نصيبهم العادل نظير الخدمات التي قدموها للشركة لفترة طويلة[1].

كما أشارت دراسة (Baten, 2018) أنه بالإضافة إلى المسائل المحاسبية توفر نظريات علم النفس الاجتماعي وعلم الإجرام تفسيرا لتبرير المحتال لأفعاله، حيث غالبا ما تصور له أفكاره أنه مجرد ضحية وذلك حتى يتخلص من الإحساس بالذنب، بالإضافة إلى قلة الوعي التي تجعل من المحتال يعتقد أن أفعاله مشروعة قانونيا، ولذلك فإن مثل هاته التبريرات تسمح للمجرمين بوضع أنفسهم كأشخاص مسؤولين أخلاقيا لكنهم مجبرون على التصرف بطريقة غير شريفة[2].

الفرع الثاني: نظرية معين الغش/ الماس الاحتيالي (*FRAUD DIAMOND THEORY*)

نظرية معين الغش هي تطور للنظرية السابقة مثلث الغش التي تنص على توفر ثلاثة عوامل أساسية للغش وهي: الضغوط أو الحافز، توفر الفرصة، والقدرة على التبرير السلوك الاحتيالي، وفي عام 2004 قام العالمان (Wolfe & Hermanson) بإضافة العنصر الرابع والمتمثل في قدرة (Capacity) الشخص على ارتكاب الفعل الاحتيالي، وبذلك تطورت نظرية مثلث الغش بعناصرها الثلاثة إلى معين الغش بالعناصر الأربعة للاحتيال[3].

[1] Mohammed Riaz Azam, **Theory Application: Why People Commit Fraud**, International Journal of Management, Accounting and Economics, Vol. 05, N° 01, January 2018, P 62, 63, 64

[2] Md Abdul Baten, **BEYOND THE FRAUD TRIANGLE; WHY PEOPLE ENGAGE IN PECUNIARY CRIMES**, International Journal of Advanced Research (IJAR), Vol 06, N° 01, P 1004

[3] Edy Sujana & Other, **Testing of Fraud Diamond Theory Based on Local Wisdom on Fraud Behavior**, 3rd International Conference on Tourism, Economics, Accounting, Management, and Social Science (TEAMS 2018), Atlantis Press, Vol 69, P 13

الشكل رقم (1-2): معين الغش

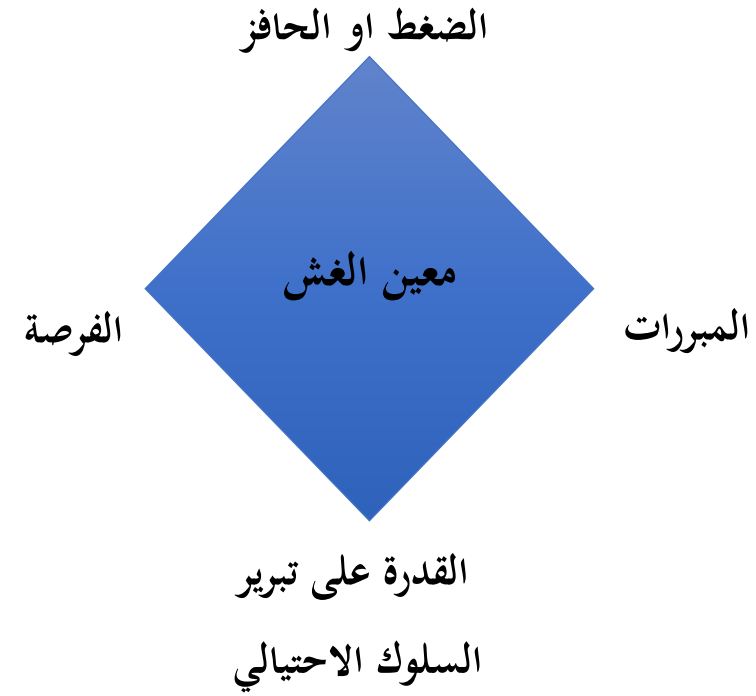

المصدر: من إعداد الباحث بناء على معطيات نظرية مثلث الغش

وأشارت دراسة (Wolfe & Hermanson, 2004) إلى أن القدرة على الاحتيال والغش هي العنصر الأساسي الذي على المراجع مراعاته أثناء البحث على عمليات التلاعب، ويمكن قياس القدرة بعدة مؤشرات أولها: المنصب الوظيفي، حيث كلما كان المحتال في منصب وظيفي عالي زادت قدرته على اتخاذ قرار الغش نتيجة تمتعه بالسلطة، ثانيا: القدرة العقلية، حيث يتميز المحتال بالذكاء لاستغلال نقاط الضعف بأنظمة الرقابة وتحويلها إلى فرصة للاحتيال، ثالثا: الثقة وحب الذات تكسبه شجاعة للتحايل حيث يتميز أغلب المحتالين بأنانيهم وثقتهم المفرطة في أنهم لن يتم اكتشافهم، رابعا: مهارة إقناع الغير على التعاون معهم في الاحتيال والتستر على الأعمال الإجرامية، خامسا: الكذب بطريقة مقنعة وعالية الكفاءة حتى يتمكن من التحايل والتستر على العمليات التي قام بها، سادسا: القدرة على تحمل الضغوط نتيجة الخوف من كشف خططه وخطر الإخفاق والتعرض للعواقب القانونية[1].

كما أشارت دراسة (Haryono & Other, 2020) أن القدرة تعني كفاءة المحتال لارتكاب عمليات الغش والتلاعب، وبالتالي يمكن استنتاج أن الكفاءة هي قدرة الموظفين على اختراق الضوابط الداخلية في

[1] David T. Wolfe and Dana R. Hermanson, **The Fraud Diamond: Considering the Four Elements of Fraud**, THE CPA JOURNAL, DECEMBER 2004, P 40

الشركة وتطوير استراتيجيات اختلاس متطورة، وقادرة على التحكم في الوضع الاجتماعي الذي يمكن أن يعود بالفائدة عليه من خلال التأثير على الآخرين للعمل معه[1].

المطلب الثالث: المخالفات والتحريفات في منظور التشريع الجزائري

لقد تناول المشرع الجزائري العديد من المخالفات التي يلجأ إليها بعض القائمين بالإدارة أو المدققين الخارجيين خصوصا في مواد القانون التجاري وقوانين الضرائب، وقد تطرق الباحث في هذا المطلب إلى المخالفات المتعلقة بشركات المسؤولية المحدودة، المخالفات المتعلقة بشركات المساهمة، بالإضافة إلى المخالفات المتعلقة بالتهرب الضريبي.

الفرع الأول: المخالفات المتعلقة بشركات المسؤولية المحدودة $SARL$

تبنى المشرع الجزائري شركات المسؤولية المحدودة بموجب القانون التجاري رقم 59/75 الذي تم تعديله للمرة الأولى بالمرسوم التشريعي رقم 08/93 ثم عدل مرة ثانية بالأمر 27/96 بإضافة المؤسسة ذات الشخص الوحيد ليتم إعادة تعديله للمرة الثالثة بالقانون 20/15[2]، وقد قدم المشرع الجزائري تسهيلات كبيرة من خلال اعتماد التعديلات التالية[3]:

- حرية تحديد رأسمال التأسيسي لشركة SARL؛
- التعديل في إجراءات اكتتاب حصص الشركاء.

وتعرف شركات المسؤولية المحدودة بأنها شركة تؤسس من فرد أو عدة أفراد يتحملون الخسائر في حدود الحصص المقدمة، وتعين بعنوان للشركة الذي يحتوي على أسم شريك واحد أو أكثر على شرط أن تكون التسمية متبوعة بعبارة **"شركة ذات مسؤولية محدودة أو باختصار الأحرف الأولى من كل كلمة ش.م.م"**[4]

وقد تطرق المشرع الجزائري في الفصل الأول من الباب الثاني المتعلق بالقانون التجاري إلى المخالفات القانونية لشركات المسؤولية المحدودة، حيث تم تخصيص 06 مواد قانونية من المادة 800 إلى المادة 805، وتراوحت

---

[1] Haryono Umar & Other, **Fraud Diamond Analysis In Detecting Fraudulent Financial Report**, INTERNATIONAL JOURNAL OF SCIENTIFIC & TECHNOLOGY RESEARCH VOLUME 9, ISSUE 03, MARCH 2020, P 6639

[2] بلحسل منزلة ليلى، **تأسيس الشركة ذات المسؤولية المحدودة على ضوء تعديلات القانون رقم 20/15 المؤرخ في 30 ديسمبر 2015**، مجلة القانون المجتمع والسلطة، المجلد 09، العدد 02، 2020، ص 76، 77

[3] كسال سامية، **دوافع تعديل الشركة ذات المسؤولية المحدودة بموجب القانون رقم 20/15 المعدل والمتمم للقانون التجاري (دراسة مقارنة مع القانون الفرنسي)**، المجلة القانونية للبحث القانوني، المجلد 10، العدد 03، 2019، ص 774

[4] صباح عبد الرحيم، **التأثيرات العملية للطبيعة القانونية للشركة ذات المسؤولية المحدودة في ظل القانون 20/15**، مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، المجلد 05، العدد 02، 2020، ص 32

العقوبات بين الغرامات (من 20.000 إلى 200.000 دج) والحبس من شهر إلى خمس سنوات على أقصى تقدير، ومن أهم المخالفات ما يلي[1]:

- توزيع الأرباح بين الشركاء بدون جرد أو الغش بأعمال الجرد، أو التلاعب بأرقام الميزانية للتضليل على الوضع المالي الحقيقي؛
- سوء استعمال أموال وقروض الشركة للمصلحة الشخصية أو بغرض التضليل أو التلاعب بالحصص العينية؛
- المسير الذي لم يعد الجرد وحساب الاستغلال العام وحساب النتائج والميزانية وتقرير السنة المالية، أو لم يضع تحت تصرف الشركاء بمقر الشركة الوثائق القانونية اللازمة 15 يوم قبل انعقاد الجمعية العامة؛
- المسير الذي لم يعمل على انعقاد الجمعية العامة في أجل 06 أشهر من تاريخ إقفال الحسابات وفي حالة التمديد القضائي أو لم يعرض على الشركاء الوثائق اللازمة لانعقاد الجمعية العامة؛
- المسير الذي يتعمد عدم استشارة الشركاء لاتخاذ قرار الحل المسبق في حالة قل مال الشركة الصافي عن ¼ رأس المال، بالإضافة إلى عدم إيداع قرار الشركاء بالحل المسبق بمقر المحكمة ونشره في جريدة معتمدة؛
- إغفال التأشير على الوثائق الصادرة من الشركة للغير أو عدم كتابة عبارة شركة ذات المسؤولية المحدودة.

الفرع الثاني: المخالفات المتعلقة بشركات المساهمة *SPA*

تعتبر شركة المساهمة من أبرز أنواع شركات الأموال، حيث تلعب دور بارز في تطوير الاقتصاد الوطني وذلك لقدرتها العالية في استقطاب رؤوس الأموال والمستثمرين[2]، وبذلك يغلب الطابع المالي على الخصائص القانونية لهاته الشركات، لكن بالرغم من ذلك فرض المشرع الجزائري مجموعة من الضوابط خصوصا في الجانب التنظيمي مثل تفعيل الجانب الشخصي في الملاك المؤسسين وأعضاء مجلس الإدارة[3]، ويرى الباحث أن لجوء المشرع للجانب الشخصي في تأسيس شركات المساهمة الهدف منه المحافظة على حقوق جميع الأطراف المشاركة والمسيرين إضافة إلى تحديد الصلاحيات لمحاربة الغش والتلاعب الذي قد يحدث في التسيير.

---

[1] الأمر الرئاسي 59/75، المؤرخ في 1975/09/26 المعدل والمتمم بالتشريعي 08/93 المؤرخ في 1993/04/25 **والمتعلق بالقانون التجاري**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 27، المواد من 800 إلى 805

[2] فرواني أمال ليندة، حوالف عبد الصمد، **أحكام الاتفاقيات المبرمة بين شركة المساهمة ومسيريها من حيث الأشخاص**، المجلة المغاربية لإدارة المنظمات، المجلد 02، العدد 01، ماي 2017، ص 74

[3] إبراهيم بن مختار، **ضوابط تأسيس وإدارة شركات المساهمة في القانون الجزائري**، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد 04، العدد 02، ديسمبر 2019، ص 24

وتعرف شركة المساهمة بأنها شركة تجارية يتم تقسيم رأسمالها بطريقة متساوية تدعى الأسهم، ويمكن تداولها سواء في الأسواق المالية الأولية أو الثانوية (بورصة الجزائر) أو بالطرق القانونية الأخرى، تتميز شركة المساهمة بالمسؤولية المحدودة للشريك في حدود حصته، ومثال ذلك: الشريك مسؤول عن ديون الشركة في حدود نسبة الأسهم التي يمتلكها[1]، ولقد أولى المشرع الجزائري اهتمام بالغ بهذا النوع من الشركات لذلك تطرق القانون التجاري إلى حوالي 30 مادة تستعرض مختلف المخالفات التي يعاقب عليها القانون مقسمة في ثمان أصناف أو أقسام سنقوم باستعراضها كما يلي:

1. المخالفات المتعلقة بتأسيس شركات المساهمة:

نص القانون التجاري في القسم الأول من الفصل الثاني على مجموعة المخالفات أثناء تأسيس شركات المساهمة، حيث خصص 05 مواد كاملة من المادة 806 إلى المادة 810، فصل فيها مجموعة من الأفعال التي لا يجوز للمسرين أو الملاك القيام بها اثناء تأسيس الشركة، تراوحت عقوباتها بين السجن من 03 أشهر إلى 05 سنوات والغرامة من 20.000 إلى 200.000 دج، ويمكن تلخيصها في النقاط التالية[2]:

- إصدار وحمل أسهم قبل إتمام إجراءات التأسيس القانونية أو بدون قيمة إسمية أو قيمتها الإسمية أقل من الحد الأدنى للقيمة القانونية، أو تداول أسهم عينية قبل انقضاء المدة القانونية للتداول أو الوعد بالأسهم؛
- منح حصص عينية أكبر من قيمتها الحقيقة، أو التزوير في وثائق خاصة بقائمة المساهمين أو المدفوعات المالية للحصص المسددة، أو إخفاء وتزوير اكتتابات ودفوعات للحصول على اكتتابات أو دفوعات بغير وجه حق، بالإضافة للتزوير بقائمة الأشخاص الذين يشغلون مناصب بالشركة بغرض الحث على الاكتتاب؛
- قبول تعيين كمحافظ حسابات لتقييم الحصص المقدمة بالرغم من وقوعه في حالات الموانع والتنافي.

2. المخالفات المتعلقة بمديرية شركات المساهمة وإدارتها:

تتعلق هاته المخالفات بأعمال التسيير المنافية للقانون خصوصا ما ارتبط منها بأساليب التلاعب والاحتيال التي يلجأ إليها المسيرون بقصد الاختلاس أو التربح بطريقة غير شرعية، وبغرض حماية حقوق الملاك وضع المشرع 03 مواد من المادة 811 إلى المادة 813 تستعرض مختلف المخالفات التي لا يجوز على المسيرين ارتكابها، وقد

---

[1] عبد الباقي خلفاوي، **الاتفاقيات بين المساهمين في شركة المساهمة**، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد 26، العدد 01، جوان 2015، ص 235

[2] الأمر الرئاسي 59/75، المؤرخ في 1975/09/26 المعدل والمتمم بالتشريعي 08/93 المؤرخ في 1993/04/25 **والمتعلق بالقانون التجاري**، مرجع سبق ذكره، المواد من 806 إلى 810

تراوحت عقوبتها بين السجن من سنة إلى خمس سنوات وغرامة من 5.000 إلى 200.000 دج، ويمكن تلخيصها في النقاط التالية[1]:

- توزيع الأرباح على المساهمين دون القيام بعملية الجرد، أو الغش في الميزانية وعمليات الجرد، بالإضافة إلى سوء استعمال أموال الشركة وسمعتها، أو سوء استعمال السلطة وحق التصرف في الأصوات بطريقة تضر بمصلحة الشركة؛
- التخلف عن إثبات اجتماعات مجلس الإدارة في محاضر بمقر الشركة، أو عدم إعداد قائمة الجرد وحساب الاستغلال العام وحساب النتائج والميزانية والتقرير الكتابي للسنة المالية المنصرمة.

3. المخالفات المتعلقة بجمعيات المساهمين في شركات المساهمة:

تتعلق هاته المخالفات باجتماعات الجمعية العامة للمساهمين، وبغرض السير الحسن لهاته الاجتماعات وضع المشرع 08 مواد من المادة 814 إلى المادة 821 تستعرض مختلف المخالفات التي لا يجوز على المسيرين ارتكابها أثناء وقبل وبعد اجتماع الجمعية العامة، وقد تراوحت عقوبتها بين السجن من شهرين إلى سنتين وغرامة من 20.000 إلى 200.000 دج، ويمكن تلخيصها في النقاط التالية[2]:

- منع مساهم من المشاركة في مجلس المساهمين أو التزوير بقصد المشاركة في انتخابات مجلس المساهمين؛
- المسير الذي لم يعمل على انعقاد الجمعية العامة في أجل 06 أشهر من تاريخ إقفال الحسابات وفي حالة التمديد القضائي، أو لم يعرض على المساهمين الوثائق اللازمة لانعقاد الجمعية العامة خصوصا تلك المذكورة في المادتين 818 و819 من القانون التجاري؛
- عدم تقديم ورقة الحضور أثناء اجتماع الجمعية العامة المنصوص عليها في المادة 820 والمتضمنة: أسم ولقب المساهمين، عدد أسهم كل مساهم، إثبات التوكيل أو التفويض في حالة غياب المساهم، جدول الأعمال، الاستدعاءات، النصاب القانوني ...إلخ.

4. المخالفات المتعلقة بالتعديلات التي تطرأ على رأسمال الشركة:

يخضع راس مال الشركة لمبدأ الثبات والذي يعني بشكل عام عدم قدرة المساهمين على استرجاع أموالهم المقدمة، لكن ذلك لا يمنع إمكانية تعديل رأس المال (بالزيادة أو التخفيض) حسب ما تفتضيه مصلحة الشركاء[3]،

---

[1] الأمر الرئاسي 59/75، المؤرخ في 1975/09/26 المعدل والمتمم بالتشريعي 08/93 المؤرخ في 1993/04/25 **والمتعلق بالقانون التجاري**، مرجع سبق ذكره، المواد من 811 إلى 813

[2] نفس المرجع السابق، المواد من 814 إلى 821

[3] فوزية ميراوي، **تخفيض رأسمال شركات الأموال**، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، المجلد 06، العدد 02، 2020، ص 750

وتختص الجمعية العامة غير العادية (AGEX) بقرار تعديل رأس المال بناء على التقرير الذي يقدمه القائمون بالإدارة[1]، وقد خصص المشرع الجزائري 06 مواد من المادة 822 إلى المادة 827 تستعرض مختلف المخالفات المتعلقة بتعديل رأس المال، وقد تراوحت عقوبتها بالحبس من ستة أشهر إلى خمس سنوات وغرامة من 20.000 إلى 2.500.000 دج، ويمكن تلخيصها في النقاط التالية[2]:

- التلاعب في إعلام المساهمين حسب نسبة الحصص المملوكة لممارسة حق الأفضلية في الاكتتاب عند زيادة رأس المال؛
- عدم احترام الآجال القانونية (30 يوم) المتاحة للمساهم من اجل ممارسة حقه في الاكتتاب (حق الأفضلية) عند زيادة رأس المال؛
- التلاعب بقصد حرمان المساهمين أو بعضهم من حصة واحدة من حقهم في مال الشركة؛
- التلاعب في البيانات المقدمة للجمعية العامة للبث في إلغاء حق الأفضلية في اكتتاب المساهمين؛
- تخفيض رأس مال الشركة دون مراعاة مبدأ المساواة بين المساهمين؛
- عدم تبليغ محافظ الحسابات بمشروع قرار التخفيض قبل 45 يوما على الأقل من تاريخ انعقاد جمعية الملاك المدعوة للبث في ذلك؛
- عدم نشر قرار الجمعية العامة بتخفيض رأس مال الشركة في النشرة الرسمية للإعلانات والجرائد المؤهلة لقبول الإعلانات القانونية.

5. المخالفات المتعلقة بحل شركات المساهمة:

تطرق المشرع الجزائري من خلال أحكام المادة 832 من القانون التجاري إلى المخالفات التي يرتكبها رئيس شركة المساهمة أو القائمون بإدارتها والمتعلقة بحل شركات المساهمة، وقد تراوحت عقوبتها بالحبس من شهرين إلى 06 أشهر وغرامة من 20.000 إلى 100.000 دج أو بإحدى العقوبتين فقط، ويمكن تلخيصها في النقاط التالية[3]:

---

[1] لعور عثمان، **إصدار أسهم شركة المساهمة في التشريع الجزائري**، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد 09، العدد 01، جوان 2016، ص 305

[2] الأمر الرئاسي 59/75، المؤرخ في 1975/09/26 المعدل والمتمم بالتشريعي 08/93 المؤرخ في 1993/04/25 **والمتعلق بالقانون التجاري**، مرجع سبق ذكره، المواد من 822 إلى 827

[3] الأمر الرئاسي 59/75، المؤرخ في 1975/09/26 المعدل والمتمم بالتشريعي 08/93 المؤرخ في 1993/04/25 **والمتعلق بالقانون التجاري**، مرجع سبق ذكره، المادة 832

- عدم استدعاء الجمعية العامة لاتخاذ قرار الحل المسبق في الأربعة أشهر التي تلي المصادقة على الحسابات المثبتة للخسائر في حالة قل مال الشركة الصافي عن ¼ رأس المال؛
- عدم إيداع قرار الشركاء بالحل المسبق بمقر المحكمة ونشره في جريدة مختصة بقبول الإعلانات القانونية.

6. المخالفات النوعية المتعلقة بشركات المساهمة:

نصت أحكام المادتين 833 و834 من القانون التجاري على وجوب قيام المسيرين أو القائمين بالإدارة في شركات المساهمة بكتابة اسم الشركة متبوعا بعبارة **"شركات المساهمة"** بالإضافة إلى عنوان الشركة الرئيسي ورأسمالها الاجتماعي على الوثائق والعقود الصادرة من الشركة للغير، وفي حالة مخالفة هاته الأحكام يتعرض المسيرون والقائمون بأعمال الإدارة إلى غرامة من 20.000 إلى 50.000 دج[1].

وفي سياق المخالفات المتعلقة بالأسهم نصت أحكام المواد 835 و836 بنفس العقوبة على القائمين بالإدارة ومؤسسي الشركة وكل الأشخاص المؤهلين قانونا بإدارة وتسيير شركات المساهمة الذين قاموا بإصدار أسهم للتداول تقل قيمتها الإسمية عن الحد الدني القانوني المسموح به[2].

7. المخالفات المتعلقة بالتصفية:

إذا توفرت العوامل القانونية لحل الشركة فإنها تدخل في مرحلة التصفية، حيث يقوم المصفي أو الخبير المحاسبي بتمثيل الشركة وإدارة عمليات التصفية عن طريق إكمال العمليات المبدوء بها، بالإضافة إلى تسديد التزامات القانونية للشركة اتجاه الغير وتحصيل الحقوق العائدة لها مثل حسابات الزبائن والأصول الصافية لإعادة توزيعها على الشركاء، وتبدأ إجراءات التصفية مباشرة بعد صدور قرار الجمعية العامة بالحل[3]، وقد خصص المشرع الجزائري 05 مواد من المادة 838 إلى المادة 842 تستعرض مختلف المخالفات المتعلقة بتصفية شركات المساهمة، وقد تراوحت عقوبتها بالحبس من شهرين إلى خمس سنوات وغرامة من 20.000 إلى 200.000 دج، ويمكن تلخيصها في النقاط التالية[4]:

---

[1] نفس المرجع السابق، المواد 833 و834

[2] نفس المرجع السابق، المواد 835 و836

[3] حسين أحمد محمد الغشامي، **الإجراءات القانونية لتصفية الشركات التجارية: دراسة مقارنة**، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 04، العدد 02، جوان 2015، ص 70 و71

[4] الأمر الرئاسي 59/75، المؤرخ في 1975/09/26 المعدل والمتمم بالتشريعي 08/93 المؤرخ في 1993/04/25 **والمتعلق بالقانون التجاري**، مرجع سبق ذكره، المواد من 838 إلى 842

- عدم قيام المصفي بنشر قرار تعيينه بجريدة خاصة بالإعلانات القانونية وإيداع قرار الحل بالسجل التجاري في ظرف شهر ابتداء من تاريخ التعيين؛
- تعمد المصفي عدم استدعاء الشركاء بعد الانتهاء من عمليات التصفية لغرض البث في الحساب النهائي لإخلاء ذمته، أو عدم وضع حسابات التصفية بالمحكمة من أجل المصادقة عليها وذلك في الحالة المنصوص عليها في المادة 774؛
- المصفي الذي لم يعد الجرد وحساب الاستغلال العام وحساب النتائج وتقرير يتضمن بيان عمليات التصفية في الثلاثة أشهر التي تلي اختتام السنة المالية؛
- المصفي الذي لم يعد تقرير عن وضعية الأصول والخصوم وبيان عمليات التصفية في الستة أشهر التي تلي تعيينه دون أن يطلب الرخص اللازمة لإنهاء تلك العمليات؛
- المصفي الذي يتعمد عدم استدعاء الشركاء على الأقل مرة في السنة في حالة استمرار نشاط المؤسسة؛ أو الاستمرار في ممارسة مهام التصفية بعد انتهاء توكيله دون أن يطلب التجديد من الجهات المختصة؛
- المصفي الذي يتعمد عدم إيداع الأموال المراد توزيعها بين الشركاء والدائنين بحساب المؤسسة في أجل 15 يوم من قرار التوزيع، أو الأموال المخصصة لذوي الحقوق والشركاء التي لم يسبق أن طلبوها في مصلحة الودائع والأمانات في أجل سنة من اختتام التصفية؛
- المصفي الذي يتعمد استعمال أموال وقروض الشركة للمصلحة الشخصية أو بغرض التضليل والتلاعب لتفضيل شركة أخرى له فيها مصالح مباشرة أو غير مباشرة، أو التخلي عن جزء من أموال الشركة خلافا لأحكام المادتين 770 و771

الفرع الثالث: المخالفات المتعلقة بالتهرب الضريبي

يعد التهرب الضريبي من أكثر أساليب الغش التي يحاربها التشريع الجزائري باعتباره جريمة اقتصادية لها أثار سلبية على الإيرادات العامة للدولة[1]، وقد اتفقت الكثير من الدراسات الجزائرية مثل دراسة (راقي ولرادي، 2018)[2]،

[1] حديدي ادم، حمودة أم الخير، **دور الحوكمة الضريبية في الحد من التهرب والغش الضريبي: دراسة ميدانية لعينة من مديريات الضرائب في الجزائر**، مجلة المقريزي للدراسات الاقتصادية والمالية، المجلد 03، العدد 01 خاص، جانفي 2019، ص 218

[2] راقي دراجي، لرادي سفيان، **تحليل العوامل الاقتصادية والتشريعية والإدارية للتهرب الضريبي**، مجلة دراسات جبائية، المجلد 08، العدد 01، 2019، ص 106

(رحال وموفق، 2018)[1]، (خضراوي وسعيداني، 2015)[2] بان التهرب الضريبي هو مجموع المخالفات التي يرتكبها المكلف بالضريبة خلافا لنصوص القانون الجبائي الجزائري عن طريق استعمال مجموعة من الألاعيب والحيل بغرض التملص الكلي أو الجزئي من دفع الضريبة.

ونصت أحكام قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة في المواد 303 إلى 308 و407 إلى 408 على مجموعة من المخالفات المتعلقة بالتهرب الضريبي، وقد تراوحت عقوبتها بالحبس من 06 أيام إلى 10 سنوات وغرامة من 1.000 إلى 10.000.000 دج، ويمكن تلخيصها في النقاط التالية[3]:

- محاولة التملص الكلي أو الجزئي من دفع الضريبة عن طريق التلاعب والتحايل في إقرار وعاء ضريبي؛
- التصرف بطريقة تعرقل أعوان الضرائب من القيام بمهامهم لمعاينة المخالفات المنصوص عليها في القانون الجبائي مثل: العنف أو غلق مقر المؤسسة أو المحل ...إلخ؛
- المشاركة في إعداد أو استعمال بيانات غير صحيحة بغرض التهرب الضريبي من قبل مكاتب المحاسبة المؤهلة؛

وفي نفس السياق نصت أحكام المادة 118 من قانون الرسوم على رقم الأعمال[4]، والمادة 533 من قانون الضرائب الغير مباشرة[5]، بالإضافة إلى المواد من 119 إلى 121 من قانون التسجيل[6] والمواد 33 و34 من قانون الطابع[7] إلى مجموعة من الأعمال التدليسية التي يلجأ إليها المكلفين بغرض التهرب الضريبي ويمكن تلخيصها في النقاط التالية:

- عمليات البيع والشراء دون فواتير؛
- تقديم وثائق غير حقيقية بغرض الحصول على تخفيض أو استرجاع أو الاستفادة من بعض المزايا الضريبية المنصوص عليها في التشريع الجبائي؛

---

[1] رحال نصر، موفق سهام، **الضغط الضريبي كحافز للتهرب والغش الضريبي**، مجلة العلوم الإدارية والمالية، المجلد 02، العدد 01، جوان 2018، ص 234 و235

[2] خضراوي الهادي، سعيداني محمد السعيد، **الرقابة الجبائية ودورها في محاربة الغش والتهرب الضريبي**، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، المجلد 01، العدد 02، جوان 2015، ص 43

[3] وزارة المالية، منشورات المديرية العامة للضرائب، **قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة**، سنة 2021، المادة 303 إلى 308 و407 إلى 408

[4] وزارة المالية، منشورات المديرية العامة للضرائب، **قانون الرسوم على رقم الأعمال**، سنة 2021، المادة 118

[5] وزارة المالية، منشورات المديرية العامة للضرائب، **قانون الضرائب غير مباشرة**، سنة 2021، المادة 533

[6] وزارة المالية، منشورات المديرية العامة للضرائب، **قانون التسجيل**، سنة 2021، المواد 119 إلى 121

[7] وزارة المالية، منشورات المديرية العامة للضرائب، **قانون الطابع**، سنة 2021، المواد 33 إلى 34

- التلاعب في نقل الحسابات بطريقة غير صحيحة في الدفاتر الإجبارية المنصوص عليها في القانون التجاري؛
- عدم التصريح الكلي أو الجزئي بالمداخيل أو رقم الأعمال بطريقة عمدية؛
- قيام المكلفين بالضريبة إلى تنظيم عجزه عن الوفاء أو عدم قدرته تحصيل أي ضريبة أو رسم هو مدين به؛
- محاولة التملص الكلي أو الجزئي من دفع الضريبة عن طريق التلاعب والتحايل في إقرار وعاء ضريبي.

المطلب الرابع: الطرق والأساليب المتبعة في عمليات الغش والتلاعب

بعد أن قام الباحث في المطلب السابق بمعالجة مختلف المخالفات والتحريفات المنصوص عليها في التشريع الجزائري، سيحاول في هذا المطلب التطرق إلى بعض التقنيات المحاسبية التي يلجأ إليها القائمون بالإدارة أثناء عملية إعداد القوائم المالية، وقد قسمها الباحث إلى عدة فروع على حسب أصناف الحسابات مثل: التلاعب في الإيرادات، التلاعب في المخزونات، التلاعب في الأصول غير الجارية، التلاعب في حساب المصاريف، التلاعب في حسابات الزبائن.

الفرع الأول: التلاعب في الإيرادات

أوضحت دراستا (Zimbelman & Other, 2014)[1] و (حامد، 2014)[2] أن طرق الغش في الإيرادات تشمل التسجيل المحاسبي لعمليات بيع وهمية (Sham Sales) في الدفاتر المحاسبية مثل: إصدار أوامر بيع لبعض البضائع والمنتجات على الرغم من عدم خروجها من الشركة بسبب عدم قدرة الزبون على استلامها بنفس وقت إصدار الأمر بالبيع، بالإضافة إلى مبيعات بضائع الأمانة (Consignment Sales) وهي بضائع تحتفظ بها الشركة لكنها لا تمتلكها لحين تسليمها للعميل، بالإضافة إلى التلاعب في عقود البيع عن طريق إجراء اتفاقيات جانبية (Side Agreetement)، كذلك إجراء تعاملات مع أحد الموظفين داخل الشركة (Related Party) الأمر الذي ينتج عنه تعارض في المصالح وبالتالي حدوث عمليات غش في تسجيل تلك المعاملات.

وأشارت دراسة (بن بلقاسم ورزقي، 2016) إلى إمكانية التلاعب في حسابات الإيرادات عن طريق العقود طويلة الأجل، حيث أن عملية الاعتراف بالإيراد المتأتية من هاته العقود تكون بطريقتين: أولا طريقة الانتهاء من الأشغال وهنا تتم عملية الاعتراف بالإيراد بعد نهاية المشروع ولا يوجد أي إشكال فيها، وثانيا طريقة التقدم في الأشغال والمعتمدة في النظام المحاسبي المالي والمعايير المحاسبية الدولية، والتي تشترط وجود نظام محاسبة تحليلية وأنظمة

---

[1] دعاء حافظ إمام عبد اللطيف، **أثر استخدام المراجع الخارجي لأساليب التنقيب في البيانات على فعالية اكتشاف والتقرير عن الغش في القوائم المالية**، مرجع سبق ذكره، ص 31

[2] أحمد حامد محمود عبد الحليم، **العوامل المؤثرة في اكتشاف المراجع الخارجي للغش في القوائم المالية: دراسة ميدانية مقارنة**، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، المجلد 51، العدد 02، يوليو 2014، ص 134

رقابة قوية للتقييم الصادق للأعباء والمصاريف التي تحملها المشروع، ففي بعض الحالات يلجأ القائمون بالإدارة لتضخيم المصاريف والأعباء خصوصا في المؤسسات المسعرة في البورصة لإظهار صورة إيجابية عن وضع الشركة بغرض جذب مستثمرين جدد، أو بهدف عملية توزيع الأرباح على العمال والمساهمين والقائمين بالإدارة بدون وجه حق[1].

كما أشارت بعض الدراسات (شيخ وآخرون، 2018)[2] و (الزيادي، 2015)[3] و (سالمي وعلاق، 2017)[4] حول إتباع القائمين بالإدارة لبعض الأساليب الاحتيالية بغرض التلاعب في حسابات الإيرادات مثل: تسجيل العقود الغير مؤكدة كإيرادات في اليومية، والتسجيل الكلي أو الجزئي للمبيعات في الفترة اللاحقة أو الماضية سواء بغرض تضخيم الإيرادات أو تقسيم العبء الضريبي على فترات قصد التهرب الضريبي، كذلك تسجيل بعض الإيرادات الغير عادية في الاحتياطات الخاصة وليس في قائمة الدخل، والتسريع في إصدار الفواتير في أخر السنة رغم عدم اكتمال عمليات البيع، بالإضافة إلى عدم استبعاد عمليات البيع بين الشركات الشقيقة أو الفروع مما يؤدي إلى تضخيم رقم الأعمال.

الفرع الثاني: التلاعب في المخزونات

يعد التلاعب في المخزون أكثر صعوبة من التلاعب في حساب الإيرادات، بسبب أن حساب الإيرادات لا يمتد للسنة الموالية عكس حسابات المخزون التي تمتد للفترات اللاحقة، وفي هذا الصدد أشارت دراسة (Zimbelman & Other, 2014) إلى مجموعة من الأساليب التي تتبعها الإدارة للتلاعب في حسابات المخزون مثل: الازدواجية في تسجيل المخزون بسبب نقله من مكان لأخر، رسملة التكاليف عن طريق تسجيل مصاريف البيع والمصاريف الإدارية في حساب المخزون، عمليات البيع الأجل حيث يحتفظ البائع بالسلع عن طريق تسجيلها كمخزونات رغم عدم امتلاكها، تسجيل مردودات المخزون للفترات السابقة بالفترة الحالية[5].

---

[1] بن بلقاسم سفيان، رزقي إسماعيل، **ممارسات المحاسبة الإبداعية في سياق تبني معايير المحاسبة الدولية**، مجلة معارف، المجلد 11، العدد 20، جوان 2016، ص 91، 92

[2] شيخ عبد القادر وآخرون، **أثر استخدام المحاسبة الإبداعية على جودة القوائم المالية: دراسة استطلاعية لعينة من المؤسسات الاقتصادية بولاية معسكر**، مجلة اقتصاد المال والأعمال، المجلد 02، العدد 08، ديسمبر 2018، ص ص 197، 198

[3] نعيم تومان مرهون الزيادي، **تأثير أساليب المحاسبة الإبداعية على مصداقية القوائم المالية: دراسة تطبيقية**، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 17، العدد 02، سنة 2015، ص 198، 199

[4] محمد دينوري سالمي، فاطمة علاق، **دور المراجع الخارجي في الحد من مظاهر المحاسبة الإبداعية في القوائم المالية: دراسة عينة من مراجعي الحسابات لولاية الوادي**، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية، المجلد 08، العدد 01، جوان 2017، ص 632، 633

[5] دعاء حافظ إمام عبد اللطيف، **أثر استخدام المراجع الخارجي لأساليب التنقيب في البيانات على فعالية اكتشاف والتقرير عن الغش في القوائم المالية**، مرجع سبق ذكره، ص 31

وفي نفس السياق أشارت دراسات أخرى مثل: (Sellami, 2015)[1] و (Roychowdhury, 2006)[2] (لعروسي، 2019)[3] إلى أساليب أخرى للتحايل من خلال توفير خصومات زمنية محدودة لزيادة المبيعات في نهاية السنة أو بناء مخزون فائض لتقليل تكلفة البضائع، أو إنتاج سلع أكثر من اللازم، حيث مع ارتفاع مستويات الإنتاج يتم توزيع التكاليف الثابتة على عدد أكبر من الوحدات مما يقلل من التكاليف الثابتة لكل وحدة، وطالما أن الانخفاض في التكاليف الثابتة لكل وحدة لا يقابله أي زيادة في التكلفة الحدية لكل وحدة فإن التكلفة الإجمالية لكل وحدة تنخفض، هذا يعني أن تكلفة السلع المباعة المبلغ عنها أقل وأن الشركة تبلغ عن هوامش تشغيل أفضل.

إضافة إلى ذلك، أشارت العديد من الدراسات (طالب ولفته، 2017)[4] (التكريتي، 2019)[5] (بهلولي، 2020)[6] إلى أن أساليب التلاعب في المخزون يشمل أيضا: إدراج مخزون الأمان أو المخزونات المتقادمة ضمن كشوفات الجرد كأصول جارية، بالإضافة إلى التحايل في عمليات التسعير والتخفيض في مخصصات خسائر القيمة، أو التغيير الغير مبرر في طريقة تقييم المخزون (FIFO, LIFO, WJ).

كما أشارت دراسة (غسان، 2006) إلى طرق أخرى تهدف للغش والتلاعب في تسيير المخزونات مثل عدم تسجيل المخزون في الدفاتر والسجلات بقصد اختلاسها، أو إصدار وصل خروج وهمي للمنتجات والبضائع بقصد سرقتها، أو التزوير والتلاعب في سجلات ودفاتر المخزونات، بالإضافة إلى التعمد في تطبيق المبادئ والطرق المحاسبية بطريقة خاطئة لأغراض احتيالية[7].

---

[1] Mouna Sellami, **Incentives and Constraints of Real Earnings Management: The Literature Review**, International Journal of Finance and Accounting 2015, Vol 04, N° 04, P 207

[2] Roychowdhury, S. **Earning management through real activities manipulation**, journal of accounting and Economics, December 2006, Vol 42 N°.03, P 335

[3] أسيا لعروسي، **تأثير المحاسبة الإبداعية على جودة المعلومات المحاسبية في الجزائر: دراسة إستطلاعية**، مرجع سبق ذكره، ص 46

[4] مهند مجيد طالب، منال حسين لفته، **ممارسات المحاسبة الإبداعية وإنعكاس أثارها على موثوقية البيانات المنشورة في القوائم المالية: دراسة تطبيقية على عينة من المصارف التجارية في العراق**، مجلة الدنانير، المجلد 01، العدد 11، سنة 2017، ص 566

[5] تمارة موفق التكريتي، **دور المراجع الخارجي في كشف ممارسات الإدارة الاحتيالية بالتطبيق على ديوان المراجع القومي في السودان**، مجلة إقتصاد المال والأعمال JFBE، المجلد 03، العدد 02، جوان 2019، ص 293، 294

[6] بهلولي نور الهدى، **دور محافظ الحسابات في كشف ممارسة المحاسبة الإبداعية على قائمة المركز المالي الصافي للشركات الجزائرية: دراسة ميدانية لعينة من محافظي الحسابات**، مجلة الاستراتيجية والتنمية، المجلد 10، العدد 01 مكرر الجزاء الثاني، جانفي 2020، ص 372

[7] غسان فلاح المطارنة، **تدقيق الحسابات المعاصر: الناحية النظرية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان الأردن، الطبعة الثانية 2009، ص 151

الفرع الثالث: التلاعب في الأصول غير الجارية

أشارت العديد من الدراسات مثل: (مزيمش وشريقي، 2020)[1] و (Herrmann & Other, 2003)[2] و (Bartiv, 1993)[3] إلى قيام مجلس الإدارة بزيادة الدخل عن طريق التلاعب في بيع الأصول الثابتة والأوراق المالية القابلة للتداول، حيث عندما يكون الدخل التشغيلي الحالي أقل من توقعات المعلنة فإن الشركات تزيد الأرباح من خلال بيع الأصول الثابتة والأوراق المالية القابلة للتداول بقيمة أقل من قيمتها الحقيقية أو التلاعب في توقيت الاعتراف بذلك الإيراد واعتبار عوائد الاستثمارات كإيرادات أو دخل تشغيلي، بالإضافة إلى التلاعب في الدخل من خلال إعادة تصنيف حسابات الميزانية.

بالإضافة إلى ذلك أشارت دراسة (Cugova & Cug, 2020) إلى أساليب أخرى للاحتيال في الأصول غير الجارية مثل: تضمين التثبيتات غير مستعملة في الميزانية والتي لا تحقق أي منافع اقتصادية، وبالتالي فإن بقاءها لا يعبر عن تطابق الميزانية مع الواقع الحقيقي، بالإضافة إلى إعادة شراء الأصول وهذا يشمل على سبيل المثال: إعادة الإيجار حيث تبيع الشركة أصولها لشركة تأجير ثم تؤجرها مرة أخرى، أو التصنيف المتعمد للأصول الثابتة على انها متداولة لتحسين سيولة الشركة، أو التلاعب في تسجيل الإصلاحات على انها أصول ثابتة[4].

ومن ناحية أخرى أشارت دراسة (باناصر والصائغ، 2020) إلى إمكانية التلاعب في الأصول غير الجارية عن طريق تعظيم قيمة الأصول بالتثبيتات المعنوية قبل شراءها مثل: الاعتراف بشهرة المحل غير المشتراه، بالإضافة إلى تسجيل مصاريف البحث والتطوير على اعتبارها تدفقات نقدية استثمارية ويتم استبعادها من التدفقات النقدية التشغيلية وبالتالي يؤدي هذا إلى زيادة التدفقات النقدية الداخلية[5].

---

[1] مزيمش أسماء، شريقي عمر، **التدقيق الخارجي كأحد أهم الأليات الخارجية للحوكمة ودوره في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية**، مجلة اقتصاد المال والأعمال، المجلد 05، العدد 01، جوان 2020، ص 252

[2] Herrmann, T., T.Inoue, and W.B. Thomas, (2003). **The sale of assets to manage earnings in Japan**. Journal of Accounting Research, Vol 41, N° 01, P 89

[3] Bartov, E. (1993). **The timing of asset sales and earnings manipulation**. The Accounting Review, Vol 68, N° 04, P 84

[4] Aneta Cugova & Juraj Cug, **Motivation for the use of creative accounting techniques in the conditions of the globalized business environment**, In SHS Web of Conferences, Vol 74, 01004 (2020), Globalization and its Socio-Economic Consequences, P 04, 05

[5] لميس جميل باناصر، مها فيصل الصائغ، **دور الأليات المحاسبية لحوكمة الشركات في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية في شركات قطاع الاتصالات بمدينة الرياض: دراسة ميدانية**، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية والقانونية، المجلد 04، العدد 15، ديسمبر 2020، ص 07

الفرع الرابع: التلاعب في حساب المصاريف

أشارت دراستا (جاسم، 2018)[1] و (Cohen & Other, 2005)[2] إلى لجوء الإدارة لأساليب متقدمة في التلاعب بحساب المصاريف عن طريق زيادة أو تخفيض المصاريف الاختيارية مثل نفقات الإعلان والدعاية، نفقات البحث والتطوير ونفقات الصيانة، وذلك بقصد التحكم في الربح المراد تحقيقه، وهذا من شأنه التأثير على النشاط العادي للمؤسسة فتخفيض مصاريف السابقة قد يؤثر على حالة معدات الإنتاج أو مبيعات المؤسسة، أما التعمد في زيادة تلك المصاريف بدون احتياج فيعتبر تبديد لأموال المؤسسة، لذلك قد تحقق المؤسسة أرباح وهمية خلال السنة الحالية لكنها ستتحمل خسائر كبيرة في السنوات القادمة.

وفي سياق اخر أشارت دراسة (Barua & Other, 2010) إلى أن القائمين بالإدارة يقومون بالتلاعب من خلال إعادة تصنيف جزء جوهري من النفقات التشغيلية إلى العمليات المتوقفة (العمليات غير مستمرة) في قائمة الدخل بغرض زيادة الأرباح الرئيسية بطريقة احتيالية لمقابلة توقعات المحللين الماليين والمستثمرين المحتملين للتأثير الإيجابي على أسعار أسهم الشركة[3].

كما أشارت دراسة (لخذاري وزين، 2017) إلى أن محاسبة التكاليف تعتمد بصفة كبيرة على التوقعات والتقديرات القائمة على الحكم الذاتي، مما يسمح للشركات بالتحكم في أرقامها عن طريق التحايل للحصول على أرباح أكثر أو أقل حسب الأهداف المسطرة، ومن أهم أساليب التلاعب هي نقل المصروفات إلى فترات محاسبية لاحقة أو سابقة، وهو ما يعتبر خرقا لمبدأ الاعتراف بالتكاليف ومبدأ استقلالية الدورات المالية[4].

وعلى صعيد أخر أشارت دراسة (ميسون، 2010) إلى أسلوب أخر يتمثل في تسجيل عقود التمويل الإيجاري على أساس أنها عقود تشغيلية بحيث يترتب على ذلك عدم ظهور الأصل في ميزانية المستأجر، وبالتالي

---

[1] محمد جاسم محمد، **أثر مكونات إدارة الأرباح وفقا لنموذج Kothari et Al 2005 على قيمة الشركة: تحليل حالة لمجموعة من المصارف المدرجة في سوق العراق للأوراق المالية من 2009 ولغاية 2013**، مجلة الغري للعلوم الاقتصادية والإدارية، المجلد 14، العدد 01، سنة 2018، ص 395

[2] COHEN & OTHER, **Real and Accrual-Based Earnings Management in the Pre- and Post-Sarbanes Oxley Periods**, Financial Accounting and Reporting Section (FARS) Meeting Paper, P 13, Available from: https://papers.ssrn.com/sol3/papers.cfm?abstract_id=813088, (21/03/2021)

[3] Abhijit Barua & Other, **Earnings Management Using Discontinued Operations**, The Accounting Review, Vol 85, N° 05 (SEPTEMBER 2010), p 1485

[4] لخذاري عبد الجليل، زين عيسى، **دوافع وأساليب ممارسات المحاسبة الإبداعية بالمؤسسات الصغير والمتوسطة في الجزائر: دراسة ميدانية بالوادي**، مرجع سبق ذكره

تجنب تحويل المنافع الاقتصادية للمعدات موضوع العقد إلى المستأجر وبقاء قيمة الأصل على حالته لعدم اهتلاكه عند المستأجر[1]. وفي حالات كثيرة يلجأ المسيرون إلى التمويل عن طريق Crédit-Bail من أجل التأثير على النتيجة عن طريق الاستفادة من مزايا تسجيل الإهتلاك كطريقة للتهرب الضريبي.

ويبدو أن مصالح الضرائب قد تنبهت لخطورة هذا الأسلوب على المداخيل العامة للدولة، حيث نصت المادة 53 من قانون المالية لسنة 2014 بأن المؤجر يعتبر جبائيا مالكا للأصل المؤجر، وبالتالي فمن الناحية الجبائية لا يحق للمستأجر في تسجيل الأصل بميزانيته أو الاستفادة من مزايا الإهتلاك في النتيجة المحاسبية، ويمكن له تسجيله محاسبيا لكن يتم أضافة قيمة الإهتلاك في النتيجة الجبائية عن طريق الاستردادات[2].

الفرع الخامس: التلاعب في حسابات الزبائن

أشار (الحدرب، 2010) إلى عدة طرق للتلاعب في حساب العملاء أهمها اختلاس أحد الموظفين للمقبوضات النقدية المسددة من طرف الزبائن وعدم إيداعها بالحساب البنكي للمؤسسة، وفي مثل هاته الحالة يلجأ الموظف لإخفاء جريمته بطريقتين[3]:

1. **الإخفاء المؤقت عند إعداد جدول التقارب البنكي (Etat de rapprochement Bancaire)**: ويمكن تحقيق ذلك عن طريق تخفيض قيمة الشيكات التي لم تصرف من طرف البنك، أو تخفيض الرصيد المحاسبي لحساب البنك في الدفاتر المحاسبية، بالإضافة إلى التلاعب عن طريق زيادة رصيد البنك في الكشوفات وزيادة مبلغ الإيداعات التي لم تظهر بكشوفات البنك؛
2. **الإخفاء الدائم في الدفاتر المحاسبية**، ويتم ذلك عن طريق إتباع الأساليب التالية:

- التلاعب في دفتر الأستاذ العام عن طريق تعمد الخطأ في الجمع والترصيد مع إجراء تغيير مكافئ في حسابات أخرى لتحقيق التوازن في مبدأ القيد المزدوج (مجموع المدين مساو لمجموع الدائن)؛
- التلاعب في دفتر النقدية عن طريق تخفيض المقبوضات مع إجراء تزوير مكافئ في الدفتر للحفاظ على التوازن، بالإضافة إلى زيادة خانة المدفوعات مع تغيير مكافئ لخانات أخرى؛
- التحايل في الترحيل من دفاتر النقدية إلى دفتر الأستاذ عن طريق نقل مبالغ غير صحيحة.

---

[1] ميسون بنت محمد، **دوافع وأساليب المحاسبة الإبداعية في شركات المساهمة في المملكة العربية السعودية**، مذكرة ماجيستير، كلية الاقتصاد والإدارة، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية، 2010، ص 56

[2] قانون رقم 08/13 المؤرخ في 30 ديسمبر 2013، المتضمن **قانون المالية لسنة 2014**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 68، المادة 53

[3] زهير الحدرب، علم تدقيق الحسابات، دار البداية ناشرون وموزعون، عمان الأردن، الطبعة الأولى، سنة 2010، ص 40 و 41

بالإضافة إلى ما سبق أشارت (سواد، 2009) إلى أساليب أخرى قد يلجأ إليها بعض الموظفون لإخفاء جرائم اختلاس حسابات الزبائن مثل: التحايل في تخفيض مجموعة خانة النقديات المستلمة من العملاء في دفتر يومية الصندوق مع زيادة قيمة التخفيض أو خصم المبيعات بنفس قيمة الاختلاس وبالتالي يتمكن المختلس من إجراء التوازن في الدفاتر المحاسبية، بالإضافة إلى تقديم خصومات وهمية للزبائن على الرغم من أن العميل قد قام بتسديد قيمة الفاتورة كاملة، أو تسجيل عمليات بيع بالأجل وإثباتها محاسبيا بأقل من قيمتها الحقيقية مع مطالبة الزبون بدفع كامل القيمة وبالتالي يقوم الموظف المختلس باحتجاز الفرق عند قيام العميل بالتسديد[1].

المطلب الخامس: مسؤولية مدقق الحسابات

إن المهمة الأساسية لمحافظ الحسابات هي مراجعة القوائم والتقارير المالية للعميل، وذلك بهدف إعطاء رأي فني محايد للجمعية العامة حول حقيقة ومصداقية تلك التقارير المقدمة من طرف مجلس الإدارة، وهذا تبعا لنظرية الوكالة التي تجمع بين الملاك المتمثلين في الجمعية العامة، والمسيرين المتمثلين في مجلس الإدارة، وباعتبار أن محافظ الحسابات أثناء تأدية مهامه يعتبر وكيلا عن الملاك في مراقبة حقوقهم فإن رأيه النهائي قد يؤثر سلبا على متخذي القرار، وبالتالي فإن إخلاله في القيام بواجباته قد يعرضه لمسؤوليات مختلفة حسب التشريع الجزائري[2].

وقد فصل القانون 01/10 في الفصل الثامن منه من المادة 59 إلى المادة 63 حول المسؤولية القانونية التي قد يتعرض لها محافظ الحسابات نتيجة إخلاله في القيام بواجباته المهنية. حيث نصت المادة 59 على أنه: "يتحمل محافظ الحسابات المسؤولية العامة عن العناية بمهمته ويلتزم بتوفير الوسائل دون النتائج"[3]، وهذا ما يتوافق مع المعايير العامة لمهنة التدقيق المحاسبي التي تلزم محافظ الحسابات على بذل العناية المهنية اللازمة أثناء ممارسة مهمة التدقيق والإشراف المباشر عليها، حيث يلزم المشرع الجزائري محافظ الحسابات على توفير الوسائل مثل: المدققين المساعدين، الإشراف المباشر، القيام بزيارات ميدانية للعميل لإجراء الفحوص الاختبارية، تخصيص ساعات عمل وعينات كافية لجمع الأدلة ... إلخ.

وفي نفس السياق نجد أن أغلب دفاتر شروط تعيين محافظ الحسابات تعتبر هاته الوسائل كمؤشرات لتنقيط المترشحين بهدف اختيار أفضل العروض، غير أن المشرع الجزائري لم يحاسب محافظ الحسابات على تقريره النهائي وهذا ضمانا لاستقلاليته، حيث يمكنه ان يرفض المصادقة أو يصادق مع تحفظه على بعض العناصر أو يكون تقريره

---

[1] زاهرة عاطف سواد، **مراجعة الحسابات والتدقيق**، دار الراية للنشر والتوزيع عمان الأردن، الطبعة الأولى، سنة 2009، ص 185 و186

[2] محمد حولي، **مسؤولية مراجعي الحسابات في اكتشاف الأخطاء والغش في القوائم المالية، دراسة ميدانية لعينة من محافظي الحسابات في الجزائر**، مجلة رؤى اقتصادية، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، الجزائر، المجلد 7، العدد 2، ديسمبر 2017

[3] القانون 01/10، مرجع سبق ذكره، المادة 59، ص 10

سلبي، وهذا حسب نتائج فحوص عمليات التدقيق، ويتعرض محافظ الحسابات لثلاثة أنماط من المسؤولية، سنقوم بالتعرض لها فيما يلي:

الفرع الأول: المسؤولية المدنية

يعتبر محافظ الحسابات مسؤولا أمام الجمعية العامة أو الغير عن المخالفات والأخطاء التي يرتكبها نتيجة الإخلال بواجباته المهنية وقد أكدت التشريعات المنظمة للمهنة هذا الأمر[1]، وتنشأ المسؤولية المدنية لمحافظ الحسابات نتيجة العقد (مسؤولية عقدية) الذي يربطه بالعميل أو المؤسسة محل التدقيق، ويجب أن يفصل العقد في بنوده حقوق وواجبات كلا الطرفين، أما في حالة الاتفاق الشفوي لبعض البنود فقد يصعب إثبات ذلك في حالة النزاع أمام المحكمة[2]، وقد تكون هاته المسؤولية تقصيرية لا علاقة لها بالعقد المكتوب بين الطرفين، بمعنى أن محافظ الحسابات قد ارتكب خطأ نتج عنه ضرر للعميل، وبالتالي يجب عليه التعويض عن ذلك الضرر، ولإثبات المسؤولية التقصيرية أو العقدية لمحافظ الحسابات يجب أن تتوافر ثلاثة أركان أساسية[3]:

- ✓ وجود خطأ أو إهمال ارتكبه محافظ الحسابات نتيجة عدم القيام بواجباته المهنية اتجاه العميل؛
- ✓ إثبات حدوث الضرر الذي يصيب العميل أو الغير نتيجة مخالفات أو أخطاء محافظ الحسابات أثناء القيام بعملية التدقيق؛
- ✓ وجود رابطة سببية أو علاقة مباشرة بين الخطأ الذي ارتكبه محافظ الحسابات والضرر الذي أصاب الغير أو المؤسسة محل التدقيق.

وقد كرس المشرع الجزائري المسؤولية المدنية لمحافظ الحسابات من خلال نص المادة 61 من القانون 01/10 التي تنص على أنه: "يعد محافظ الحسابات مسؤولا اتجاه الكيان المراقب، عن الأخطاء التي يرتكبها اثناء تأدية مهامه، ويعد متضامنا تجاه الكيان أو تجاه الغير عن كل ضرر ينتج عن مخالفة أحكام هذا القانون"[4]، وفي ذات السياق نصت المادة 106 والمتعلقة بأثار العقد من القانون المدني الجزائري على أنه: "العقد شريعة المتعاقدين، فلا يجوز نقضه، ولا تعديله إلا باتفاق الطرفين، أو للأسباب التي يقررها القانون"[5]، بالإضافة إلى المادة 124 الخاصة

---

[1] عباس علس سلمان، **مسؤولية مراقب الحسابات في مكافحة الفساد في الشركة المساهمة دراسة مقارنة**، دار التعليم الجامعي، 2018، ص 138

[2] شيرين مصطفى الحلو، **المسؤولية المهنية لمدققي الحسابات في اكتشاف الغش والخطأ في القوائم المالية: دراسة تطبيقية لمكاتب تدقيق الحسابات في قطاع غزة**، رسالة ماجيستير، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية غزة، سنة 2012، ص 41

[3] أقاسم عمر، **التدقيق الخارجي ومحافظ الحسابات في الجزائر**، دار الكتاب العربي، الجزائر، 2016، ص 86

[4] القانون 01/10، مرجع سبق ذكره، المادة 61، ص 10

[5] الأمر الرئاسي رقم 58/75 المؤرخ في 1975/09/26، **المتضمن القانون المدني المعدل والمتمم**، المادة 106، ص 19

بالمسؤولية عن الأفعال الشخصية، والتي تنص على أنه: "كل فعل أيا كان يرتكبه الشخص بخطئه، ويسبب ضررا للغير يلزم من كان سببا في حدوثه بالتعويض"[1].

كما يجدر الإشارة على أن مسؤولية محافظ الحسابات لا يمكن اختزالها في التزاماته اتجاه العميل أو ما يعرف بالمسؤولية العقدية، بل تتعدى ذلك إلى تحمل المراجع لمسؤوليته اتجاه الغير، أو ما يصطلح عليه بالأطراف الأخرى أو الطرف الثالث من العملية، ويقصد بالطرف الثالث جميع الفئات التي تقوم باتخاذ قراراتها بالاعتماد على المعلومات المدرجة في التقارير المالية للمؤسسة وتقرير محافظ الحسابات[2].

ويرى الباحث أن المشرع الجزائري في القوانين المنظمة لمهنة التدقيق لم يفصل في تحديد الأطراف المقصودة بالغير، وأغلب الظن أن الأمر متروك للاجتهاد القضائي، في حالة إثبات أحد الأطراف خارج العقد أنه قد تعرض للضرر بسبب تقرير محافظ الحسابات، ولا يوجد اتفاق بين معظم الدراسات والأبحاث النظرية بمجال التدقيق على مسؤولية محافظ الحسابات اتجاه الغير، بمعنى يجب حصر الأطراف الأخرى المستفيدة من تقرير المراجع وضرورة علم المراجع بتلك الأطراف لكي يدرج احتياجاتهم بتقرير المراجعة، وتحديد ما إذا كانت تلك الأطراف الأخرى مستفيدة بصفة مباشرة وأساسية.

وكحل قانوني لتحديد قائمة الأشخاص والهيئات الذين يجب أن يلتزم محافظ الحسابات بالمسؤولية التقصيرية اتجاههم خارج إطار العقد الذي يربطه مع العميل، يرى الباحث أنه أصبح من الضروري إصدار مراسيم وتعليمات تنظيمية تحت وصاية الهيئات المنظمة لمهنة التدقيق والمحاسبة بالجزائر لتحديد تلك القائمة وتجنب الاجتهاد والاختلاف القضائي الذي قد يحصل.

كما يرى الباحث أنه كحل ظرفي يجب على محافظ الحسابات والعميل إدراج مواد ضمن العقد لتحديد قائمة الأشخاص الذين من الممكن أن يقوم العميل بإرسال تقرير المراجع الخارجي إليهم في إطار التزاماته القانونية، وكمثال على ذلك قد تقوم المؤسسة محل التدقيق بإبلاغ محافظ الحسابات بأن هناك طرف اخر سيعتمد على القوائم المالية للمؤسسة وتقرير التدقيق كالبنوك التجارية في حالة طلب العميل للقروض، أو بورصة الأوراق المالية في حالة البحث عن مستثمرين جدد محتملين، أو مصالح الضرائب في حالة التحقيق الجبائي ... إلخ، وفي هاته الحالة يجب على محافظ الحسابات ان يقوم ببذل العناية المهنية اللازمة اتجاه الطرف الثالث أيضا لتجنب وقوع الضرر له.

---

[1] نفس المرجع السابق، المادة 124، ص 22

[2] جيهان عبد المعز الجمال، **المراجعة وحوكمة الشركات**، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى 2014، ص 156

ولحماية محافظ الحسابات من المخاطر المالية التي قد يتعرض لها نتيجة الأخطاء التي قد يرتكبها أثناء تأدية مهامه والتي تدخل ضمن نطاق عملية تضامنه مع العميل أو الغير نتيجة الضرر الحاصل، نصت المادة 75 من القانون 01/10 على أنه: "يتعين على الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد اكتتاب عقد تأمين لضمان مسؤولياتهم المدنية التي من الممكن أن يتحملوها أثناء ممارسة مهنتهم"[1].

الفرع الثاني: المسؤولية الجزائية

يتحمل محافظ الحسابات المسؤولية الجزائية عند ارتكابه أخطاء ومخالفات تتعدى الإضرار بالأشخاص إلى الإضرار بالمجتمع ككل، ويصطلح عليها أيضا بالمسؤولية الجنائية، بحيث يقع محافظ الحسابات عند ارتكابه لمخالفات جنائية تحت طائلة قانون العقوبات، وبذلك فهو يتحمل عقوبات تتراوح بين الغرامات المالية وقد تصل به إلى السجن[2].

ويرى الباحث أن إقرار المشرع الجزائري للمسؤولية الجنائية هو عملية إصلاح لمهنة التدقيق بالجزائر والسير نحو زيادة الجودة والفعالية، من خلال دفع المهنيين إلى بذل المزيد من العناية المهنية أثناء ممارسة مهامهم، وتحقيق مزيد من الاستقلالية، وتجنب بعض الممارسات والألاعيب والحيل الغير قانونية التي يلجأ إليها بعض المهنيين، مثل مساعدة العميل في الغش الضريبي، أو التزوير والنصب وتحريف القوائم المالية، أو عدم التصريح بالغش إلى الهيئات المعنية ... إلخ.

وتتجسد المسؤولية الجزائية من خلال أحكام المادة 62 من القانون 01/10 التي تنص على أنه: "يتحمل الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد المسؤولية الجزائية عن كل تقصير في القيام بالتزام قانوني"[3]، وتكون في الحالات التالية:

1. إفشاء السر المهني أو تسريب أسرار العميل:

أثناء مزاولة مهنة التدقيق يضطلع محافظ الحسابات على الدفاتر والسجلات المحاسبية وكافة المستندات التي يحتاجها للقيام بعملية المراجعة، وبذلك يجب عليه الالتزام بالمحافظة على الأسرار التي يضطلع عليها وعدم التصريح بها إلا في حدود ما يسمح به القانون، حيث يقوم العميل بتقديم كافة المستندات للمراجع بحكم الثقة، وبالمقابل

---

[1] القانون 01/10، مرجع سبق ذكره، المادة 75، ص 12

[2] محمد فضل مسعد، خالد راغب الخطيب، **دراسة متعمقة في تدقيق الحسابات**، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، ص 83

[3] القانون 01/10، مرجع سبق ذكره، المادة 62، ص 10

يجب على المراجع عدم تسريب تلك الأسرار حفاظا على مصالح المؤسسة[1]، حيث تنص المادة 71 من القانون 01/10 على أنه: "يتعين على الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد كتم السر المهني تحت طائلة العقوبات المنصوص عليها في المادتين 301 و 302 من قانون العقوبات"[2].

وفي ذات السياق نصت المادة 830 من القانون التجاري في الجزء الخاص بالمخالفات المتعلقة بمراقبة شركات المساهمة على أنه: "تطبق أحكام قانون العقوبات المتعلقة بإفشاء سر المهنة على مندوبي الحسابات"[3]. أما فيما يخص تفصيل العقوبات المنصوص عليها بقانون العقوبات فقد قام الباحث بتفصيلها في الجدول التالي:

الجدول رقم (1-5): عقوبات إفشاء السر المهني.

المخالفة	العقوبة	المرجع القانوني
حالة 1: إفشاء سر مهني في غير الحالات التي يوجب عليهم القانون إفشاءها ويصرح لهم بذلك؛	الحبس من شهر إلى سته أشهر، وغرامة من 500 إلى 5.000 دج؛	المادة 301 من قانون العقوبات
حالة 2: الإدلاء إلى أجانب أو إلى جزائريين يقيمون في بلاد أجنبية بأسرار المؤسسة دون تصريح مسبق؛	العقوبة بالحبس من سنتين إلى خمس سنوات، وغرامة من 500 إلى 10.000 دج؛	المادة 302 من قانون العقوبات
حالة 3: الإدلاء بأسرار المؤسسة إلى جزائريين يقيمون في الجزائر؛	الحبس من ثلاثة أشهر إلى سنتين، وغرامة من 500 إلى 1.500 دج؛	المادة 302 من قانون العقوبات

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على قانون العقوبات الجزائري

وحسب رأي الباحث قد يلجأ محافظ الحسابات إلى ارتكاب مخالفة إفشاء السر المهني قصد الحصول على مكاسب مادية أو بسبب عدم الإلمام بالضوابط القانونية للمهنة، لذلك تبقى العقوبات المنصوص عليها في الحالات السابقة من الجدول غير كافية خصوصا في جانب الغرامات المالية، نظرا للمكاسب المالية الغير شرعية المرتفعة التي قد يتحصل عليها بعض المهنيين بسبب بيعهم لأسرار العميل، بحيث قد يقوم بعض المنافسين للعميل بالبحث عن

[1] حامد طلبة محمد هبة، **أصول المراجعة**، زمزم ناشرون وموزعون، عمان الأردن، الطبعة الأولى 2011، ص 198

[2] القانون 01/10، مرجع سبق ذكره، المادة 71، ص 11

[3] الأمر الرئاسي 59/75، المؤرخ في 1975/09/26 المعدل والمتمم بالتشريعي 08/93 المؤرخ في 1993/04/25 **والمتعلق بالقانون التجاري**، مرجع سبق ذكره، المادة 830، ص 245

معلومات تخص صفقات أو قيمة الأسهم أو خطة التسويق أو أسرار الإنتاج وخطة التوزيع ... إلخ الخاصة بالعميل قصد السيطرة على حصته السوقية، وبحكم علاقة الثقة التي تربط العميل بالمراجع يقدم الأول كل أسراره للمراجع لمساعدته في القيام بمهمة التدقيق، وبالتالي فإن خيانة الأمانة وبيع أسرار العميل أو إفشاءها لأي غرض كان يعتبر جريمة تسبب أضرار مالية كبيرة وتضعف تنافسية العميل في السوق، لذلك فإن العقوبات المالية السابقة المنصوص عليها في قانون العقوبات الجزائري لا تتناسب مع الجرم الذي ارتكبه المراجع.

كما يرى الباحث أن هناك أشكال قانوني أخر وهو كيفية إثبات مخالفة محافظ الحسابات لقواعد المحافظة على السر المهني، وهو ما لم يتطرق إليه القانون حيث اكتفى المشرع الجزائري في القانون 01/10 في إلزام محافظ الحسابات للخضوع لأحكام المادتين 301 و302 من قانون العقوبات.

2. الممارسة الغير شرعية لمهنة محافظ الحسابات:

إن الممارسة الغير شرعية لمهنة محافظ الحسابات هي انتحال صفة المراجع الخارجي بدون تصريح قانوني بذلك من الهيئات المختصة، ووفقا لأحكام المادة 74 من القانون 01/10 المتعلق بمهنة الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، فإن ممارسة نشاط مهنة محافظ الحسابات يعتبر غير شرعي في الحالات التالية[1]:

- ✓ الأشخاص الغير مسجلين في الجدول الخاص بمحافظي الحسابات المعتمدين من طرف الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات؛
- ✓ المهنيين الموقفين بصفة مؤقته أو المشطوبين من الجدول نتيجة تعرضهم لعقوبات تأديبية في إطار المسؤولية التأديبية المنصوص عليها في المادة 63 من القانون 01/10، أو الذين يطلبون توقيفهم بصفة مؤقته نتيجة وقوعهم تحت طائلة حالات الموانع والتنافي المنصوص عليها وفق أحكام المواد 64 و65 من القانون 01/10، والمادة 715 مكرر 6 من القانون التجاري ويواصلون رغم ذلك ممارسة مهام التدقيق والمراجعة؛
- ✓ الأشخاص الذين ينتحلون صفة الخبير المحاسب أو محافظ الحسابات، أو المحاسب المعتمد بدون توفر الشروط المنصوص عليها الخاصة بالاعتماد وفق أحكام القانون 01/10؛
- ✓ الأشخاص الذين يقومون بتسمية شركات الخبرة المحاسبية أو شركات محافظة الحسابات بصفة غير قانونية بغرض خلق تشابه مع تنظيم التدقيق المنصوص عليه في القانون.

[1] شريقي عمر، **التنظيم المهني للمراجعة، دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس والمملكة المغربية**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 01، سنة 2013، ص 145

وتنص المادة 829 من القانون التجاري على تسليط عقوبة الحبس من شهرين إلى سته أشهر وغرامة مالية من 20.000 إلى 200.000 دج، أو بإحدى العقوبتين السابقين فقط، كل شخص يزاول أو يمارس مهنة التدقيق بصفة محافظ الحسابات بالرغم من عدم حصوله على تصريح قانوني للقيام بها[1]، وفي ذات السياق تنص المادة 73 من القانون 01/10 على أنه: "يعاقب كل من يمارس مهنة الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد بطريقة غير شرعية بغرامة من 500.000 دج إلى 2.000.000 دج، وفي حالة العود يعاقب مرتكب هذه المخالفة بالحبس من ستة أشهر إلى سنة واحدة، وبضعف الغرامة"[2].

وقد لاحظ الباحث أثناء سرد المواد السابقة تعارض العقوبات بين نصوص القانون التجاري وتلك المنصوص عليها في القانون 01/10 رغم أن كل المواد المذكورة سابقا مازالت سارية المفعول، كما لاحظنا انتشار مخالفة الممارسة الغير شرعية لمهنة محافظ الحسابات في الفترة الأخيرة انطلاقا من سنة 2010، وذلك باستعمال عدة طرق للتحايل على القانون، ففي كثير من الحالات لاحظ الباحث ممارسة بعض الأشخاص مهنة التدقيق عن طريق عملية كراء في الباطن بطريقة غير شرعية لاعتماد محافظ الحسابات بغرض ممارسة المهنة في ظل توقف المجلس الوطني للمحاسبة عن منح الاعتماد للأشخاص الذين أودعوا ملفاتهم وفق الشروط الجديدة المنصوص عليها في القانون 01/10، والمشكل الحقيقي هو قبول مجالس إدارة الشركات في كثير من الأحيان خصوصا في إطار التدقيق التعاقدي حضور شخص قائم بأعمال التدقيق نيابة عن محافظ الحسابات على طول فترة المراجعة وعدم حضور محافظ الحسابات إلى غاية اجتماع الجمعية العامة.

ويرى الباحث أن انتشار هاته الظاهرة أصبح يشكل تهديد على جودة وفعالية مهنة التدقيق المحاسبي، لكن الحل يكمن في معالجة المجلس الوطني للمحاسبة للملفات العالقة قصد قطع الطريق على الانتهازيين ممن يسيئون إلى المهنة، كما يرى الباحث ضرورة تشديد العقوبة سواء في الجانب المالي أو جانب الحبس لردع أي شخص يحاول الإساءة إلى المهنة عن طريق الممارسة الغير شرعية لها.

3. المصادقة على معلومات كاذبة، وعدم التصريح لوكيل الجمهورية:

في هذا السياق تنص المادة 825 من القانون التجاري على أنه: "يعاقب بالحبس من ستة أشهر إلى سنتين، وبغرامة من 20.000 إلى 500.000 دج أو بإحدى العقوبتين فقط رئيس شركة المساهمة والقائمون

[1] **القانون التجاري في ضوء الممارسات القضائية**، منشورات بيرتي، الجزائر، 2010/2009، ص 324

[2] القانون 01/10، مرجع سبق ذكره، المادة 73، ص 12

بإدارتها أو مندوبو الحسابات الذي منحوا عمدا أو وافقوا على بيانات غير صحيحة"[1]، وتخص المادة السابقة المصادقة على البيانات الكاذبة التي يقدمها مجلس الإدارة إلى الجمعية العامة للبت في إلغاء حق الأفضلية، كما تنص المادة 830 على انه: "يعاقب بالسجن من سنة إلى خمس سنوات، وبغرامة من 20.000 إلى 500.000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط كل مندوب للحسابات يتعمد إعطاء معلومات كاذبة أو تأكيدها عن حالة الشركة أو الذي لم يكشف لوكيل الدولة عن الوقائع الإجرامية التي علم بها"[2].

وقد لاحظ الباحث قيام بعض محافظي الحسابات في بعض الأحيان بالمصادقة على القوائم المالية التي يقوم بإعدادها مجلس الإدارة رغم المخالفات التي قد تحتويها، وهم بذلك يدعمون الطرف الأول على حساب الملاك وهذا ما يخالف نظرية الوكالة وهي الأصل في قيام مهنة التدقيق، كما لاحظنا أنه في حالات أخرى يقوم محافظ الحسابات بالتحايل للمصادقة على قوائم مالية بالرغم من أنها تحتوي على معلومات كاذبة، حيث يقوم فقط بوضع تحفظات أو مساعدة المكلف بالمحاسبة في إخفاء التحايل الذي يكتشفه، وهو بذلك يتجنب الصراعات التي قد تحدث مع مجلس الإدارة في حالة رفض المصادقة على القوائم المالية، وهذا ما يؤثر سلبا على استقلاليته وحيادتيه التي تعبر الأساس في الثقة الموضوعة في أعماله.

وما توصل إليه الباحث من خلال تحليله لمواد القانون التجاري والقانون 01/10 المنظم لمهنة التدقيق، أن المشرع الجزائري لم يفصل في المخالفات التي قد تؤدي بمحافظ الحسابات إلى رفض المصادقة على القوائم المالية، أو المصادقة بتحفظ ...إلخ، ومن هنا فقد ترك المشرع الاجتهاد للمهنيين في تقدير الوضع الصحيح، والمشكل أن الاجتهاد يطرح أراء متعددة ومختلفة، وبالتالي فإنه من غير المنطقي معاقبة المهنيين على اجتهاداتهم في حالة لم تكن صحيحة، بل يجب وضع أسس واضحة يستطيع المدققين من خلالها التفريق بين حالات المصادقة بتحفظ أو رفض المصادقة ... إلخ.

الفرع الثالث: المسؤولية التأديبية

يتحمل محافظ الحسابات المسؤولية التأديبية في حالة ارتكابه مخالفات نتيجة عدم قيامه بواجباته المهنية المنصوص عليها في التشريعات المنظمة لمهنة التدقيق والمحاسبة، أو إخلاله بقواعد أخلاقيات المهنة، وتختلف المسؤولية التأديبية عن المسؤولية المدنية والجزائية في كون الأولى تستهدف معاقبة محافظ الحسابات على عدم القيام بواجباته

[1] الأمر الرئاسي 59/75، المؤرخ في 1975/09/26 المعدل والمتمم بالتشريعي 08/93 المؤرخ في 1993/04/25 والمتعلق بالقانون التجاري، مرجع سبق ذكره، المادة 825، ص 244

[2] نفس المرجع السابق، المادة 830، ص 245

المهنية دون الحاجة إلى إثبات الضرر الذي من الممكن أن يحصل للعميل، بمعنى يمكن معاقبة محافظ الحسابات تأديبيا على المخالفات التي يرتكبها حتى دون وقوع ضرر للعميل نتيجة تلك المخالفات، بالإضافة إلى أن الهدف الأساسي من العقوبات التأديبية هو حماية مصالح العميل ودفع المراجع إلى بذل المزيد من العناية المهنية لتحسين جودة وفعالية التدقيق المحاسبي[1].

وتنص أحكام المادة 63 من القانون 01/10 والمتعلقة بالمسؤولية التأديبية للمهنيين على أنه: "يتحمل الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد المسؤولية التأديبية أمام اللجنة التأديبية للمجلس الوطني للمحاسبة حتى بعد استقالتهم من مهامهم، عن كل مخالفة أو تقصير تقني أو أخلاقي في القواعد المهنية عند ممارسة وظائفهم"[2].

وقبل التطرق إلى العقوبات الناتجة عن تعرض محافظ الحسابات إلى المسؤولية التأديبية لابد من معرفة ماهية الخطأ التأديبي المؤسس لها، حيث عرف بأنه: "الإخلال بنظام المشروع وحسن سير العمل فيه، أو إعاقة أغراض المشروع أو مخالفة أوامر صاحب العمل"[3]، ويعرف أيضا بأنه: "الإخلال بالواجبات التي يقضيها حسن النظام واستمرار العمل وكذلك الامتناع عن كل ما هو من شأنه إلحاق الضرر بنظام جماعة المنشأة التي ينتمي إليها الملتزم أو عرقلة الأهداف التي خصصت من أجلها"[4].

ولم يغفل المشرع الجزائري عن تعريف الخطأ التأديبي للمراجع، حيث نصت المادة 2 من المرسوم التنفيذي 10/13، على أنه: "يشكل خطأ مهنيا يعرض لعقوبة تأديبية كل تقصير في احترام قواعد الواجبات المهنية والأخلاقية، وكل إهمال صادر عن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، عن شخص طبيعي أو شركة مسجلة في جدول المصف الوطني للخبراء المحاسبين والغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات والمنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين"[5]، أما فيما يخص تفصيل العقوبات المنصوص عليها فقد قام الباحث بتلخيصها في الجدول التالي:

---

[1] عباس علس سلمان، مرجع سبق ذكره، ص 176

[2] القانون 01/10، مرجع سبق ذكره، المادة 63، ص 10

[3] همام محمد محمود، **قانون العمل، عقد العمل الفردي**، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1987، ص 331

[4] علي عوض حسن، **الفصل التأديبي في قانون العمل**، دار الثقافة للطباعة والنشر، القاهرة، 1975، ص 35

[5] مرسوم تنفيذي رقم 10/13 مؤرخ في 2013/01/13، **يحدد درجة الأخطاء التأديبية المرتكبة من طرف الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد خلال ممارسة وظيفتهم وكذا العقوبات التي تقابلها**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 03، المادة 02، ص 18

الجدول رقم (1–6): العقوبات التأديبية لمحافظ الحسابات.

درجة العقوبة	الأخطاء والمخالفات المرتكبة	العقوبة المطبقة
خطأ من الدرجة الأولى	– التصريح بمراجع كاذبة؛ – التصريح بالانتماء على مصف المجلس أو الغرفة أو المنظمة خلال ممارسة وظيفتهم؛ – الانتقادات الغير حقيقية للزملاء أمام العملاء قصد منافستهم بطريقة غير شرعية؛ – عدم احترام المهنيين الزملاء خلال مزاولة المهنة.	الإنذار
خطأ من الدرجة الثانية	– تكرار الأخطاء المنصوص عليها في الدرجة الأولى؛ – الامتناع عن التكفل بالمهنيين المتربصين؛ – مزاولة نشاطه بمكتب لا يتطابق والشروط التنظيمية المنصوص عليها؛ – الغياب عن حضور اجتماعين متتاليين للجمعيات العامة أو الانتخابات وعدم تفويض من ينوب عنه؛ – عدم دفع مصاريف المشاركة والحضور للتظاهرات التي ينظمها المجلس الوطني للمحاسبة.	التوبيخ
خطأ من الدرجة الثالثة	– تكرار الأخطاء المنصوص عليها في الدرجة الثانية؛ – ارتكاب مخالفات تخص عملية الأرشيف الخاصة بالملف الدائم والملف السنوي لمهام التدقيق والمراجعة؛ – الاستعمال الغير قانوني لختمه المهني في المصادقة أو الإمضاء على تقارير ووثائق غير منجزة تحت مسؤوليته؛ – عدم الاشتراكات المهنية المنصوص عليها؛ – عدم اكتتاب عقد التأمين المنصوص عليه في المادة 75 من القانون 01/10 لتغطية مسؤوليته المدنية؛ – مقاولة مهام التدقيق مع أشخاص غير مسجلين في الجداول المهنية؛ – استعمال أختام غير مطابقة للنموذج المعتمد من المنظمات المنظمة للمهنة.	التوقيف المؤقت لمدة أقصاها ستة أشهر
خطأ من الدرجة الرابعة	– تكرار الأخطاء المنصوص عليها في الدرجة الثالثة؛ – فضح اسرار العملاء؛ – المصادقة وإصدار وثائق غير حقيقية أو مزورة؛ – القيام بأفعال منافية لأخلاقيات المهنة بصفة متكررة؛ – ممارسة المهنة خلال توقيفه بصفة مؤقتة سواء بطلب منه نتيجة وقوعه في أحد حالات الموانع والتنافي، أو نتيجة عقوبة تأديبية؛ – ممارسة مهام التدقيق والمراجعة دون فتح مكتب مطابق للشروط التنظيمية.	الشطب من الجدول

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على القانون 01/10 المتعلق بمهنة الخبير المحاسب، ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، والمرسوم التنفيذي رقم 10/13 المحدد لدرجة الأخطاء التأديبية والعقوبات التي تقابلها.

وقد لاحظ الباحث اثناء اضطلاعه على الكتب والأبحاث والدراسات التي تناولت المسؤولية التأديبية في غالبيتها كانت تستعرض العقوبات والأخطاء التي يرتكبها المراجع بالاعتماد على النصوص القانونية والتنظيمية، ولم تتناول التحليل الأكاديمي لتأثير تلك العقوبات على تحسين فعالية مهنة التدقيق المحاسبي، واثناء استعراضنا لمختلف النصوص القانونية المتعلقة بالمسؤولية التأديبية بالجزائر لاحظنا أن المشرع الجزائري استعمل جمل وكلمات مطاطة حمالة أوجه، ويمكن أن يكون لها أكثر من معنى، خصوصا تلك العبارات المتعلقة بأنواع الأخطاء حسب الدرجات، كما أن العقوبات المقابلة للخطأ داخل نفس الدرجة متساوية رغم أنها غير متشابهة وهذا غير منطقي، وعلى سبيل المثال: عدم احترام المهنيين الزملاء أثناء مزاولة نشاط التدقيق، حيث يمكن أن يكون مجرد حوار انتقادي بين زملاء المهنة الهدف منه الارتقاء وتحسين الجودة، فيفسر على غير ذلك.

بالإضافة إلى عدم تطرق المشرع الجزائري إلى وسائل إثبات الخطأ التأديبي، ومثال ذلك: القيام بأفعال منافية لأخلاقيات المهنة بصفة متكررة، فلم يتطرق المشرع الجزائري إلى تعريف هاته الأفعال وكيفية إثباتها، كما أن المرسوم 13/10 المتعلق المحدد لدرجة الأخطاء التأديبية والعقوبات التي تقابلها لم يفصل في العقوبات المقابلة لكل درجة بل تطرق فقط إلى محاور وعبارات مطاطة للأفعال وترتيبها داخل مجموعات حسب الدرجة.

وبصفة عامة يبدو أن المجلس الوطني للمحاسبة قد قام بإعداد مواد قانونية في هذا المجال مشابهة في درجاتها بصفة كبيرة للمحاور وأنواع الأخطاء والدرجات المنصوص عليها في قانون العمل وقوانين الوظيفة العمومية، وهذا الأمر لا يبدو للباحث صحيحا، حيث أن مهنة المراجع لها خصوصيات سواء في تبعية العقد أو في كيفية ممارسة نشاطه، لذلك يرى الباحث ضرورة تعديل المرسوم التنفيذي 10/13، واستبداله بقائمة تفصيلية وواقعية بعيدا عن الجمل والعبارات التي تحتمل اكثر من معنى للأخطاء، يحددها المجلس الوطني للمحاسبة ويقوم بتحيينها سنويا من خلال خبرته بالمجال.

المطلب الخامس: مسؤولية المراجع اتجاه الغش عند تدقيق القوائم المالية حسب المعيار ISA 240

الفرع الأول: معيار التدقيق الدولي *(ISA240)*: مسؤوليات المدقق المتعلقة بالغش في عملية تدقيق القوائم المالية

يتناول معيار التدقيق الدولي 240 مسؤوليات المدقق الخارجي عن الغش والاحتيال كما يوضح الفرق بين الغش (la fraude) والخطأ (l'erreur) حتى يستطيع المدقق القيام بمهامه، إذ أن مسؤولية الإدارة والمكلفين بالمراقبة في المؤسسة تكون في منع واكتشاف الغش، أما مسؤولية المدقق هي اكتشاف التحريفات الجوهرية بسبب الغش وذلك من خلال التزامه بموقف الشك المهني خلال تأدية عملية التدقيق، وانطلاقه من نقطة مهمة هي احتمال

وجود تحريفات جوهرية بسبب الغش والاحتيال وتجاوز الإدارة لأدوات الرقابة، كما يوضح هذا المعيار مختلف حالات مخاطر الغش والاحتيال وكيفية تعامل المدقق في كل حالة[1]، حيث يتوجب على المدقق بموجب معيار التدقيق الدولي 240 تقييم عوامل مخاطر الأخطاء الجوهرية التي تدل على وجود مخاطر احتيال والتي من الممكن أن تنشأ من الحالات الثلاث الآتية:[2]

- وجود دافع أو ممارسة أو ممارسة ضغط لارتكاب الاحتيال؛
- وجود فرصة ملحوظة لارتكاب الاحتيال؛
- القدرة على تبرير فعل احتيالي.

ويمكن تلخيص أهداف المدقق من خلال معيار التدقيق الدولي 240 فيما يلي:[3]

- التعرف على مخاطر التحريف الجوهري في القوائم المالية بسبب الغش وتقييمها؛
- الحصول على ما يكفي من أدلة التدقيق المناسبة عن المخاطر المقيمة للتحريف الجوهري بسبب الغش، من خلال تصميم استجابات مناسبة وتطبيقها؛
- الاستجابة بشكل مناسب للغش، أو الغش المشتبه فيه المكتشف أثناء عملية التدقيق.

الفرع الثاني: متطلبات معيار التدقيق الدولي 240

ركز معيار التدقيق الدولي 240 على عدة إجراءات يتقيد بها المدقق في تقييم مخاطر التحريفات الجوهرية الناتجة عن الغش والاستجابة لهذه المخاطر، وكيفية الإبلاغ عن هذه المخاطر إلى المكلفين بالحوكمة، وتتمثل هذه المتطلبات فيما يلي:

---

[1] مزياني نور الدين، **الإطار الدولي للتدقيق المالي**، منشورات نوميديا، قسنطينة، الجزائر، 2021، ص83.

[2] سامر هايل الصباغ، حسين أحمد دحدوح، مدى التزام مدققي الحسابات بتقييم عوامل مخاطر الأخطاء الجوهرية الناجمة عن الاحتيال (دراسة ميدانية في هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية)، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، المجلد12، العدد2، الأردن، 2016، ص377.

[3] International Auditing and Assurance standrads Board (IAASB), **Handbook of International Quality Control**, **Auditing**, **Review**, **other Assurance** , **and Related Services Pronouncements**, ISA240 (The Auditor's Responsibilities Relating to Fraud in an Audit of Financial Statements), Volme1, New York, USA, 2020, p166. Available on: https://www.iaasb.org/publications/2020-handbook-international-quality-control-auditing-review-other-assurance-and-related-services

1. نزعة الشك المهني:

أكد المعيار الدولي للتدقيق 200 أنه يجب على المدقق أن يخطط وينفذ عملية التدقيق باعتماد الشك المهني والأخذ بعين الاعتبار إمكانية احتواء القوائم المالية على أخطاء أو تحريفات جوهرية.[1]ويعد الشك المهني ضرورة في مهنة التدقيق كما أن عدم ممارسته في الغالب ما تكون سببا في عدم اكتشاف الأخطاء الجوهرية الناتجة عن الغش.[2]

2. المناقشة بين أعضاء فريق التدقيق:

حيث يجب القيام بإجراء المناقشة بين أعضاء الفريق المكلف بعملية التدقيق في المكتب بما يطلق عليه بالعصف الذهني.[3]

3. إجراءات تقييم المخاطر والأنشطة المتعلقة بها:

تأتي أهمية تقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية الناجمة عن الاحتيال من أي عملية تقييم المخاطر غير المناسبة والتي يمكن أن تؤدي إلى توزيع غير كاف أو غير فعال لموارد التدقيق.[4]

4. التعرف على مخاطر التحريف الجوهري بسبب الغش وتقييمها:

وفقا لمعيار التدقيق الدولي 315 ينبغي على المدقق تحديد وتقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية بسبب الاحتيال على مستوى القوائم المالية وأرصدة الحسابات، ويتم ذلك من خلال ما يلي:[5]

- تقييم مخاطر الأخطار الجوهرية بسبب الاحتيال، حيث يتعين على المدقق بناء على افتراض وجود مخاطر احتيال في الاعتراف بالإيرادات.
- يعامل المدقق تلك المخاطر المقيمة بسبب الاحتيال على مخاطر هامة.

5. الاستجابات للمخاطر المقيمة للتحريف الجوهري بسبب الغش:

يجب على المدقق أن يصمم وينفذ إجراءات مراجعة إضافية تستند في طبيعتها وتوقيتها ومداها إلى مخاطر التحريف الجوهري المقيمة على مستوى القوائم المالية وتستجيب لها، حيث يجب على المدقق

---

[1] Ibid (ISA200), p 87.

[2] سفيان رايس، نور الدين زعيبط، **أثر سلوك الشك المهني للمدقق الخارجي على تعزيز جودة المحتوى المعلوماتي لتقرير التدقيق–دراسة ميدانية لعينة من محافظي الحسابات في ولاية تبسة**، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد31، العدد1، جوان 2020، ص454.

[3] مداح عبد الباسط، سعيدي يحي، **مسؤولية محافظ الحسابات في كشف الغش والخطأ في القوائم المالية–دراسة ميدانية بالجزائر**، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، الجزائر، العدد10، الجزء3، 2017.

[4] سامر هايل الصباغ، حسين أحمد دحدوح، مرجع سبق ذكره، ص383.

[5] International Auditing and Assurance standards Board (IAASB), op-cit, ISA315, p282.

أن ينظر في التوصل الأسباب التي أدت إلى التقييم الذي تم التوصل إليه لخطر التحريف الجوهري على مستوى البيانات المالية وكل رصيد حساب، بالإضافة إلى حصوله على أدلة تدقيق أكثر إقناعا كلما ارتفع تقييم المدقق للخطر.[1]

6. تقويم أدلة التدقيق:

إذا تعرف المدقق على تحريف سواء كان جوهريا أو غير جوهري، وكان لديه من الأسباب ما يدعوه للاعتقاد بأن هذا التحريف هو نتيجة لغش، أو يمكن أن يكون نتيجة لغش، وأن الإدارة متورطة في هذا التحريف، فيجب عليه إعادة النظر في تقييم مخاطر التحريف الجوهري بسبب الغش، وأثر هذا التقدير على طبيعة وتوقيت ومدى إجراءات التدقيق للاستجابة للمخاطر التي تم تقييمها، ويجب على المدقق أن يأخذ بالحسبان ما إذا كانت الظروف أو الحالات تشير إلى احتمالية وجود تواطؤ بين الموظفين أو الإدارة عند إعادة النظر في مدى إمكانية الاعتماد على الأدلة التي تم الحصول عليها سابقا.[2]

7. عدم قدرة المدقق على الاستمرار في المهمة:

إذا استنتج المدقق أنه من غير الممكن إكمال عملية التدقيق نتيجة لوجود ناتج عن غش أو الاشتباه بوجود غش، فانه يجب على المدقق: [3]

- النظر في المسؤوليات المهنية والقانونية الممكن تطبيقها بما في ذلك إذا ما كان هناك متطلب بأن يقوم بتقديم التقارير إلى الشخص أو الأشخاص الذين أصدروا خطاب تعيين عملية التدقيق أو في بعض الحالات إلى السلطات التنظيمية.
- بأن ينظر في إمكانية انسحابه من أداء العملية.

وفي حال انسحب المدقق يجب:

- مناقشة الانسحاب من العملية والأسباب التي دعته للانسحاب من المستوى الإداري أو مع المكلفين بالرقابة؛

---

[1] الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، **المعايير الدولية للمراجعة والفحص والتأكيدات الأخرى والخدمات ذات العلاقة المعتمدة في المملكة العربية السعودية**، المعيار الدولي للتدقيق 330 استجابات المدقق للمخاطر المقيمة، الرياض، 2020، ص269. متاح على الموقع: https://socpa.org.sa/Socpa/Professional-standards/International-Standards.aspx

[2] نفس المرجع السابق، ص146.

[3] علي بن موفقي، **دور مدقق الحسابات في الحد من آثار المحاسبة الإبداعية وانعكاساته على موثوقية القوائم المالية**، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، مجلد 5، العدد2، 2019، ص80.

- النظر فيما إذا كان هناك متطلب قانوني أو مهني بتقديم التقارير إلى الشخص أو الأشخاص الذين أصدروا كتاب التعيين لعملية التدقيق، أو إلى السلطات التنظيمية حول انسحاب المدقق من العملية وأسباب ذلك.

8. الإفادات المكتوبة:

يجب أن يأخذ المدقق بعين الاعتبار مضامين الغش والخطأ الجسيم حسب علاقتها بالجوانب الأخرى، لعملية التدقيق، خصوصا إمكانية الثقة بإقرارات الإدارة، حيث أشارت الفقرة التاسعة والثلاثون أنه ينبغي للمدقق أن يحصل إلى إقرار مكتوب من الإدارة بأنها:[1]

- تقر بمسؤولياتها عن تصميم نظام الرقابة الداخلية وتطبيقها لمنع الاحتيال؛
- أفصحت له عن نتائج تقديراتها عن المخاطر التي تجعل التقارير المالية مشوهة جوهريا نتيجة الاحتيال؛
- أفصحت له عن معرفتها بوجود الاحتيال، أو شك في وجود احتيال قد يؤثر على الشركة ويتضمن الإدارة والعاملين الذين لهم أدوار مهمة في الرقابة الداخلية.

9. الإبلاغ إلى الإدارة والمكلفين بالحوكمة:

حدد المعيار 260 كيفية الاتصال بالمكلفين بالحوكمة، حيث يجب على المدقق الخارجي إعطاء المكلفين بالحوكمة نظرة عامة حول نطاق التدقيق وتوقيته المخطط له، ويتضمن ذلك الإبلاغ عن المخاطر الجوهرية التي يحددها المدقق.[2]

10. الإبلاغ عن الغش لسلطة معينة خارج المؤسسة:

في حال قيام المدقق بتحديد حدوث الغش أو اشتباهه في حدوثه، يجب عليه أن يحدد ما إذا كانت الأنظمة واللوائح أو المتطلبات ذات الصلة:[3]

- تتطلب من المدقق أن يقرر عن ذلك لسلطة معنية خارج المؤسسة؛
- تفرض مسؤوليات قد يكون من المناسب بموجبها، التقرير عن ذلك لسلطة معنية خارج المؤسسة.

---

[1] محمد حولي، **مسؤولية مراجعي الحسابات في اكتشاف الأخطاء والغش في القوائم المالية (دراسة ميدانية لعينة من مراجعي الحسابات في الجزائر)**، مجلة رؤى اقتصادية، جامعة الشهيد حمه لخضر، المجلد7، العدد2، 2017، ص344.

[2] الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، مرجع سبق ذكره، ص177.

[3] International Auditing and Assurance standards Board (IAASB), op-cit, ISA240, p175.

11. التوثيق:

يجب على المدقق القيام بتوثيق إجراءات التقييم والاستجابة للمخاطر المقيمة للتحريف الجوهري بسبب الغش على مستوى القوائم المالية وطبيعة وتوقيت ومدى إجراءات التدقيق وعلاقة تلك الإجراءات بالمخاطر المقيمة للتحريف الجوهري بسبب الغش.[1]

الفرع الثالث: إجراءات المراجع أمام اكتشاف الأخطاء والمخالفات الجوهرية وفق التشريعات الجزائرية

نصت المادة 715 مكرر 13 من القانون التجاري والمادة 61 من القانون 01/10 أنه يجب على محافظ الحسابات أن يعرض على أقرب جمعية عامة مقبلة المخالفات والأخطاء التي لاحظها أثناء ممارسة مهامه، بالإضافة إلى وجوب تبليغ محافظ الحسابات إلى وكيل الجمهورية عن كل المخالفات والتجاوزات وحالات الغش والاحتيال المكتشفة في إطار القيام بمهمة التدقيق من أجل تبرئة مسؤوليته، وأنه ليس من نطاقه واختصاصه تصنيف الجريمة أو الغش المرتكب بل من اختصاص وكيل الجمهورية، حيث يدخل التبليغ ضمن المهام الموكلة إلى محافظ الحسابات.[2]

وعليه تتمثل إجراءات محافظ الحسابات عند اكتشاف الأخطاء والمخالفات أثناء أداء مهامه فيما يلي:[3]

1. الإجراءات المتبعة من محافظ الحسابات في حالة الشك:

لا يعمل محافظ الحسابات على أسس شفوية أو كتابية لا تكون ضمن إجراءات عمل صحيحة، اذ أن التبليغ يخص الوضعيات الحقيقية التي تعتبر دليل يمكن الاعتماد عليه من قبل المحكمة، وليس من مهامه البحث عن التجاوزات ولكن إن تلقى وشاية أو وجد اختلالات أثناء تأدية مهامه، فانه يقدر تحت مسؤوليته هل يجب أن يأخذها في الحسبان، وهل يمكن أن تؤدي إلى إجراء مراجعة إضافية، لذلك فان محافظ الحسابات يحدد المراحل والإجراءات التي يجب القيام بها.

---

[1] عراب سارة، زيدان محمد، **مسؤولية المراجع الخارجي اتجاه اكتشاف وتقييم الغش والأخطاء الجوهرية للحد من تأثير مخاطرها على مصداقية القوائم المالية**، مجلة الدراسات المالية، والمحاسبية والإدارية، جامعة أم البواقي، العدد التاسع، جوان 2018، ص495.

[2] Amel Aiad, **La révélation par le CAC au procureur de la république Les précautions à prendre**, L'Auditeur N02, la Chambre Nationale des Commissaires aux Comptes (CNCC), Alger, 25 Octobre 2014, p4.

[3] حجاج زينب، **مهنة محافظ الحسابات كآلية لمحاربة المخالفات دراسة حالة في مؤسسة خاصة وعمومية، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات**، العدد العاشر، جامعة البليدة 2، الجزائر، 2016 ص ص 187-188.

2. إجراءات محافظ الحسابات مع الأخذ في الحسبان نية التعمد:

يجب على محافظ الحسابات أن يأخذ بالحسبان العنصر المعنوي أي نية التعمد أو غيابه، ويكون مقتنع بأنه قد تم ارتكاب المخالفة عن قصد أو دون قصد. ومع صعوبة هذا الأمر ومن أجل تقدير نية الغش يجب عليه معرفة هل هو عبارة عن خطأ بسبب عدم الدقة أو عدم احترام القوانين أو هي تجاوزات يجب الإبلاغ عنها، كما يمكن أن يتقدم من المصالح القضائية للحصول على المزيد من الإجراءات التي يجب القيام بها.

3. الوقت الضروري الذي يجب القيام فيه بالإبلاغ:

لا يوجد وقت محدد فهو يرجع حسب الوقائع، حيث يمكن أن تأخذ الوقائع المعقدة وصعبة التحديد والتقييم وقت أكثر من الوقائع البسيطة.

4. إجراءات المراجع في حالة عدم قيام السلطات المعنية باتخاذ التدابير اللازمة التي قام بالإبلاغ عنها:

إذا قام محافظ الحسابات بالتبليغ عن التجاوزات وحالات الغش المكتشفة إلا أنه لم تؤخذ إجراءات متابعة من طرف سلطات الدولة المعنية، فهل هو مطالب بإجراءات أخرى؟، ومن المفروض بأنه لا يتخذ أي إجراءات فمتابعة القضية هي من اختصاص السلطات القضائية.

5. إجراءات المراجع عند قيامه بإعلام هيئات المؤسسة محل التدقيق بالمخالفات التي اكتشفها:

لا تعني بأنه غير مطالب بالتبليغ لوكيل الجمهورية، حيث يفرض عليه القانون 01/10 ضمن المادة 61 ضرورة تبليغ وكيل الجمهورية بكل التجاوزات بالإضافة إلى إعلام مجلس الإدارة بالتجاوزات التي تم اكتشافها، وإذا لم يتم علاجها يجب عليه تبليغ الجمعية العامة في أقرب انعقاد لها.

خاتمة الفصل الأول:

تطرق الباحث في الجزء الأول من هذا الفصل إلى العوامل المتعلقة بفعالية التدقيق المحاسبي من خلال عرض وتحليل الإصدارات الأكاديمية والمهنية الحديثة ذات العلاقة، حيث يعتقد الباحث انه من الأحسن البحث في الظروف التي تحيط بالمراجع (بيئة المراجعة) وتساهم في تحقيق أهداف عملية التدقيق، ومن هنا يعتقد الباحث أن فعالية التدقيق المحاسبي هي مدى قدرة المراجع على تحقيق أهداف عملية التدقيق، ولتحقيق هذا الهدف قام الباحث في هذا الفصل بتقسيم بيئة التدقيق إلى ثلاثة عناصر يمكن تلخيص نتائجها على النحو التالي:

- تعتبر الاستقلالية أحد المقومات الأساسية لعملية المراجعة الخارجية، وفي هذا الصدد يرى الباحث أن الاستقلالية هي فلسفة تفكير تصل بالمراجع إلى حد الانقطاع عن التأثيرات الخارجية وعزل نفسه عن كل فكرة أو عمل من شأنه أن يؤثر على صدقه وصحة اعماله في تقرير المراجعة؛
- كبر حجم مكتب المراجعة وتوفره على إمكانيات مادية وبشرية يزيد من فرصة تعيينه وتفضيله عن المراجعين المنافسين له بسوق التدقيق، حيث أن المكاتب الكبيرة تحتوي على موارد وتقنيات تملك فرصة أكبر في اكتشاف الأخطاء والتلاعبات والتي تؤثر بشكل سلبي على مصداقية التقارير المالية لمجلس الإدارة، كما أن ارتباط مكتب المراجعة بأحد المكاتب العالمية المشهورة يزيد من مصداقيته ورغبة الجمعية العامة في التعاقد معه؛
- يساهم التخصص المهني للمراجع في تعزيز فعالية التدقيق المحاسبي، من خلال معرفة نشاط العميل والإلمام بكافة النصوص القانونية والتنظيمية الخاصة بقطاع نشاط المؤسسة محل التدقيق، بالإضافة إلى فحص نظام الرقابة الداخلية بطريقة مناسبة، والبحث عن البراهين وأدلة الإثبات الكافية والملائمة، وهذا من شانه رفع قدرة المراجع في اكتشاف التلاعبات والحيل التي قد يلجا إليها القائمين بالإدارة؛
- الكفاءة هي القدرة على الأداء الجيد وتحقيق الهدف بجودة عالية، ويمكن أن تقاس بعدة مؤشرات مثل: التأهيل العلمي المناسب والخبرة المهنية، بالإضافة إلى التدريب المهني المستمر وتطوير المعارف التي لها علاقة بمهنة المراجع؛
- حجم شركة العميل لا يؤثر بصورة مباشرة على فعالية التدقيق، لكن التأثير يكون عن طريق متغيرات وسيطيه مثل الأتعاب والاستقلالية، ووفق تلك الرؤية ستقوم المؤسسات الكبيرة الحجم باللجوء إلى مكاتب المراجعة الكبيرة بغض النظر عن أتعابها المرتفعة، لكن هناك تأثير قوي في حالة تعاقد شركات كبيرة الحجم مع مكاتب مراجعة صغيرة الحجم بسبب قلة الكفاءة والخبرة لدى المكاتب الصغيرة مما يطرح مشكل العناية المهنية اللازمة؛
- توفر المؤسسة على نظام رقابة داخلية قوي سيساعد المراجع من تقليص حجم ساعات العمل بسبب ثقته في إجراءات الرقابة والتدقيق الداخلي وبالتالي ينعكس بصورة إيجابية على فعالية عملية التدقيق المحاسبي، لكن يجب

الابتعاد عن الثقة المفرطة في إجراءات الرقابة الداخلية وبذل العناية المهنية اللازمة، لأن نظام الرقابة الداخلي القوي هو النتيجة التي يسعى المراجع للوصول إليها، وليس أداة مساعدة بشكل كلي في تحقيق الفعالية؛

- تقديرات محافظي الحسابات لمخاطر الغش والتلاعب في حالة المراجعة المشتركة أعلى بالنسبة لتلك التقديرات في حالة المراجعة الفردية، بالإضافة إلى دور المراجعة المشتركة في تحسين دقة رأي المراجعين وزيادة كفاءتهم في كشف التحايل من خلال عدة مؤشرات منها: التنسيق بين المراجعين، سهولة الاتصال، اكتساب الخبرة وتبادل الأفكار، ومناقشة نتائج عمليات الفحص؛
- استعانة مراجع الحسابات بأعمال الخبراء خصوصا في مجالات النظم الإليكترونية، عمليات التأمين وعمليات التعويضات عن الخسائر والنزاعات، وبعض العمليات الأخرى مثل تقييم الأصول والممتلكات تساعده في الحصول على عناصر مقنعة وادلة إثبات صحيحة وكافية؛
- وجود أثر سلبي لضغوط موازنة الوقت والموعد النهائي على فعالية الأداء المهني للمراجع، حيث أن تلك العوامل تساهم بشكل كبير في تقليل فعالية المراجعة وعدم تحقيق المراجع للأهداف المسطرة، بسبب الإجهاد الذي يتعرض له المراجع بالإضافة إلى خوفه من عدم التزامه بالاتفاق المبرم سابقا مع العميل حول أجال تسليم التقرير؛
- الغش والتلاعب في القوائم المالية قد يحدث نتيجة لعدة أسباب مثل رغبة مجلس الإدارة بتحسين المركز المالي ومؤشرات الأداء، أو الحصول على التمويل، وفي حالات أخرى محاولة الملاك أو القائمين بالإدارة التهرب من دفع الضريبة أو تقليصها، بالإضافة إلى تحسين التصنيف المهني للشركة عن طريق زيادة قوتها المالية؛
- عادة ما توجد أربعة مؤشرات عند الأفراد تدفعهم للقيام بالغش والتلاعب وهي: الضغوط أو الحافز للانخراط في الاحتيال، توفر فرصة الاحتيال، القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي، وأخيرا القدرة على ارتكاب الغش؛
- هناك العديد من الحيل والأساليب المحاسبية التي يتبعها المحتال للتلاعب في الحسابات أثناء إعداد القوائم المالية مثل: التلاعب في حساب الإيرادات والتكاليف، التلاعب في حسابات الأصول الجارية والغير جارية بغرض تعديل الصورة المالية للمؤسسة بشكل يوافق أهداف مجلس الإدارة؛
- يتحمل مراجع الحسابات المسؤولية العامة عن العناية بمهمته ويلتزم بتوفير الوسائل دون النتائج، ووفق هاته الرؤية فإنه يتعرض للمسؤولية المدنية عند إخلاله بأحد بنود العقد مع العميل، والمسؤولية الجزائية عند ارتكابه لمخالفات جنائية تحت طائلة قانون العقوبات، بالإضافة إلى المسؤولية التأديبية في حالة ارتكابه مخالفات نتيجة عدم قيامه بواجباته المهنية أو إخلاله بقواعد أخلاقيات المهنة.

الفصل الثاني:

عرض ومناقشة الدراسات السابقة

الفصل الثاني: عرض ومناقشة الدراسات السابقة

مقدمة الفصل الثاني:

تشكل الدراسات السابقة أهم مرتكزات خطة البحث العلمي، فهي تعتبر بمثابة الجزء المهم المتعلق بالإطار النظري لمنهج البحث العلمي المقدم، لأنها تساهم في تشكيل خلفية ورؤية جيدة وإطار من المعلومات التي من شأنها ان تساعد في الإحاطة بأغلب بجوانب الاشكال الرئيسي للبحث والفرضيات موضوع الدراسة. وعلى هذا الأساس قام الباحث في هذا الفصل باستعراض مجموعة من الدراسات السابقة التي تطرقت لموضوع دراستنا وتناولته من زوايا مختلفة، وقد تنوعت هذه الدراسات بين دراسات عربية و أخرى أجنبية جاءت في فترات زمنية مختلفة، وتناولت مجتمعات دراسة متباينة، كما نجد أن هذه الدراسات اختلفت في تناولها للموضوع فمنها من اهتمت بدراسة المتغير المستقل في دراستنا والمتمثل في فعالية التدقيق المحاسبي، ومنها من عالجت المتغير التابع المتمثل في الغش والتلاعب أو متغيرات قريبة له مثل الفساد، ومنها من تطرقت لدراسة المتغيرين معا التابع والمستقل.

وعلى هذا الأساس قام الباحث في هذا الفصل بمعالجة الدراسات السابقة من خلال عرضها ومناقشة مختلف جوانبها من نقاط القوة والضعف فيها، والتطرق لأوجه الاتفاق والاختلاف بينها من جهة، وبين دراسته من جهة أخرى، بالإضافة إلى تبيان الفجوة البحثية التي أهملتها الدراسات السابقة وتناولها الباحث في دراسته.

المبحث الأول: عرض الدراسات السابقة

سيقوم الباحث في هذا المبحث بالتطرق إلى عرض الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع الدراسة، سواء ما عالجت منها المتغير المستقل أو التابع أو المتغيرين معا، وقد قسم الباحث هذا المبحث إلى عدة أقسام، الدراسة المتعلقة بالمتغير المستقل، والدراسات المتعلقة بالمتغير التابع، بالإضافة إلى الدراسات المتعلقة بالمتغيرين.

المطلب الأول: عرض الدراسات المتعلقة بفعالية التدقيق المحاسبي

في إطار عرض الدراسات السابقة المتعلقة بفعالية التدقيق المحاسبي أشارت دراسة (مبسوط، 2016)[1] إلى موضوع فعالية التدقيق المحاسبي في ظل تطبيق النظام المحاسبي المالي القائم على تبنّي المعايير المالية والمحاسبية، وهدفت الدراسة إلى إبراز العوامل التي تأثرت بها عملية المراجعة جراء تطبيق النظام المحاسبي المالي وفق ما جاء به من قواعد وأفكار ترسّخ وتدعم شفافية ومصداقية المعلومات المالية، كما استهدفت الدراسة أيضا محاولة ابراز أهمية التدقيق ودوره في رفع وتأكيد جودة المعلومات المالية مع مراعاة مصلحة مختلف الأطراف المستخدمة لها، بالإضافة إلى تبيان أهم التحديات التي تواجه المراجع في تدقيق القيمة العادلة ممّا يؤثر إيجابا على رفع كفاءة المراجعين وتفعيل عملية المراجعة. وقد حاولت الدراسة معالجة البحث انطلاقا من التساؤل الرئيسي الذي تدور معالمه حول مدى فعالية التدقيق في الإجابة عن احتياجات الاطراف المتعدّدة والمستخدمة للمعلومة المالية في ظل المعايير المالية والمحاسبية الدولية في الجزائر، وللإجابة عن إشكالية الدراسة الرئيسية تم صياغة الفرضيات التالية:

1. يوفر النظام المحاسبي المالي القائم على المعايير المالية والمحاسبة الدولية معلومات تتسم بالخصائص النوعية وتلبي احتياجات جميع الأطراف في ظل تبني معايير التدقيق الدولية. ويندرج ضمن هذه الفرضية مجموعة فرضيات:
2. الفرضية الأولى: يساعد الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي الحالي والقائم على المعايير المالية والمحاسبية الدولية على إعداد قوائم مالية تلبي احتياجات جميع الأطراف وتساير الواقع الجديد.
3. الفرضية الثانية: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في إجابات عينة الدراسة حول أن تطبيق النظام المحاسبي المالي القائم على المعايير المالية والمحاسبة الدولية يوفر معلومات تتسم بالخصائص النوعية وتلبي احتياجات جميع الأطراف في ظل تبني معايير التدقيق الدولية تعزى لاختلاف طبيعة المهنة (رئيس مصلحة المحاسبة والمالية، مدقق حسابات).

[1] هوارية مبسوط، **فعالية التدقيق في ظل تطبيق المعايير المالية والمحاسبية الدولية في الجزائر–دراسة عينة لمعدّي القوائم المالية ومدقّقي الحسابات**، جامعة سيدي بلعباس، سنة 2016

4. الفرضية الثالثة: يمكن اعتبار أن عملية تدقيق القوائم المالية فعالة في ظل تطبيق المعايير المالية والمحاسبية الدولية بشكل يزيد ويؤكد شفافية ومصداقية المعلومات لتلبية رغبات جميع الأطراف المستخدمة للمعلومات المالية من داخل المؤسسة أو من خارجها.
5. الفرضية الرابعة: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في إجابات عينة الدراسة حول أن عملية تدقيق القوائم المالية فعالة في ظل تطبيق المعايير المالية والمحاسبية الدولية تعزى لاختلاف طبيعة المهنة (رئيس مصلحة المحاسبة والمالية، مدقق حسابات).

وللإجابة على إشكالية البحث واختبار مدى صحة فرضياته تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي في الجانب النظري للدراسة، أمّا الجانب التطبيقي فقد تم فيه استخدام استبيان تضمّن 57 سؤالا، وتم تفريغ معلوماتها وتحليل نتائجها بوسطة البرنامج الاحصائي SPSS، في حين أنّ مجتمع الدراسة اشتمل على فئتين رئيسيتين هما الفئة المعدّة للقوائم المالية وتتألف من مسؤولي دائرة المالية والمحاسبية بمختلف أنواع المؤسسات الاقتصادية على اختلاف احجامها، أمّا الفئة الثانية فتتكوّن من مدقّقي الحسابات من محافظي حسابات وخبراء محاسبين. وقد تم توزيع أكثر من 120 استمارة استبيان في مختلف الولايات تمثلت هذه الولايات في سيدي بلعباس، عين تموشنت، وهران، تلمسان، مستغانم، الجزائر العاصمة، بسكرة، معسكر، ووصل عدد الاستمارات المسترجعة الصالحة للتحليل 96 استمارة. وامتدت فترة الدراسة من شهر سبتمبر2014 إلى غاية جوان 2015.

وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج فقد أظهرت نتائج اختبار الفروض تأكيد كل من الفرضيات الأربعة المطروحة، في حين أن نتائج الدراسة ككل اظهرت مجموعة من النقاط تمثل أهمها في ضرورة توفر معايير محاسبية وطنية تلائم واقع وبيئة المحاسبة في الجزائر وهذا ما وافق رأي 79.2 % من المستجوبين من خلال الدراسة الميدانية.

بالإضافة إلى ذلك تم التوصل إلى أنّ 84.4 % يقرّون بأنّ المعايير الدولية تعتبر حلا أمثل يعمل على رفع جودة بيئة المراجعة في الجزائر، بالرغم من أنّ ما يمثّل حوالي 68.8 % من المستجوبين يجمعون على صعوبة تطبيق هذه المعايير في الوقت الراهن لعدّة أسباب، وأنّ ما هو متوفر في الجزائر لا يعتبر معايير بحد ذاتها إنّما هي مجرد قوانين ومراسيم وتعليمات، كما أظهرت النتائج أيضا وجود بعض القصور في فهم بعض من المتغيرات المرتبطة بالنظام المالي المحاسبي الجديد وخصوصا فيما يرتبط بمفهوم القيمة العادلة.

وفي نفس السياق أشارت دراسة (هيري، 2018)[1] إلى موضوع فعالية التدقيق الخارجي في تحسين جودة المعلومات وفق ما تقرّه أخلاقيات المهنة في ظل التغيرات التي تعيشها المؤسسات الجزائرية، وقد هدفت الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف كان أبرزها الوقوف على مدى التزام المدققين الخارجيين في الجزائر بأخلاقيات مهنة المراجعة، ومعرفة مدى جودة معلومات تقاريرهم، بالإضافة إلى ابراز دور التدقيق الخارجي باعتباره متغيرا مستقلا في التأثير على جودة معلومات تقرير المدقق الخارجي باعتباره متغيرا تابعا، وتم الاستعانة بمتغير وسيط تمثّل في اخلاقيات المهنة.

وقد حاولت الباحثة معالجة الدراسة انطلاقا من التساؤل الرئيسي الذي تدور معالمه حول مدى فعالية مهنة التدقيق الخارجي في الجزائر بعد تطبيق أخلاقيات المهنة ومبادئها ودورها في رفع وتحسين جودة المعلومات للتقارير النهائية للمدقق، وقد تمّ صياغة واقتراح مجموعة من الفرضيات للإجابة على الاشكال الرئيسي المطروح:

1. يوجد أثر لفعالية التدقيق الخارجي على أخلاقيات مهنة التدقيق الخارجي؛
2. يوجد أثر لفعالية التدقيق الخارجي على جودة المعلومات؛
3. يوجد أثر لأخلاقيات مهنة التدقيق الخارجي على جودة المعلومات؛
4. يوجد أثر لفعالية التدقيق الخارجي على جودة المعلومات في ظل أخلاقيات مهنة التدقيق الخارجي.

وقد لجأت الباحثة إلى تصميم استبيان تمّ فيه استخدام مقياس ليكارت الخماسي، وزّعت منها 200 استمارة وقد تمّ تسجيل 56 ما بين استمارة مفقودة أو ملغاة، وتمّ قبول 144 استمارة صالحة وقابلة للتحليل. أمّا بخصوص عينة الدراسة فقد تمّ اختيارها استنادا على أسلوب العينة الطبقية نظرا لخصوصية البيئة الجزائرية، وقد تم استهداف ثلاث فئات تمثّلت في فئة المديرين وفئة المحاسبين، وفئة مساعدي المحاسبين للمؤسسات التي تمارس التدقيق الخارجي بنوعيها الخاصة والعامة.

وقد توصّلت النتائج التطبيقية للدراسة إلى أنّ فعالية التدقيق الخارجي تعتبر ضئيلة في تفسير تغيرات أخلاقيات مهنة التدقيق الخارجي بحيث لا تمثل سوى 0.2 في حين أنها بلغت ما يعادل 0.545 في تفسير تغيرات جودة المعلومات التقارير النهائية، بالإضافة إلى ذلك فقد بلغ أثر فعالية التدقيق الخارجي على أخلاقيات المهنة ما يعادل 0.447، بينما بلغ أثر اخلاقيات مهنة التدقيق الخارجي على تحسين جودة معلومات التقارير 0.606.

[1] آسيا هيري، **فعالية التدقيق الخارجي وفق أخلاقيات المهنة في تحسين جودة معلومات تقرير المدقق: دراسة عينة من المؤسسات الاقتصادية الجزائرية**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أحمد دراية أدرار، سنة 2018

كما أظهرت النتائج أنّ أثر فعالية التدقيق الخارجي على تحسين جودة المعلومات كانت بصورة غير مباشرة تفوق التأثير المباشر.

المطلب الثاني: عرض الدراسات المتعلقة بالغش والتلاعب

في سياق معالجة الدراسات المتعلقة بمتغير الغش أشار تقرير (CAQ)[1] The Centre for Audit Quality على الإبلاغ عن الاحتيال في التقارير المالية في جميع الشركات المتداولة علنًا، وتوصياته تهدف إلى أن تكون قابلة للتطوير في كل المواقف، بالإضافة إلى ذلك يتناول التقرير هياكل محددة مثل: وظيفة التدقيق الداخلي أو برنامج رسمي لإدارة مخاطر الاحتيال، وليس المقصود منه اقتراح ذلك أو أنه يناسب الجميع، أو أن يقتصر على أي نهج تنفيذ واحد، حيث انه من المهم أن تأخذ كل شركة في الاعتبار المفاهيم المقدمة وتكييفها وفقًا لخصائصها التنظيمية والتشريعية ...الخ، لذلك فإن العديد من النقاط قد تكون قابلة للتطبيق على أنواع أخرى من المنظمات، مثل الشركات المملوكة للقطاع الخاص، المنظمات غير الهادفة للربح والهيئات الحكومية.

وقد قام مركز جودة المراجعة (CAQ) في عام 2009، بعقد خمس مناقشات مائدة مستديرة (أربعة في الولايات المتحدة، وواحد في لندن) مع أكثر من 100 مشارك تمثل عينة الدراسة، يليهم أكثر من 20 مناقشة ذات العمق العالي مع خبراء دوليين ومهنيين يمثلون نخبة مهنة التدقيق باستخدام أسلوب المقابلة الشخصية من أجل البحث أكثر في وجهات النظر حول الاحتيال وتدابير الردع وأساليب الكشف التي نجحت، بالإضافة إلى البحث عن أفكار لمقاربات جديدة. وقد تمثل مجتمع الدراسة في المدراء التنفيذيين وأعضاء مجالس الإدارة، بالإضافة إلى لجان المراجعة والمدققين الداخليين والخارجيين، والمستثمرين والخبراء الأكاديميين وغيرهم من المهتمين بظاهرة الغش والاحتيال.

وقد خلصت الدراسة إلى أنه لا يوجد حل سحري لردع وكشف عمليات الاحتيال والتلاعب، يحث يمثل كل عنصر في سلسلة عملية الرقابة دورًا رئيسيًا من الإدارة العليا إلى مجالس الإدارة ولجان المراجعة والمدققين الداخليين والمراجعين الخارجيين، وقد أشاد المشاركون والخبراء المشاركون في المقابلات الخاصة بإعداد هذا التقرير إلى نجاعة وفعالية قانون Oxley-Sarbanes ونظرية مثلث الغش لصاحبها Cressy الذي ساهم في تحسين عملية إعداد التقارير المالية وإرساء ضوابط الحوكمة في الشركات.

[1] Rapport (CAQ) The Centre for Audit Quality, **Deterring and Detecting Financial Reporting Fraud (A platform for Action)**, 2010

وفي نفس السياق أشارت دراسة (عمر الحارس، 2014)[1] إلى موضوع أثر مؤشرات الضغوط والفرص والمبررات على قياس الغش في بيئة المراجعة السورية-دراسة تجريبية-من خلال التطرق لتنامي ظاهرة الغش بغرض الوقوف على أهم مؤشرات الغش المؤثرة على عمل المراجعين السوريين، وهدفت الدراسة إلى التعرف على مؤشرات الغش والتلاعب المنتشرة في بيئة المراجعة السورية وفقا لإدراك المدققين الخارجيين، بالإضافة إلى قياس درجة تأثير هاته المؤشرات على كل من الغش الناتج عن تحريف القوائم المالية والغش الناتج عن اختلاس أصول الشركة المعنية بالتدقيق. وقد حاول الباحث معالجة الإشكالية الرئيسية للدراسة المتمثلة أساسا في معرفة طبيعة أثر مؤشرات الضغوط والفرص والمبررات على قياس الغش في بيئة المراجعة السورية، وللإجابة على التساؤل الرئيسي للبحث قامت الدراسة على مجموعة من الفرضيات مقسمة إلى 3 مجموعات رئيسية تمثلت في:

المجموعة الاولى: مؤشرات عوامل المحفزات – الضغوط، والفرص والمبرّرات-الاتجاهات وعلاقته بالغش الناتج عن تحريف القوائم المالية بحيث تضمنت هذه المجموعة الفرضيات الاولى والثانية والثالثة للدراسة والتي كانت كالتالي:

- توجد علاقة بين المحفزات والضغوط على الشركة موضع المراجعة وإدارتها وبين وجود غش ناتج عن تحريف جوهري في التقارير المالية المنشورة؛
- توجد علاقة بين فرص الغش في الشركة موضع المراجعة وبين وجود غش ناتج عن تحريف جوهري في التقارير المالية المنشورة؛
- توجد علاقة بين اتجاهات ومبررات الغش لدى الإدارة وموظفي الشركة موضع المراجعة إدارتها وبين وجود غش ناتج عن تحريف جوهري في التقارير المالية المنشورة؛

المجموعة الثانية: مؤشرات عوامل المحفزات – الضغوط، والفرص والمبرّرات-الاتجاهات وعلاقته بالغش الناتج عن اختلاس أصول الشركة، بحيث تضمنت هذه المجموعة الفرضيات الرابعة، الخامسة، والسادسة والتي كانت كالتالي:

- توجد علاقة بين المحفزات والضغوط على الشركة موضع المراجعة وإدارتها وبين وجود غش ناتج عن اختلاس أصول هذه الشركة؛
- توجد علاقة بين فرص الغش في الشركة موضع المراجعة وبين وجود غش ناتج عن اختلاس أصول هذه لشركة؛
- توجد علاقة بين اتجاهات ومبررات الغش لدى الإدارة وموظفي الشركة موضع المراجعة إدارتها وبين وجود غش ناتج اختلاس أصول هاته الشركة؛

[1] عبد الرحمان عمر الحارس، أثر مؤشرات الضغوط والفرص والمبررات على قياس الغش في بيئة المراجعة السورية دراسة تجريبية، أطروحة دكتوراه، كلية الاقتصاد، جامعة تشرين، 2014

وانطلاقا من الفرضية السابعة وعلى غاية الفرضية الحادية عشر تتكون المجموعة الثالثة والتي كانت فروضها كالتالي:

- توجد علاقة مهنية بين أداء المراجعين السوريين وبين وجود فرص تتيح حدوث الغش؛
- توجد اختلافات جوهرية بين لمراجعين السوريين (تبعا لخبرتهم السابقة في كشف الغش الناتج عن تحريف التقارير المالية) حول كون المراجع السوري مؤهل علميا بما يكفل إنجازه لواجباته بالصورة المثلى؛
- توجد اختلافات جوهرية بين المراجعين السوريين (تبعا لخبرتهم السابقة في كشف الغش الناتج عن تحريف التقارير المالية) حول كون المراجع السوري يحافظ على متطلبات التدريب المستمر؛
- توجد اختلافات جوهرية بين لمراجعين السوريين (تبعا لخبرتهم السابقة في كشف الغش الناتج عن اختلاس أصول الشركة) حول كون المراجع السوري مؤهل علميا بما يكفل إنجازه لواجباته بالصورة المثلى؛
- توجد اختلافات جوهرية بين المراجعين السوريين (تبعا لخبرتهم السابقة في كشف الغش الناتج عن اختلاس أصول الشركة) حول كون المراجع السوري يحافظ على متطلبات التدريب المستمر؛

ومن اجل اختبار صحة هاته الفرضيات قام الباحث بالجمع بين التصاميم المستعرضة المناسبة لبحوث المسح والمدخل الاستكشافي الذي ينطوي على استخدام أساليب البحث النوعي مثل العصف الذهني والمقابلات فقد تم الاستعانة بالمقابلة الشخصية من قبل المحاسبين السوريين الممارسين والاستبانة البريدية من أجل جمع البيانات المطلوبة.

وتوصلت الدراسة إلى أنه توجد علاقة ارتباط إيجابية ذات دلالة احصائية في كل من فرضيات المجموعة الأولى والمجموعة الثانية، في حين أفضت نتائج المجموعة الثالثة إلى وجود علاقة ذات دلالة احصائية مهنية بين اداء المراجعين السوريين ووجود ظروف وفرص تتيح حدوث الغش، كما توصلت نتائج الدراسة إلى قبول كل من الفرضية الثامنة والتاسعة والحادية في حين تم رفض الفرضية العاشرة.

كما أشارت دراسة (Racha Kassem, 2016)[1] إلى كيفيات مساعدة المدققين الخارجيين في تقييم المخاطر المالية والاستجابة لها بشكل صحيح، والإبلاغ عن الاحتيال وذلك في محاولة لزيادة احتمالية اكتشافه، ومن أجل تحقيق هذا على نطاق واسع كان من المهم أن تستكشف الدراسة أهمية نموذج مثلث الاحتيال، ونزاهة الإدارة، وقدرات مرتكبي العمليات الاحتيالية، وكيف يمكن للمدققين الخارجيين تقييم هاته الأنواع المختلفة من عوامل

[1] Rasha Kassem, Detecting financial reporting fraud: the impact and implications of management motivations for external auditors - evidence from the Egyptian context, Doctor of Philosophy, Loughborough University, 2016

الاحتيال، بالإضافة إلى الدوافع الكامنة وراء الاحتيال الإداري، وتأثير دوافع الإدارة على البيانات المالية، وكيف يمكن للمدققين الخارجيين تقييم تأثير دوافع الإدارة على جودة البيانات المالية. من أجل تحقيق أهداف الدراسة، سعت الباحثة للإجابة على الأسئلة التالية:

س 1: إلى أي مدى يدرك المدققون الخارجيون في مصر ويلتزمون بمتطلبات ISA 240 / ESA240 فيما يتعلق بالغش في التقارير المالية؟ ما مدى فائدة ISA 240 / ESA240 في تقييم مخاطر الاحتيال في التقارير المالية ولماذا؟

س 2: ما مدى انتشار الاحتيال في التقارير المالية في مصر؟ ما هي أكثر أنواع الاحتيال في التقارير المالية في مصر؟ كم مرة يكتشف المدققون الخارجيون في مصر الأمور المالية الإبلاغ عن حالات الاحتيال التي تشارك فيها الإدارة؟ كيف يكتشف المدققون الخارجيون الأمور المالية الإبلاغ عن الاحتيال في كل حالة وما هي الإجراءات التي يتخذها المدققون الخارجيون في هذه الحالات؟

س 3: إلى أي مدى توجد عوامل الاحتيال التالية (أي دوافع الإدارة، الإدارة النزاهة، وفرصة ارتكاب الاحتيال، والترشيد، وقدرات مرتكبي الاحتيال) مهم في تقييم مخاطر الاحتيال في التقارير المالية؟ لماذا ا؟ كيف يمكن للمدققين الخارجيين تقييم هذه العوامل؟

س 4: ما الذي يحفز الإدارة في مصر على ارتكاب الاحتيال في التقارير المالية؟ كيف يمكن هل تؤثر دوافع الإدارة على البيانات المالية؟ كيف يمكن للمدققين الخارجيين تقييم تأثير دوافع الإدارة على البيانات المالية؟

وقد شارك في هاته الدراسة 82 مدقق، حيث 85.4 ٪ من المستجيبين (70 مستجيبًا) في الدراسة يعملون لصالح شركات التدقيق الأربعة الكبار، 11 ٪ من المجيبين (9 مشاركين) يعملون لدى شركات تدقيق دولية غير الأربعة الكبار، وفقط 2.4 ٪ (2 مشاركين) و1.2 ٪ (مشارك واحد) على التوالي من المستجيبين يعملون لصالح شركات التدقيق المصرية المتوسطة والصغيرة الحجم.

وتم جمع البيانات الخاصة بالدراسة عن طريق مختلط، وبالتحديد من خلال استخدام استبيان مختلط عبر الإنترنت وشبه منظم في المقابلات، وقد ساعد استخدام الأساليب المختلطة في رسم صورة كاملة لقضايا البحث المعتمدة في الدراسة، وتم تحليل البيانات الكمية باستخدام SPSS بينما تم تحليل البيانات النوعية باستخدام الطرق التقليدية وتحليل محتوى المقابلة.

وكشفت نتائج الدراسة أن ليس كل العوامل في نموذج مثلث الاحتيال الحالي لديها نفس الأهمية، وأن دوافع الإدارة هي العامل الأكثر أهمية في تقييم مخاطر الاحتيال في التقارير المالية خصوصا في الاقتصاد المصري،

بسبب ضعف الاقتصاد والاضطرابات السياسية التي قد تجبر الشركات على الإفلاس، كما أكدت الباحثة على أن سلامة الإدارة هي ثاني أهم عامل ويجب أن يحل محل ترشيد الاحتيال. حيث يجب على المراجعين الخارجيين النظر إلى سلوك مجلس الإدارة في ترشيد الاحتيال كعلامة تحذيرية لتدني مؤشرات النزاهة. كما تم النظر إلى القدرة على أنها مهمة بنفس القدر لعامل الفرصة، ولكن تم تجاهلها حاليًا من قبل التدقيق معايير التدقيق الدولية. ومن ثم فإن الدراسة تشير إلى تغيير في شكل نموذج مثلث الاحتيال الحالي مثل الهرم، حيث يجب أن تشكل دوافع الإدارة قاعدة الهرم ويجب إعطاؤها وزناً أكبر من العوامل الأخرى، بالإضافة إلى ذلك يجب أن تكون سلامة الإدارة هي المستوى الثاني من الهرم، والفرصة تمثل المستوى الأخير من مثلث الغش.

كما أشارت الدراسة على ضرورة مراعات المراجعين لقدرة المحتال عند تقييمهم للغش والتلاعب في التقارير المالية، تبعا لذلك اعتبرت الباحثة أن أهم سمة يمكن أن تعزز قدرات الإدارة لارتكاب الاحتيال في التقارير المالية هي "القدرة على استغلال نقاط الضعف في الرقابة الداخلية"، و"موقف رسمي داخل المنظمة"، و"القدرة على فهم أنظمة المحاسبة"، و"الثقة في أن مرتكب الاحتيال لن يتم اكتشافه وإذا تم القبض عليه فسوف يفلت من العقاب"، وقد كانت السمة الأقل أهمية هي "القدرة على التعامل مع ضغط عصبي".

إضافة لما سبق أشارت الدراسة أنه يمكن تحفيز الإدارة في مصر لارتكاب الاحتيال في التقارير المالية من أجل الحصول على المكافآت والعلاوات، أو للحصول على تمويل من البنوك، وقد قدمت الدراسة قائمة من 32 دافع وراء الاحتيال الإداري في مصر، حيث استندت قائمة الدوافع إلى النتائج من الأدبيات السابقة وتصورات المراجعين الخارجيين في السياق المصري. كما كشفت النتائج أيضا أن دوافع الإدارة هي المفتاح في ارتكاب الاحتيال في التقارير المالية، وأنه يمكن أن يكون لها تأثير مباشر على القوائم المالية، حيث من المرجح أن تؤثر دوافع الإدارة على الأرقام وكذلك الإفصاح في البيانات المالية، كما يمكن أن يؤدي أيضًا إلى الاعتراف غير السليم في الإيرادات وتقييم الأصول بشكل غير سليم، بالإضافة إلى الخصوم والنفقات المخفية، وأشارت الباحثة إلى الحسابات التي من المرجح أن تتأثر هي الإيرادات والمخزون والحسابات المدينة والتقديرات والالتزام الضريبي والمصروفات وتكلفة البضائع المباعة.

كما أظهرت النتائج أيضًا أنه على الرغم من أن المراجعين الخارجيين في مصر يقدرون تأثير دوافع الإدارة على البيانات المالية فهم في الواقع ليسوا ناجحين في التعامل معها، وهذا بسبب أن المدققون الخارجيين بحاجة إلى إرشادات حول كيفية تحديد دوافع الإدارة وكيفية إثبات نية الإدارة لارتكاب الاحتيال، والخوف من فقدان العملاء

بسبب المنافسة الشديدة في سوق التدقيق، وضعف النظام القانوني، وعدم وجود تنظيم مستقل للمراجعة في مصر يمكنه مراقبة جودة التدقيق وتعزيز استقلالية المراجعين الخارجيين.

كما كشفت نتائج الدراسة عن العديد من قضايا الحوكمة في مصر التي قد تؤثر على جودة التدقيق واحتمال الكشف عن الاحتيال في التقارير المالية، وترتبط هذه القضايا بحوكمة شركات التدقيق، وعدم الامتثال لمعايير التدقيق، ونزاهة شركاء التدقيق والإدارة، ووجود أنظمة قانونية ضعيفة، وعدم وجود هيئة رقابة فعالة، ومشاكل في دورات التدقيق، واستقلالية المدقق ومؤهلاته وخبرته في اكتشاف الاحتيال، كما أظهرت النتائج أن غالبية المراجعين الخارجيين على دراية بمتطلبات المعيار ISA 240 ومع ذلك فهم غير ممتثلين لعناصر المعيار في تقييماتهم لمخاطر الاحتيال، كما يبدو أن المراجعين الخارجيين بشكل عام يولون المزيد من الاهتمام لدوافع الإدارة والفرصة في ارتكاب الاحتيال مقارنة بالترشيد ونزاهة الإدارة، كما يبدو أن التجربة كان لها تأثير على امتثال المراجعين الخارجيين للمعايير.

إضافة إلى ما سبق، اشارت دراسة (Wolfe & Hermanson, 2004)[1] والتي جاءت على شكل نظرية جديدة (Fraud Diamond) لبحث ظاهرة الغش والتلاعب، وهي امتداد لنظرية مثلث الغش التي تنص على توفر ثلاثة عوامل أساسية للغش وهي: الضغوط/الحافز، توفر الفرصة التي تتيح ارتكاب الفعل الاحتيالي، والقدرة على التبرير السلوك الاحتيالي، وفي عام 2004 قام العالمان (Wolfe & Hermanson) بإضافة العنصر الرابع والمتمثل في قدرة (Capacity) الشخص على ارتكاب الفعل الاحتيالي، وقد أثبت الباحثان ذلك من خلال الإجابة على السؤال الرئيس المتمثل في من يمكنه تحويل فرصة الاحتيال إلى فرصة واقعية وحقيقة، وبذلك تطورت نظرية مثلث الغش بعناصرها الثلاثة إلى معين الغش بالعناصر الأربعة للاحتيال.

وتشير نتائج دراسة (Wolfe & Hermanson) إلى أن القدرة على ارتكاب فعل الاحتيال والغش هي المؤشر الرئيسي الواجب الانتباه إليه أثناء التحقيقات، ويمكن قياس القدرة بعدة مؤشرات أولها: المنصب الذي يشغله الشخص المحتال، حيث كلما كان المحتال في منصب قيادي عالي بالضرورة تزيد قدرته على ارتكاب فعل الغش نتيجة تمتعه بصلاحية اتخاذ القرارات، ثانيا: القدرة العقلية العالية، حيث يتميز المحتال بذكاء عالي للبحث في نقاط الضعف بأنظمة الرقابة واختراقها بغرض تحويلها إلى فرصة للاحتيال، ثالثا: الثقة وحب الذات تكسبه شجاعة عالية لارتكاب الفعل الاحتيالي، حيث يتميز أغلب المحتالين بأنانيهم وثقتهم في استحالة أن يتم اكتشافهم، رابعا: مهارة إقناع الغير على التعاون معهم في الغش أو على الأقل التستر على الأعمال الاحتيالية بغرض عدم اكتشافها،

[1] David T. Wolfe and Dana R. Hermanson, **The Fraud Diamond: Considering the Four Elements of Fraud**, OP-CIT

خامسا: القدرة على الكذب بطريقة مقنعة حتى يتمكن من التحايل وإخفاء عمليات الغش التي قام بها، سادسا: القدرة على تحمل الضغوط ومواجهة العوامل النفسية الصعبة نتيجة الخوف من كشف تلاعبه وخطر الفشل والتعرض للعقوبات.

كما اشارت دراسة (Ashley, 2016)[1] إلى موضوع أثر اهتمام المراجعين أثناء تقييم الأدلة على استجابات المدققين لمخاطر الاحتيال، وتهدف الدراسة إلى فحص ما إذا كان اهتمام المدققين بالاحتيال أثناء تنفيذ إجراءات التدقيق المخطط لها مختلف بسبب ظروف التدقيق، واعتبار الاحتيال أثناء تقييم الأدلة أكثر أو أقل أهمية (أهمية المهمة المتصورة)، علاوة على ذلك تهدف الدراسة إلى اختبار نموذج يبحث في كيفية تأثير انتباه المراجع لوجود عمليات الاحتيال على تقريره النهائي، بمعنى أخر مدى قدرة المراجعين للتعرف على إشارات الاحتيال في أدلة التدقيق والاستجابة لها بشكل فعال من خلال جمع أدلة إضافية تستهدف مخاطر الاحتيال المرتبطة بها.

وقبل اختيار عينة الدراسة قام الباحث بإجراء اختبار نفسي للمستجوبين (95 مستجيب) لمعرفة مدى إدراكهم لأهمية مهمة التدقيق وتقييم العمليات الاحتيالية (نوايا التحكم والتنفيذ)، حيث أكمل كبار المراجعين من شركات التدقيق الكبرى Big Four التجربة وتم استبعاد 6 مشاركين، وبالتالي فإن العينة الدراسة القابلة للاستخدام هي 89 مراجع خارجي، متوسط خبرة المشاركين هو 46 شهرًا، 82٪ من كبار السن لأنهم غالبًا ما يقومون بتقييم أدلة التدقيق، وبالتالي فإن اعتراف فريق التدقيق بإشارات الاحتيال والاستجابات الفعالة لمخاطر الاحتيال تعتمد على أحكامهم وقراراتهم أثناء التقييم.

أشارت نتائج الدراسة أنه بالاعتماد على نظرية الذاكرة المستقبلية عندما تدفع ظروف التدقيق المدققين إلى إدراك مهمة اعتبار الاحتيال أثناء تقييم الأدلة أقل أهمية، يخصص المدققون موارد أقل لرصد أدلة التدقيق بحثًا عن إشارات تشير إلى مخاطر الاحتيال، ولتحسين انتباه المدققين في ظل هاته الظروف المتدنية لأهمية المهمة، قام الباحث بتصميم تدخل مبني على النظرية السابقة يشجع المدققين على أن يكون لديهم نوايا تنفيذية بشأن هدفهم المتمثل في النظر في الاحتيال، كما أشار الباحث إلى أن المدققين الذين لديهم نوايا تنفيذية بشأن محاربة الاحتيال يكرسون مزيدًا من الاهتمام لرصد إشارات الاحتيال أثناء تقييم الأدلة، وبالتالي تشير هاته النتائج أن اهتمام المدققين بالاحتيال أثناء تقييم الأدلة هو عامل مهم يؤثر على استجابات المدققين لمخاطر الاحتيال.

[1] ASHLEY ALBERS AUSTIN, **THE EFFECTS OF AUDITORS' ATTENTION DURING EVIDENCE EVALUATION ON AUDITORS' RESPONSES TO FRAUD RISK**, DOCTOR OF PHILOSOPHY, ATHENS GEORGIA, 2016

وفي نفس السياق أشارت دراسة (Azem, 2018)[1] إلى أسباب ارتكاب الغش باعتماد النظريات المفسرة للاحتيال، وقد كان الهدف من الدراسة هو معرفة سبب ارتكاب الأشخاص للاحتيال، وبذلك تم تحليل خمس قضايا في محكمة فيجي باستخدام نظريات "مثلث الاحتيال" و "الماس الاحتيالي" و "السلطة"، وعلاوة على ذلك تمت إحالة الأدبيات النظرية الموجودة لتقديم الحقائق في شكل منطقي.

وقد أظهر البحث أن أي شخص يمكن أن يرتكب الاحتيال من خلال فحص الأدبيات وقضايا المحاكم في فيجي، في هذا الصدد أشارت الدراسة إلى أن غالبية مرتكبي عمليات الاحتيال لديهم ملفات شخصية تشبه تلك الخاصة بأشخاص صادقين آخرين، كما يؤكد البحث مجددًا على الأسباب ذاتها التي تجعل الأشخاص يرتكبون عمليات الاحتيال يُنظر إليها على أنها ضغوط وفرصة متصورة وطريقة ما لتبرير الاحتيال على أنه مقبول.

كما أظهرت النتائج أن الاحتيال بدأ على نطاق صغير، وبسبب حقيقة أنه لم يتم اكتشافه أو ملاحظته في المراحل المبكرة فإنه يستمر في التزايد حتى يتم اكتشافه، حيث في المقام الأول يمكن تصور أن الضغوطات المالية وغير المالية هي الدافع الرئيسي لارتكاب الاحتيال، وأشارت الباحث إلى أن الجشع وضغط العمل هو أكثر أشكال الضغط شيوعاً على الإطلاق.

إضافة إلى ما سبق أشارت الدراسة إلى أن الجناة لديهم الفرصة لارتكاب الاحتيال وإخفائه في الواقع، حيث إذا لم يكن الجاني متأكدا من وجود الفرصة لارتكاب الاحتيال يصبح من المستحيل عليه التفكير في القيام بعمليات الغش والتلاعب، بالإضافة إلى ذلك فأن التبرير أثر في سلوك الأفراد لتبرير أفعالهم غير الأخلاقية، حيث قام الجناة بمحاولة ترشيد أفعالهم من أجل إزالة التناقض بين ما فعلوه وما كان ينبغي عليهم فعله، كما أظهرت النتائج كذلك حقيقة أنه إذا كان شخص ما موظفًا أمينًا لمدة تصل إلى 16 عامًا كما في حالة Arti Sharma يبدو أنه لا يحدث فرقًا عند حدوث ضغوط مالية شديدة، وبالتالي سوف لن يقوم بارتكاب أي سلوك احتيالي، ولوحظ في جميع الحالات أن المحتالين لديهم "القدرة" على ارتكاب الاحتيال.

كما لوحظ أن "القوة" تلعب دورًا رئيسيًا في تحقيق النتيجة التي تعود بالفائدة على المحتالين، حيث عندما تحدث عملية احتيال يكون لدى المتآمر الرغبة في تنفيذ إرادته و/أو التأثير على شخص آخر للتصرف والقيام بما يريده الجاني بغض النظر عن المقاومة، وبالفعل أشارت النتائج إلى أن الجناة المحتملين قد تأثروا بالتورط في مخطط الاحتيال نتيجة السلطة التي مارسها عليهم أفراد آخرون، لذلك لتلخيص "سبب ارتكاب الأشخاص للاحتيال"

[1] Mohamed Riaz Azam, **Theory Application: Why People Commit Fraud**, OP-CIT

لوحظ أنه ضغط متصور ، وفرصة متصورة ، والقدرة على تبرير تصرفاتهم لتكون مشروعة، والسلطة على تنفيذ الخطط الاحتيالية.

المطلب الثالث: عرض الدراسات التي تناولت المتغيرين

في إطار عرض الدراسات التي تناولت متغير فعالية التدقيق وعلاقته بالغش والتلاعب أشارت دراسة (سامح، 2008)[1] إلى أهمية استخدام المراجع الخارجي للإجراءات التحليلية من مؤشرات ونسب مالية للتمكن من اكتشاف الممارسات الاحتيالية للمحاسبة والتي تطورت مع التطورات الاقتصادية والمالية المستمرة، وقد هدفت الدراسة إلى تحقيق زيادة كفاءة وفعالية التدقيق الخارجي وتحسين جودته من خلال تطبيق الأساليب والاجراءات التحليلية في كشف الممارسات الاحتيالية، وانطلاقا من الهدف العام تفرعت أهداف الدراسة إلى توضيح وابراز المفاهيم الأساسية (تعريف، أهداف، طرق، أنواع) للممارسات الاحتيالية للمحاسبة وإبراز دور المراجع الخارجي في كشفها بوضع تصور مقترح يعمل على تبيان كيفية استخدام المؤشرات والنسب المالية والمرتبطة أساسا بصافي التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية. وقد قامت الدراسة على إشكال رئيسي يدور حول كيفية استعمال الإجراءات التحليلية في عمل المدقق الخارجي من أجل كشف الممارسات الاحتيالية للمراجعة، وبناء على ذلك تم صياغة فرضين أساسيين تمثلا في:

1. لا يوجد تحديد واضح للأساليب المناسبة التي يمكن أن يستخدمها المراجع الخارجي للكشف عن الممارسات الاحتيالية المختلفة للمحاسبة ممّا يؤدي إلى عدم جودة تقرير المراجعة.
2. إنّ استخدام المؤشرات والنسب المالية المعتمدة على صافي التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية سوف يؤدي إلى الكشف عن الممارسات الاحتيالية للمحاسبة ممّا يزيد فعالية المراجعة الخارجية وتحسين جودة تقرير المراجعة.

ولاختبار صحة الفرضين السابقين تم الاعتماد على كل من المنهج الاستقرائي والذي استخدم في تحليل واستقراء الدراسات السابقة والبحوث المتعلقة بالموضوع. بالإضافة إلى المنهج الاستنباطي والذي على أساسه تم وضع تصور واقتراح كيفية استخدام المؤشرات والنسب المالية والتي اقتصرت في هذه الدراسة على استخدام صافي التدفق النقدي التشغيلي عن طريق حساب كل من صافي التدفق النقدي التشغيلي المعدل الناتج من عمليات التشغيل المستمرة ثم حساب كل من مؤشر التدفق النقدي على الأنشطة التشغيلية منسوبا إلى الدخل وهامش النقدية الزائدة. وقد شملت الدراسة التطبيقية مجموعة من الشركات المصرية والأجنبية وهي: شركة زيروكس الأمريكية

[1] سامح محمد رضا رياض أحمد، **دور المراجعة الخارجية في كشف ممارسات المحاسبة الاحتيالية في ضوء التطورات الاقتصادية المعاصرة**، أطروحة دكتوراه، كلية التجارة وإدارة الأعمال، جامعة حلوان مصر، سنة 2008

للتصوير المكتبي، شركة انرون الأمريكية للطاقة، شركة مصر لصناعة معدّات الغزل والنسيج والملابس، الشركة العامة لمنتجات الجوت.

وقد أيدت نتائج الدراسة صحة فرضياتها، كما توصلت النتائج إلى أنه مع التطورات الاقتصادية تبرز العديد من الممارسات الاحتيالية للمحاسبة سواء من داخل الميزانية أو خارجها ممّا يلزم المراجع الخارجي الالمام بجميع هذه الأنواع للتمكن من كشفها، كما أنّ الاجراءات التحليلية هي أحد أساليب التدقيق الخارجي التي يصلح تطبيقها في مختلف مراحل عملية التدقيق، ممّا يعمل على رفع فاعلية المراجعة الخارجية في كشف الممارسات الاحتيالية للمحاسبة. كما توصلت الدراسة التطبيقية أنّ استخدام صافي التدفق النقدي التشغيلي ساهم في كشف الممارسات الاحتيالية للمحاسبة في الشركات محل الدراسة.

كما أشارت دراسة (ياسمين مجدي 2018)[1] إلى موضوع الغش في القوائم المالية باعتباره أحد العوائق الرئيسية التي تعترض نشاط المؤسسات، حيث مع زيادة التطور التكنولوجي وتعقّد بيئة الاستثمار والأعمال زادت درجة الغش والاحتيال التقارير المالية، ممّا يستدعي إعادة التفكير في البدائل والحلول الممكنة والتي من بينها وضع نموذج للتنبؤ بعمليات التلاعب في إعداد القوائم المالية من أجل العمل على تحسين مقدرة المدقق الخارجي، إذ يعتبر بناء النماذج من أحدث الوسائل والطرق التي تعمل على تحسين جودة الاجراءات والمعاملات التحليلية التي ترتبط بمهنة التدقيق الخارجي، وقد هدفت الدراسة إلى تحسين ورفع كفاءة عملية التدقيق الخارجي من خلال محاولة بناء نموذج للتنبؤ بالغش في القوائم والتقارير المالي، وقد قامت الدراسة على إشكال رئيسي يدور حول مدى استعمال المؤشرات المالية وغير المالية في التوقع والتنبؤ بعمليات الغش في القوائم والتقارير المالية للمؤسسات محل التدقيق، وفي ضوء مشكلة الدراسة تمّ صياغة مجموعة من الفرضيات كانت كالتالي:

1. **الفرضية الأولى**: توجد علاقة ذات إحصائية بين المؤشرات المالية المشتقة من قائمتي المركز المالي والدخل والتنبؤ باحتمالية الغش في القوائم المالية؛
2. **الفرضية الثانية**: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين المؤشرات المالية المشتقة من قائمة التدفقات النقدية والتنبؤ باحتمالية الغش في القوائم المالية؛
3. **الفرضية الثالثة**: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين آليات حوكمة الشركات والتنبؤ باحتمالية الغش في القوائم المالية؛

[1] ياسمين مجدي رجب عثمان، **نموذج كمي مقترح للتنبؤ بالغش في القوائم المالية لزيادة فعالية عملية المراجعة الخارجية –دراسة تطبيقية–**، مرجع سبق ذكره

4. **الفرضية الرابعة:** يحقق النموذج المشترك الذي يجمع بين النسب المالية وآليات حوكمة الشركات أعلى قدرة تنبؤيه بين النماذج المقترحة.

ومن اجل اختبار الفرضيات السابقة وتأكيد صحتها من عدمها قسمت الباحثة متغيرات الدراسة إلى متغير تابع تمثّل في الغش في القوائم المالية ومتغير مستقل تمثّل في المؤشرات والنسب المالية بالإضافة إلى المؤشرات غير المالية تمثلت في آليات حوكمة الشركات، وقد اشتملت عينة الدراسة على 66 شركة مالية غير مقيدة في سوق الأوراق المالية بمصر، وتم تجميع بيانات الدراسة خلال فترة امتدت من سنة 2009 إلى 2015، وبذلك تم الحصول على 400 مشاهدة، في حين أنّه تم تجميع ثلاث انواع من البيانات وهي قوائم مالية سنوية للشركات خلال فترة الدراسة، القيمة السوقية لأسهم الشركات خلال الفترة، آليات حوكمة الشركات (المتمثلة في لجنة المراجعة، تشكيل مجلس الإدارة، هيكل الملكية، المراجعة الخارجية)، ومن بين الأساليب الاحصائية المستخدمة في بناء النماذج التنبؤ بالغش استخدمت الباحثة أسلوب الاحصاءات الوصفية المتمثلة في النسب المئوية، والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، بالإضافة إلى أسلوب الانحدار اللوجيستي التدريجي.

وقد أيّدت نتائج الدراسة التطبيقية الفروض الثلاثة الأولى، في حين أنّ التحليل الإحصائي للبيانات أثبت أنّ قدرة التصنيف للنموذج المقترح المبني على مؤشرات مالية تم اشتقاقها من القوائم والتقارير المالية (المركز المالي، التدفقات النقدية، الدخل) وآلية حوكمة الشركات قد بلغت نسبة تعادل 79.1 % وهي أعلى قدرة تصنيف للنماذج المقترحة في الدراسة، وبذلك تم تأكيد طرح الفرضية الرابعة التي نصّت على ارتفاع القدرة التنبؤية للنموذج الذي يجمع ما بين النسب المئوية وبين المؤشرات المالية وأليات حوكمة الشركات خلافا عن النماذج الأخرى.

أشارت دراسة (Simon, 2008) إلى موضوع الإجراءات التي تساعد المدققين (الإجراءات التحليلية ومؤشرات التحذير من الاحتيال) في ربط المعلومات المتاحة بغرض تحديد المزيد من مخاطر الاحتيال ذات الصلة، ويعد تحديد مخاطر الاحتيال بدقة أمرًا ضروريًا للكشف عن الاحتيال، حيث سيختار المدققون إجراءات المراجعة بناءً على المخاطر التي تم تحديدها، كذلك تهدف الدراسة إلى البحث فيما إذا كان المدققون الذين حددوا عددًا أكبر من مخاطر الاحتيال قد قاموا بتحديد عدد أكبر من الإجراءات التي تستهدف إلى اكتشاف تلك العمليات.

شارك ثمانية وثمانون مدققًا ممارسًا في هذه الدراسة، المشاركون هم من كل من أكبر أربع شركات محاسبة (83 ٪) ومن شركة إقليمية (17 ٪)، متوسط الخبرة المشاركون 31.98 شهرًا (الانحراف المعياري = 17.88 شهرًا). المشاركون يكملون الدراسة في جلسة تدريبية (40 ٪) أو يتم إعطاؤك الحالة من خلال جهة اتصال قوية لإكمالها الخاصة بهم (60 ٪). أسقط مشاركين اثنين من التحليل لأنهم لم يتابعوا التعليمات وأنا أسقط الثالث لأن

المشارك لم يذكر أي إجراءات تدقيق لمعالجتها المخاطر التي حددها المشارك، نتيجة لذلك، تم استخدام خمسة وثمانين إجابة في التحليل. خمسة وثمانين مشاركًا الباقين لديهم ما متوسطه 31.79 شهرًا من المراجعة الخبرة (الوسيط = 27 شهرًا)، 83 بالمائة من المراجعين الأربعة الكبار، و56 بالمائة من المحاسبين القانونيين، بالإضافة إلى ذلك، واجه هؤلاء المشاركون في المتوسط 3.2 أخطاء مادية في السنوات الثلاث الماضية و9.4 بالمائة من المشاركين قد تعرضوا لعملية احتيال مادي في الثلاث سنوات السابقة.

وقد توصلت الدراسة إلى أن المدققين الذين يحددون عددًا أكبر من مخاطر الاحتيال يقومون باستخدام استراتيجية تحقيق تتلاءم مع تلك المخاطر المحتملة، هذه النتيجة تكون أكثر فعالية عند قيام المراجع بتحديد مخاطر الاحتيال عن طريق ربط معلومات العميل ذات الصلة بأهدافه المتوقعة، وقد تنخفض فعالية عملية التدقيق عند قيام المراجع بتحقيق العمليات المحاسبية والمالية دون الأخذ بالحسبان أهداف مجلس الإدارة.

بالإضافة لما سبق تناولت دراسة (قندوز، 2019)[1] موضوع مساهمة المراجع الخارجي في الحد من الفساد المالي الذي أصبح يشكل أحد أهم التحديات التي تواجه الاقتصاديات الدول باعتباره عاملا أساسيا في تبديد الثروات ونهبها من قبل المفسدين، أو سوء استخدامها من خلال استثمارها في مجالات غير منتجة وغير مفيدة، وقد هدفت الدراسة إلى العمل على تطوير المفاهيم المرتبطة بالموضوع والتي تتمتع غالبيتها بالجمود وعدم ملائمة بيئة التدقيق بصفة عامة، بالإضافة إلى الوقوف على مدى أهمية التكامل الموجود بين أطراف الحوكمة والذي يعتبر ضرورة ملحّة في معالجة الفساد المالي، و زيادة وتحسين المفاهيم الخاصة المتعلقة بمفهومي الحوكمة والفساد المالي، ومن بين الأهداف المطروحة أيضا إبراز وتبيان أهمية كل من أخلاقيات الأعمال وأثرها على جودة أعمال المراجعة الخارجية، وبيان دور المراجع الخارجي ومدى إسهامه في مكافحة الفساد المالي وتأثيره في التنمية الاقتصادية، وقد حاول الباحث معالجة إشكالية البحث الرئيسية المتمثلة أساسا في ابراز الدور المطلوب من المراجع الخارجي ومدى قدرته في الحد من آثار الفساد المالي الذي تفشى في الاقتصاد الوطني وهو ما تحدده المسؤوليات والواجبات الملقاة على عاتقه، وللإجابة على الإشكال الرئيسي المطروح قامت الدراسة على أربعة فرضيات تمثلت في :

1. يمكن للمراجعة الخارجية أن تحسن من جودة حوكمة الشركات من خلال علاقاتها التعاونية مع أطراف الحوكمة، وذلك بدعمها لهذه الأطراف في أداء دورها في حوكمة الشركات؛

[1] بلال قندوز، **مساهمة المراجع الخارجي في الحد من الفساد المالي (حالة المؤسسة الجزائرية)**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، سنة 2019

2. المراجع الخارجي يلتزم بدوره ومسؤوليته في توفير الإنذار المبكر عن حالات الفساد المالي من خلال قيامه بالإفصاح الكامل عن أية أمور تثير شكوكه؛
3. التزام المراجع الخارجي بمعايير المراجعة الخارجية والأخلاقيات المهنية يعزز من قدرته على الحد من آثار الفساد المالي؛
4. يعتبر فقدان استقلالية المراجع الخارجي بالإضافة إلى تطور أساليب الغش والسرقة وشتى أنواع الفساد المالي أهم الأسباب التي حدت من مقدرة المراجع الخارجي على اكتشاف الفساد المالي.

واعتمدت الدراسة في طرحها شقين، شق نظري بالتطرق لأهم المفاهيم الأساسية التي رآها الباحث مناسبة ومتعلقة بفكرة البحث، وشق تطبيقي تناول الدراسة الميدانية في محاولة لمعرفة واقع المراجعة الخارجية والفساد المالي في المؤسسات الجزائرية بغية إيجاد حلول واقتراحات لكيفية ضبط مهنة المراجعة الخارجية من أجل الاسهام في زيادة فعاليتها لمكافحة الفساد ، بحيث تم الاستعانة باستبيان يتكون من 18 سؤالا، تمّ توزيعه على مجتمع الدراسة الذي تمثّل في ثلاث فئات وهي أساتذة جامعيين مهتمين بمجال المحاسبة والمراجعة الخارجية، محافظي الحسابات، الخبراء المحاسبين. واقتصرت أفراد العينة على مناطق معينة هي: الجزائر العاصمة، البليدة، تيبازة، بومرداس، في حين استغرقت الدراسة الميدانية أربعة أشهر، ابتداء من شهر نوفمبر 2018 إلى شهر فيفري 2019، وتم توزيع 230 قائمة استبيان تمّ استلام 134 قائمة استبيان، استبعد منها 42 قائمة لعدم استيفائها بالكامل، لتصل قوائم الاستبيان الكاملة والصحيحة إلى 92 قائمة استخدمت في التحليل وهي التي تمثل استجابات مفردات عينة الدراسة التطبيقية.

وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج المتعلقة باختبار الفرضيات من جهة، ونتائج البحث من جهة أخرى، فقد أثبت الدراسة صحة كل من الفرضيات الاولى والثالثة والرابعة في حين جاءت منافية لصحة الفرض الثاني، أما فيما يخص نتائج البحث فقد أفضت إلى عدم وجود عقوبات صارمة وحازمة تردع مرتكبي الفساد وتعمل على حماية للمبلغين عنه ممّا أسهم في انتشار هاته الظاهرة التي مسّت جل المؤسسات الوطنية، بالإضافة إلى عدم توزيع المسؤوليات والصلاحيات في المؤسسات وحصرها في المديرين العامين فقط، الأمر الذي أدى إلى سيطرتهم على معظم القرارات المهمة بالمؤسسة وبالتالي تفشي ظاهرة الفساد، وممّا توصلت إليه الدراسة أيضا هو التزام المراجعين الخارجيين بالمعايير المهنية للمراجعة الخارجية في اكتشاف المخالفات الجوهرية والأخطاء في القوائم المالية والإفصاح عنها في تقرير المراجعة من مظاهر الاستدلال على جودة المراجعة، بحيث تلعب هذه الجودة دورا مهما في تفعيل حوكمة الشركات، ممّا يرفع في مستوى ثقة مستخدمي التقارير المالية، حيث أن وضع نظم للرقابة على الجودة ضروري

لضمان الجودة في عملية التدقيق، فوجود نظام فعال للرقابة الداخلية والتعاون والتكامل بين المراجعين الداخليين والمراجعين الخارجيين يزيد من قدرة المراجع الخارجي على اكتشاف غش الإدارة ممّا يؤدي إلى التقليل من الفساد.

كما تمّ الإشارة إلى أن وجود لجان للمراجعة والتي تعتبر خلية رقابية على عمل المراجع الخارجي يسهم في الرفع من فعالية المراجعين الخارجيين ممّا يقلّل من مخاطر الأزمات والفضائح المالية.

المبحث الثاني: مناقشة الدراسات السابقة

بعد عرض الدراسات السابقة في المبحث السابق، سيحاول الباحث في المبحث من الدراسة مناقشة مختلف النقاط التي قام بعرضها من خلال تقييمها ومناقشتها والوقوف على نقاط الخلل والضعف فيها، بالإضافة إلى استعراض نقاط التشابه والاختلاف بين الدراسات السابقة من جهة، وبين دراسته الحالية من جهة أخرى وصولا إلى الفجوة البحثية والإضافة العلمية للدراسة الحالية.

المطلب الأول: مناقشة الدراسات المتعلقة بفعالية التدقيق المحاسبي

أشارت دراسة (مبسوط، 2016) إلى أثر إصلاح مهنة التدقيق والمحاسبة من خلال القوانين المتعلقة بالنظام المحاسبي المالي والقوانين المنظمة لمهنة التدقيق ومدى التوافق بين منظومة المحاسبة والتدقيق، وانعكاس أثر هذا الإصلاح الذي شمل المهنتين على فعالية عمليات التدقيق المحاسبي في الجزائر، من خلال تسليط الضوء على عينة من المؤسسات المحلية والأجنبية التي تنشط بالجزائر باختلاف أنواعها وأحجامها، بالإضافة إلى عينة من محافظي الحسابات والخبراء المحاسبين. ويبدو ان الباحثة قد وفقت نوعا ما إلى تحقيق أهداف بحثها من خلال مقارنة اهداف البحث بالنتائج، حيث أشارت الباحثة إلى الأثر الإيجابي لقواعد وأساسيات النظام المحاسبي المالي في تحسين جودة القوائم المالية بصفة عامة ومهنة التدقيق بصفة خاصة، كما تطرقت بصفة تفصيلية إلى بعض التحديات التي تواجه فعالية التدقيق في ظل تطبيق النظام المحاسبي المالي مثل القيمة العادلة.

ويعتقد الباحث أن الدراسة لم توفق في تحديد مؤشرات قياس واضحة لفعالية عملية التدقيق المحاسبي بشكل أكثر دقة، واكتفت بالإشارة إلى أفكار عامة مثل: التدقيق في ظل تطبيق المعايير المالية والمحاسبية الدولية، وإصلاح مهنة التدقيق بما يتوافق والنظام المحاسبي المالي في الجزائر، بالإضافة إلى إبراز دور التدقيق كوسيلة لتأكيد جودة القوائم المالية، وأخيرا انعكاسات استخدام بدائل القياس والتقييم وفق النظام المحاسبي المالي على عملية التدقيق.

كما يعتقد الباحث أن الدراسة لم توفق في تحديد مجتمع البحث والعينة المقبولة، حيث أن أساس الدراسة هو البحث في أسس تطوير فعالية عملية التدقيق بالجزائر، لذلك كان من الأجدر أن يقتصر مجتمع البحث في

محافظي الحسابات والخبراء المحاسبين باعتبار أن مهنة التدقيق المحاسبي والمالي هي من اختصاص هاتين الفئتين، وهذا عكس ما قامت به الباحثة حيث تمثلت عينة البحث في 96 مستجيب وهو عدد غير كافي ولا يمثل العينة المقبولة لتعميم نتائج البحث المتوصل إليها، وتم توزيع العينة على فئتين: 36 مستجيب يمثلون نسبة 37,5 % ويشغلون وظيفة رئيس مصلحة المحاسبة والمالية، و 60 مستجيب يمثلون نسبة 62,5 % ويشغلون وظيفة خبير محاسب او محافظ حسابات، وبالتالي فإن نتائج البحث لا يبدو أنها قابلة للتعميم.

كما يعتقد الباحث ان الدراسة لم توفق في ضبط محددات خاصة بجودة المعلومات والقوائم المالية، حيث تتفق الكثير من الدراسات المحاسبية على أن مؤشرات قياس جودة القوائم المالية تتمثل في الإفصاح والموضوعية وقابلية المقارنة ...الخ، وهذا ما لم تتطرق إليه الباحثة بدقة واكتفت بالتطرق إلى عنصر القياس المحاسبي و/أو طرق التقييم والمصداقية في النظام المحاسبي المالي، حيث كما هو متعارف عليه في منهجية البحث العلمي فأن محددات أو مؤشرات قياس المتغيرات يجب أن تبنى على أساس نظري مستمد من الدراسات السابقة.

وفي نفس سياق فعالية التدقيق يعتقد الباحث أن دراسة (هيري، 2018) قد وفقت إلى حد ما في وضع نموذج عام للدراسة عن طريق معالجة الظاهرة في ثلاثة متغيرات، فعالية التدقيق الخارجي كمتغير مستقل، وأخلاقيات مهنة التدقيق كمتغير وسيط، وجودة تقرير المراجعة كمتغير تابع، ويبدو أن الباحثة قد وفقت في وضع مؤشرات لقياس المتغير التابع والوسيط، حيث تم قياس المتغير الوسيط باستخدام مؤشرات الاستقلالية والموضوعية، النزاهة والشفافية، والكفاءة المهنية، وتم قياس المتغير التابع باستخدام مؤشرات الملائمة، الموثوقية وقابلية المقارنة، حيث يبدوا أن الباحثة قامت بإسقاط محددات قياس جودة المعلومات المالية واستخدمت نفس المؤشرات لقياس جودة تقرير المراجعة، لكن يعتقد الباحث أن الدراسة لم توفق إلى حد ما في ضبط مؤشرات قياس فعالية التدقيق الخارجي وذلك لأن الدراسة لم تعالج بدقة أبحاث سابقة تهتم بموضوع فعالية التدقيق الخارجي، وهذا ما توصلت إليه نتائج الدراسة التطبيقية التي أقرت أنّ فعالية التدقيق الخارجي تعتبر ضئيلة في تفسير تغيرات أخلاقيات مهنة التدقيق الخارجي وهو ما يتنافى مع معايير التدقيق والتشريعات، حيث تعتبر أخلاقيات المهنة من أهم عوامل زيادة الفعالية، حيث قامت الباحثة بقياس المتغير المستقل باستخدام ثلاثة مؤشرات تتمثل في أهمية التدقيق الخارجي بالنسبة للمؤسسة، فعالية إجراءات المدقق الخارجي، والوسائل التي تساهم في فعالية التدقيق الخارجي، وهو ما يتناقض مع التعريف الاجرائي لفعالية التدقيق الخارجي التي تبنته الباحثة والمتمثل في مدى تحقيق أهداف عملية التدقيق المحاسبي.

كما يعتقد الباحث أن الدراسة لم توفق في ضبط نوع وعدد فئات العينة الحصصية أو العينة الطبقية التي تبنتها الباحثة، حيث استهدفت الدراسة فئات المديرين وفئة المحاسبين، وفئة مساعدي المحاسبين للمؤسسات التي

تمارس التدقيق الخارجي بنوعيها الخاصة والعامة، ويبدوا أن جميع الفئات السابقة لا تمارس مهنة التدقيق الخارجي، حيث حسب القانون التجاري والقانون المنظم لمهنة التدقيق يعتبر الخبير المحاسب و/أو محافظ الحسابات الشخص المؤهل الوحيد للقيام بعملية التدقيق المحاسبي والمالي، بالإضافة إلى أن الدراسة عالجت عينة من 144 مستجيب، وأوعزت الباحثة هذا في صعوبات الدراسة إلى عدم استجابة العينة لأسلوب الاستبيان، ومقارنة بمجتمع الدراسة فإنه لا يمكن تعميم نتائج البحث بسبب عدم كفاية العينة.

المطلب الثاني: مناقشة الدراسات المتعلقة بالغش والتلاعب

يعتقد الباحث ان تقرير The Centre for Audit Quality الخاص بالإبلاغ عن الغش كان يتمتع بالعديد من النقاط الإيجابية، وعلى سبيل المثال فإن التقرير كان يركز على الشركات المتداولة علنا في بورصة الأوراق المالية، ويعتقد الباحث ان سبب اختيار هذا النوع من الشركات هو وجود دافع للغش بغرض خداع مستخدمي التقارير المالية ورفع قيمة الشركة، كما أن توصيات التقرير يمكن تعميمها على جميع المؤسسات باختلاف أنواعها بشرط مراعاة المفاهيم المقدمة في التقرير وتكييفها وفقا للخصائص التنظيمية لكل مؤسسة سواء كانت ربحية أو منظمات غير هادفة للربح.

كما يعتقد الباحث أن معدي التقرير السابق قد وفقوا على حد كبير في اختيار مجتمع وأسلوب الدراسة الممثل في مشاركة كل الأطراف المهتمة بظاهرة الغش، من مجالس الإدارة والمدققين الداخليين والخارجيين ولجان المراجعة، ويظهر ذلك جليا في عدد الاجتماعات والمقابلات التي تم عرضها في التقرير، بالإضافة إلى الخبراء الذين تم الاستعانة بآرائهم أثناء عملية إعداد هذا التقرير.

كما يعتقد الباحث أن ما يعيب هذا التقرير هو عدم توصله إلى حل جذري للحد من ظاهرة الغش والتحايل رغم تكاليف إنجازه العالية، وهذا ما يظهر جليا من مقارنة أهداف التقرير بالنتائج المتوصل إليها، حيث أوصى التقرير بضرورة تطبيق قانون Oxley-Sarbanes ونظرية مثلث الغش لصاحبها Cressy اللذين ساهما في تحسين عملية إعداد التقارير المالية وإرساء ضوابط الحوكمة في الشركات، بالإضافة إلى تبني العديد من المحددات التي تمكن المراجع من زيادة فاعلية التدقيق مثل الشك المهني وتبادل المعرفة والتعاون بين مختلف القطاعات لمحاربة ظاهرة الغش، ويبدو للباحث أن جميع توصيات التقرير قد تم التوصل إليها سابقا وتعتبر من الأمور المنطقية للمراجعين، كما يعتقد الباحث أن هذا التقرير ورغم إصداره في سنة 2010 فإنه قد أهمل دراسة نظرية معين الغش الصادرة في 2004 رغم أنها أكثر تطورا وأشمل من نظرية مثلث الغش التي صدرت في 1953، بالإضافة إلى ما سبق فإن التقرير قد أهمل بشكل واضح الفوارق القانونية لمهنة التدقيق بين الدول، حيث ومن المتعارف عليه أن

قانون Oxley-Sarbanes يطبق بالولايات المتحدة وبعض الدول الأوروبية ابتداء من سنة 2002، كما ان القانون السابق قد فشل بشكل كبير في تجنب الأزمة المالية العالمية سنة 2008 بسبب تلاعب بعض مكاتب التدقيق العالمية، لذلك يعتقد الباحث أن التقرير اقتصر على ظاهرة الغش والتحايل أثناء إعداد القوائم المالية من طرف مجلس الإدارة فقط، وهو بذلك يهمل الغش والتحايل الذي يلجأ إليه المراجعون الداخليون والخارجيون.

في إطار الدراسات التي تناولت متغير الغش والتلاعب يعتقد الباحث أن دراسة (عمر الحارس، 2014) كانت في سياق تحديد المؤشرات الدالة على ظهور الغش، وقد تم تصنيف متغيرات الدراسة وفقا لنظرية مثلث الغش (الضغوط، الفرصة، التبرير) التي تم تبنيها من قبل معايير التدقيق الدولية، وبالتالي الوصول لمعادلتي الانحدار المتعدد لقياس درجة الغش بنوعيه وفقاً للمحددات السابقة، حيث تقيس المعادلة الأولى درجة الغش الناتج عن تحريف القوائم المالية، أما المعادلة الثانية فتقيس درجة الغش الناتج عن اختلاس أصول وممتلكات الشركة، ونظرا لخصوصية بيئة التدقيق السورية قام الباحث باختبار فرضية إضافية تتمثل في ما إذا كانت العناية المهنية للمدققين السوريين تعاني من نواحي قصور يمكن أن تشكل بحد ذاتها فرصة لارتكاب الغش بنوعيه من قبل مجلس إدارة الشركة وذلك من وجهة نظر المراجعين السوريين، حيث اعتبرت الدراسة أن غياب عمليات التنبؤ والكشف المبكر للخلل في أنظمة الرقابة هو السبب الرئيسي في حدوث عمليات الاحتيال والغش بنوعيه.

كما يعتقد الباحث أن الدراسة قد وفقت بشكل كبير في تحقيق أهداف البحث، حيث وبمقارنة الأهداف والفرضيات بالنتائج فقد تمكنت الدراسة من وضع نموذج لأهم أسباب الغش في سوريا باعتماد مثلث الغش، وفي هذا السياق تشير النتائج السابقة إلى قبول عشرة فرضيات ورفض فرضية واحدة فقط، وهذا يدل على قدرة الدراسة في وضع نموذج صحيح للتنبؤ بالغش في سوريا، ويعتقد الباحث ان نجاح الدراسة راجع إلى التأصيل النظري للمتغيرات، حيث عالجت الدراسة العديد من الأبحاث السابقة وصورت النموذج الحالي المعتمد بأسلوب عملي يعكس المنهجية الحديثة والمتمثلة في تراكم الأبحاث السابقة واستغلالها بشكل صحيح لتحقيق الإضافة العملية.

كما يعتقد الباحث ان الدراسة قد وفقت في تحديد مجتمع الدراسة بشكل صحيح، حيث اكتفت الدراسة بالمراجعين الخارجيين (103 مستجيب) باعتبارهم الفئة الوحيدة المصرح لها القيام بعمليات التدقيق الخارجي في الجمهورية العربية السورية بموجب القانون 33 لعام 2009، وأهملت الدراسة تحديد العدد الإجمالي للمجتمع، كما نجحت الدراسة في استخدام أسلوب جيد لجمع البيانات حيث دمجت بين المقابلات الشخصية والاستبانة البريدية.

وفي إطار مناقشة دراسة (Rasha Kassem, 2016) يعتقد الباحث أن الدراسة قد وفقت في تقديم إرشادات وتوصيات للمراجعين الخارجيين ومنظمي التدقيق في مجال كشف الاحتيال في التقارير المالية، بحيث قد

يساعد ذلك المدققين الخارجيين في التقييم والاستجابة بشكل صحيح لمخاطر الاحتيال في التقارير المالية، وهذا بدوره قد يزيد من احتمالية الكشف عن الاحتيال في التقارير المالية وتضييق فجوة توقعات عملية التدقيق، وتعزيز ثقة المستثمرين في مهنة التدقيق.

كما يعتقد الباحث ان الدراسة قد وفقت في تحديد مجتمع البحث والمتمثل في فئة المدققين الخارجيين بمصر، ويبدو أن الباحثة قد اختارت العينة المقصودة وهذا ما يبدو ظاهرا في وصف العينة الذي تم عرضه سابقا، حيث أن 85.4٪ من المستجيبين يعملون لصالح شركات التدقيق الأربعة الكبار، ويبدوا أن الباحثة قد اختارت التركيز على هاته الفئة بسبب عامل الخبرة والمعارف الكبيرة التي يتميز بها المراجعون الذين يعملون بمكاتب التدقيق الكبيرة.

بالإضافة لما سبق يعتقد الباحث أن هاته الدراسة قد أهملت بشكل كبير ظاهرة الغش التي يلجأ إليها المراجعون الخارجيون بالاتفاق مع مجالس الإدارة محاولة من الإثنين خداع الجمعية العامة للملاك وإيهامها بتحقيق أهداف مجلس الإدارة و/أو اهداف عملية التدقيق، حيث اكتفت الدراسة بالإشارة إلى دوافع الغش المرتكب من طرف القائمين بالإدارة.

كما يعتقد الباحث أن الدراسة قد أخطأت في مؤشرات قياس عامل "القدرة على ارتكاب السلوك الاحتيالي"، حيث باستقراء نتائج الدراسة يبدو أن الباحثة كانت تشير إلى القدرة على انها درجة ذكاء وفطنة المحتال وهذا عكس ما جاء في نظرية معين الغش التي أضافت عامل القدرة على إرتكاب الفعل الإحتيالي (Wolfe & Hermanson, 2004) والذي يمكن قياسه بعدة مؤشرات أولها: المنصب الوظيفي، ثانيا: القدرة العقلية، ثالثا: الثقة وحب الذات، رابعا: مهارة إقناع الغير على التعاون معهم في الاحتيال والتستر على الأعمال الإجرامية، خامسا: الكذب بطريقة مقنعة وعالية الكفاءة، سادسا: القدرة على تحمل الضغوط نتيجة الخوف من كشف خططه وخطر الإخفاق والتعرض للعواقب القانونية، حيث يبدوا أن الدراسة اقتصرت في قياس القدرة على ارتكاب الغش باستخدام العنصر الثاني فقط (القدرة العقلية) وأهملت الخمس العناصر المتبقية.

وفي نفس السياق يعتقد الباحث أن دراسة (Wolfe & Hermanson, 2004) التي تم عرضها في المبحث السابق قد وفقت إلى حد كبير في تطوير نظرية مثلث الغش من عناصرها الثلاثة (الضغوط/الحافز، الفرصة، القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي) بإضافة العنصر الرابع والمتمثل في القدرة على ارتكاب الغش، ويبدو أن الدراسة قد وفقت في وضع مؤشرات واقعية لقياس العنصر الرابع، كما يبدو للباحث أن الدراسة قد اهملت ذكر مجتمع الدراسة ووصف العينة، والمنهجية المتبعة، وربما يعود ذلك إلى أن المرجع الذي تحصل عليه الباحث هو عبارة عن مقال مختزل في حدود خمس صفحات يشرح اهم مؤشرات ومحددات النظرية التي توصل إليها الباحثان.

كما يعتقد الباحث من خلال تحليل النتائج ان نظرية الغش التي توصل إليها (Wolfe & Hermanson) قد اقتصرت على عنصر الغش المرتكب من طرف مجلس الإدارة، وبالتالي فإن الدراسة أهملت عامل الغش المرتكب من طرف المراجعين الخارجيين، حيث في الكثير من الفضائح المالية العالمية تبث تورط العديد من مكاتب التدقيق الأربعة الكبار في قضايا تدليس وغش أثناء تقديمهم لخدمات استشارية و/أو خدمات التأكيد والمراجعة.

ويبدو أن الدراسة أهملت كذلك العوامل الخارجية عن المؤسسة من القوانين والتشريعات والجانب النفسي لمرتكب الاحتيال، فتفسير عمليات الغش حسب نظرية (Wolfe & Hermanson) اقتصر فقط على العوامل الداخلية للمؤسسة ويبدو أن هذا النموذج غير كاف لتفسير عملية الغش لأن هناك عوامل خارجية تؤثر على المؤسسة مثل البيئة التشريعية والقانونية، وضعف المنظومة القانونية بالإضافة إلى السلوك الأخلاقي والنفسي للمحتال.

ويعتقد الباحث أن دراسة (Ashley, 2016) قد قدمت العديد من المساهمات المهمة، أولاً: ساهمت في أدبيات التدقيق من خلال التحقيق في عامل جديد يؤثر على أحكام وقرارات المدققين بشأن الاحتيال وهو اهتمام المدققين بالاحتيال أثناء تقييم الأدلة، بمعنى أخر أثبت الدراسة أنه عندما تدفع ظروف التدقيق المدققين إلى تكريس اهتمام واسع في الأدلة المتعلقة بآثار مخاطر الاحتيال فإنهم أكثر استجابة لمخاطر الاحتيال.

ثانيًا: قامت الدراسة بتصميم تدخل قائم على نظريات علم النفس وهو "استخدام نوايا التنفيذ" لزيادة اهتمام المدققين بمراقبة إشارات الاحتيال، حيث ان المشكلة الأساسية التي أشارت إليها الدراسة هي انتباه المراجعين أثناء تقييم الأدلة.

ثالثا: قامت الدراسة بوضع نموذج يجمع بين نظرية "تقاطع الذاكرة المستقبلية" و "نوايا التنفيذ" وهي نظريات خاصة بعلم النفس، ويعتقد الباحث ان دراسة (Ashley, 2016) قد ساهمت في هذا المجال من خلال تقديم رؤى جديدة حول التأثيرات التفاعلية لأهمية المهمة المتصورة ونوايا التنفيذ.

بالإضافة إلى ذلك يعتقد الباحث أن الدراسة قد نجحت من خلال تبني القائمين عليها لمراجعين من مكاتب مراجعة عالمية ولديهم خبرة كبيرة، ويبدو أن الدراسة اعتمدت هذا الأسلوب من خلال "نظرية العمليات المتعددة للذاكرة المستقبلية" التي تنطبق نتائجها على المراجعين المحترفين الذين يصدرون أحكامًا أكثر تعقيدًا.

يعتقد الباحث أن دراسة (Azem, 2018) قد وفقت إلى حد كبير في اعتماد دراسة الحالة لتفسير ظاهرة الغش والتحايل، حيث قامت الدراسة على أساس تحليل خمس قضايا فساد كبيرة في محكمة فيجي باعتماد نظريات الغش الثلاثة المذكورة في عرض الدراسة بالمبحث الأول، ويعتقد الباحث أن السبب الرئيسي في ذلك لأن الدراسة لا تحتوي على إضافة علمية، حيث كان الهدف الأساسي منها هو وضع منهج تحليلي يعتمد على تطبيق النظريات السابقة حتى تشجع المراجعين في المستقبل لاعتمادها في أثناء عمليات التأكيد والمراجعة.

ويعيب الباحث على الدراسة أنها قامت بتغيير أسماء القضايا محل الدراسة التطبيقية رغم انها كانت قضايا فساد معلنة للرأي العام في محكمة فيجي، لذلك لم يتمكن الباحث من تحليل تلك القضايا مع الحقائق المذكورة في الدراسة، بحيث يعتقد الباحث أنه من الممكن أن تكون هناك بعض الحقائق بعملية التحقيق لم تتطرق إليها الدراسة أو لم يتمكن القائمون على الدراسة من الوصول إليها ومن المحتمل أن تغير من النتائج وتفسير عمليات التحايل بتلك القضايا.

كما يعيب الباحث على الدراسة أنها لم تعالج تقارير المراجعة الداخلية والخارجية الخاصة بتلك المؤسسات محل الدراسة، حيث كان من المفيد جدا لو تطرقت الدراسة إلى راي المراجعين في جودة القوائم المالية لتلك المؤسسات لمعرفة كيف تعامل المراجع الخارجي مع تلك القضايا، وبالتالي دراسة مدى فعالية عمليات التدقيق بتلك المؤسسات وتحليل أهم عوامل الفشل و/أو نجاح عملية المراجعة. بالإضافة على ما سبق يعتقد الباحث أن الدراسة اقتصرت على تفسير الغش المرتكب في القوائم المالية من طرف القائمين على الإدارة، وبالتالي أهملت جانب مهم أخر وهو الغش الذي من المحتمل أن يرتكبه المراجع الخارجي.

المطلب الثالث: مناقشة الدراسات التي تناولت المتغيرين

في إطار عرض الدراسات التي تناولت متغير فعالية التدقيق وعلاقته بالغش والتلاعب يعتقد الباحث أن دراسة (سامح، 2008) قد تعرضت لموضوع هام جدا في مجال التدقيق والمحاسبة وهو كيفية الكشف عن الأعمال الاحتيالية باستخدام النسب والمؤشرات المالية، خصوصا وأن معايير التدقيق الدولية لم تحدد الأساليب المثلى التي من المحتمل أن يستخدمها المدقق الخارجي في تحليل القوائم المالية، كما أوضحت الدراسة أهم الأساليب الاحتيالية التي يلجأ إليها المتلاعبون والمشاكل الناتجة عنها، لكن يعتقد الباحث أن هاته الدراسة اكتفت فقط بتحليل النسب والمؤشرات المعتمدة على صافي التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية وهذا ما يظهر جليا من خلال الفرضية الثانية التي وضعتها الدراسة، وما يعيب على هذا الأسلوب انه يهتم فقط بكشف التجاوزات التي يلجأ إليها مجلس الإدارة بغرض تعظيم صافي دخل الشركة بدون أي تدفقات نقدية تشغيلية بغرض خداع الملاك ومستخدمي القوائم المالية، ويعتقد الباحث انه بذلك أهملت الدراسة العديد من التجاوزات التي من الممكن أن يرتكبها مجلس الإدارة ولها علاقة بباقي التقارير المالية مثل التهرب الضريبي، اختلاس أصول المؤسسة، عقد صفقات وتبديد أموال الملاك ...إلخ.

كما يعتقد الباحث أن دراسة (سامح، 2008) قد وفقت في اختيار المؤسسات محل الدراسة التطبيقية، حيث تم اختيار شركة زيروكس الأمريكية للتصوير المكتبي وشركة أنرون الأمريكية للطاقة وذلك لاعتبارهما من كبريات الشركات الأجنبية التي مارست المحاسبة الاحتيالية والتي أدت في النهاية إلى الانخفاض الكبير لأسهمها في سوق الأوراق المالية. كما تم اختيار شركتين من كبريات الشركات الصناعية العاملة في قطاع النسيج والغزل في مصر وهما: شركة مصر لصناعة معدات الغزل والنسيج والملابس، والشركة العامة لمنتجات الجوت، ويبدو ان الباحث قد إختار هاتين الشركتين بمصر نظرا للحالة المالية الصعبة التي قد تؤدي على إفلاسهما وبالتالي فإن احتمال التلاعب بقائمة الدخل مرتفع جدا وهذا ما أثبتته الدراسة في الفرضيات والنتائج.

كذلك يعتقد الباحث أن من أوجه قصور هاته الدراسة أنها قد أهملت بشكل واضح رأي المراجعين في اختبار فرضيات الدراسة، وهذا ما يتناقض مع عنوان الدراسة الذي يبحث بشكل جلي حول دور المراجع الخارجي في كشف الممارسات الاحتيالية.

يعتقد الباحث أن دراسة (Simon, 2008) قدمت إضافة علمية كبيرة لمهنة التدقيق من خلال مساعدة المراجعين في تحديد عدد ونسبة أعلى من مخاطر الاحتيال، خاصة عند ربط مخاطر الاحتيال بأهداف إدارة العميل، حيث يمكن للمدققين تحسين فعالية تخطيط التدقيق عند استخدام هذا النهج. الأهم من ذلك أن هذا النهج ليس مكلفا، حيث أن التكلفة الإضافية الأساسية لهذه الاستراتيجية لا تتطلب من المدققين إنفاق الوقت والجهد في تحديد الأهداف الأساسية للإدارة ثم ربط المعلومات بها.

كما يعتقد الباحث أن هاته الدراسة لديها العديد من القيود، فهي تقدم للمراجعين أفكار فقط مثل تبني استراتيجية تدقيق معينة بناء على مخاطر الاحتيال المتوقعة من خلال أهداف مجلس الإدارة، لكن الدراسة لم تقدم استراتيجية معينة بل تركت للمراجع تحديد ذلك بشكل فردي في الممارسة العملية، بالإضافة لذلك يعتقد الباحث أن الدراسة قد أهملت الكفاءة والخبرة عند قيام المراجع الخارجي في تقييم مخاطر الاحتيال، حيث يبدوا أن نتائج الدراسة قد بنيت على عينة قصدية متكونة من أربع شركات تدقيق عالمية (83٪) ومن شركة إقليمية (17٪)، لذلك يبدوا أن الدراسة لم تأخذ بعين الاعتبار مكاتب التدقيق الصغيرة وهل لديهم الخبرة والكفاءة لتبني استراتيجية تدقيق مقصودة، لذلك يرى الباحث ان النتائج كانت ستكون اكثر واقعية لو وازنت الدراسة بين فئات العينة التي تم استخدامها.

ويعتقد الباحث كذلك أن الدراسة أهملت توضيح كيف يتمكن المراجع من تحديد أهداف الإدارة المحتملة من عملية الغش، حيث يبدوا أن هاته الأهداف هي خفية ولا يمكن تحديدها بسهولة، لذلك قد ينفق المراجع عدد

ساعات أكبر و/أو قد يخطئ في تحديد تلك الأهداف، لذلك قد تكون استراتيجية التدقيق المقصودة التي بنيت عليها الدراسة غير فعالة وتعبر عن اهداف غير حقيقية خصوصا في مكاتب التدقيق الصغيرة الحجم والتي لا تملك كفاءة أو خبرة كبيرة في عمليات التأكيد والمراجعة.

يعتقد الباحث أن دراسة (ياسمين مجدي 2018) قد نجحت في تبني نموذج يقيس ظاهرة الغش والاحتيال في التقارير المالية، والجديد في هاته الدراسة أنها تناولت الغش من منطلق كمي، ويبدو ان الباحثة قد اعتمدت على الإجراءات التحليلية بالنسب والمؤشرات المالية للتنبؤ بالغش في التقارير والقوائم المالية، وهذا ما يتجلى في مجتمع الدراسة التي استخدمت تحليل القوائم المالية عن طريق النموذج المقترح بغرض زيادة كفاءة وفعالية عمليات التدقيق الخارجي، ويعتقد الباحث أنه كان من الأحسن اعتماد القوائم والتقارير المالية للمؤسسات المقيدة بالبورصة المصرية لأنها قد تكون أكثر عرضة للاحتيال بغرض الحصول على وسائل تمويل أو خداع المساهمين والمستثمرين المحتملين وكافة مستخدمي التقارير المالية، وهذا عكس ما قامت به الباحثة في دراستها حيث اعتمدت على التقارير المالية للمؤسسات الغير مقيدة في سوق الأوراق المالية، حيث يبدوا أن هاته المؤسسات أقل عرضة للتحايل مقارنة بالمؤسسات المقيدة في البورصة.

كما يعتقد الباحث أن الدراسة قد أهملت تحليل واقع مهنة التدقيق أو بمعنى أخر دراسة بيئة المراجعة والعوامل التي من الممكن أن تساهم في زيادة فعالية عملية التدقيق، وبطبيعة الحال يقصد الباحث التأثيرات التي من الممكن أن يتعرض لها المراجع من حيث العميل أو الأمور المتعلقة بمكتبه ... إلخ، والتي من المحتمل ان تؤثر بشكل أو بأخر على فعالية عملية التدقيق، كما يعتقد الباحث أن الدراسة أهملت كذلك الاختلافات الجوهرية التي قد تحتوي عليها التقارير المالية بسبب اختلاف نوع وحجم ونشاط الشركات التي قامت بتحليل تقاريرها المالية، حيث رغم أن قوانين المحاسبة في الدول تجبر المؤسسات على توحيد شكل القوائم المالية لكن ورغم هذا نجد بعض الاختلافات الجزئية بين القوائم المالية للمؤسسات بسبب اختلاف النشاط أو حجم التعاملات ...إلخ.

أشارت دراسة (قندوز، 2019) قد وقفت في تحديد العوامل التي تزيد من فعالية التدقيق الخارجي كأداة فعالة لتحقيق حوكمة الشركات، بالإضافة إلى نجاح الدراسة في إبراز الدور الكبير للحوكمة على زيادة حلقات الرقابة والأداء وتعزيز الإفصاح والمصداقية، كما نجحت الدراسة في إبراز أثر تطبيق معايير التدقيق الدولية وقواعد السلوك المهني على قيمة المؤسسة، من خلال اكتشاف مخاطر الاحتيال وعمليات الفساد ومنع تكريرها او الحد منها، وبالتالي زرع الثقة عند مستخدمي القوائم المالية، كما نجحت الدراسة في وضع إطار مقترح لتفعيل دور المراجعة الخارجية في الحد من اثار الفساد المالي، حيث يتكون هذا النموذج من العناصر التالية:

الجدول (2-1): نموذج دراسة (قندوز، 2019)

عناصر النموذج	نوع الخطر	طرق تفعيل النموذج
استقلالية المراجع	مخاطر تتعلق بشخصية المراجع	• عدم وجود مصالح بين المراجع والعميل، وكفاءة المراجع، بالإضافة إلى نسبة حجم أتعاب المدفوعة من طرف العميل للمكتب مقارنة بإجمالي مداخيل المكتب، حيث كلما قلت النسبة زادت استقلالية المراجع والعكس صحيح؛ • مدة ارتباط المكتب بالعميل، حيث أشار الباحث على وجود علاقة عكسية بين مدة العقد واستقلالية المراجع؛
الحياد		• وضع مبادئ تمنع تحيز المدقق لأحد أطراف المستخدمة لتقرير المراجعة؛
المسؤولية		• يجب على محافظ الحسابات أو الخبير المحاسب التأكد من توافق قرارات مجلس الإدارة مع التشريعات والقوانين والتعليمات؛
أخلاقيات المهنة		• عدم قبول هدايا أو ضيافة، وربط أخلاقيات التي تمنع الغش بمبادئ الإسلام، بالإضافة إلى تحسيس المدققين بخطورة عدم احترام أخلاقيات المهنة، وأثرها على فعالية وجودة عملية التدقيق؛
الالتزام بالمعايير المهنية	التأهيل العلمي والعملي	• الالتزام والاستجابة للتطورات العالمية لمهنة التدقيق والمحاسبة، وتفعيل معايير التدقيق، بالإضافة إلى المعايير الذاتية مثل النزاهة والموضوعية والاستقلالية؛ • تحديث القوانين لتوسيع مسؤوليات المراجع في اكتشاف عمليات التحايل؛
لجان المراجعة	مخاطر متعلقة ببيئة المراجعة	• تكوين لجان المراجعة كأداة لتفعيل عمليات الحوكمة، وضرورة اضطلاع هاته اللجان على جميع العمليات التي يقوم بها مجلس الإدارة؛
أليات الحوكمة		• إصدار قوانين إجبارية التطبيق تعزز من أليات الحوكمة
خدمات التأكيد		• تحديد أتعاب المراجع من قبل الجمعية العامة عن طريق استشارة لجنة المراجعة، وضرورة التوافق بين المسؤوليات والأتعاب، بالإضافة منع التنافس بين المكاتب عن طريق تخفيض الأتعاب؛
جودة أداء المراجع		• الالتزام بسرية معلومات العميل أثناء عملية التدقيق، وتوثيق الإجراءات من اجل إثبات العناية المهنية المبذولة؛ • وضع هيئات حكومية أو مراجعة النظير للتأكد من سلامة إجراءات التدقيق؛
التقرير النهائي		• مراعاة إفصاح العميل في جميع التقارير المالية؛ • قيام المراجع بجميع واجباته ومسؤولياته اتجاه مستخدمي تقرير المراجعة؛ • تقييم جودة نظام الرقابة الداخلية؛ • البحث أكثر في مؤشرات التلاعب والاحتيال في التقارير المالية.

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على متغيرات دراسة (قندوز، 2019)

كما يعتقد الباحث أن الدراسة لم توفق في اختيار سلم الاستبيان، حيث استخدمت الدراسة سلم ليكارث الرباعي الذي يحتمل أربع إجابات هي: موافق بشدة وموافق، غير موافق وغير موافق بشدة، ويبدو أن هذا السلم لا يتوافق مع موضوع الدراسة لأنه يهمل الحياد في إجابات العينة، ففي حالة عدم توافق و/أو عدم المعرفة المسبقة للمستجيب لأحد محددات الدراسة فإننا نضعه في حالة حرج لاختيار إجابة هو غير مقتنع بها، وبالتالي فإنه من الممكن أن يكون لهذا السلم أثر سلبي في تحريف نتائج الدراسة.

ويختلف الباحث في جزئية صغيرة مع هاته الدراسة فيما يخص مجتمع الدراسة، حيث أحتوى مجتمع الدراسة على ثلاث فئات: خبير محاسب، محافظ حسابات والأساتذة الجامعيين، ويبدوا أن الفئة الأخيرة قد لا تكون مارست مهنة التدقيق في الواقع العملي، أو قد لا تكون متخصصة في علم التدقيق بشكل دقيق، وبالتالي فإن الباحث يعتقد أن فئة الدراسة كانت يجب أن تنحصر في محافظ الحسابات والخبير المحاسب عملا بقوانين المهنة في الجزائر التي ترخص لهما فقط القيام بعمليات التدقيق، كما يعتقد الباحث أن الدراسة لم توفق في تحديد المؤشرات التي تقيس ظاهرة الفساد أو الغش في الجزائر وهذا ما يبدوا واضحا في النموذج المبين بالجدول أعلاه، حيث تمثلت غالبية عناصر النموذج في محددات المتغير المستقل المتمثل في العناصر التي تزيد من فاعلية وجودة التدقيق الخارجي.

المطلب الرابع: الفجوة البحثية

سيحاول الباحث في هذا المطلب إبراز النقاط والمؤشرات التي تطرقت إليها دراسته وأهملتها الدراسات السابقة، ولتحقيق هذا الهدف قام الباحث بتقسيم هذا المطلب إلى عدة فروع: أوجه الاتفاق والاختلاف بين الدراسات السابقة، الفجوة البحثية التي تعالجها الدراسة الحالية

الفرع الأول: أوجه الاتفاق والاختلاف بين الدراسات السابقة

بالنسبة للدراسات التي تناولت متغير فعالية التدقيق اتفقت أغلب الدراسات السابقة على هدف مشترك وهو إبراز دور وأهمية التدقيق الخارجي، واختلفت في أهدافها الجزئية وهذا منطقي، حيث ان كل دراسة ربطت هذا متغير الفعالية بمتغير اخر، وبالتالي فإنه من غير المنطقي ان تتشابه في أهدافها الجزئية، حيث هدفت دراسة (مبسوط، 2016) إلى إبراز العوامل التي تأثرت بها عملية المراجعة جراء تطبيق النظام المحاسبي المالي، أما دراسة (هيري، 2018) فقد هدفت إلى الوقوف على مدى التزام المدققين الخارجيين في الجزائر بأخلاقيات مهنة المراجعة، ومعرفة مدى جودة معلومات تقاريرهم، وفي نفس السياق هدفت دراسة (سامح، 2008) و (Simon, 2008) إلى زيادة كفاءة وفعالية التدقيق الخارجي وتحسين جودته من خلال تطبيق الأساليب والاجراءات التحليلية في كشف

الممارسات الاحتيالية، وهو نفس ما أشارت إليه دراسة (ياسمين مجدي 2018) التي هدفت إلى تحسين ورفع كفاءة عملية التدقيق الخارجي من خلال محاولة بناء نموذج للتنبؤ بالغش في القوائم والتقارير المالي، أما دراسة (قندوز، 2019) فقد هدفت الدراسة إلى العمل على تطوير المفاهيم المرتبطة بالموضوع، بالإضافة إلى الوقوف على مدى أهمية التكامل الموجود بين أطراف الحوكمة وتبيان أهمية كل من أخلاقيات الأعمال وأثرها على جودة أعمال المراجعة الخارجية.

أما بالنسبة للدراسات التي تناولت موضوع الغش والتلاعب فقد اتفقت كل الدراسات السابقة على هدف مشترك وهو محاولة التعرف على مؤشرات الغش والتلاعب، بالإضافة إلى قياس درجة تأثير هاته المؤشرات على مخرجات عملية التدقيق و/أو جودة التقارير المالية سواء كانت بصفة مباشرة أو غير مباشرة.

كما اختلفت الكثير الدراسات السابقة في مجتمع الدراسة، حيث اقتصرت الكثير من الدراسات على عينة من المدققين الخارجيين، باستثناء دراسة (هيري، 2018) التي استهدفت فئات المديرين وفئة المحاسبين، وفئة مساعدي المحاسبين للمؤسسات، بالإضافة إلى دراسة (مبسوط، 2016) التي تمثلت عينتها في فئتين رئيسيتين هما الفئة المعدّة للقوائم المالية وتتألف من مسؤولي دائرة المالية والمحاسبية، أمّا الفئة الثانية فتتكوّن من مدقّقي الحسابات من محافظي حسابات وخبراء محاسبين، ودراسة (قندوز، 2019) التي اضافت الأساتذة الجامعيين للمراجعين الخارجيين.

وعلى عكس ما سبق قامت بعض الدراسات باعتماد مجتمع دراسة يتمثل في التقارير المالية للشركات والمؤسسات، حيث اعتمدت دراسة (سامح، 2008) على عينة من الشركات المصرية والأجنبية وهي: شركة زيروكس الأمريكية للتصوير المكتبي، شركة انرون الأمريكية للطاقة، شركة مصر لصناعة معدّات الغزل والنسيج والملابس، الشركة العامة لمنتجات الجوت، ودراسة (ياسمين مجدي، 2018) التي اشتملت على القوائم المالية لـ 66 شركة مالية غير مقيدة في سوق الأوراق المالية بمصر، بالإضافة إلى دراسة (Azem, 2018) التي اعتمدت على تحليل ملفات خمس قضايا فساد لمؤسسات كبيرة في محكمة فيجي.

كما يعتقد الباحث أن الدراسات السابقة لم تتفق على محددات واضحة لقياس متغير فعالية التدقيق المحاسبي، حيث أشارت دراسة (مبسوط، 2016) إلى إمكانية قياس الفعالية باستخدام عدة عناصر مثل: التدقيق في ظل تطبيق المعايير المالية والمحاسبية الدولية، وإصلاح مهنة التدقيق بما يتوافق والنظام المحاسبي المالي في الجزائر، بالإضافة إلى إبراز دور التدقيق كوسيلة لتأكيد جودة القوائم المالية، وأخيرا انعكاسات استخدام بدائل القياس والتقييم وفق النظام المحاسبي المالي على عملية التدقيق، أما دراسة (هيري، 2018) فقد قامت بقياس عناصر الفعالية باستخدام ثلاثة مؤشرات تتمثل في أهمية التدقيق الخارجي بالنسبة للمؤسسة، فعالية إجراءات المدقق الخارجي،

والوسائل التي تساهم في فعالية التدقيق الخارجي، وفي نفس السياق أشارت دراسة (Simon, 2008) إلى أن فعالية التدقيق تقاس من خلال قدرة المراجع على التنبؤ بمخاطر الاحتيال بناء على أهداف الإدارة المتوقعة، وبالتالي يرى Simon أن الفعالية تقاس من خلال تخطيط عملية التدقيق بناء على تلك المخاطر المتوقعة، أما دراسة (قندوز، 2019) أشارت إلى عدة عناصر مثل: استقلالية المراجع، الحياد والمسؤولية، أخلاقيات مهنة المراجعة، لجان المراجعة وأليات الحوكمة، خدمات التأكيد، وجودة أداء المراجع، وأخيرا مخرجات التقرير النهائي.

أما بالنسبة للمتغير التابع المتمثل في الغش والتلاعب فيرى الباحث ان غالبية الدراسات السابقة استخدمت محددات نظريات الغش (مثلث الغش و/أو معين الغش) في قياسه، باستثناء دراسة (سامح، 2008) و (Simon, 2008) التي اعتمدت على الأساليب والاجراءات التحليلية في كشف الممارسات الاحتيالية، بالإضافة إلى دراسة (ياسمين مجدي، 2018) التي اعتمدت على نموذج رياضي مقترح للتنبؤ بالغش والتحايل.

الفرع الثاني: الفجوة البحثية التي تعالجها الدراسة الحالية

من خلال استعراض أوجه الاتفاق والاختلاف بين الدراسات السابقة نشير أن الدراسة الحالية تتفق مع الدراسات السابقة في موضوعها الرئيس وهدفها العام، إلا أنها تختلف عنها في عدة جوانب تمثل الفجوة العلمية التي تعالجها هاته الدراسة، ويمكن تلخيصها كالاتي:

بالنسبة لعينة البحث يعتقد الباحث أنه من الأحسن أن يقتصر مجتمع البحث في محافظي الحسابات والخبراء المحاسبين، باعتبار أن مهنة التدقيق المحاسبي والمالي هي من اختصاص هاتين الفئتين، وهذا ما بينته مواد القانون التجاري ومواد القانون 01/10 التي تنص صراحة أن محافظ الحسابات والخبير المحاسب هم الشخصان المؤهلان للقيام بعملية التدقيق المحاسبي والمالي. كما يرى الباحث أنه من الأحسن اعتماد العينة العشوائية عكس أغلب الدراسات التي اعتمدت العينة القصدية، ويفسر الباحث ذلك في محاولته لقياس أثر محددات النموذج المقترح في الدراسة بواقعية عن طريق استجواب المراجعين الخارجيين بمختلف توجهاتهم وخصائصهم.

كما أن كل الدراسات السابقة كانت تصب في قياس الفعالية على مؤشرات الأدوات والتقنيات التي تمكن المراجع من اكتشاف عملية الغش مثل الشك المهني، تبادل المعلومات، اعتماد الإجراءات التحليلية ...إلخ، ويرى الباحث أن كل هاته التقنيات تندرج ضمن إطار كفاءة المراجع ولا يمكن اعتمادها كأساس وحيد لقياس فعالية التدقيق، لذلك يعتقد الباحث انه من الأحسن البحث في الظروف التي تحيط بالمراجع وتساهم في تحقيق أهداف عملية التدقيق، ومن هنا جاءت فكرة البحث في وضع مؤشرات جديدة لقياس الفعالية تعتمد على بيئة المراجعة، وقسمها الباحث إلى ثلاثة عناصر كالتالي:

1. عوامل متعلقة بشخص المراجع ومكتبه:

يعتقد الباحث أن اول خطوات نجاح المراجع تكمن في تطوير العناصر التي يستطيع التحكم بها بغض النظر عن المحيط الخارجي لعملية المراجعة، وحسب التراكمات العلمية المتفق عليها في مجال التدقيق والتي أشار إليها الباحث بدقة في المبحث الأول من الأدبيات النظرية، قام الباحث بوضع عدة عناصر لقياس المحدد الأول من المتغير المستقل، وبصفة عامة يعتقد الباحث أنه يمكن قياس العوامل المتعلقة بشخص المراجع ومكتبه حسب المؤشرات التالية:

- **الاستقلالية:**

ويرى الباحث أن الاستقلالية هي حالة نفسية للمراجع أكثر منها حالة قانونية وضوابط تنظيمية، حيث يجب على المراجع ان يجتهد في البحث عن الأسباب والعوامل التي تجعل منه مصدر ثقة وشخص محايد امام المستفيدين من تقرير المراجعة، كما يرى الباحث ان الاستقلالية هي فلسفة تفكير تصل بالمراجع إلى حد الانقطاع عن التأثيرات الخارجية وعزل نفسه عن كل فكرة أو عمل من شأنه أن يؤثر على صدقه وصحة اعماله في تقرير المراجعة. وبذلك يعتقد الباحث أن مفهومه للاستقلالية تعدى الدراسات السابقة من **مفهوم الاستقلالية الظاهرية للمراجع إلى مفهوم جديد يتمثل في الاستقلالية الموضوعية لتقرير المراجعة.**

- **الكفاءة:**

يعتقد الباحث أنه بتطور علوم الموارد البشرية يجب أن يتطور معها بالضرورة مفهوم الكفاءة في علم التدقيق، حيث ان اغلب المعايير والدراسات السابقة تقيس كفاءة المراجع بالتأهيل العلمي والخبرة المهنية، ويعتقد الباحث ان هناك فرق بين الخبرة المهنية والأقدمية، وهذا ما لاحظه الباحث أثناء دراسته واحتكاكه بمجموعة كبيرة من المراجعين الخارجيين، حيث قد نجد مكتب مراجعة يمتلك أقدمية اكثر من عشر سنوات ولكنه رغم ذلك لم يمارس مهنة تدقيق الحسابات سوى مرات قليلة جدا، لذلك يعتقد الباحث أن خبرة المراجع يجب ان تقاس بعدد عمليات التدقيق التي قام بها وليس بسنوات الأقدمية لمكتبه، كما تميزت دراستنا بإدخال عنصر جديد لقياس الكفاءة وهو **التدريب المهني المستمر للمراجعين** بغرض التعرف على التطورات المرتبطة بمهنتهم.

- **حجم المكتب:**

يعتقد الباحث أن مكاتب المراجعة الكبيرة توفر عمليات تدقيق عالية الجودة مقارنة بمكاتب المراجعة الصغيرة الحجم، خصوصا إذا كان حجم العميل كبير الحجم، وأن مثل هذه الاختلافات في الجودة يتم تسعيرها في

سوق خدمات التدقيق بشكل متفاوت، وبالتالي فإن **دراستنا تميزت بطرح أساس جديد لاختيار عروض المراجعة وهو الانتقال من أقل العروض (Moins disant) إلى أحسن العروض (Mieux disant)**.

- **التخصص المهني للمراجع:**

يؤمن الباحث بأهمية التخصص المهني للمراجع في تعزيز فعالية التدقيق المحاسبي، من خلال معرفة نوع نشاط العميل والإلمام بكافة النصوص القانونية والتنظيمية الخاصة بقطاع نشاط المؤسسة محل التدقيق، بالإضافة إلى فحص نظام الرقابة الداخلية بطريقة مناسبة، والبحث عن البراهين وأدلة الإثبات الكافية والملائمة، وهذا من شانه رفع قدرة المراجع في اكتشاف التلاعبات والحيل التي قد يلجا إليها القائمين بالإدارة.

2. عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق:

في ثاني محدد لقياس فعالية التدقيق المحاسبي يعتقد الباحث ان هناك مجموعة من العوامل التي تؤثر على أداء المراجع ويمكن جمعها تحت بند العوامل المتعلقة بالعميل، حيث قد يسيطر المراجع على العوامل السابقة التي تتعلق بمكتبه لكنه قد يقف عاجزا في حالة وجود مؤثرات قوية من العميل تعيق تحقيق اهداف عملية التدقيق، ويمكن تلخيصها في النقاط التالية:

- **تقييم نظام الرقابة الداخلية:**

يرى الباحث أن نظام الرقابة الداخلية يساعد المراجع في أداء مهامه بكل ثقة، لكن يجب الابتعاد عن الثقة المفرطة في إجراءات الرقابة الداخلية وبذل العناية المهنية اللازمة، عن طريق تفعيل الشك المهني للمراجع في فحص العمليات هذا من جهة، ومن جهة أخرى أن المهمة الأساسية للمراجع الخارجي هي تقويم نظام الرقابة الداخلية وبالتالي لا يجب الاعتماد على قوته بشكل كلي، لأن الملاك يتوقعون من المراجع مساعدتهم في معرفة قوة النظام الذي يحمي أصول المؤسسة، وبالتالي يجب على المراجع التفطن إلى أن نظام الرقابة الداخلي القوي هو النتيجة التي يسعى للوصول إليها، وليس أداة مساعدة بشكل كلي في تحقيق الفعالية في عملية التدقيق المحاسبي.

- **حجم العميل:**

يرى الباحث أن حجم شركة العميل لا يؤثر بصورة مباشرة على فعالية التدقيق، لكن التأثير يكون عن طريق متغيرات وسيطيه مثل الأتعاب والاستقلالية، ووفق تلك الرؤية ستقوم المؤسسات الكبيرة الحجم باللجوء إلى مكاتب المراجعة الكبيرة بغض النظر عن أتعابها المرتفعة هذا من جهة، ومن جهة اخرى هناك تأثير قوي في حالة تعاقد شركات كبيرة الحجم مع مكاتب مراجعة صغيرة الحجم، حيث ان انعدام الكفاءة والخبرة الكافية لدى مكاتب المراجعة الصغيرة قد يطرح مشكل العناية المهنية اللازمة، ودرجة الاستقلالية، بسبب أن مكتب المراجعة الصغير لا

يملك عملاء بالقدر الكافي الذي يجعله يبدئ رأيه بغض النظر عن الضغوطات التي قد يمارسها عليه العميل بسبب قوته المالية أو حجم الشركة.

- **الإفصاح والشفافية:**

يعتقد الباحث أن المراجعين يريدون لعملائهم الامتثال لمعايير المحاسبة المعقدة الخاصة بالإبلاغ والإفصاح والقياس العادل، حيث يرتبط هذا الأمر بحقيقة أن مكاتب التدقيق الكبيرة لديها معرفة أكثر حول معايير IAS & IFRS، وبالتالي فإن تكاليف تنفيذها ومراجعتها لدى عملائهم هي أقل من مكاتب التدقيق الصغيرة الحجم والتي لا تمتلك خبرة كبيرة، وبالتالي هناك علاقة طردية بين الافصاح في التقارير المالية وتقرير المراجعة من جهة وبين فعالية التدقيق المحاسبي من جهة أخرى.

3. عوامل متعلقة بالإمداد الرقابي والإطار القانوني:

في هذا العنصر يعتقد الباحث أن هناك عوامل أخرى يمكن الاستعانة بها لتحسين فعالية عملية التدقيق وجعلها أكثر فعالية وقد فصلها الباحث في العناصر التالية:

- **المراجعة المشتركة:**

ينصح الباحث بتبني المراجعة المشتركة بطريقة اختيارية في شركات المساهمة بصفة عامة، وبصفة إلزامية في المؤسسات العمومية ذات الطابع الاقتصادي، حيث أن تبني العميل لأسلوب المراجعة المشتركة يزيد من تكاليف عملية التدقيق، وبالتالي سنجد أن أكثر الزبائن طلبا للمراجعة المشتركة هي المؤسسات الكبيرة التي تبحث عن الجودة في عمليات التدقيق بغض النظر عن تكلفة المراجعة، أما فيما يخص المؤسسات العمومية الاقتصادية فيطرح الباحث عنصر الإلزام فيها كأسلوب لترشيد النفقات العمومية والمحافظة على المال العام.

- **الاستعانة بخبير متخصص أو خبير قضائي:**

يتفق الباحث مع الكثير من الدراسات التي تنص على الدور الإيجابي للخبير المتخصص في زيادة فعالية التدقيق المحاسبي من خلال مساعدة المراجع في جمع ادلة مقنعة تدعم رأيه في صحة القوائم المالية وخلوها من حالات الغش ومخاطر التحريف الجوهري، لكن يختلف معهم في الكيفيات التي يتبعها المراجع لتعيين الخبير، حيث يرى الباحث أن بيئة التدقيق بالجزائر والمشاكل التي مرت بها المهنة تستدعي على المراجعين في الوقت الحالي الاستعانة بالخبراء القضائيين خصوصا في تدقيق المؤسسات العمومية ذات الطابع الاقتصادي، وذلك لأنهم أكثر خبرة ودقة في أعمالهم ويتمتعون بحس المسؤولية في إبداء رأيهم، بالإضافة إلى استقلاليتهم المهنية مقارنة بالخبراء الأخرين.

- **ضغوط موازنة الوقت:**

يعتقد الباحث أن هناك اثرا سلبي لضيق الوقت المتاح على فعالية الأداء المهني للمراجع، لكن الأمر هنا نسبي حيث يجب على المراجع قبل إمضاء العقد مع العميل دراسة المؤسسة محل التدقيق، والتفاوض حول مدة تسليم الوثائق النهائية له للقيام بالمصادقة على القوائم المالية، كما يمكن للمراجع القيام بعمليات الفحص الضرورية (المراجعة المستمرة) أثناء السنة المالية، وبالتالي فإن عملية المصادقة النهائية على القوائم المالية هي نتيجة لما قام به المراجع من أعمال منذ بداية عقده مع العميل، والذي عادة ما يكون حسب التشريع الجزائري نهاية اجتماع الجمعية العامة في شهر جوان بالتقريب ونهاية عقد المراجع الذي سبقه، وبالتالي فلا يمكن التسليم بأن ضغوط موازنة الوقت دائما ما يكون سببها العميل وإنما في حالات كثيرة يكون المراجع عدو نفسه، نتيجة عدم قيامه بالتخطيط السليم لعملية المراجعة، أو التعاقد مع عميل يفوق قدرته وخبرته المهنية، أو عدم توفير الوسائل والمساعدين حتى يتمكن المراجع من إنهاء عملية التدقيق في الوقت المناسب، **وبالتالي ينصح الباحث بضرورة مراعاة التخصص المهني وحجم العميل، وبعض العناصر الأخرى التي أوردها في هذا البحث قبل قيام المراجع بإمضاء العقد مع المؤسسة محل المراجعة.**

أما بالنسبة للمتغير التابع فإن اغلب الدراسات السابقة التي اعتمدها الباحث كلها كانت تصب في نطاق أساس علمي لقياس الغش سواء باستعمال نظريات الغش المعتمدة مثل: نظرية مثلث الغش و/أو نظرية معين الغش، أو باستعمال الإجراءات التحليلية عن طريق النسب والمؤشرات و/أو المعادلات الرياضية بغرض مساعدة المراجعين لاكتشاف التحايل ومخاطر التحريف الجوهري.

ويعتقد الباحث ان نظرية مثلث الغش ورغم اعتماد الكثير من الباحثين وتبنيها من طرف معيار التدقيق الأمريكي رقم 99 إلا أنها تعاني قصورا عالجته نظرية معين الغش التي طورتها بإضافة العنصر الرابع لقياس الغش والمتمثل في القدرة على ارتكاب السلوك الاحتيالي. **وتتميز دراستنا عن باقي الدراسات الجزائرية في كونها اول دراسة جزائرية تقيس الغش والتلاعب باستعمال نظريات الغش لتفسير ظاهرة الفساد والتحايل بالجزائر.**

كما قام الباحث بتعديل محددات نظرية معين الغش بأبعادها الأربعة إلى سداسية الغش عن طريق إضافة محددين أكثر أهمية لقياس الغش خصوصا في بيئة الأعمال الجزائرية، يتمثل هذين العنصرين في عدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي، وغياب الجانب الأخلاقي والديني.

فبالنسبة لعنصر عدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي، فقد جاءت الفكرة نتيجة عدم قيام المشرع الجزائري بتحديث المخالفات التي ذكرها الباحث في الفصل الأول من هاته الأطروحة، حيث ان أغلب

المخالفات التي نص عليها القانون التجاري صدرت في 1975 وقام المشرع بتعديلها مرة أخرى في 1983، ويبدو أن هناك فترة طويلة مرت وبالتالي يعتقد الباحث أن تلك العقوبات لم تعد رادعة للفعل الاحتيالي هذا من جهة، ومن جهة أخرى يرى الباحث أن عمليات الغش والتلاعب تعرف تطورا كبير في بيئة الأعمال الجزائرية، لذلك يجب على المشرع الجزائري دق ناقوس الخطر لمحاربة هاته الظاهرة بعقوبات رادعة وقوية بغرض إجبار المحتال على عدم التفكير أصلا في ارتكاب الغش.

كما يرى الباحث انه ومن منطلق العقلية الإسلامية للمجتمعات العربية عامة والجزائر خاصة، فإنه من المفيد جدا البحث في أسباب انخفاض الجريمة في العصور الأولى للتاريخ الإسلامي، حيث بعد تتبع أخبار الصحابة والخلفاء الراشدين واستشارة الكثير من الفقهاء وأهل العلوم الشرعية وجد الباحث أن السبب الرئيسي في انخفاض جرائم التلاعب والغش في العهود الأولى للإسلام هو قوة وشدة العقوبات والحدود التي نص عليها الله سبحانه وتعالى في قرءانه الكريم، فقد كان الهدف من تلك العقوبات هو الردع والحد من ارتكاب الذنوب والمعاصي، **ومن هنا كانت فكرة إضافة العنصر الخامس لنظرية معين الغش.**

أما العنصر السادس الذي قام الباحث بإضافته لنظرية معين الغش والممثل في غياب الوازع الديني والأخلاقي، فقد رأى الباحث بعد استقراء نظريات الغش سواء من جانب علم التدقيق أو جانب علم النفس، أن الإنسان بطبيعته التي خلقه الله سبحانه وتعالى عليها فإن ينبذ الغش والتحايل ويحب الخير والفلاح، لذلك يتولد فيه صراع نفسي مع مرور الزمن قد يتغلب عنصر الشر ويقوم بارتكاب أفعال احتيالية فسرتها نظرية مثلث الغش بعنصر الضغط و/أو الدافع، ومن هنا يعتقد الباحث ان هناك عنصر يمكن به تجنب الغش والتحايل وهو محاولة المؤسسات والشركات تطوير الجانب النفسي لعمالها ومراقبة سلوكياتهم حتى تستفيد من كفاءاتهم بدون أن تتعرض لعمليات تحايل، وهنا يعتقد الباحث انه يجب على هاته المؤسسات وضع برامج تعليمية نفسية حتى تنمي الجانب الأخلاقي للعمال، كما يعتقد الباحث انه يجب على المراجع وضع اختبارات نفسية حتى يتكشف شخصيات العمال والأشخاص الذين يريد مراقبة أعمالهم بغرض الحصول على مؤشرات تمكنه من التنبؤ بوجود أعمال احتيالية.

خاتمة الفصل الثاني:

قام الباحث في هذا الفصل باستعراض أهم الدراسات السابقة المرتبطة بموضوع دراسته، حيث تم تحليل إحدى عشر دراسة منها، خمس دراسات اجنبية ولسنوات مختلفة، وقد تمثلت هذه الدراسات في أطروحات دكتوراه أجنبية وعربية، ومقالات بحثية في مجلات علمية محكمة، النص الأصلي أو المصدر لنظرية معين الغش، بالإضافة إلى تقرير صادر عن منظمة دولية غير حكومية مختصة في محاربة الاحتيال والغش، وقد عالجت هاته الدراسات على الأقل أحد متغيرات الدراسة أو كلاهما (محددات فعالية التدقيق، أو محددات قياس الغش والتلاعب المحاسبي)

وقد انجزت هذه الدراسات في سنوات مختلفة فقد كانت أقدم دراسة تناولناها في عام 2004 والمتمثلة في نظرية معين الغش أو الغش الماسي (FRAUD DIAMOND THEORY) للعالمين (Wolfe & Hermanson)، بينما كانت أحدث الدراسات في عام 2019 والمتمثلة في أطروحة دكتوراه لصاحبها بلال قندوز، بعنوان: مساهمة المراجع الخارجي في الحد من الفساد المالي (حالة المؤسسة الجزائرية).

وفي نفس السياق قام الباحث بتحليل كل دراسة من خلال عرضها أولا ثم مناقشتها من عدة جوانب، بحيث قمنا بعرض ومناقشة كل دراسة بالتطرق لإشكالها الرئيسي والفروض التي قامت عليها لمعالجة الاشكال الرئيسي لها، بالإضافة إلى ذكر هدفها ومجتمع الدراسة، بالإضافة إلى تبيان نموذج الدراسة والمنهج المستخدم في بناءها، ثم الوقوف على أهم نتائجها، وأخيرا استنتاج أوجه الاتفاق والاختلاف بينها وبين دراستنا الحالية ومعالجة الفجوة البحثية.

ويمكن القول بأنه بالرغم من تعدد الدراسات السابقة إلا أنها تتلف عن دراستنا الحالية من خلال عدة معايير منها:

- **حسب مجتمع وعينة الدراسة:** ركز الباحث على محافظي الحسابات والخبراء المحاسبين باعتبارهم الفئة الوحيدة المؤهلة في الجزائر للقيام بعمليات التدقيق المحاسبي والمالي، عكس بعض الدراسات السابقة التي أضافت الأساتذة الجامعيين والمحاسبين، أو القوائم المالية للمؤسسات الناشطة في البورصة؛
- **من حيث محددات الدراسة:** كل الدراسات السابقة كانت تصب في قياس الفعالية على مؤشرات الأدوات والتقنيات التي تمكن المراجع من اكتشاف عملية الغش مثل الشك المهني، تبادل المعلومات، اعتماد الإجراءات التحليلية ...إلخ، ويرى الباحث أن كل هاته التقنيات تندرج ضمن إطار كفاءة المراجع ولا يمكن اعتمادها كأساس وحيد لقياس فعالية التدقيق، لذلك يعتقد الباحث انه من الأحسن البحث في

الظروف التي تحيط بالمراجع وتساهم في تحقيق أهداف عملية التدقيق، ومن هنا جاءت فكرة البحث في وضع مؤشرات جديدة لقياس الفعالية تعتمد على بيئة المراجعة؛

وبعد استعراضنا لمختلف الدراسات السابقة التي لها علاقة بموضوعنا، يمكن التطرق إلى الجانب التطبيقي للدراسة في الفصل الموالي، والتعرف على أهم الخطوات والأدوات المستخدمة في البحث، والوصول لأهم النتائج النظرية والتطبيقية من أجل الخروج بأبرز التوصيات والاقتراحات التي من شانها أن تسهم في إثراء الموضوع ومعالجة إشكاله الرئيسي، عن طريق رصد أهم الحلول التي يراها الباحث كفيلة بالحد من الغش والتلاعب، والاسهام في رفع وزيادة فعالية التدقيق المحاسبي.

الفصل الثالث:

الدراسة التطبيقية

الفصل الثالث: الدراسة التطبيقية

مقدمة الفصل الثالث:

يتضمن الفصل الثالث من هاته الدراسة الجانب الميداني لإشكالية البحث وفرضياته، وذلك من خلال تحويل النتائج والمتغيرات الكيفية إلى متغيرات كمية وتحليلها، كما يعتبر الجانب الميداني للدراسة اللبنة الأساسية للبحوث العلمية، حيث يستطيع الباحث من خلالها جمع بيانات دراسته وتحليلها لاستخلاص النتائج وتفسيرها بغرض حل الإشكالية الأساسية للبحث وإثبات صحة أو نفي الفرضيات التي تم وضعها سابقا بمقدمة الدراسة.

بالإضافة لما سبق يرى الباحث أن قيمة النتائج التي يتحصل عليها من دراسته تتوقف على مدى سلامة ودقة الإجراءات المنهجية، وملائمة الاختبارات الإحصائية التي اعتمدها لاختبار فرضيات الدراسة، وبالتالي فإن الباحث اعتمد هذا الفصل ليوضح بدقة خطوات وإجراءات منهجية الدراسة الميدانية، ولتحقيق ذلك قام الباحث بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث، حيث تمثل المبحث الأول في تقديم منهجية وأداة الدراسة الميدانية من خلال تقديم نموذج ومجتمع الدراسة بالإضافة إلى تعريف أهم الاختبارات الإحصائية التي استعملها الباحث، أما المبحث الثاني فقد قام الباحث فيه بتحليل ومناقشة إجابات المبحوثين تجاه فقرات الاستبيان وتفسيرها، بينما اهتم الباحث في المبحث الثالث بمناقشة وتحليل فرضيات الدراسة الإحدى عشر.

المبحث الاول: منهجية وأداة الدراسة

الهدف الرئيسي من هذا المبحث هو توضيح المنهجية المتبعة في إجراء الدراسة الميدانية وتصميمها، حيث سيتم من خلاله بناء مخطط لعرض الطرق والإجراءات التي يتم استخدامها لجمع وتحليل البيانات، مع تقديم وصفا مفصلا للطريقة والإجراءات المتبعة في الدراسة (منهجية الدراسة مجتمع وعينة الدراسة نموذج الدراسة والأساليب والأدوات الإحصائية المستخدمة فيها)، بالإضافة إلى أداة الدراسة وطرق وما راح اعدادها والتأكد من صدقها الظاهرة والباطن وأخيرا المعالجة الاحصائية اللازمة لتحليل البيانات الخاصة بالدراسة.

المطلب الأول: بناء نموذج الدراسة

يحاول الباحث في هذا المطلب من الأطروحة التوصل إلى بناء نموذج نظري لدراسته قصد اختباره ميدانيا، من خلال تحديد متغيرات وأبعاد الدراسة، وذلك بالاعتماد على الدراسات السابقة التي عالجها الباحث في الفصل الثاني، بالإضافة إلى الفصل الأول المتمثل في الفصل النظري من الأطروحة، لذلك سيحاول الباحث في هذا المطلب التطرق إلى نموذج الدراسة وكيفية بناءه، التعريفات الإجرائية لأبعاد ومتغيرات الدراسة، بالإضافة إلى منهجية الدراسة وطبيعة المسار البحثي.

الفرع الأول: صياغة النموذج

للإحاطة بكل جوانب الاشكالية وتحقيق الأهداف المرجوة من هذه الدراسة، والمتمثلة أساسا في تحديد أثر المتغير المستقل (فعالية التدقيق المحاسبي)، على المتغير التابع والمتمثل في الغش والتلاعب، قمنا بتطوير وتصميم نموذج خاص بهذه الدراسة اعتمادا على الأدبيات التطبيقية والنظرية التي تناولت موضوع البحث بشكل كلي أو جزئي. ويمكن توصيف نموذج الدراسة في الشكل التالي:

الشكل رقم (3-1): يوضح النموذج الفرضي للدراسة

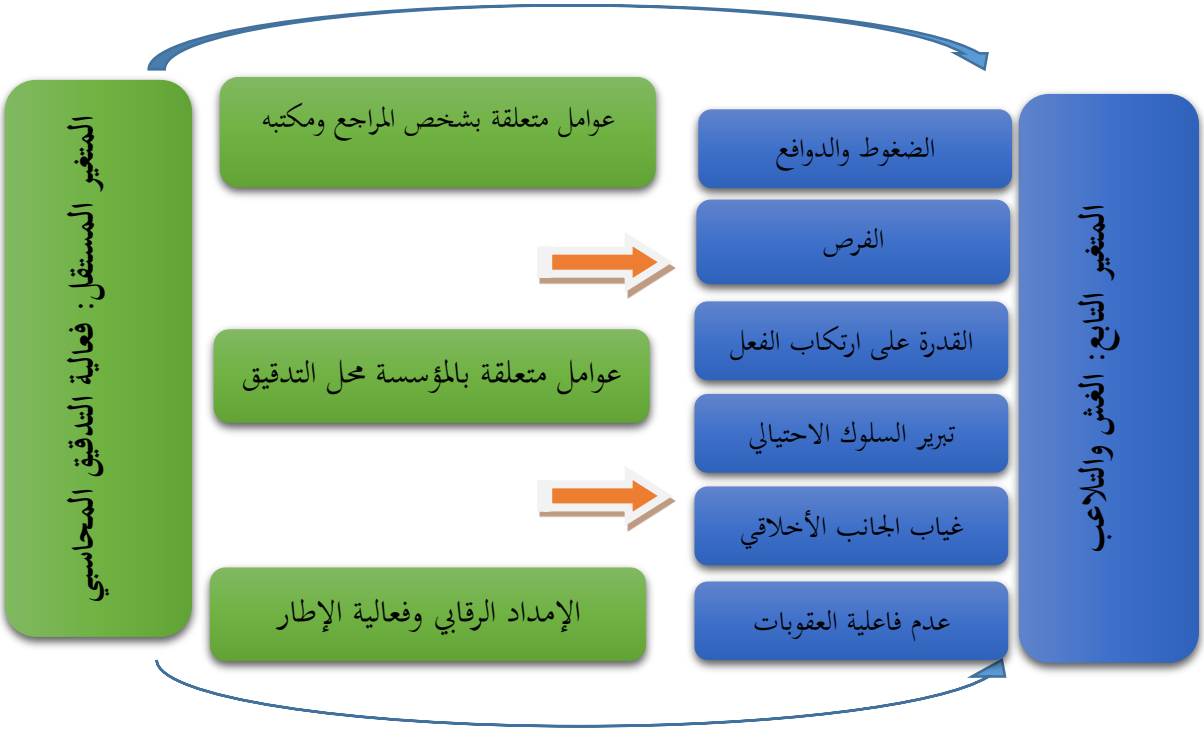

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على الدراسات السابقة

ومن خلال الملحق رقم (2) حاول الباحث صياغة نموذج لقياس المتغير المستقل المتمثل في **فعالية التدقيق المحاسبي** عن طريق الاعتماد على الدراسات الحديثة وقد بينها الباحث بدقة في المبحث الأول من الفصل الأول في هاته الأطروحة، حيث فصل الباحث في إثبات أثر هاته المحددات والمؤشرات على فعالية التدقيق المحاسبي، أما المتغير الثاني فقد قام الباحث بتأسيس محدداته على أساس نظرية **معين الغش** مع إضافة محددين للدراسة تمثلا في غياب الجانب الأخلاقي والديني، بالإضافة إلى عدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي.

الفرع الثاني: التعريفات الإجرائية

المتغير المستقل: هو المتغير الذي له تأثير إيجابي أو سلبي على المتغير التابع، أي أن التغيير في المتغير التابع يفسر بالتغيير في المتغير المستقل. وتمثل المتغير المستقل في فعالية التدقيق المحاسبي، وقد عرفه الباحث بأنه تفاعل مجموعة من العوامل القانونية والمهنية المؤثرة في مهنة التدقيق وتؤدي بالضرورة إلى تحقيق الأهداف التي على أساسها تطلب المؤسسات خدمات المدقق، وتنقسم هاته العوامل حسب بيئة المراجعة إلى ثلاثة عناصر:

1. عوامل متعلقة بشخص المراجع ومكتبه:

قام الباحث بوضع عدة عناصر لقياس المحدد الأول من المتغير المستقل، وبصفة عامة يعتقد الباحث أنه يمكن قياس العوامل المتعلقة بشخص المراجع ومكتبه حسب المؤشرات التالية:

- **الاستقلالية:**

يرى الباحث ان الاستقلالية هي فلسفة تفكير تصل بالمراجع إلى حد الانقطاع عن التأثيرات الخارجية وعزل نفسه عن كل فكرة أو عمل من شأنه أن يؤثر على صدقه وصحة اعماله في تقرير المراجعة. وبذلك يعتقد الباحث أن مفهومه للاستقلالية تعدى الدراسات السابقة من **مفهوم الاستقلالية الظاهرية للمراجع إلى مفهوم جديد يتمثل في الاستقلالية الموضوعية لتقرير المراجعة.**

- **الكفاءة:**

الكفاءة هي قدرة المراجع على القيام بالمهام المنوطة إليه، ويتم قياس كفاءة المراجع بالتأهيل العلمي والخبرة المهنية، بالإضافة التدريب المهني المستمر للمراجعين بغرض التعرف على التطورات المرتبطة بمهنة التدقيق.

- **حجم المكتب:**

يعتقد الباحث أن مكاتب المراجعة الكبيرة توفر عمليات تدقيق عالية الجودة مقارنة بمكاتب المراجعة الصغيرة الحجم، خصوصا إذا كان حجم العميل كبير الحجم، وأن مثل هذه الاختلافات في الجودة يتم تسعيرها في سوق خدمات التدقيق بشكل متفاوت، وبالتالي فإن **دراستنا تميزت بطرح أساس جديد لاختيار عروض المراجعة وهو الانتقال من أقل العروض (Moins disant) إلى أحسن العروض (Mieux disant).**

- **التخصص المهني للمراجع:**

التخصص المهني للمراجع هو استخدام المعرفة الخاصة بصناعة معينة من قبل مؤسسة مراجعة الحسابات من أجل المساعدة في الوصول إلى أفضل فهم لما يفعله مسيرين المؤسسات والمخاطر التي تواجه المراجعين اثناء عملية التدقيق.

2. عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق:

في ثاني محدد لقياس فعالية التدقيق المحاسبي يعتقد الباحث ان هناك مجموعة من العوامل التي تؤثر على أداء المراجع ويمكن جمعها تحت بند العوامل المتعلقة بالعميل، حيث قد يسيطر المراجع على العوامل السابقة التي

تتعلق بمكتبه لكنه قد يقف عاجزا في حالة وجود مؤثرات قوية من العميل تعيق تحقيق اهداف عملية التدقيق، ويمكن تلخيصها في النقاط التالية:

- **تقييم نظام الرقابة الداخلية:**

يرى الباحث أن نظام الرقابة الداخلية يساعد المراجع في أداء مهامه بكل ثقة، لكن يجب الابتعاد عن الثقة المفرطة في إجراءات الرقابة الداخلية وبذل العناية المهنية اللازمة، عن طريق تفعيل الشك المهني للمراجع في فحص العمليات هذا من جهة، ومن جهة أخرى أن المهمة الأساسية للمراجع الخارجي هي تقويم نظام الرقابة الداخلية وبالتالي لا يجب الاعتماد على قوته بشكل كلي، وبالتالي يجب على المراجع التفطن إلى أن نظام الرقابة الداخلي القوي هو النتيجة التي يسعى للوصول إليها، وليس أداة مساعدة بشكل كلي في تحقيق الفعالية في عملية التدقيق المحاسبي.

- **حجم العميل:**

يرى الباحث أن حجم شركة العميل لا يؤثر بصورة مباشرة على فعالية التدقيق، لكن التأثير يكون عن طريق متغيرات وسيطيه مثل الأتعاب والاستقلالية، ووفق تلك الرؤية ستقوم المؤسسات الكبيرة الحجم باللجوء إلى مكاتب المراجعة الكبيرة بغض النظر عن أتعابها المرتفعة هذا من جهة، ومن جهة اخرى هناك تأثير قوي في حالة تعاقد شركات كبيرة الحجم مع مكاتب مراجعة صغيرة الحجم.

- **الإفصاح والشفافية:**

يعتقد الباحث أن المراجعين يريدون لعملائهم الامتثال لمعايير المحاسبة المعقدة الخاصة بالإبلاغ والإفصاح والقياس العادل، حيث يرتبط هذا الأمر بحقيقة أن مكاتب التدقيق الكبيرة لديها معرفة أكثر حول معايير IAS & IFRS، وبالتالي فإن تكاليف تنفيذها ومراجعتها لدى عملائهم هي أقل من مكاتب التدقيق الصغيرة الحجم والتي لا تمتلك خبرة كبيرة، وبالتالي هناك علاقة طردية بين الافصاح في التقارير المالية وتقرير المراجعة من جهة وبين فعالية التدقيق المحاسبي من جهة أخرى.

3. عوامل متعلقة بالإمداد الرقابي والإطار القانوني:

في هذا العنصر يعتقد الباحث أن هناك عوامل أخرى يمكن الاستعانة بها لتحسين فعالية عملية التدقيق وجعلها أكثر فعالية وقد فصلها الباحث في العناصر التالية:

- **المراجعة المشتركة:**

المراجعة المشتركة هي قيام مكتبين على الأقل للتدقيق بمراجعة القوائم المالية لعميل واحد، تنتهي بإصدار تقرير مراجعة واحد، ويرى الباحث أن التدقيق المشترك بناء على تقسيم المهام يجعل أحد أطراف المراجعة يتحمل مسؤولية الطرف الثاني دون أن يكون طرفا في عمليات الفحص المحاسبي التي قام بها شريكه، وهو ما قد يعرض أحد المراجعين للمسؤولية التضامنية على أخطاء وتجاوزات لم يرتكبها.

- **الاستعانة بخبير متخصص أو خبير قضائي:**

يتفق الباحث مع الكثير من الدراسات التي تنص على الدور الإيجابي للخبير المتخصص في زيادة فعالية التدقيق المحاسبي من خلال مساعدة المراجع في جمع ادلة مقنعة تدعم رأيه في صحة القوائم المالية وخلوها من حالات الغش ومخاطر التحريف الجوهري، لكن يختلف معهم في الكيفيات التي يتبعها المراجع لتعيين الخبير، حيث يرى الباحث أن بيئة التدقيق بالجزائر والمشاكل التي مرت بها المهنة تستدعي على المراجعين في الوقت الحالي الاستعانة بالخبراء القضائيين خصوصا في تدقيق المؤسسات العمومية ذات الطابع الاقتصادي، وذلك لأنهم أكثر خبرة ودقة في أعمالهم ويتمتعون بحس المسؤولية في إبداء رأيهم، بالإضافة إلى استقلاليتهم المهنية مقارنة بالخبراء الأخرين.

- **ضغوط موازنة الوقت:**

تعرف ضغوط الوقت بأنها قيام المراجع بتدنية الوقت المخصص لتنفيذ عملية المراجعة عن طريق تقليص مدة الفحص في جزئيات معينة من البرنامج الذي اعتمده سابقا، ويتم تخفيض الوقت على أساس الخبرة الفنية للمراجع وطبيعة نشاط العميل وحجم عملياته.

المتغير التابع: هو المتغير الذي يحظى باهتمام كبير، والهدف من ذلك هو شرح التغيير الذي يحدث في المتغيرات التابعة أو التنبؤ به، من خلال التأثر بمتغيرات أخرى. وقد قام الباحث بتقسيم المتغير التابع (الغش والتلاعب) على أساس نظرية معين الغش بأبعادها الأربعة مع إضافة عنصرين وسيتم شرح التعريفات الإجرائية لأبعاد المتغير التابع على النحو التالي:

- **الضغوط والدوافع**

الضغط هو العامل الرئيسي في حدوث الاحتيال، حيث تساهم التوقعات المرتفعة للإدارة أو أسواق الأوراق المالية أو أطراف ثالثة أخرى، بالإضافة إلى التنمر في مكان العمل أو المضايقة أو أي نوع من أنواع الضغوط النفسية في ارتفاع احتمال ارتكاب الموظف أو الإدارة لأعمال الغش، وإذا تم بالفعل ارتكاب جريمة مالية (دون الكشف عنها).

- **الفرص:**

الفرصة تنشأ من خلال نظام تحكم أو حوكمة غير فعالة يسمح للفرد بارتكاب الاحتيال، وفي مجال المحاسبة يطلق على ذلك نقاط الضعف في نظام الرقابة الداخلية.

- **القدرة على التبرير:**

القدرة على التبرير تسمح للمحتال برؤية أفعاله الغير شرعية على أنها مقبولة، فإذا كان الشخص لا يستطيع تبرير التصرفات غير الأخلاقية فمن غير المرجح أن يقوم بعمليات غش وتلاعب.

- **القدرة على ارتكاب الغش:**

يمكن قياس القدرة بعدة مؤشرات أولها: المنصب الوظيفي، حيث كلما كان المحتال في منصب وظيفي عالي زادت قدرته على اتخاذ قرار الغش نتيجة تمتعه بالسلطة، ثانيا: القدرة العقلية، حيث يتميز المحتال بالذكاء لاستغلال نقاط الضعف بأنظمة الرقابة وتحويلها إلى فرصة للاحتيال، ثالثا: الثقة وحب الذات تكسبه شجاعة للتحايل حيث يتميز أغلب المحتالين بأنانيهم وثقتهم المفرطة في أنهم لن يتم اكتشافهم، رابعا: مهارة إقناع الغير على التعاون معهم في الاحتيال والتستر على الأعمال الإجرامية، خامسا: الكذب بطريقة مقنعة وعالية الكفاءة حتى يتمكن من التحايل والتستر على العمليات التي قام بها، سادسا: القدرة على تحمل الضغوط نتيجة الخوف من كشف خططه وخطر الإخفاق والتعرض للعواقب القانونية.

- **عدم فاعلية العقوبات المقابلة للفعل الاحتيالي:**

جاءت الفكرة نتيجة عدم قيام المشرع الجزائري بتحديث المخالفات والعقوبات القانونية، وبالتالي يعتقد الباحث أن تلك العقوبات لم تعد رادعة للفعل الاحتيالي هذا من جهة، ومن جهة أخرى يرى الباحث أن عمليات الغش والتلاعب تعرف تطورا كبير في بيئة الأعمال الجزائرية، لذلك يجب على المشرع الجزائري دق ناقوس الخطر لمحاربة هاته الظاهرة بعقوبات رادعة وقوية بغرض إجبار المحتال على عدم التفكير أصلا في ارتكاب الغش.

- **غياب الوازع الديني والأخلاقي:**

يعتقد الباحث بعد استقراء نظريات الغش سواء من جانب علم التدقيق أو جانب علم النفس، أن الإنسان بطبيعته التي خلقه الله سبحانه وتعالى عليها فإن ينبذ الغش والتحايل ويحب الخير والفلاح، لذلك يتولد فيه صراع نفسي مع مرور الزمن قد يتغلب عنصر الشر ويقوم بارتكاب أفعال، لذلك يرى الباحث أن النظريات السابقة أهملت جانب مهم متمثل في دراسة السلوك الشخصي والنفسي للشخص المحتال.

الفرع الثالث: منهجية الدراسة وطبيعة المسار البحثي

1- منهجية الدراسة:

ركز الباحث من خلال هذا الجزء من الدراسة على المنهج الوصف التحليلي لأنه يدرس الظواهر كما هي في الواقع بالإضافة إلى محاولة التعبير عنها بشكل كمي او كيفي بما يوضح حجم الظاهرة ودرجة ارتباطها مع الظواهر الأخرى، أو يوصف ظاهرة ويوضح خصائصها من أجل اختبار صحة الفرضيات والإجابة على تساؤلات هذه الدراسة، بالإضافة إلى أن هذا المنهج يعتبر الأوسع استخداما في دراسة الظواهر الاجتماعية والإنسانية، وبشكل عام فإن النهج الوصفي يكون على ثلاث مستويات رئيسية وهي على التوالي: وصف الظاهرة كميا وكيفيا؛ دراسة الأسباب المؤدية إلى الظاهرة وأخيرا اقتراح الحلول، كما يعتمد هذا المنهج على مجموعة من الأساليب منها :

- أسلوب المسح (مسح شامل، المعاينة)؛
- أسلوب دراسة الحالة؛
- أسلوب المقارنة.

2- طبيعة المسار البحثي:

انطلقت الدراسة الميدانية من سؤال الدراسة العام والذي يتمحور فعالية التدقيق المحاسبي في الجزائر في الحد من التلاعبات وعمليات الغش التي يلجأ إليها القائمون بالإدارة إلى سلوكيات وتوجيهات مفردات العينة والتي تمثل الجانب الملموس والدقيق للبحث العلمي، وهو ما يعكس الواقع المتعلق بآراء وممارسات محافظي الحسابات الخبراء المحاسبين عموما، والمؤثرات التي قد تحدد أو تغير من أفكار وممارسات المبحوثين.

المطلب الثاني: مجتمع الدراسة وأدوات جمع البيانات

قبل القيام بالدراسة التطبيقية لأي بحث يجب تحديد مجتمع وعينة الدراسة التي يتم تطبيق الدراسة عليها، ويتمثل مجتمع الدراسة في جميع مفردات الظاهرة قيد الدراسة، ويقصد به "جميع أفراد أو وحدات أو مشاهدات موضوع الدراسة". أما العينة فهي وحدات المجتمع التي تم اختيارها من أجل اختبارها. وبناء على مشكلة الدراسة وأهدافها فإن المجتمع المستهدف يتكون من المدققين.[1]

[1] عياط سعاد، 2019، **الإدارة الاستراتيجية ودورها في بناء منظمة ذكية دراسة حالة عينة من مؤسسات الصناعة الالكترونية الجزائرية Starlight، Condor، Enie** أطروحة دكتوراه علوم، ادارة الاعمال، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة بشار، الجزائر، ص 156.

الفرع الأول: مجتمع وعينة الدراسة

- **مجتمع الدراسة:**

إن مهنة التدقيق المحاسبي في الجزائر قد حددت باستعمال أليات قانونية تمثلت في مواد القانون التجاري والمرسوم 01/10 والنصوص التنظيمية التي تلته، وقد صرح المشرع الجزائري في المواد 715 من الأمر 59/75 والمادة 26 من القانون 01/10 أن مهنة التدقيق هي محصورة في محافظ الحسابات والخبير المحاسب والمسجلين في الجدول الصادر عن المجلس الوطني للمحاسبة والمعتمد من طرف وزير المالية، لذلك يعتقد الباحث أن مجتمع الدراسة الأنسب لدراسة إشكالية البحث ينحصر في مهنة محافظ الحسابات متمثلة في مكاتب محافظي الحسابات وشركات محافظة الحسابات، بالإضافة إلى الخبير المحاسب وشركات الخبرة المحاسبية .

- **عينة الدراسة:**

ترتكز أغلب الاختبارات المعتمدة في الجانب التطبيقي على فرضية عشوائية المعاينة، كما أن استخدام الطريقة العشوائية في المعاينة يضمن المحافظة على خصائص مجتمع الدراسة، وقد تم الاعتماد على طريقة المعاينة العشوائية البسيطة، ونظرا لمحدودية المجتمع والقدرة على حصره عن طريق الاعتماد على تم توزيع الاستمارات الالكترونية (نماذج GOOGLE) بطريقة عشوائية على الخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات، وفي ما يخص تحديد حجم عينة الدراسة تم استخدام قانون Steven Thampson والذي يصاغ على الشكل:[1]

$$n = \frac{N \times p(1-p)}{\left[\left[N-1 \times \left(d^2 \div z^2\right)\right] + p(1-p)\right]}$$

حيث: الدرجة المعيارية المقابلة لمستوى الدلالة 0.95 وتساوي 1.96 : **Z**

نسبة الخطأ وتساوي 0.05 : **d**

نسبة توفر الخاصية والمحايدة 0,5 : **P**

حجم العينة: **n** ، حجم المجتمع : **N**

وبإدخال حجم المجتمع التقريبي (N= 3077) مدقق خارجي (ومختلف معاملات الثقة والمعاملات الإحصائية تم التوصل أن حجم العينة الذي سيعتمد في الدراسة هو: (n=341.6 ≈ 342)، تم توزيع الاستبانة

[1] Glenn Israel, Determining Sample Size, series of the Agricutural Education and Communication Departement, University of Florida,

بطريقة الكترونية كما ذكر سابقا على عينة عشوائية من مجتمع الدراسة للحصول على حجم العينة المطلوب، حيث تم التواصل مع العديد من المبحوثين عن طريق البريد الالكتروني ووسائل التواصل الاجتماعي والهاتف بالإضافة إلى الانتقال على عدة مكاتب في عدة ولايات، والتأكيد على الإجابة عن كل فقرات الاستبانة بكل موضوعية، وتحصل الطالب على 380 رد عن الاستبانة الموجهة للمبحوثين، من بينها (364) استبانة فقط صالحة للتحليل، وذلك بعد معاينتها والتأكد من جدية المبحوثين في الإجابة عن الأسئلة وذلك بالاستعانة بالبرنامج الإحصائي المتخصص، وبالتالي فحجم العينة النهائي والمعتمد في الدراسة هو (n=364)، وحسب الأدبيات التطبيقية وفرضيات الاختبارات الإحصائية المعتمدة فحجم العينة جد كافي.

1- الخصائص الديموغرافية لعينة الدراسة

بهدف إعطاء صورة واضحة لعينة المبحوثين المستهدفة من الدراسة تم ترتيب البيانات وتبويبها في هذا العنصر بناء على مجموعة من المتغيرات النوعية وهي كالتالي:

من حيث جهة العمل:

الجدول رقم (3-1): توزيع افراد العينة حسب جهة العمل

جهة العمل	النسبة	التكرار
محافظ حسابات	88,7	**323**
خبير محاسبي	10,8	**39**
شركة خبرة محاسبية	0,5	**2**
شركة محافظة حسابات	0,0	**0**

المصدر :من إعداد الطالب بناء على مخرجات spss v24

الشكل رقم (3-2): توزيع افراد العينة حسب جهة العمل

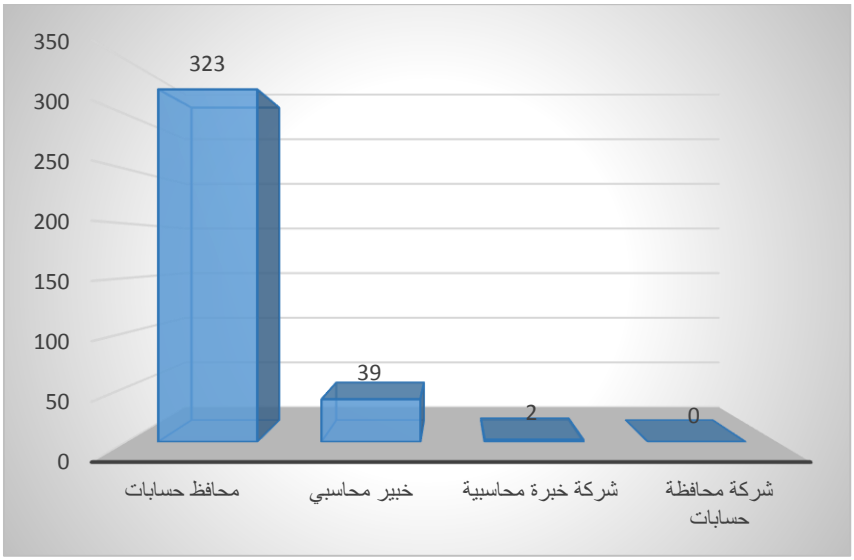

المصدر :من إعداد الطالب بناء على مخرجات spss v24

يظهر من الجدول رقم (3-1) والشكل (3-2) أن غالبية أفراد العينة كانوا من محافظي حسابات بنسبة 88.7% من مجموع أفراد العينة، ويلي ذلك خبير محاسبي بنسبة 10.8 % يلي ذلك شركة خبرة محاسبية بنسبة 0.5% و شركة محافظة حسابات بنسبة 0.0% ، حيث حسب القرار رقم لوزير المالية الصادر في فإن العدد الإجمالي لمحافظي الحسابات هو 2729، أما شركات محافظة الحسابات فهي 16، والخبير المحاسب 323، و 9 شركات خبرة محاسبية، وبالتالي فإنه من المنطقي أن تكون غالبية أفراد العينة من محافظي الحسابات والخبراء المحاسبين أما بالنسبة لشركات المراجعة فصعوبة التواصل معهم جعل الباحث لم يتوصل سوى لإجابتين من شركات خبرة محاسبية.

من حيث عدد سنوات الخبرة

الجدول رقم (3-2): توزيع افراد العينة حسب عدد سنوات الخبرة

عدد سنوات الخبرة	النسبة	التكرار
أقل من 5 سنوات	15,4	**56**
من 5 إلى 10 سنوات	16,5	**60**
من 10 إلى 15 سنة	41,2	**150**
أكثر من 15 سنة	26,9	**98**

المصدر :من إعداد الطالب بناء على مخرجات spss v24

الشكل رقم (3-3): توزيع افراد العينة حسب عدد سنوات الخبرة

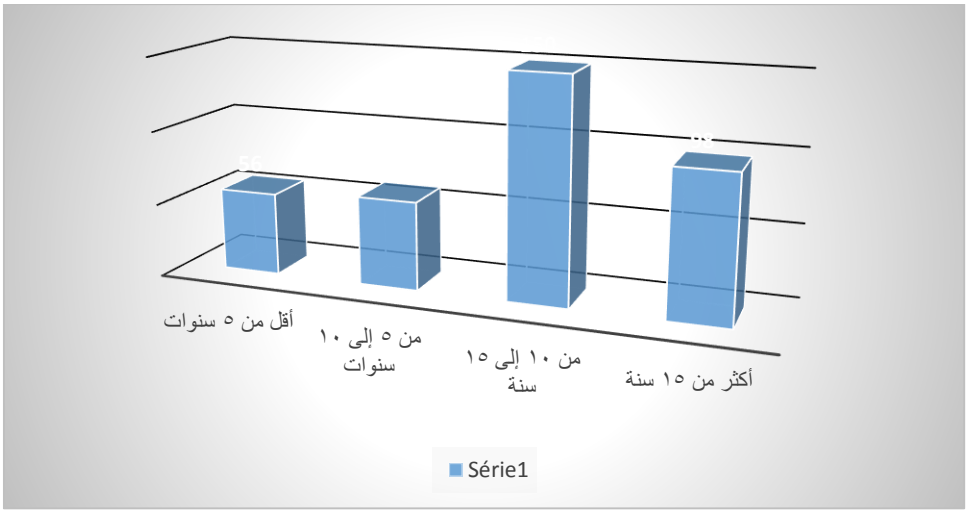

المصدر :من إعداد الطالب بناء على مخرجات spss v24

يظهر من الجدول رقم (3-2) والشكل (3-3) توزيع الأفراد العينة حسب عدد سنوات الخبرة، حيث نجد الفئة (من 10 إلى 15 سنة) سجلت أعلى نسبة وبواقع 41,2% يلي ذلك الفئة (أكثر من 15 سنة) بنسبة 26,9% يليها الفئة (من 05 إلى 10 سنة) بنسبة 16,5%من أفراد عينة الدراسة، وسجلت الفئة (أقل من 5 سنوات) أدنى نسبة (15.4%). وتبدو هاته النتيجة منطقية نظرا للتغيرات والأحداث التي مرت على مهنة التدقيق، حيث ابتداء من سنة 2010 مع صدور القانون 01/10 تغيرت شروط اعتماد محافظ الحسابات ومراجعي الحسابات بالجزائر، وبالتالي فإن الاعتماد في هاته المهنة قل بشكل كبير جدا، حيث إذا أخذنا بعين الاعتبار التغيرات ابتداء من 2010 فإن المراجعين المعتمدين بالغالبية ستكون خبرتهم أكثر من عشر سنوات عن طريق حساب الفرق بين سنة 2021 وسنة 2010.

من حيث المؤهل التعليمي:

الجدول رقم (3-3): توزيع افراد العينة حسب متغير المؤهل التعليمي

المؤهل العلمي	النسبة	التكرار
ليسانس	28,8	**105**
ماستر	61,5	**224**
ماجستير	3,8	**14**
دكتوراه	5,8	**21**

المصدر :من إعداد الطالب بناء على مخرجات spss v24

الشكل رقم (3-4): توزيع افراد العينة حسب متغير المؤهل التعليمي

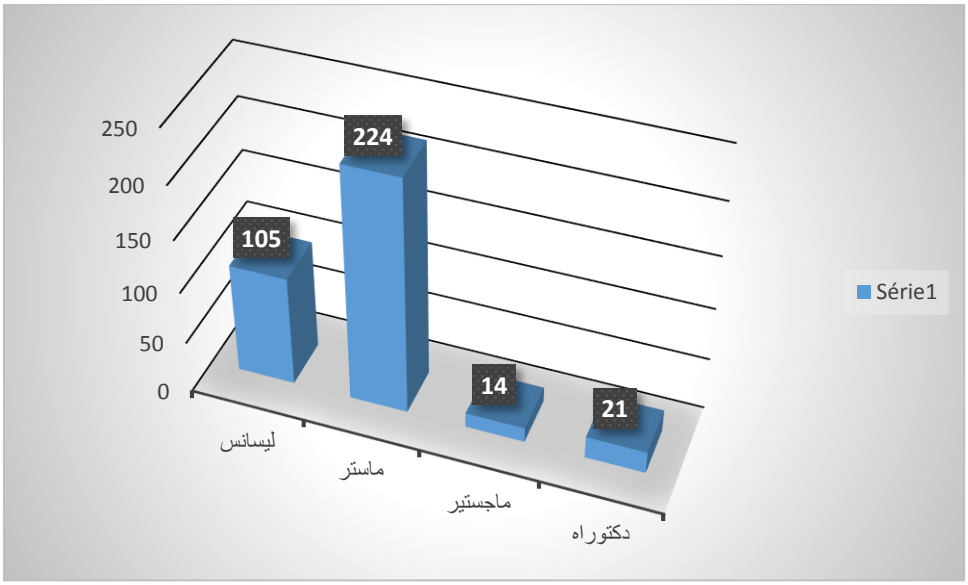

المصدر :من إعداد الطالب بناء على مخرجات spss v24

من خلال الجدول (3-3) والشكل (3-4) السابقين يظهر ان غالبية المبحوثين ذوي مستوى ماستر بنسبة 61,5 %، يليها الليسانس بنسبة 28,8 % يليها الدكتوراه بنسبة 5.8 % وأدنى نسبة 3.8 % بالنسبة للماجيستر، ويعتقد الباحث أنه هاته النتيجة منطقية ومعقولة، فإذا أخذنا بشروط اعتماد مهنة المراجع بالجزائر فإن اول شرط هو حصوله على شهادة الليسانس والمحاسبة، ونظرا لإعتماد وزارة التعليم العالي لنظام LMD في الجزائر فإن غالبية المراجعين تمكنوا من إكمال الدراسات العليا والحصول على شهادة الماستر نظرا لسهولة شروط إكمال الدراسات العليا في الماستر، أما بالنسبة للدكتوراه والليسانس فيعتقد الباحث أن نسبة الماجيستير كانت أقل لأن هذا النظام لم يعد معتمدا ابتداء من سنة 2011، وبالتالي فإن أغلب الحاصلين على الماجيستير قد تمكنوا من إكمال دراساتهم بالدكتوراه.

من حيث عدد العاملين بالمكتب:

الجدول رقم (3-4): توزيع افراد العينة حسب عدد العاملين بالمكتب

عدد العاملين بالمكتب	النسبة	التكرار
أقل من 5 مساعدين	87,9	**320**
من 5 الى 10 مساعدين	10,9	**40**
أكثر من 10	0,5	**2**

المصدر :من إعداد الطالب بناء على مخرجات spss v24

الشكل رقم (3-5): توزيع افراد العينة حسب عدد العاملين بالمكتب

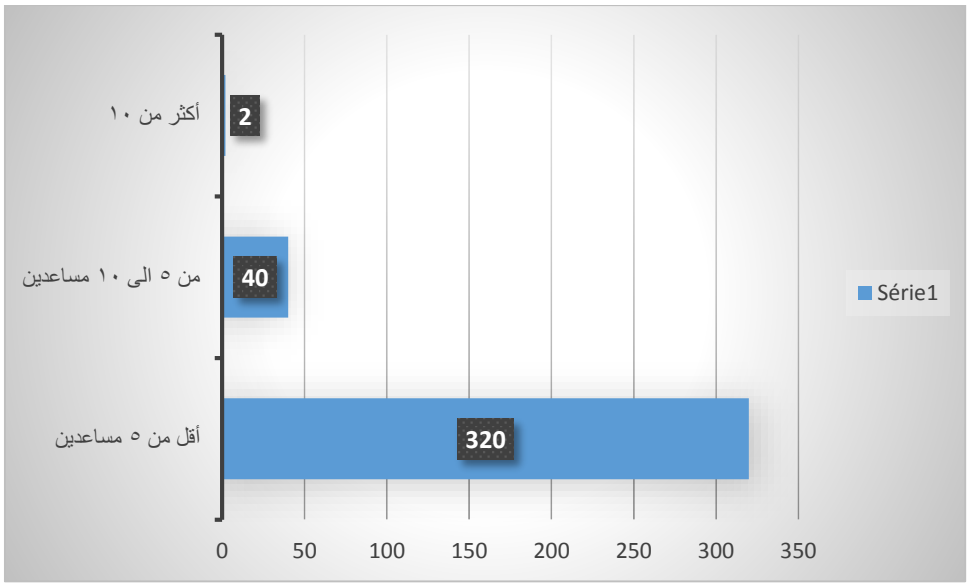

المصدر :من إعداد الطالب بناء على مخرجات spss v24

يظهر من الجدول رقم (3-4) والشكل (3-5) توزيع الأفراد العينة حسب عدد العاملين بالمكتب، حيث نجد الفئة (أقل من 5 مساعدين) سجلت أعلى نسبة وبواقع 87.9% يلي ذلك الفئة (من 5 الى 10 مساعدين) بنسبة 10.9% من أفراد عينة الدراسة، يلي ذلك فئة (أكثر من 10) بواقع 0.5%. وتبدوا هاته النتيجة منطقية إذا اخذنا بعين الاعتبار عينة الدراسة، حيث أن أغلب المبحوثين من فئة محافظي الحسابات والخبراء المحاسبين، وبالتالي فإن هاته المكاتب لا تستطيع توفير عدد مساعدين كبير نظرا للمنافسة الشديدة في سوق التدقيق بالجزائر وصعوبة الحصول على زبائن، وتتوافق أقل نسبة (أكثر من 10) بواقع 0.5% مع عينة الدراسة الأقل في هاته

الأطروحة المتمثلة في شركات الخبرة المحاسبية التي تتمتع بإمكانيات كبيرة تجعلها تتحصل على عدد أكبر من الزبائن وبالتالي تحقيق مداخيل اكثر وتوظيف مساعدين أكثر، حيث تظهر لنا من خلال هاته النتيجة وجود علاقة طردية بين عدد المساعدين بالمكتب وعدد العملاء الذين يرغبون بخدمات المكتب.

من حيث متغير هل سبق لمكتبكم اكتشاف حالة غش أو تلاعب في حسابات العميل

الجدول رقم (3-5): توزيع افراد العينة حسب متغير هل سبق لمكتبكم اكتشاف حالة غش أو تلاعب في حسابات العميل

هل سبق لمكتبكم اكتشاف حالة غش أو تلاعب في حسابات العميل	النسبة	التكرار
لا	38,5	**140**
نعم	61,5	**224**

المصدر :من إعداد الطالب بناء على مخرجات spss v24

الشكل رقم (3-6) توزيع افراد العينة حسب متغير هل سبق لمكتبكم اكتشاف حالة غش أو تلاعب في حسابات العميل

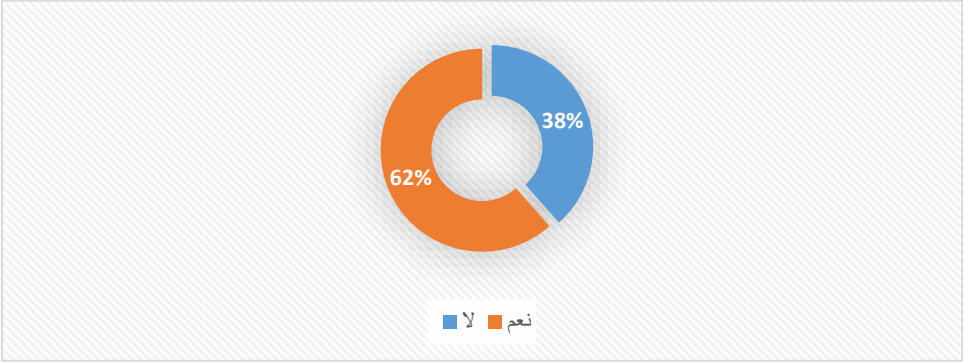

المصدر :من إعداد الطالب بناء على مخرجات spss v24

من خلال الجدول (3-5) والشكل (3-6) السابقين يظهر ان غالبية المبحوثين قد سبق لهم اكتشاف حالة غش أو تلاعب في حسابات العميل بنسبة 61,5 %، تليها نسبة 38,5 % لم يقروا بوجود حالات غش وتلاعب، وتبدو هاته النسبة منطقية إذا اخذنا بعين الاعتبار الدور الأساسي للمراجع والمتمثل في الحصول على تأكيد معقول للبيانات المالية المعدة من طرف مجلس الإدارة، وبالتالي فإنه من المنطقي أن يبحث المراجع أثناء عملية التدقيق على الاخطاء وحالات الغش والتحايل، بالإضافة إلى المسؤولية التي قد يتعرض لها في حالة تأكيده لبيانات

مالية مغلوطة، لذلك يعتقد الباحث أن بيئة الأعمال الجزائرية تتميز بوجود تلاعبات وتجاوزات في حالات كثيرة يتمكن المراجع من اكتشافها.

من حيث متغير من واقع تجربتك كمراجع خارجي، أي من المؤسسات التالية تعتقد انها أكثر عرضة لعمليات الغش والتلاعب

الجدول رقم (3-6): توزيع افراد العينة حسب متغير من واقع تجربتك كمراجع خارجي، أي من المؤسسات التالية تعتقد انها أكثر عرضة لعمليات الغش والتلاعب

من واقع تجربتك كمراجع خارجي، أي من المؤسسات التالية تعتقد انها أكثر عرضة لعمليات الغش والتلاعب	النسبة	التكرار
المؤسسات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري والخدمي	38,1	**139**
خاصة	61,8	**225**

المصدر :من إعداد الطالب بناء على مخرجات spss v24

الشكل رقم (3-7): توزيع افراد العينة حسب متغير من واقع تجربتك كمراجع خارجي، أي من المؤسسات التالية تعتقد انها أكثر عرضة لعمليات الغش والتلاعب

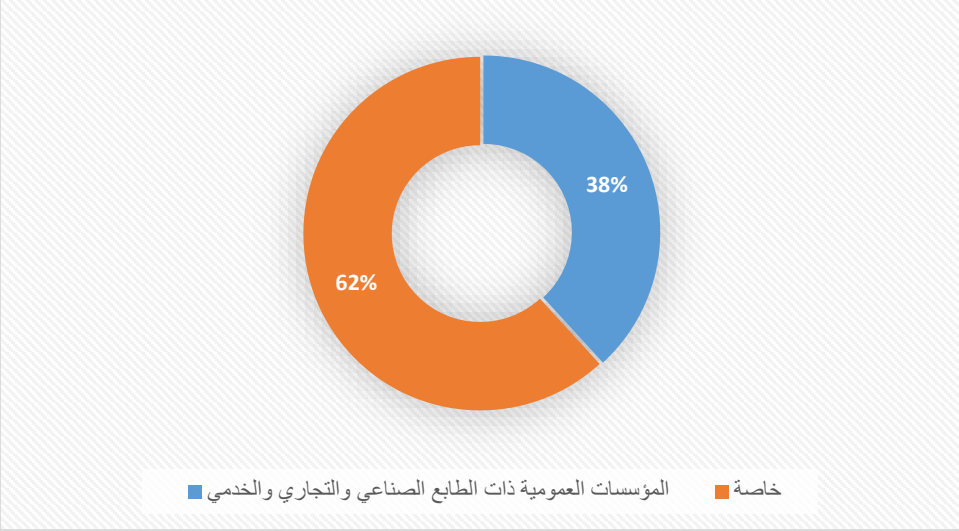

المصدر :من إعداد الطالب بناء على مخرجات spss v24

من خلال الجدول (3-6) والشكل (3-7) السابقين يظهر أن المؤسسات الخاصة أكثر عرضة لعمليات الغش والتلاعب بنسبة 61.8 %، تليها 38,1 % المؤسسات العمومية الاقتصادية، وتبدو هاته النتيجة مطابقة

لواقع بيئة الأعمال الجزائرية إذا درسنا بدقة أسباب التحايل فيها، حيث وبربط هذا السؤال بالسؤال الذي يليه نجد أن أكثر أنواع التحايل تتمثل في التهرب الضريبي الغير مشروع، لذلك نجد أن أكثر أنواع الغش تكون في المؤسسات الخاصة، أما المؤسسات العمومية فإنها تتمتع بنظام رقابة داخلية أكثر قوة وصلابة، ويتعرض المسؤولون فيها إلى مسؤولية ومحاسبة شديدة من طرف هيئات الدولة الرقابية ومحافظي الحسابات والخبراء هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن اغلب عناصر العينة من محافظي الحسابات ومن المحتمل انهم قاموا بعمليات تدقيق لمؤسسات خاصة فقط، أما المؤسسات الاقتصادية العمومية نظرا لكبر حجمها فإن أغلب حالات التدقيق فيها منوطة لشركات التدقيق والخبرة المحاسبية، لذلك هناك احتمال أن تعبر هاته النسب عن طبيعة العملاء عند العينة المعتمدة في هاته الدراسة.

من حيث متغير من واقع تجربتك كمراجع خارجي، ماهي أكثر أنواع الغش والتلاعب انتشارا في بيئة التدقيق الجزائرية

الجدول رقم (3-7): توزيع افراد العينة حسب متغير من واقع تجربتك كمراجع خارجي، ماهي أكثر أنواع الغش والتلاعب انتشارا في بيئة التدقيق الجزائرية

من واقع تجربتك كمراجع خارجي، ماهي أكثر أنواع الغش والتلاعب انتشارا في بيئة التدقيق الجزائرية	النسبة	التكرار
الغش الضريبي	57,7	**210**
اختلاس أصول المؤسسة	1,9	**7**
التلاعب بالحسابات والقوائم المالية	19,2	**70**
كل ما سبق	21,2	**77**

المصدر :من إعداد الطالب بناء على مخرجات spss v24

الشكل رقم (3-8): توزيع افراد العينة حسب متغير من واقع تجربتك كمراجع خارجي، ماهي أكثر أنواع الغش والتلاعب انتشارا في بيئة التدقيق الجزائرية

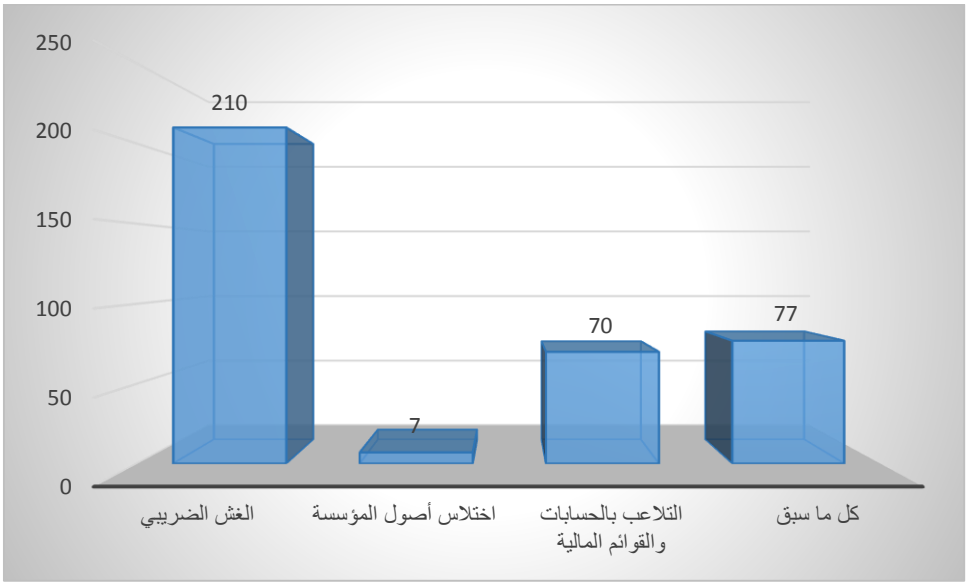

المصدر :من إعداد الطالب بناء على مخرجات spss v24

من خلال الجدول والشكل السابقين يظهر أن أكثر أنواع الغش والتلاعب انتشارا في بيئة التدقيق الجزائرية هو الغش الضريبي بنسبة (57,7%) يليها كل ما سبق بنسبة (21,2%) يليها التلاعب بالحسابات والقوائم المالية بنسبة (19,2%) وأخيرا اختلاس أصول المؤسسة بنسبة (1,9%)، وقد توقع الباحث هاته النتائج مقارنة ببيئة الأعمال الجزائرية وعدد المؤسسات الخاصة مقارنة بالمؤسسات الاقتصادية العمومية والنظام الرأسمالي الذي يعتمده مصالح الدولة، وبمقارنة السؤال السابق فإن هاته النتيجة تبدوا منطقية، حيث ان عمليات التهرب الضريبي تصدرت أكبر نسبة نظرا لعدة عوامل منها الضغط الضريبي والثقافة الضريبية عند المكلفين الذين يرون في غالب الحالات أن الضريبة تشكل ثقل على الالتزامات المالية للمؤسسة، ومن بين الأساليب المعتمدة في التهرب الضريبي هو التحايل والتلاعب بالقوائم المالية لذلك صنفتها العينة في المرتبة الثالثة، أما أسلوب الاختلاس فقد احتل المرتبة الأخيرة نظرا لسهولة كشف عمليات الاختلاس من قبل هيئات الرقابة ومحافظ الحسابات.

من حيث متغير هل تعتقد أن عمليات التدقيق الحالية بالجزائر تتمتع تساهم في التقليل من عمليات الغش والتلاعب المحاسبي وتكرارها

الجدول رقم (3-8): توزيع افراد العينة حسب متغير هل تعتقد أن عمليات التدقيق الحالية بالجزائر تساهم في التقليل من عمليات الغش والتلاعب المحاسبي وتكرارها

هل تعتقد أن عمليات التدقيق الحالية بالجزائر تساهم في التقليل من عمليات الغش والتلاعب المحاسبي وتكرارها	النسبة	التكرار
لا	60,4	**220**
نعم	39,6	**144**

المصدر :من إعداد الطالب بناء على مخرجات spss v24

الشكل رقم (3-9): توزيع افراد العينة حسب متغير هل تعتقد أن عمليات التدقيق الحالية بالجزائر تتمتع تساهم في التقليل من عمليات الغش والتلاعب المحاسبي وتكرارها

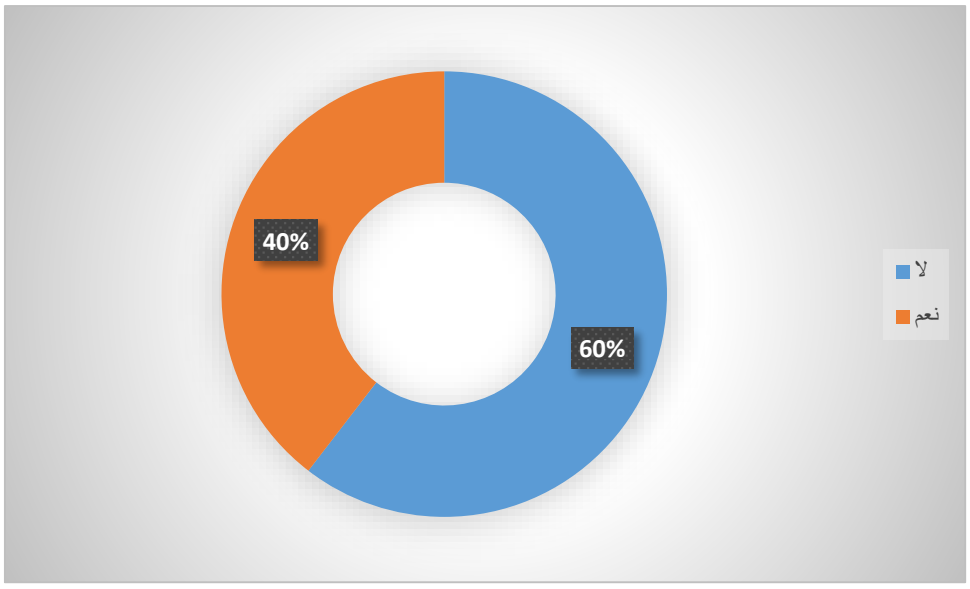

المصدر :من إعداد الطالب بناء على مخرجات spss v24

من خلال الجدول والشكل السابقين يظهر ان أغلبية المبحوثين لا يعتقدون أن عمليات التدقيق الحالية بالجزائر تساهم في التقليل من عمليات الغش والتلاعب المحاسبي وتكرارها، وقد أعزى الباحث ذلك للنقائص التي تعانيها مهنة التدقيق خصوصا في شكلها التنظيمي والقانوني، وهذا ما دفع الباحث لدراسة هذا العنصر في البعد الثالث من المتغير المستقل، كما يعتقد الباحث أن هناك عدة أسباب أخرى قد تفسر هاته النتيجة من بينها قلة

كفاءة المراجعين و/أو عدم بحثهم عن متطلبات تحقيق استقلالية عملية التدقيق، بالإضافة إلى عوامل أخرى مثل المنافسة بين مكاتب المراجعة وضغوط موازنة الوقت ...إلخ، وقد فصل الباحث في هاته العوامل بدقة في مؤشرات قياس الفعالية الخاصة بالمتغير المستقل.

الفرع الثاني: أدوات جمع البيانات

أولا: مصادر جمع البيانات:

اعتمدنا في إعداد هذه الدراسة على مصدرين رئيسين للحصول على البيانات والمعلومات التي تتعلق بتحقيق أهداف الدراسة وهما:

1- المصادر الثانوية:

وتتعلق بشكل عام بكل المصادر التي شكلت أرضية جيدة لإتمام الأدبيات النظرية لفعالية التدقيق المحاسبي من جهة، والغش والتلاعب من جهة اخرى، بشكل أساسي يتعلق هذا النوع من المصادر بكافة الكتب الأكاديمية، المقالات المنشورة في المجلات العلمية المحكمة، والورقات البحثية المقدمة للمشاركة في الملتقيات العلمية[1]، بالإضافة إلى أطروحات الدكتوراه، وكذلك الاطلاع على بعض المواقع الإلكترونية ذات الاختصاص.

2- المصادر الأولية:

وتتعلق هذه المصادر بالجانب الميداني من الدراسة باعتبارها معلومات غير جاهزة بعد بل يجب التنقيب عنها وتحليلها وتبويبها واستخلاص منها نتائج تعتبر هي المساهمة الحقيقية للباحث، ولتصبح بذلك معلومات ثانوية تساعد الباحثين الآخرين في الدراسات المستقبلية في هذا المجال[2]، و لهذا الغرض قد تم تصميم الاستبانة كأداة رئيسية لجمع البيانات التي تخدم أهداف الدراسة وذلك من خلال محاولة تصميم استبانة تعكس الإشكالية الرئيسية للموضوع من أجل **البحث عن العناصر التي تزيد من فعالية التدقيق المحاسبي بغرض الحد من المعاملات الاحتيالية التي يقوم بها القائمون على الإدارة**، ليتم بعد ذلك تحليل هذه البيانات المجمعة حسب غرض الدراسة وتقديم النتائج التي المتوصل إليها.

ثانيا: أدوات جمع البيانات

[1] Sekaran Uma, Roger Bougie, 2004, **Research Methods for Business a Skill Building Approach**, 4th edition, John Wiley & Sons, Inc, New York, p53.

[2] عبد الرحمن الواصل،2009، **البحث العلمي خطواته ومراحله، أساليبه ومناهجه، أدواته ووسائله، أصول كتابته**، مطبوعة علمية، إدارة التعليم في محافظة عنيزة، وزارة المعارف، المملكة العربية السعودية، ص49.

تستند كل الدراسات سواء الكمية أو النوعية، إلى معلومات أولية يعدها الباحث وأخرى ثانوية يستقيها من التقارير والوثائق التي يعدها غيره، كما يتطلب استخدام أي منهج علمي الاستعانة بجملة من الأدوات والوسائل المناسبة، التي تمكن الباحث من الوصول إلى البيانات اللازمة، حيث يستطيع من خلالها معرفة واقع أو ميدان الدراسة، وتفرض طبيعة الموضوع الخاضع للدراسة وخصوصيته انتقاء مجموعة من الأدوات المساعدة على جمع البيانات، لذا اعتمدنا في دراستنا على الاستبيان كأداة رئيسية للدراسة.

1- **الاستبيان:**

هو أداة تستخدم لغرض الحصول على البيانات والمعلومات لتنفيذ مقاصد الدراسة الحالية، حيث يعتبر من أكثر أدوات البحث شيوعا، فهو أداة قياس إدراكية يتم الاعتماد في تصميمها على آراء مجموعة من الكتاب والباحثين في مجال موضوع الدراسة للحصول على البيانات الأولية والثانوية اللازمة لاستكمال الجانب التطبيقي للدراسة، وجعل المستجيب واعيا لأهدافها، مكوناتها، دقتها، وضوحها وتجانسها بالشكل والطريقة التي تخدم أهداف وفرضيات الدراسة.[1]

لذلك تم تصميم أداة الدراسة المتمثلة في الاستبانة التي أعدت خصيصا من أجل الوصول إلى نتائج علمية حول الإشكالية الرئيسية لموضوع البحث، ولقد تم تصميمها وفقا لفرضيات الدراسة بما يمكن من معالجة الإشكالية، بحيث تحتوي فقراتها على مجموعة من الأسئلة التي وبمجرد إجابة مفردات العينة عليها نكون قد تحصلنا على المعلومات الأولية والبيانات اللازمة لمتطلبات الدراسة.

وفيما يأتي استعراض لأهم مبادئ صياغة الألفاظ وتشمل:

- **لغة وألفاظ الاستبانة:** إذ يجب مراعاة مستوى فهم المستقصي واستخدام المصطلحات المرتبطة بثقافة وقيم المجتمع، كما أنه من المهم إدراج بعض الأسئلة ذات الصياغة السلبية لتخفيض ميل المستجيب إلى الإجابة دون التفكير، والابتعاد عن الأسئلة المركبة قدر الإمكان، والأسئلة الغامضة والأسئلة التي تعتمد على القدرة على التذكر، والأسئلة المصاغة بطريقة تقود إلى إجابة مطولة، كما يجب مراعات تتابع الأسئلة بصورة تقود المستجيب من أسئلة ذات طبيعة عامة إلى الأسئلة خاصة، ومن أسئلة سهلة إلى أسئلة متدرجة في الصعوبة.
- **المظهر العام:** إذ يجب مراعاة مقدمة للاستبيان جيدة تكشف بوضوح عن هوية الباحث والهدف من البحث وإيجاد بعض الروابط بين المستجيبين وتحفيزهم للإجابة وتأكيد سرية المعلومات ثم الشكر، كما يجب تنظيم الأسئلة وإعطاء التعليمات والتوجيهات وضمان عدم إرهاق المستجيب من حيث الجهد والوقت.[2]

---

[1] عياط سعاد، مرجع سبق ذكره، ص163.

[2] Sekaran Uma, Roger Bougie, 2004, Op–cit, p311.

– طريقة الإخراج : كانت طريق توزيع الاستبيان النهائي بشكل إلكتروني لما له من إيجابيات كثيرة على الباحث نذكر منها :

– تقليص التكاليف المرتبطة بالاستبانة (تكاليف التحضير والإدارة وتكاليف الفرز والتحليل)، فالاستبانة الالكترونية لا يحتاج إلى مساعدين يقومون بعملية الاستجواب عن طريق المقابلة في الميدان أو عن طريق الهاتف، ولا يتطلب أيضا مساعدين للفرز وإدخال المعلومات، فهو يعتمد فقط على الويب ومواقع التواصل الاجتماعي والبريد الالكتروني في النشر والاسترجاع والتفريغ؛

– تقليص مدة توزيع الاستبانة أي الحصول على الإجابات في وقت قصير ومن أماكن بعيدة حيث تعتبر الانترنت مختزلة للمسافات ومخترقة للحدود الجغرافية؛

– الحصول على إجابات كاملة حيث تتيح خدمة Google Drive خاصية عدم تمكن المستجوب من إرسال اجابته دون أن يجيب على جميع الأسئلة؛

– الرفع من معدل الاجابات نظرا لسهولة انتشار الاستبانة وسهولة ملئها من طرف العينة.

وفي هذه الدراسة تعمدت الباحث الاستعانة بالأسئلة المغلقة، وهي الأسئلة التي تتطلب من المستجوب اختيار إجابة واحدة أو عدة إجابات من تلك المقترحة، والأسئلة المغلقة لها عدة أنواع منها:

أسئلة مغلقة ذات اجابتين وهي أسئلة محددة بإجابة واحدة فقط ويمنح للمستقصي خيارين فقط، أسئلة مغلقة متعددة الخيارات وتنقسم بدورها إلى:

- **أسئلة مغلقة باختيار واحد:** وهي أسئلة متعددة الخيارات ولا يمكن للمستقصي منه أن يجيب إلا بإجابة واحدة.
- **أسئلة مغلقة باختيارات متعددة** :وهي أسئلة متعددة الخيارات ويمكن للمستقصي أن يجيب بأكثر من إجابة واحدة، كالسؤال المتعلق بـ ماهي أكثر أنواع الغش انتشارا في بيئة الأعمال الجزائرية (يمكن اختيار أكثر من اجابة واحدة)؛
- **الأسئلة السلمية (أو ذات المقاييس)** : وفيها يطلب من المستجوب أن يختار مكان تموقعه على سلم معين، وهي عدة أنواع منها:

1- **الأسئلة الترتيبية:** يطلب من المستجوب في هذه الحالة ترتيب الإجابات ترتيبا تصاعديا أو تنازليا لحسب طبيعة السؤال ووفقا لمعيار معين.

2- **الأسئلة حسب سلم "Likert"**: ويستخدم في قياس الاتجاهات حيث في ظله يقوم المستجوب بتحديد درجة الموافقة أو عدم الموافقة على مجموعة من العبارات التي تتعلق بالشيء موضوع السؤال ويتكون سلم "**Likert**" من خمس درجات ويتطلب من الفرد التعبير عن درجة موافقته أو عدم موافقته.

2- محتوى الاستبيان في شكله النهائي

من أجل تحقيق هدف الدراسة المتمثل في محاولة صياغة محددات لزيادة فعالية عملية التدقيق المحاسبي في الجزائر عن طريق استشارة المهنيين المتخصصين من خبراء محاسبين ومحافظي الحسابات، وبغية الوصول إلى نتائج أكثر واقعية وحقيقية، وبعد الاطلاع على مجموعة من الدراسات السابقة العربية والأجنبية التي تناولت متغيري موضوع الدراسة (المتغير التابع والمتغير المستقل) أحدهما أو كلاهما، فقد تبيّن للباحث ضرورة الاستعانة بأسلوب الاستبيان من أجل جمع المعلومات الخاصة واللاّزمة لموضوع البحث وزعت على مجموعة من الخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات.

وفي المرحلة الأولى تم تصميم مجموعة من الأسئلة التي تسمح بالإجابة على فرضيات الدراسة، وقد تم الاستعانة في ذلك بآراء مختلفة لبعض الأساتذة والزملاء والاطلاع على بحوث ودراسات سابقة في هذا المجال من أجل تحضير الاستبيان وتصميمه للإحاطة بجوانب الموضوع من أجل الحصول على معلومات أكثر دقة ووضوح.

وقد تضمنت قاعدة الاستقصاء 58 سؤالا توزعت على ثلاث أجزاء، فالجزء الأول تم تخصيصه للبيانات العامة للعيّنة المدروسة، تضمّن 08 أسئلة من خلالها استهدف الباحث الحصول على معلومات تخص المراجع الخارجي من خلال معرفة مجموعة من النقاط المتمثلة في التنظيم القانوني لمكتبه، وخبرته المهنية، وكفاءته، ومدى معالجته سابقا لعمليات الغش والتلاعب.

اما الجزء الثاني فقد استهدف الباحث من خلاله العوامل المؤثرة على فعالية التدقيق المحاسبي، بطرح مجموعة من الأسئلة توزعت على مجموعة من العوامل منها ما هو مرتبط بشخص المراجع ومكتبه، وعوامل أخرى متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق، بالإضافة إلى عوامل تخص الإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني. في حين أن الجزء الثالث فقد خصه الباحث بموضوع الغش والتلاعب بحيث تضمن 25 سؤالا متعلقا بمجموعة م الأبعاد، فبالإضافة إلى أبعاد نظرية معيّن الغش أو الغش الماسي فقد حاول الباحث إضافة مجموعة من الأبعاد من اجتهاده من أجل تطوير نظرية معن الغش.

3- المقياس المستخدم في معالجة الاستبانة:

يستخدم في قياس الاتجاهات حيث في ظله يقوم المستجوب بتحديد درجة الموافقة أو عدم الموافقة على مجموعة من العبارات التي تتعلق بالشيء موضوع السؤال، ويتكون سلم Likert " من خمس درجات ويتطلب

من الفرد التعبير عن درجة موافقته أو عدم موافقته، حيث اختاره الباحث في تصميم الاستبيان ويعتبر من أكثر المقاييس استخداما لقياس الآراء لسهولة فهمه وتوازن درجاته، وقد رصد العدد 05 لمستوى" موافق بشدة " ليمثل أقصى اتجاه إيجابي، والعدد 01 لمستوى " غير موافق بشدة " ليمثل أقصى اتجاه سلبي، وحسب Baker فإن سلم ليكرت لديه العديد من المزايا أهمها سهولة الإنشاء وسهولة الإدارة خاصة عند ارسال الاستبيان عن طريق البريد الالكتروني،[1] كما أن سلم ليكرت يعتبر من السلالم الأكثر استخداما في تصميم الاستبانة المعاصرة،[2] ويحظى بشعبية كبيرة في في بحوث الخاصة بالمحاسبة والتدقيق، هذا واستعملت معظم الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع الدراسة الحالية هذا السلم والجدول أدناه يوضح كيفية ترميز سلم الدراسة:

- غير موافق بشدة تعطى لها درجة واحدة؛
- غير موافق تعطى لها درجتان؛
- محايد تعطى لها ثلاث درجات
- موافق تعطى لها أربع درجات؛
- موافق بشدة تعطى لها خمس درجات.

بالنسبة لمقياس " ليكارت الخماسي"[3]يكون مجال المتوسط المرجح كما هو موضح فيما يلي:

جدول رقم (3–9): يوضح قيم المتوسط المرجح والمستوى المرفق له

	المتوسط المرجح	المستوى
غير موافق بشدة	من 1,00 إلى 1,7	منخفض جدا
غير موافق	من 1,80 إلى 2,59	منخفض
محايد	من 2,60 إلى 3.39	متوسط
موافق	من 3,40 إلى 4.19	مرتفع

[1] Baker Michael, 1991, **Research for marketing**, Macmillan Education LTD, p147.

[2] Babbie Earl, 2013, **the practice of social research**, Wadsworth, Cengage Learning, 13 th Edition, p 218.

[3] مقياس ليكارت: وهو مقياس يعبر عن ردود تدل على درجة الموافقة أو الاعتراض في أراء أفراد عينة الدراسة حول كل الفقرات التي تناولها الاستبيان. يتم الحصول على المستويات في الجدول رقم 06 من خلال حساب طول الفترة وهي عبارة عن حاصل قسمة 4على ،5حيث تمثل 4عدد المسافات (من 1إلى 2مسافة، من 2إلى 3مسافة، من 3إلى 4مسافة، من 4إلى 5مسافة)، و 5 تمثل عدد الاختبارات، وعند قسمة 4على 5ينتج طول الفترة ويساوي 0.8.

موافق بشدة	من 4,20 إلى 5	مرتفع جدا

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على المعلومات السابقة

المطلب الثالث: المعالجة الاحصائية والأساليب المستخدمة

يحاول الباحث في هذا المطلب تقديم الأساليب الاحصائية المستخدمة، وصدق أداة الدراسة من خلال الصدق الظاهري لأداة الدراسة والاتساق الداخلي لفقرات الاستبانة، بالإضافة إلى ثبات فقرات الاستبيان من خلال معاملات ألفا كرونباخ لمحاور أبعاد الدراسة.

الفرع الأول: الأساليب الاحصائية المستخدمة

بعد جمع البيانات من الاستبانات الموزعة قمنا بإجراء التحليل الإحصائي لهذه البيانات بالاستعانة ببرنامج Excel الخاص بتطبيقات جداول البيانات، وببرنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS 24) لمعالجة البيانات وتحليلها والوصول إلى نتائج تعبر عن الظاهرة التي نحن بصدد قياسها، وشملت عملية التحليل والمعالجة للبيانات استخدام العديد من الأساليب والاختبارات والمقاييس حسب متغيرات الدراسة وبالتالي تحقيق التكامل في معالجة جميع البيانات، وسنلخص هذه الأساليب كالآتي:

- ✓ **التكرارات والنسب المئوية**: استخدمت للتعرف على الصفات الشخصية لمفردات الدراسة، وتحديد نسبة استجابتهم لمحاور الدراسة التي تضمنتها الاستبانة.
- ✓ **المتوسط الحسابي المرجح**: يعكس متوسط اتجاه آراء أفراد عينة الدراسة حول عبارات الاستبانة، كما يساعد على معرفة الأهمية النسبية لمتغيرات الدراسة.
- ✓ **الانحراف المعياري "Standard Deviation"**: يستخدم لقياس درجة التشتت في إجابات أفراد عينة الدراسة عن وسطها الحسابي.
- ✓ **اختبار الاتساق الداخلي**: ويحدد ارتباط كل فقرة بالدرجة الكلية للمحور الذي تنتمي إليه تلك الفقرة، وهذا النوع من التحليل يمكن القيام به فور إجراء الصورة الأولية من الاختبار على مجموعة تجريبية.
- ✓ **اختبار الثبات " Alpha Cronbach**: هو أول خطوة عندما نود قياس ثبات الاستبانات أو محاورها التي تقيس موضوعا يفترض تجانس مفرداته، حيث تم من خلال هذا الاختبار حساب معامل ألفا كرونباخ بهدف التحقق والتأكد من الاعتماد على البيانات التي جمعت من خلال الاستبيان .

✓ **اختبار التوزيع الطبيعي لـ Shapiro-wilk**: يساعد هذا الاختبار في الإجابة على فرضية التوزيع الطبيعي للبيانات، حيث إذا كانت القيمة الاحتمالية أكبر من مستوى المعنوية المحدد من قبل الطالب ففي هذه الحالة يعتبر بأن بيانات المتغير ذات توزيع طبيعي والعكس صحيح.

✓ **اختبار تحليل التباين One Way Anova**: هو أحد الاختبارات الإحصائية المهمة التي تهتم بعملية البحث أو تحديد مصادر الاختلاف بين المتوسطات وليس تحديد العلاقة بين المتغيرات التابعة والمتغيرات المستقلة فإذا كان مستوى الدلالة أقل أو يساوي 0.05 نرفض الفرضية الصفرية القائمة على أنه توجد فروق بين المجموعات، بينما إذا كان مستوى الدلالة أكبر من 0.05 فإننا نقبل الفرضية الصفرية، أي أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المجموعات.

✓ **اختبار كروسكال واليس Kruskal-Wallis**: يستخدم لاختبار الفروقات بين مجموعتين أو أكثر، وهو بديل لابارامتري (لامعلمي) لاختبار تحليل التباين في حالة عدم توفر شرط التوزيع الطبيعي في البيانات

✓ **أسلوب الانحدار الخطي البسيط**: يعرف على أنه تحليل قياسي يعتمد على نمذجة العلاقة بين نوعين من المتغيرات: التابع (المستجيب) والمستقلة (التنبؤية) مع متغير تفسيري واحد.

✓ **أسلوب الانحدار الخطي المتعدد**: يعرف على أنه تحليل قياسي يعتمد على نمذجة العلاقة بين نوعين من المتغيرات: التابع (المستجيب) والمستقلة (التنبؤية)، والغرض منه فحص ما إذا كانت المتغيرات المستقلة قادرة على التنبؤ بنتيجة المتغير التابع قيد الدراسة، ومن إيجابياتها: مقدرات خطية غير متحيزة ذات كفاءة عالية، كما قد تكون المتغيرات المستقلة كمية أو نوعية وكذلك يمكن فحص آثار متغير واحد أو متغيرات متعددة مع أو بدون تأثيرات المتغيرات الأخرى التي تؤخذ بعين الاعتبار.

الفرع الثاني: صدق أداة الدراسة

المقصود هنا بصدق الدراسة هو أن تؤدي وتقيس أسئلة الاستبانة ما وضع لقياسه فعلاً، ويقصد وضوح الاستبانة وفقراتها ومفرداتها ومفهومة لمن سوف يشملهم الاستبانة وكذلك تكون صالحة للتحليل الإحصائي وللتأكد من صدق الاستبانة قام الطالب باستخدام طريقتين:

- **الصدق الظاهري لأداة الدراسة:**

تعد أداة الدراسة (الاستبانة) العنصر الرئيسي والجوهري في الدراسات التطبيقية الاستقصائية، فجودة الدراسة ككل تعتمد على مدى الصدق الظاهري في وبين فقرات الاستبيان، فكلما كانت الاستبانة مستوفية كل

العناصر فيما يخص تركيب الأسئلة وبساطة الطرح وشموليته للأدبيات النظرية التي تتناول موضوع البحث، اتسمت النتائج المتوصل إليها بدرجة عالية من الثقة.

وبهدف ضمان صدق استبيان الدراسة تم التأكد في البداية من صدقها الظاهري، حيث قام الطالب بعرضها في مرحلة أولى على الدكتور المشرف وبعد موافقته عليها تم عرضها في المرحلة الثانية على مجموعة من المحكمين المتخصصين في مجال التدقيق، والملحق رقم (03) يوضح أسماء الأساتذة المحكمين للاستبانة

وبعد إطلاع كل المحكمين على الاستبانة وتمحيصها لفترة زمنية معتبرة طلبنا منهم إخطارنا بكل الملاحظات والاقتراحات لما يرونه ضروريا من تعديل لصياغة العبارات أو حذف أو إضافة عبارات أخرى، وعلى ضوء آراء المحكمين تم إعداد أداة الدراسة (الاستبانة) في صورته النهائية، وبالتالي مر إعداد الاستبانة على مجموعة من المراحل أهمها:

- إعداد مسودة أولية بالاعتماد على الدراسات السابقة التي تناولت موضوع البحث؛
- عرض الاستبانة على المشرف لإبداء آرائه وملاحظاته حول مدى ملائمة الاستبانة في جمع البيانات؛
- تعديل الاستبانة بشكل أولي حسب توجيهات المشرف؛
- عرض الاستبيان على مجموعة من المحكمين المتخصصين والالتزام بتوجيهاتهم التي مكنت من تنقيح الاستبيان والوصول إلى أفضل نسخة يمكن اعتمادها في الدراسة؛
- توزيع الاستبيان على عينة صغيرة أولية للتأكد من الصدق والثبات لهذا الاستبانة قبل توزيعها على كل أفراد العينة؛

- **الاتساق الداخلي لفقرات الاستبانة:**

تم حساب الاتساق الداخلي لفقرات الاستبانة البالغ عددها 50 فقرة مقابل 364 مفردة، وذلك بحساب معاملات الارتباط بين كل فقرة والمعامل الكلي للمحور الذي تنتمي إليه، وكانت النتائج كالتالي:

- **المحور الأول: فعالية التدقيق المحاسبي**

الجدول رقم (3-10): الصدق الداخلي لفقرات المحور الأول

رقم الفقرة	الفقرة	Sig	معامل الارتباط
1	هل يحرص المراجع على التأكد من عدم وجود علاقة شخصية أو عائلية (الموانع والتنافي) مع القائمين بالإدارة يحتمل أن تؤثر على استقلاليته	0.000	**0.66**
2	التعيين والعزل عن طريق الجمعية العامة أو المحكمة يزيد من استقلالية المدقق الخارجي وفعالية التدقيق المحاسبي	0.000	**0.59**
3	هل تستثمر مكاتب التدقيق أو محافظ الحسابات في تدريب مواردها البشرية وتأهيلها باستمرار	0.000	**0.65**
4	هل تعتقد أن التكوين في ظل قانون التدقيق الحالي يساهم في رفع كفاءة المراجع الخارجي	0.000	**0.64**
5	هل الأتعاب المرتفعة لمكتب التدقيق مقارنة بالمكاتب الأخرى تدل على فعالية المراجعة به	0.000	**0.38**
6	احتمال تغيير العميل لمكتب المراجعة كبير الحجم أقل نسبيا من مكاتب التدقيق الصغيرة الحجم	0.000	**0.45**
7	هل يتوفر مكتبكم على امكانيات بشرية ومادية تساعدكم في تحقيق اهداف عملية التدقيق	0.000	**0.63**
8	هل تخصص المراجع في نشاط العميل يزيد من قدرته على جمع الأدلة الكافية والملائمة مما يحسن فعالية التدقيق المحاسبي	0.000	**0.62**
9	هل اعتمادك على استراتيجية التخصص المهني تقلل من الإقبال عليك من قبل المؤسسات الناشطة في القطاعات الأخرى	0.000	**0.61**
10	هل يقوم المراجع الخارجي بدراسة وتحليل نظام الرقابة الداخلية قبل الشروع في عملية تدقيق العمليات المحاسبية والمالية	0.000	**0.62**
11	هل فعالية نظام الرقابة الداخلية تسمح للمراجع باختصار الجهد والوقت اثناء عملية التدقيق المحاسبي	0.000	**0.60**
12	هل يؤثر كبر حجم العميل ووضعه المالي أو الانتشار الجغرافي الواسع للفروع على فعالية المهام الموكلة إليك	0.000	**0.29**
13	هل يقوم العميل الذي يساهم بنسبة كبيرة من مداخيل مكتبكم بممارسة ضغوط عليكم مع التهديد باستبدالكم للتغاضي عن التجاوزات	0.000	**0.41**
14	هل تطلب من زبائن مكتبك مستوى إفصاح معين في القوائم المالية مناسب لجميع الأطراف المستفيدة منها	0.000	**0.53**
15	هل يؤثر مستوى إفصاح المؤسسة في القوائم المالية على تحقيق اهداف عملية التدقيق التي تم تكليفك بها	0.000	**0.53**
16	من وجهة نظركم هل ستزيد فعالية عملية التدقيق بمكتبكم من جراء الشراكة مع مكتب تدقيق أجنبي أو محلي	0.000	**0.62**

17	هل تساند وضع إطار قانوني للمراجعة المشتركة في الجزائر يضبط المسؤوليات الحقوق والواجبات للمراجع الشريك والعميل	0.000	**0.49**
18	من وجهة نظركم هل يمتلك المدققون الخارجيون في الجزائر القدر الكافي من الكفاءة لفهم طبيعة وعمل الخبير	0.000	**0.42**
19	هل تستعين بخبير في مجالات التقييم وتقنيات الحواسيب وقواعد البيانات الضخمة وبعض الأمور المرتبطة بالقوانين والاتفاقيات القانونية ...	0.000	**0.50**
20	هل يساهم الخبير القضائي في تعزيز عمل المراجع الخارجي من خلال العلاقة التكاملية بينهما	0.000	**0.59**
21	هل تساند إصدار إطار قانوني يسمح للخبير القضائي بتقديم خدمات استشارية للمراجع الخارجي خارج إطار المحكمة	0.000	**0.57**
22	هل تعرضت سابقا لضغوطات من العميل لأداء عمل جيد في مدة زمنية قصيرة	0.000	**0.45**
23	هل قمت سابقا بتقليل الاختبارات والتخلي عن بعض العناصر ضمن مهمة التدقيق بسبب الإجهاد وضغوط تسليم التقرير في الموعد النهائي	0.000	**0.38**
24	هل الإطار التشريعي المنظم لمهنة التدقيق في الجزائر يساعدكم على اداء مهامكم بفعالية	0.000	**0.42**
25	هل يتناسب قانون مهنة التدقيق الخارجي في الجزائر مع تغيرات بيئة التدقيق والمحاسبة العالمية	0.000	**0.32**

المصدر: من إعداد الطالب بناء على مخرجات spss v24

يبين الجدول أعلاه الصدق الداخلي لفقرات المحور الأول من خلال معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الأول والمعدل الكلي لفقراته، والذي يبين ان كل معاملات الارتباط المبينة في الجدول اعلاه دالة من الناحية الاحصائية عند مستوى المعنوية (5%)، حيث أن القيمة الاحتمالية (sig) الخاصة بمعاملات الارتباط لكل فقرة أقل من القيمة الحرجة 0.05، وقيمة r المحسوبة أكبر من قيمة r الجدولية والتي تساوي (1.08543) عند درجة حرية تساوي 361، بالإضافة الى أن أغلب معاملات الارتباط الخطي المحسوبة أكبر من 50 %، وعموما تعتبر فقرات المحور الأول متسقة داخليا وصادقة لما وضعت لقياسه.

- المحور الثاني: الغش والتلاعب

الجدول رقم (3-11): الصدق الداخلي لفقرات المحور الثاني

رقم الفقرة	الفقرة	Sig	معامل الارتباط
26	هل الضغوطات التي يمارسها الملاك على الإدارة لتحقيق أهداف تعجيزية هي السبب الرئيسي في حدوث عمليات التلاعب	0.000	.387**
27	هل الحاجة إلى تمويل إضافي أو الرغبة في الاندماج مع شركاء جدد يعد سببا بارزا في حدوث عمليات الاحتيال	0.000	.461**
28	هل تساهم المكافئات التي يحصل عليها المسيرين والمرتبطة بنسبة تحقق الأهداف في تزايد عمليات التلاعب والغش	0.000	.420**
29	هل يساهم الوضع المالي الشخصي و/أو الراتب غير الملائم للمسيرين والموظفين في ارتكابهم لعمليات الغش والتلاعب	0.000	.410**
30	هل تساهم المنافسة بين المؤسسات و/أو الرغبة في زيادة أداء المؤسسة في حدوث جرائم الغش والتلاعب	0.000	.589**
31	هل يساهم عدم تحويل مسؤولي الشركة بمختلف مستوياتهم لمدة طويلة في خلق فرص للقيام بعمليات التلاعب	0.000	.667**
32	هل يساهم ضعف نظام الرقابة الداخلية و/أو عدم فاعلية وظيفة المحاسبة والتدقيق الداخلي في تزايد عمليات التلاعب	0.000	.654**
33	هل يساهم ضعف و/أو عدم كفاءة المراجع الخارجي في ابتكار أليات لمحاربة الأفعال الاحتيالية في زيادة عمليات التلاعب	0.000	.641**
34	هل يساهم وجود تحويل غير مبرر و/أو تهميش للموظفين في قسم المحاسبة والتدقيق الداخلي وتقنية المعلومات في خلق فرص لعمليات الغش والتلاعب	0.000	.664**
35	هل تعتقد أن كفاءة المحتال على تطوير استراتيجيات اختلاس متطورة هي السبب وراء تكرار عمليات الغش والتلاعب	0.000	.619**
36	هل تعتقد أن الموقع الوظيفي العالي للمحتال الذي يمكنه من التأثير على الآخرين للتستر عليه هو السبب في تكرار الغش	0.000	.641**
37	هل تؤيد فكرة المصالحة المشروطة مع المتلاعبين مقابل إرجاع الحقوق و/أو الاستفادة من خبرتهم وكفاءتهم لمحاربة أعمال الغش في المستقبل	0.000	.402**
38	هل تعتقد أن قلة كفاءة المسيرين ومسؤولي المصالح يساهم بشكل كبير في تكرار و/أو انتشار التلاعب وعمليات الغش التي يقوم بها الموظفون الأقل درجة	0.000	.637**
39	هل يقوم الشخص المحتال بتبرير سلوكه على أنه مجرد ضحية للأوامر الغير موثقة للإدارة العليا بغرض معالجة المشاكل العالقة	0.000	.603**
40	هل يقوم الشخص المحتال بتبرير أفعاله بحجة حرمانه من التحفيزات و/أو أن فعله لا يشكل خطورة كبيرة على الشركة	0.000	.454**
41	هل يحاول المحتال بتبرير سلوكه على انه ضحية لضغط العمل وتلاعب بعض الموظفين وأنه غير مسؤول على كل أفعالهم	0.000	.702**
42	هل توافق على أن الموظف الذي يتمتع بقدرة عالية على تبرير سلوك الغش ستكون له قدرة على القيام بالتلاعب	0.000	.655**
43	هل تعتقد أن الشخص الملتزم أخلاقيا ودينيا بعيد عن ارتكاب سلوك الاحتيال مقارنة بالأشخاص الغير ملتزمين	0.000	.640**
44	هل تعتقد أن الشركات التي تهتم بتطوير الجانب السلوكي للعمال وأخلاقياتهم تتمتع بحصانة أكبر ضد عمليات الاحتيال	0.000	.721**

45	هل تؤيد فكرة وضع ميثاق اخلاق وطني يتم تحديثه كل سنة يتضمن مختلف الأفعال الغير قانونية التي يرتكبها المتلاعبون	0.000	.707**
46	هل تؤيد فكرة إدراج اختبارات نفسية واخلاقية قبل عملية التوظيف او الترقية في المناصب العليا و/أو المناصب الحساسة في المؤسسة	0.000	.757**
47	هل تعتقد أن العقوبات المنصوص عليها في القوانين الجزائرية ملاءمة للأفعال الاحتيالية التي يرتكبها الشخص المحتال	0.000	.616**
48	هل تعتقد أن عدم تشديد العقوبة و/أو عدم تطبيقها في كثير من الحالات هي السبب الرئيسي في تكرار عمليات التلاعب	0.000	.803**
49	هل توافق على أن عدم استقلالية القضاء و/أو عدم مواكبته لتطور أفعال التلاعب ساهم في تكرار عمليات الاحتيال	0.000	.729**
50	هل توافق على إعادة تحديث المنظومة القضائية والقانونية و/أو خلق محاكم مختصة بمتابعة قضايا الغش والتلاعب المحاسبي	0.000	.736**

المصدر: من إعداد الطالب بناء على مخرجات spss v24

بالنسبة للمحور الثاني والذي يتعلق باكتشاف العش والتلاعبات أثناء عملية التدقيق خلص إلى نفس النتائج الخاصة بالمحور الأول تقريبا، حيث يبين الجدول أعلاه الصدق الداخلي لفقرات المحور الثاني من خلال معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الثاني والمعدل الكلي لفقراته، والذي بين أن كل معاملات الارتباط المبينة دالة من الناحية الإحصائية عند مستوى المعنوية (5 %)، حيث أن القيمة الاحتمالية (sig) الخاصة بمعاملات الارتباط لكل فقرة أقل من القيمة الحرجة (0.05)، بالإضافة إلى أن جل معاملات الارتباط الخطي المحسوبة أكبر من 60 %، وعموما تعتبر فقرات المحور الثاني متسقة داخليا وصادقة لما وضعت لقياسه.

الفرع الثالث: ثبات فقرات الاستبيان

للتأكد من ثبات أداة الدراسة (الاستبانة) والذي يعني استقرار هذه الأداة وعدم تناقض عباراتها بمعنى قدرتها على الحصول على نفس النتائج في حالة ما إذا أعيد توزيعها على نفس العينة تحت نفس الظروف، حيث تم إجراء خطوات الثبات بطريقة معامل Alpha Cronbach[1]، لقياس ثبات وصدق الاستبانة. وبعد حسابنا لمعاملات الثبات بلغت قيمة معامل الثبات الكلي للاستبانة (0.974) وهي قيمة مرتفعة وأكبر تماما من مستوى القبول (0,60)، ومنه نقول إن معامل ثبات الاستبيان إجمالا مقبول جدا، وهذا ما يجعلها صالحة ومناسبة لجميع البيانات الخاصة بالدراسة. والجدول التالي يوضح معامل الصدق والثبات لمحاور وأبعاد الدراسة:

[1]- الفاكرونباخ: هو مقياس لقياس صدق وثبات الاستبيانات، أي الاتساق الداخلي بين فقرات الاستبيان.

الجدول رقم (3-12): معاملات ألفا كرونباخ لمحاور أبعاد الدراسة

المحاور والأبعاد	معاملات ألفا كروميخ
المعامل الكلي	0.947
المحور الثاني: العوامل المؤثرة على فعالية التدقيق المحاسبي	0.887
البعد الاول: عوامل متعلقة بشخص المراجع ومكتبه	0.847
البعد الثاني: عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق	0.754
البعد الثالث: عوامل أخرى متعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني	0.783
المحور الثاني: الغش والتلاعب المحاسبي	0.930
البعد الأول: الضغوط والدوافع	0.608
البعد الثاني: الفرص	0.814
البعد الثالث: القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي	0.767
البعد الرابع: القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي	0.734
البعد الخامس: غياب الجانب الأخلاقي والديني	0.835
البعد السادس: عدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي	0.882

المصدر: من إعداد الطالب بناء على مخرجات spss v24

من خلال الجدول نلاحظ أن معاملات الثبات Alpha Cronbach مرتفعة نسبيا بالنسبة لكل المحاور والأبعاد التي تتضمنها الدراسة حيث كانت قيمة Alpha Cronbach محصورة بين (0.60-0.93) وهي كلها أكبر من (0.6)، لذا تعتبر جميع معاملات الثبات لمحاور الدراسة وأبعادها مرتفعة ومناسبة لأغراض الدراسة، حيث بلغ معامل ثبات المحور الأول: العوامل المؤثرة على فعالية التدقيق المحاسبي (0.887)، بينما بلغ معامل ثبات المحور الثاني: الغش والتلاعب المحاسبي (0.930)، وبهذا نكون قد تأكدنا من ثبات استبانة الدراسة مما يجعلنا على ثقة كاملة بصحتها وصلاحيتها لتحليل النتائج.

المبحث الثاني: تحليل ومناقشة إجابات المبحوثين تجاه فقرات الاستبيان

لقد تم الاعتماد في عملية التحليل الإحصائي في إجابات المبحوثين على مجموعة من أدوات النزعة المركزية والمتمثلة في كل من الوسط الحسابي الانحراف المعياري والوزن النسبي بالإضافة إلى التكرارات والنسب الخاصة بها، وهذا بهدف التحليل الدقيق لإجابات المبحوثين تجاه كل فقرة من فقرات الاستبانة، والتأكد من وجود تشتت في استجابات المبحوثين تجاه هذه الفقرات.

تم تقسيم هذا المبحث إلى ثلاث مطالب بهدف تحليل إجابات المبحوثين الخاصة بكل محور بشكل منفصل من خلال ترتيب إجابات المبحوثين في جداول خاصة لتسهيل عملية التحليل، بالإضافة إلى تحديد توجهات ودلالة موافقة مفردات العينة لكل فقرة من فقرات الاستبيان.

المطلب الأول: التحليل الوصفي لإجابات المبحوثين تجاه المحور الأول (العوامل المؤثرة على فعالية التدقيق المحاسبي)

وبهدف التحليل الدقيق لإجابات المبحوثين تجاه كل محور تم تقسيم عملية التحليل بناء كل بعد وهي كالتالي:

الفرع الأول: التحليل الوصفي للعوامل متعلقة بشخص المراجع ومكتبه

لمعرفة اتجاه علاقة أفراد العينة تجاه **البعد الأول (عوامل متعلقة بشخص المراجع ومكتبه)** تم ترتيب وتنسيق إجابات أفراد العينة في الجدول التالي:

الجدول رقم (3-13): الإحصاءات الوصفية لفقرات عوامل متعلقة بشخص المراجع ومكتبه

البعد	رقم الفقرة	الفقرة	التكرار النسبة موافق تماما	التكرار النسبة موافق	التكرار النسبة محايد	التكرار النسبة غير موافق	التكرار النسبة غير موافق تماما	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	النسبة	الترتيب	الاتجاه العام
عوامل متعلقة بشخص المراجع ومكتبه الأول	1	هل يحرص المراجع على التأكد من عدم وجود علاقة شخصية أو عائلية (الموانع والتنافي) مع القائمين بالإدارة يحتمل أن تؤثر على استقلاليته؛	57	154	85	53	15	1,0510067	3,50824176	70,1648352	5	مرتفع
			15,7	42,3	23,4	14,6	4,1					
	2	التعيين والعزل عن طريق الجمعية العامة أو المحكمة يزيد من استقلالية المدقق الخارجي وفعالية التدقيق المحاسبي؛	80	160	59	42	23	1,1331857	3,63736264	72,7472527	2	مرتفع
			22,0	44,0	16,2	11,5	6,3					
	3	هل تستشر مكاتب التدقيق أو محافظ الحسابات في تدريب مواردها البشرية وتأهيلها باستمرار؛	56	157	88	48	15	1,03489725	3,52472527	70,4945055	4	مرتفع
			15,4	43,1	24,2	13,2	4,1					
	4	هل تعتقد أن التكوين في ظل قانون التدقيق الحالي يساهم في رفع كفاءة المراجع الخارجي؛	77	139	95	43	10	1,02941628	3,63186813	72,6373626	3	مرتفع
			21,2	38,2	26,1	11,8	2,7					
	5	هل الأتعاب المرتفعة لمكتب التدقيق مقارنة بالمكاتب الأخرى تدل على فعالية المراجعة به؛	34	163	106	53	8	0,92694751	3,44505495	68,9010989	7	مرتفع
			9,3	44,8	29,1	14,6	2,2					
	6	احتمال تغيير العميل لمكتب المراجعة كبير الحجم أقل نسبيا من مكاتب التدقيق الصغيرة الحجم؛	32	116	157	56	3	0,86840351	3,32417582	66,4835165	9	متوسط
			8,8	31,9	43,1	15,4	0,8					
	7	هل يتوفر مكتبكم على امكانيات بشرية ومادية تساعدكم في تحقيق اهداف عملية التدقيق	23	221	59	35	26	0,99998486	3,49450549	69,8901099	6	مرتفع
			6,3	60,7	16,2	9,6	7,1					
	8	هل تخصص المراجع في نشاط العميل يزيد من قدرته على جمع الأدلة الكافية والملائمة مما يحسن فعالية التدقيق المحاسبي؛	58	177	88	24	17	0,98092407	3,6456044	72,9120879	1	مرتفع
			15,9	48,6	24,2	6,6	4,7					
	9	هل اعتمادك على استراتيجية التخصص المهني تقلل من الإقبال عليك من قبل المؤسسات الناشطة في القطاعات الأخرى؛	32	161	81	78	12	1,0142739	3,33791209	66,7582418	8	متوسط
			8,8	44,2	22,3	21,4	3,3					

المصدر:من إعداد الطالب بناء على مخرجات spss v24

بالرجوع إلى الجدول السابق يمكن استنتاج ما يلي:

احتلت الفقرة رقم (8) المرتبة الأولى "**هل تخصص المراجع في نشاط العميل يزيد من قدرته على جمع الأدلة الكافية والملائمة مما يحسن فعالية التدقيق المحاسبي**"، بانحراف معياري (0.98) وهو منخفض نسبيا لأنه أقل من (1)، ومتوسط حسابي (3.64) بدرجة مرتفعة أكبر من المتوسط الحسابي المرجح 3.40، أي لا يوجد تشتت في اجابات المبحوثين حول هذه الفقرة، كما أن الوزن النسبي لإجابات أفراد العينة بلغ (72.91 %) وهو أكبر من الوزن النسبي المحايد 60 %، وهي نسبة عالية تدل على إجماع المبحوثين بالموافقة على هذه الفقرة، ويعتقد الباحث أن السبب حول توافق العينة على هاته الفقرة يرجع إلى أهمية التخصص المهني للمدقق في تحسين فعالية التدقيق المحاسبي، من خلال تمكين المدقق الخارجي من القيام بالتخطيط السليم وإعداد الخطة التدقيقية بشكل دقيق بسبب فهمه لنشاط العميل، كما يساعد التخصص المهني للمدقق في تخفيض الوقت المخصص لعملية المراجعة، وبالتالي إتمام العمل المطلوب في الوقت المناسب وبأقل التكاليف. وفيما يلي عرض لتحليل فقرات هذا البعد مرتبة تنازليا حسب الوسط الحسابي.

جاءت الفقرة رقم (2) "**التعيين والعزل عن طريق الجمعية العامة أو المحكمة يزيد من استقلالية المدقق الخارجي وفعالية التدقيق المحاسبي**" في المرتبة الثانية، أين بلغ وسطها الحسابي (3.63) بدرجة مرتفعة أكبر من المتوسط الحسابي المرجح 3.40، وانحرافها المعياري (1.13)، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (72.74 %) وهو أكبر من الوزن النسبي المحايد 60 %، ويعتقد الباحث أن السبب الرئيسي حول هذا التوافق يرجع إلى الإطار القانوني الجزائري الإلزامي والموحد المتمثل في القانون 01/10 والمادة 715 مكرر من القانون التجاري التي فصلت بدقة في كيفيات عزل وتعيين محافظ الحسابات عن طريق الجمعية العامة وفي حالات أخرى عن طريق المحكمة هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن أساس عمل المراجع هو البحث في مصداقية البيانات المعدة من طرف مجلس الإدارة، لذلك يكون المراجع أكثر راحة في عمله عند إحساسه بوجود استقلالية عن مجلس الإدارة.

الفقرة رقم (4) "**هل تعتقد أن التكوين في ظل قانون التدقيق الحالي يساهم في رفع كفاءة المراجع الخارجي**" بلغ وسطها الحسابي (3.63) بدرجة مرتفعة أكبر من المتوسط الحسابي المرجح 3.40، وانحرافها المعياري (1.02)، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (72.63 %) وهو أكبر من الوزن النسبي المحايد 60 %، حيث يفسر الباحث ذلك بأن غالبية العينة تعتقد أن المشرع الجزائري يحاول الرفع من كفاءة المراجعين عن طريق إلزام المهنيين المتربصين بتكوين متخصص مدته ثلاث سنوات (أنظر إلى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 07 مارس 2017 والذي يحدد برامج التكوين محافظ الحسابات والخبير المحاسب)، ويبدوا أن النسبة المتبقية كانت متفاوتة بين الحياد

والرفض لهاته العبارة وقد يرجع السبب في ذلك إلى أن القانون المذكور سابقا لم يطبق على أرض الواقع بعد، وقد تكون العينة المتبقية متحفظة على الحكم حول جدوى التكوين في ظل القانون الجديد حتى تظهر نتائج تطبيقه ميدانيا.

الفقرة رقم (3) **"هل تستثمر مكاتب التدقيق أو محافظ الحسابات في تدريب مواردها البشرية وتأهيلها باستمرار"** بلغ وسطها الحسابي (3.52) بدرجة مرتفعة أكبر من المتوسط الحسابي المرجح 3.40، وانحرافها المعياري (1.03)، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (70.49 %) وهو أكبر من الوزن النسبي المحايد 60 %، ويفسر الباحث ذلك في رغبة أغلب مكاتب المراجعة في مواكبة التطورات الحاصلة في مهنة التدقيق والمحاسبة، حيث من جهة يرغب المراجعين في مواكبة التغير السريع للقوانين نتيجة التغيرات في السياسة الاقتصادية للدولة، ومن جهة أخرى فإن المنافسة في سوق المراجعة تفرض على مكاتب التدقيق الاستثمار في رأس المال البشري الأمر الذي يجعلها مجبرة على الرفع من كفاءة المراجعين والمساعدين لزيادة الجودة، وبالتالي كسب المزيد من العملاء.

كما تبين نتائج الجدول أعلاه أن الفقرة رقم (1) **"هل يحرص المراجع على التأكد من عدم وجود علاقة شخصية أو عائلية (الموانع والتنافي) مع القائمين بالإدارة يحتمل أن تؤثر على استقلاليته"** بلغ وسطها الحسابي (3.50) بدرجة مرتفعة أكبر من المتوسط الحسابي المرجح 3.40، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (70.16 %) وهو أكبر من الوزن النسبي المحايد 60 %، وانحرافها المعياري (1.05)، وهذا يدل على أنه يوجد تشتت في اجابات أفراد عينة الدراسة حول وسطها الحسابي، ويفسر الباحث ذلك بأن غالبية مكاتب التدقيق تحرص على تطبيق المواد القانونية والمتعلقة بالموانع والتنافي تجنبا للمسؤولية والعقوبات التي قد يتعرض لها المراجع في حالة إخلاله بذلك، أما التشتت فيرجع إلى أن النسبة المتبقية غلب عليها الحياد حول هاته الفقرة وقد يرجع السبب في ذلك إلى أن العديد من مكاتب التدقيق تقوم بمسك المحاسبة فقط وتتجنب القيام بعمليات التدقيق القانونية نظرا للمسؤوليات والعقوبات التي قد تتعرض لها في حالة وجود أخطاء في تقرير المراجعة، لذلك قد تكون العينة المتبقية غير ملمة بالإجراءات التي يقوم بها المراجع للتأكد من استقلاليته.

الفقرة رقم (7) **"هل يتوفر مكتبكم على امكانيات بشرية ومادية تساعدكم في تحقيق اهداف عملية التدقيق"** بلغ وسطها الحسابي (3.49) بدرجة مرتفعة أكبر من المتوسط الحسابي المرجح 3.40، وانحرافها المعياري (0.99)، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (69.89 %) وهو أكبر من الوزن النسبي المحايد 60 %، ويعتقد الباحث أن هاته النتيجة قد لا تتوافق مع النتائج المعروضة في الجدول رقم (3-4) الخاص بتوزيع افراد العينة حسب عدد العاملين بالمكتب، حيث أن 87,9 % من العينة لديهم أقل من خمس مساعدين وبالتالي قد يكون لهاته النتيجة تفسيران،

التفسير الأول من المحتمل أن يكون أفراد العينة قد وقعوا في حرج من جراء التصريح بقلة الإمكانيات الخاصة بمكاتبهم، أما التفسير الثاني فقد قد يكون افراد العينة على قناعة بكفاية المورد البشري والمادي بالوقت الحالي نظرا لقلة الطلبات على خدمات مكاتبهم، أو عدم احتياجهم لإمكانيات أكبر للقيام بعمليات التدقيق المحاسبي، وهنا يعتقد الباحث أن طبيعة عملية التدقيق المحاسبي في حد ذاتها قد لا تحتاج إلى موارد مالية كبيرة أو مساعدين أكبر، وبالتالي فإن هناك علاقة طردية بين حجم الموارد والإمكانيات المطلوبة بمكتب المراجعة وحجم العميل، حيث كلما زاد حجم العميل زادت الإمكانيات البشرية والمادية الواجب على مكتب التدقيق توفيرها للقيام بعملية التدقيق المحاسبي بجودة وفعالية.

الفقرة رقم (5) "**هل الأتعاب المرتفعة لمكتب التدقيق مقارنة بالمكاتب الأخرى تدل على فعالية المراجعة به**" بلغ وسطها الحسابي (3.44) بدرجة مرتفعة أكبر من المتوسط الحسابي المرجح 3.40، وانحرافها المعياري (0.92)، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (68.90 %)، أي أن نسبة كبيرة من أفراد العينة يعتقدون أن مؤشر الأتعاب يدل على جودة الخدمات المقدمة من طرف مكاتب المراجعة، ويفسر الباحث ذلك بأن زيادة حجم الاختبارات والبحث عن الأدلة لتأكيد معقولية البيانات المالية قد تزيد من تكلفة عملية التدقيق المحاسبي، لذلك فإن هناك علاقة طردية بين حجم الأتعاب وفعالية عملية التدقيق، حيث كلما زادت الأتعاب يقوم المراجع بزيادة عدد المراجعين المساعدين وساعات التدقيق ...إلخ، وبالتالي فإنه لا ينشأ تناقض بين تكلفة المراجعة بالنسبة للمراجع وبين مداخيل المراجعة المقدمة من طرف العميل.

الفقرة رقم (9) "**هل اعتمادك على استراتيجية التخصص المهني تقلل من الإقبال عليك من قبل المؤسسات الناشطة في القطاعات الأخرى**" بلغ وسطها الحسابي (3.33) بدرجة متوسطة لأنه يقع بالمجال من 2,60 إلى 3.39 للمتوسط المرجح، وانحرافها المعياري (1.01) أي وجود تشتت بين أفراد العينة، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (66.75 %)، نفسر هذه النتائج بأنه لا يمكن للمراجع تطبيق استراتيجية التخصص المهني إلا في وجود سوق نشط للمراجعة، حيث يعتقد الباحث أن المنافسة بين مكاتب التدقيق هي السبب الرئيسي في عزوف نسبة معتبرة من العينة من تبني هذا الأسلوب وهذا هو السبب الرئيسي في وجود تشتت بين أفراد العينة.

الفقرة رقم (6) "**احتمال تغيير العميل لمكتب المراجعة كبير الحجم أقل نسبيا من مكاتب التدقيق الصغيرة الحجم**" بلغ وسطها الحسابي (3.32) بدرجة متوسطة لأنه يقع بالمجال من 2,60 إلى 3.39 للمتوسط المرجح، وانحرافها المعياري (0.86)، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (66.48 %)، ومن خلال نتائج التحليل الوصفي التي تم التوصل إليها يعتقد الباحث أن مكاتب المراجعة الكبيرة الحجم توفر خدمات أكثر جودة وفعالية

من مكاتب التدقيق الأخرى، لذلك هناك علاقة طردية بين حجم المكتب وجودة وفعالية التدقيق، وهذا ما أثبتته العديد من الدراسات السابقة التي ذكرها الباحث في المبحث الأول من الفصل الأول لهاته الأطروحة.

بشكل عام فقد بلغ الوسط الحسابي في البعد الأول (**عوامل متعلقة بشخص المراجع ومكتبه**) قيمة (3.54) بدرجة مرتفعة أكبر من المتوسط الحسابي المرجح 3.40، كما بلغ الانحراف المعياري الكلي لهذا البعد (1.03)، وهي أكثر من الواحد وبالتالي وجود تشتت ملحوظ في إجابات المبحوثين تجاه فقرات هذا البعد، ونسبة موافقة المبحوثين على فقرات هذا البعد بلغت نسبة مرتفعة 70.98 % وهو أكبر من الوزن النسبي المحايد 60 %، الأمر الذي يدل على موافقة العينة على عبارات البعد الأول، ويعتقد الباحث أن هاته نتيجة منطقية نظرا لواقعية الطرح الذي أثبته الباحث في الإطار النظري (أنظر المبحث الأول من الفصل الأول) قبل صياغته على شكل استبيان بهدف دراسته، بالإضافة إلى أهمية العناصر التي حددها الباحث في هذا البعد مثل الاستقلالية، الكفاءة وحجم المكتب، والتخصص المهني، وهي كلها عوامل مهمة لقياس درجة فعالية عملية المراجعة.

الفرع الثاني: التحليل الوصفي للعوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق

لمعرفة توجهات أفراد العينة تجاه بعد عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق تم ترتيب وتنسيق إيجابيات أفراد العينة في الجدول الموالي:

الجدول رقم (3-14): الإحصاءات الوصفية لفقرات عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق

البعد الثاني:	رقم الفقرة	الفقرة	النسبة	التكرار موافق تماما	النسبة	التكرار موافق	النسبة	التكرار محايد	النسبة	التكرار غير موافق	النسبة	التكرار غير موافق تماما	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	النسبة	الترتيب	الاتجاه العام
عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق	10	هل يقوم المراجع الخارجي بدراسة وتحليل نظام الرقابة الداخلية قبل الشروع في عملية تدقيق العمليات المحاسبية والمالية؛	11,5	42	30,5	111	25,8	94	19,8	72	12,4	45	1,20605479	3,09065934	61,8131868	6	متوسط
	11	هل فعالية نظام الرقابة الداخلية تسمح للمراجع باختصار الجهد والوقت اثناء عملية التدقيق المحاسبي؛	12,9	47	39,3	143	23,6	86	17,0	62	7,1	26	1,1201102	3,33791209	66,7582418	3	متوسط
	12	هل يؤثر كبر حجم العميل ووضعه المالي أو الانتشار الجغرافي الواسع للفروع على فعالية المهام الموكلة إليك؛	11,0	40	47,0	171	17,9	65	23,9	87	0,3	1	0,98179166	3,44505495	68,9010989	1	مرتفع
	13	هل يقوم العميل الذي يساهم بنسبة كبيرة من مداخيل مكتبكم بممارسة ضغوط عليكم مع التهديد باستبدالكم للتغاضي عن التجاوزات؛	9,9	36	30,5	111	31,3	114	20,3	74	8,0	29	1,09827613	3,14010989	62,8021978	5	متوسط
	14	هل تطلب من زبائن مكتبك مستوى إفصاح معين في القوائم المالية مناسب لجميع الأطراف المستفيدة منها؛	8,2	30	42,3	154	30,8	112	17,6	64	1,1	4	0,90697389	3,39010989	67,8021978	2	متوسط
	15	هل يؤثر مستوى إفصاح المؤسسة في القوائم المالية على تحقيق اهداف عملية التدقيق التي تم تكليفك بها؛	8,5	31	36,5	133	31,3	114	18,4	67	5,2	19	1,0201108	3,24725275	64,9450549	4	متوسط
		الوسط المرجح											**1.06**	**3.28**	**65.50**	الاتجاه العام	متوسط

المصدر:من إعداد الطالب بناء على مخرجات SPSS V24

بالرجوع إلى الجدول السابق يمكن استنتاج ما يلي:

احتلت الفقرة رقم (12) "**هل يؤثر كبر حجم العميل ووضعه المالي أو الانتشار الجغرافي الواسع للفروع على فعالية المهام الموكلة إليك**" المرتبة الأولى، بلغ وسطها الحسابي (3.44) بدرجة مرتفعة أكبر من المتوسط الحسابي المرجح 3.40، وانحرافها المعياري (0.98) أقل من الواحد، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (68.90 %)، ويمكن تفسير ذلك بوجود علاقة موجبة بين حجم مؤسسة العميل وفعالية التدقيق المحاسبي، حيث يعتقد الباحث أن هناك أطراف عديدة ستقوم باتخاذ قراراتها اعتمادا على مخرجات عملية التدقيق المحاسبي، وبالتالي يجب على المراجع الحفاظ على سمعته عن طريق بذل المزيد من العناية المهنية اللازمة في تدقيق بيانات المؤسسات كبيرة الحجم، وتتوافق هاته النتيجة مع دراسة (Donald R, Giroux gary, 1992) و(Gonthier & Schatt)، و (Joshi & Bastaki)، دراسة (Wares, 2012) ...إلخ، حيث أن حجم العميل وانتمائه للشركات المتعدد الجنسيات لهما تأثير إيجابي كبير على رسوم التدقيق، حيث تميل الشركات الكبيرة الحجم إلى دفع رسوم تدقيق أعلى بكثير، كما أن كبر المؤسسة وتعقد عملياتها المحاسبية والمالية يؤدي بالملاك أو الجمعية العامة إلى البحث عن خدمات مكاتب التدقيق ذات الفعالية والجودة لإعطاء الثقة في قوائمها المالية، بالإضافة إلى أنه يمكن للعميل ممارسة الضغط على المدقق لانتهاك المعايير المهنية، ويمكن للعميل الكبير الذي يتمتع بالصحة المالية أن يمارس ضغطًا أكبر مع التهديد باستبدال المدقق.

كما أن أفراد العينة المتبقية توزعت بين الحياد والرفض، ويمكن تفسير ذلك باتجاهين، الاتجاه الأول يتمثل في أفراد العينة الغير موافقين، حيث وفق تلك الرؤية ستقوم المؤسسات الكبيرة الحجم باللجوء إلى مكاتب المراجعة الكبيرة بغض النظر عن أتعابها المرتفعة، وبالتالي فإن حجم شركة العميل لا يؤثر بصورة كبيرة على فعالية التدقيق، أما الاتجاه الثاني يتمثل في أفراد العينة المحايدين، حيث يرى الباحث ان هاته الفئة من المحتمل أنها لم تتعاقد من قبل مع مؤسسة كبيرة الحجم، وبالتالي لا يمكن لهاته المكاتب أن تتنبأ بصعوبات التدقيق التي قد تعترض المراجع في تأكيد البيانات المالية لهذا النوع من المؤسسات.

الفقرة رقم (14) "**هل تطلب من زبائن مكتبك مستوى إفصاح معين في القوائم المالية مناسب لجميع الأطراف المستفيدة منها**" بلغ وسطها الحسابي (3.39) بدرجة متوسطة لأنه يقع بالمجال من 2,60 إلى 3.39 للمتوسط المرجح، وانحرافها المعياري (0.90) أقل من الواحد، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (67.80 %)، ويفسر الباحث ذلك بأنه من المرجح أن تطلب مكاتب المراجعة مستويات مقبولة من الإفصاح حفاظا على سمعتها في سوق المراجعة، ووفق تلك الرؤية فإن المدققين يريدون لعملائهم الامتثال لمعايير المحاسبة الخاصة بالإبلاغ

والإفصاح، حيث يرتبط هذا الأمر بحقيقة أن مكاتب التدقيق ذات السمعة الجيدة لديها خبرة كبيرة ومعرفة أكثر حول معايير المحاسبة الدولية، وبالتالي فإن تكاليف تنفيذها ومراجعتها لدى عملائهم هي أقل من مكاتب التدقيق الصغيرة والتي لا تمتلك خبرة كبيرة، بالإضافة إلى أن المراجع (محافظ الحسابات والخبير المحاسب) هو الضامن الأساسي لوجود إفصاح كاف ومناسب لجميع مستخدمي التقارير المالية.

الفقرة رقم (11) **"هل فعالية نظام الرقابة الداخلية تسمح للمراجع باختصار الجهد والوقت اثناء عملية التدقيق المحاسبي"** بلغ وسطها الحسابي (3.33) بدرجة متوسطة لأنه يقع بالمجال من 2,60 إلى 3.39 للمتوسط المرجح، وانحرافها المعياري (1.12) أي وجود تشتت ملحوظ في إجابات العينة، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (66.75 %)، ويفسر الباحث ذلك بأن توفر العميل على نظام رقابة داخلية قوي سيساعد المدقق من تخفيض حجم ساعات العمل بسبب ثقته في إجراءات الرقابة والتدقيق الداخلي للعميل، وبالتالي ينعكس ذلك بصورة إيجابية على تكلفة عملية التدقيق المحاسبي، أما أفراد العينة المتبقية فقد غلب عليهم الرفض وعدم الاتكال على قوة نظام الرقابة الداخلية، ويمكن تفسير ذلك بأن أفراد العينة التي رفضت التسليم بقوة نظام الرقابة الداخلية تحبذ الابتعاد عن الثقة المفرطة في إجراءات هذا النظام وتسعى إلى بذل المزيد من العناية المهنية اللازمة، عن طريق تفعيل الشك المهني للمراجع في فحص العمليات المالية والمحاسبية للمؤسسة.

الفقرة رقم (15) **"هل يؤثر مستوى إفصاح المؤسسة في القوائم المالية على تحقيق اهداف عملية التدقيق التي تم تكليفك بها"** بلغ وسطها الحسابي (3.24) بدرجة متوسطة لأنه يقع بالمجال من 2,60 إلى 3.39 للمتوسط المرجح، وانحرافها المعياري (1.02) أي وجود تشتت ملحوظ لأنه اكبر من الواحد، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (64.94 %)، ويفسر الباحث ذلك بان أغلب أفراد العينة تعتقد أن جدية مجلس الإدارة في الإفصاح عن البيانات المالية تساعد المراجع بشكل مباشر في أداء مهامه، وبالتالي تحقيق الهدف الأساسي لعملية التدقيق والمتمثل في الحصول على تأكيد معقول لمصداقية التقارير المالية، أما النسبة المتبقية من أفراد العينة فقد تراوحت بين الحياد والرفض (وجود التشتت)، ويمكن تفسير ذلك بأن أفراد العينة المتبقية ترى بأن الإفصاح ليس وسيلة تساعد المراجع في تحقيق أهدافه، وإنما هو النتيجة التي يسعى المراجع إلى تحقيقها، وبالتالي فإن المراجع هو الذي يؤثر على القائمين بالإدارة لإجبارهم على الإفصاح ولا يتأثر بقلة إفصاح معدي القوائم المالية.

الفقرة رقم (13) **"هل يقوم العميل الذي يساهم بنسبة كبيرة من مداخيل مكتبكم بممارسة ضغوط عليكم مع التهديد باستبدالكم للتغاضي عن التجاوزات"** بلغ وسطها الحسابي (3.14) بدرجة متوسطة لأنه يقع بالمجال من 2,60 إلى 3.39 للمتوسط المرجح، وانحرافها المعياري (1.09) أي وجود تشتت ملحوظ لأنه أكبر من

الواحد، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (62.80 %)، أي أن معظم أفراد العينة قد تعرضوا سابقا لضغوطات من العميل للتغاضي عن بعض التجاوزات، حيث من المحتمل أن يقوم العميل بممارسة الضغط على المدقق لانتهاك المعايير المهنية، ويمكن للعميل الكبير الذي يتمتع بالصحة المالية أن يمارس ضغطًا أكبر مع التهديد باستبدال محافظ الحسابات، وتبدوا هاته النتيجة منطقية إذا أخذنا بعين الاعتبار طبيعة سوق التدقيق في الجزائر الذي يتميز بالكثير من التجاوزات، بسبب المنافسة الشديدة بين مكاتب المراجعة للحصول على عملاء والمحافظة عليهم، كما أن أفراد العينة المتبقية توزعت بين الحياد والرفض (وجود تشتت)، ويمكن تفسير ذلك باتجاهين، الاتجاه الأول يتمثل في أفراد العينة الغير موافقين، حيث وفق تلك الرؤية فإن هاته المكاتب لديها العديد من الزبائن وبالتالي فإن مداخيلها متنوعة ولا تقتصر على عميل واحد، وبذلك فهي تحظى باستقلالية في حالة خلاف مع أحد العملاء، أما الاتجاه الثاني يتمثل في أفراد العينة المحايدين، حيث يرى الباحث أنه من المحتمل أن يكون أفراد العينة قد وقعوا في حرج من جراء التصريح بالضغوطات التي تعرضوا إليها حفاظا على اسرار العميل وسمعته، بالإضافة إلى المحافظة على أسرار مكتبهم وخوفا من المسؤولية التي قد يتعرضوا لها في حالة اعترافهم بذلك.

احتلت الفقرة رقم (10) **"هل يقوم المراجع الخارجي بدراسة وتحليل نظام الرقابة الداخلية قبل الشروع في عملية تدقيق العمليات المحاسبية والمالية"**، بانحراف معياري (1.20) وهو مرتفع نسبيا لأنه أكثر من (1) أي وجود تشتت ملحوظ، ومتوسط حسابي (3.09) بدرجة متوسطة لأنه يقع بالمجال من 2,60 إلى 3.39 للمتوسط المرجح، بالإضافة إلى أن الوزن النسبي لإجابات أفراد العينة (61.81 %) وهي نسبة متوسطة على إجماع المبحوثين بالموافقة على هذه الفقرة بنسبة متوسطة، ويفسر الباحث ذلك بأن تقييم نظام الرقابة الداخلية يحظى بأهمية بالغة عند غالبية المدققين الخارجيين، حيث يستطيع المراجع عن طريق تقييمه لهذا النظام من الحكم على سلامة مختلف الإجرائية التنظيمية والإدارية عند العميل، وتحديد المخاطر الجوهرية التي قد يتعرض لها العميل.

اما العينة المتبقية فقد تراوحت بين الحياد والرفض (وجود تشتت)، ويمكن تفسير ذلك في اتجاهين، الاتجاه الأول يتمثل في أفراد العينة الغير موافقين، حيث يعتقد الباحث أن أفراد هاته العينة يعتقدون أن مراجع الحسابات في الجزائر لا يقوم بتقييم نظام الرقابة الداخلية وبالتالي فهناك تهاون كبير في هذا المجال من طرف العديد من المراجعين، أما الاتجاه الثاني فيتمثل في أفراد العينة المحايدين، ويمكن تفسير ذلك بأن المحايدين لا يريدون التصريح بأفعال زملاءهم في المهنة عملا بأخلاقيات مهنة المراجعة المنصوص عليها في القانون الجزائري التي تمنعه من إبداء رأيه في عمل زميل له.

وبشكل عام فقد بلغ الوسط الحسابي في البعد الثاني (عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق) قيمة (3.28) بدرجة متوسطة لأنه يقع بالمجال من 2,60 إلى 3.39 للمتوسط المرجح، كما بلغ الانحراف المعياري الكلي لهذا البعد (1.06) وهي أكثر من الواحد وبالتالي وجود تشتت ملحوظ في إجابات المبحوثين تجاه فقرات هذا البعد، ونسبة موافقة المبحوثين على فقرات هذا البعد نسبة متوسطة نوعا ما 65.50 % وهو أكبر من الوزن النسبي المحايد 60 %، حيث يعتقد الباحث انه بصفة عامة فإن العينة موافقة بدرجة متوسطة على فقرات هذا البعد أما التشتت فقد يرجع إلى الأسباب التي فسرها الباحث في كل فقرة خاصة في حالة انقسام العينة بين الموافقة والرفض والحياد.

الفرع الثالث: التحليل الوصفي للعوامل المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني:

لمعرفة توجهات أفراد العينة تجاه بعد عوامل أخرى متعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني تم ترتيب وتنسيق إجابات أفراد العينة في الجدول الموالي:

الجدول رقم (3-15): الإحصاءات الوصفية لفقرات عوامل أخرى متعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني

البعد الثالث:	رقم الفقرة	الفقرة	النسبة التكرار موافق تماما	النسبة التكرار موافق	النسبة التكرار محايد	النسبة التكرار غير موافق	النسبة التكرار غير موافق تماما	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	النسبة	الترتيب	الاتجاه العام
عوامل أخرى متعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني	16	من وجهة نظركم هل ستزيد فعالية عملية التدقيق بمكتبكم من جراء الشراكة مع مكتب تدقيق أجنبي أو محلي؛	55	159	90	54	6	0.97	3.56	71.15	4	مرتفع
			15,1	43,7	24,7	14,8	1,6					
	17	هل تساند وضع إطار قانوني للمراجعة المشتركة في الجزائر يضبط المسؤوليات الحقوق والواجبات للمراجع الشريك والعميل؛	70	202	62	29	1	0.83	3.85	77.09	1	مرتفع
			19,2	55,5	17,0	8,0	0,3					
	18	من وجهة نظركم هل يمتلك المدققون الخارجيون في الجزائر القدر الكافي من الكفاءة لفهم طبيعة وعمل الخبير؛	42	199	65	55	3	0,90697389	3,60989011	72,1978022	2	مرتفع
			11,5	54,7	17,9	15,1	0,8					
	19	هل تستعين بخبير في مجالات التقييم وتقنيات الحواسيب وقواعد البيانات الضخمة وبعض الأمور المرتبطة بالقوانين والاتفاقيات القانونية ...؛	39	160	127	32	6	0,86020754	3,53296703	70,6593407	5	مرتفع
			10,7	44,0	34,9	8,8	1,6					
	20	هل يساهم الخبير القضائي في تعزيز عمل المراجع الخارجي من خلال العلاقة التكاملية بينهما؛	22	159	120	61	2	0,85228799	3,37912088	67,5824176	6	متوسط
			6,0	43,7	33,0	16,8	0,5					
	21	هل تساند إصدار إطار قانوني يسمح للخبير القضائي بتقديم خدمات استشارية للمراجع الخارجي خارج إطار المحكمة؛	36	184	98	38	6	0,88533736	3,58241758	71,6483516	3	مرتفع
			9,9	50,5	26,9	10,4	1,6					
	22	هل تعرضت سابقا لضغوطات من العميل لأداء عمل جيد في مدة زمنية قصيرة؛	30	135	70	110	19	1,09460399	3,12912088	62,5824176	7	متوسط
			8,2	37,1	19,2	30,2	5,2					
	23	هل قمت سابقا بتقليل الاختبارات والتخلي عن بعض العناصر ضمن مهمة التدقيق بسبب الإجهاد وضغوط تسليم التقرير في الموعد النهائي؛	25	123	96	112	8	0,99784453	3,12362637	62,4725275	8	متوسط
			6,9	33,8	26,4	30,8	2,2					
	24	هل الإطار التشريعي المنظم لمهنة التدقيق في الجزائر يساعدكم على اداء مهامكم بفعالية	21	131	86	121	5	0,98354764	3,11538462	62,3076923	9	متوسط
			5,8	36,0	23,6	33,2	1,4					
	25	هل يتناسب قانون مهنة التدقيق الخارجي في الجزائر مع تغيرات بيئة التدقيق والمحاسبة العالمية؛	5	75	64	152	67	1,07089816	2,45604396	49,1208791	10	منخفض
			1,4	20,6	17,6	41,8	18,4					
		الوسط المرجح						0.95	3.33	66.68	الاتجاه العام	مرتفع

المصدر:من إعداد الطالب بناء على مخرجات SPSS V24

بالرجوع إلى الجدول السابق يمكن استنتاج ما يلي:

جاءت الفقرة رقم (17) **"هل تساند وضع إطار قانوني للمراجعة المشتركة في الجزائر يضبط المسؤوليات الحقوق والواجبات للمراجع الشريك والعميل"** في المرتبة الأولى، أين بلغ وسطها الحسابي (3.85) بدرجة مرتفعة أكبر من المتوسط الحسابي المرجح 3.40، وانحرافها المعياري (0.82) أقل من الواحد، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (77.08 %)، ويعتقد الباحث أنه يمكن تفسير هاته النتائج بالأثر الإيجابي للمراجعة المشتركة على التقرير النهائي للمراجع من خلال التنسيق بين أطراف المراجعة المشتركة أثناء عملية التخطيط وتقسيم المهام وإصدار تقرير واحد مشترك، بالإضافة إلى زيادة درجة التوافق بين أطراف المراجعة وبالتالي زيادة دقة وفعالية التقرير النهائي.

ويبدو أن العينة تحبذ بشدة تطبيق هذا الأسلوب من المراجعة في الجزائر، وقد يرجع السبب الأخر إلى رغبة مكاتب التدقيق الصغيرة في كسر احتكار شركات الخبرة المحاسبية وشركات محافظة الحسابات للصفقات الكبيرة والدخول في جو المنافسة، فلو قامت مكاتب التدقيق الصغيرة بصنع تكتلات على أساس التدقيق المشترك ستتمكن بالضرورة من كسب بعض الصفقات التي تسيطر عليها مكاتب التدقيق الكبيرة. كما أن النسبة المتبقية من أفراد العينة أغلبها كانت محايدة، وقد يرجع السبب في ذلك إلى عدم إلمامها بأساسيات المراجعة المشتركة نظرا لعدم تطبيقها بشكل مباشر في الجزائر. وفيما يلي عرض لتحليل فقرات هذا البعد مرتبة تنازليا حسب الوسط الحسابي.

الفقرة رقم (18) **"من وجهة نظركم هل يمتلك المدققون الخارجيون في الجزائر القدر الكافي من الكفاءة لفهم طبيعة وعمل الخبير"** المرتبة الثانية، بانحراف معياري (0.90) وهو منخفض نسبيا لأنه أقل من (1) أي عدم وجود تشتت كبير في اجابات المبحوثين حول هذه الفقرة، ومتوسط حسابي (3.60) بدرجة مرتفعة أكبر من المتوسط الحسابي المرجح 3.40، كما أن الوزن النسبي لإجابات أفراد العينة (% 76.19) وهي نسبة عالية تدل على إجماع المبحوثين بالموافقة على هذه الفقرة، ويعتقد الباحث أنه يمكن تفسير ذلك بالأثر الإيجابي لتطبيق المعيار 620 **"الاستعانة بخبير"** خصوصا في مجالات المعلوماتية، عمليات التأمين وعمليات التعويضات عن الخسائر والنزاعات، وبعض العمليات الأخرى مثل تقييم الأصول...إلخ، وأن المراجعين الذين استعانوا بخبراء حصلوا على عناصر تأكيد مقنعة وادلة إثبات صحيحة وكافية.

كما أن أفراد العينة المتبقية توزعت بين الحياد والرفض، ويمكن تفسير ذلك باتجاهين، الاتجاه الأول يتمثل في أفراد العينة الغير موافقين، حيث وفق تلك الرؤية فإن مكاتب التدقيق لا تمتلك الكفاءة للتعامل مع مخرجات تقرير الخبير، وقد يرجع السبب في ذلك حسب أفراد العينة إلى طبيعة عمل الخبير في حد ذاتها، حيث في غالب

الأحيان تكون مهام الخبير معقدة وتقنية وتحتاج إلى تأهيل أكاديمي وعلمي متخصص بمجال عمل الخبير حتى يتمكن المراجع من تقييم أعماله، أما الاتجاه الثاني يتمثل في أفراد العينة المحايدين، حيث يرى الباحث أنه من المحتمل أن يكون أفراد العينة المحايدين لم يسبق لهم التعامل مع الخبير، وبالتالي فإنهم لا يستطيعون الحكم على كفاءة المراجع في فهم أعمال الخبير.

جاءت الفقرة رقم (21) **"هل تساند إصدار إطار قانوني يسمح للخبير القضائي بتقديم خدمات استشارية للمراجع الخارجي خارج إطار المحكمة"** في المرتبة الثانية، أين بلغ وسطها الحسابي (3.58) بدرجة مرتفعة أكبر من المتوسط الحسابي المرجح 3.40، وانحرافها المعياري (0.88) أقل من الواحد، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (71.64%)، وهي نسبة عالية تدل على إجماع المبحوثين بالموافقة على هذه الفقرة، ويعتقد الباحث أنه يمكن تفسير ذلك بالأثر الإيجابي الناتج عن وجود تعاون بين الخبير القضائي ومراجع الحسابات على مخرجات عملية التدقيق المحاسبي خصوصا بمجال كشف عمليات الغش والتحايل، ويعتقد الباحث أن نجاح المراجعة المشتركة بين الخبير القضائي ومراجع الحسابات يرجع إلى الأسباب التالية:

- اعتماد الخبير القضائي من طرف هيئات رسمية تابعة للدولة تجعله يتمتع بقدر كبير من الاستقلالية وبالتالي يصبح رأيه أكثر موضوعية ومصداقية؛
- اليمين التي يؤديها الخبير القضائي قبل اعتماده والقوانين المنظمة لمهنته تشابه إلى قدر كبير القوانين الأساسية الخاصة بمراجع الحسابات وبالتالي فإن التعامل بين الطرفين سيصبح أكثر مرونة؛
- خبرة الخبير القضائي بالمجالات القانونية خصوصا ما تعلق منها بالمسؤولية وكشف عمليات التحايل والغش تجعله أكثر حرصا على بذل العناية اللازمة أثناء القيام بواجباته المهنية.

أما النسبة المتبقية فقد غلب عليها الحياد حول هاته الفقرة، وقد يرجع السبب في ذلك إلى أن العديد من مكاتب التدقيق لم يسبق لها التعامل مع الخبير القضائي بمجالات كشف الغش، خصوصا في المسائل المعقدة التي تخرج عن نطاق المعرفة العلمية والعملية للمراجع، ومثال ذلك تقييم المباني والاستثمارات بصفة عامة، التحايل في استلام المشاريع (Les PV de reception)، مدة صلاحية المخزون أو شروط تخزينه والتي قد تحتاج في كثير من الأحيان إلى خبير متخصص لتقييمها، مثل الأدوية، الأغذية ...إلخ.

الفقرة رقم (16) **"من وجهة نظركم هل ستزيد فعالية عملية التدقيق بمكتبكم من جراء الشراكة مع مكتب تدقيق أجنبي أو محلي"** بلغ وسطها الحسابي (3.55) بدرجة مرتفعة أكبر من المتوسط الحسابي المرجح 3.40، وانحرافها المعياري (0.97) أقل من الواحد، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (71.15 %) وهي نسبة عالية تدل

على موافقة المبحوثين حول هاته الفقرة، ويعتقد الباحث أن السبب يرجع إلى وجود علاقة طردية بين المراجعة المشتركة وفعالية التدقيق المحاسبي، حيث أن تفعيل المراجعة المشتركة يؤثر إيجابا على كفاءة المدقق الخارجي عند تخطيط عملية تدقيق الحسابات والالتزام بالمعايير والإصدارات المهنية للمراجعة، وبالتالي سينعكس ذلك بصورة إيجابية في اكتشاف التحايل والغش في البيانات المالية للعميل خاصة في حالة وجود شراكة مع أحد مكاتب التدقيق العالمية.

كما يعتقد الباحث بوجود علاقة عكسية بين تطبيق المراجعة المشتركة وإمكانية تأخر المراجع الخارجي في إصدار تقريره النهائي، بمعنى أن المراجعة المشتركة بين مكتبين للتدقيق على الأقل أحدهما من مكاتب التدقيق العالمية يساهم بشكل كبير في تقليص التأخير الذي قد يحدث للمراجعين أثناء إعدادهم لتقرير المراجعة النهائية. كما أن النسبة المتبقية من أفراد العينة أغلبها كانت محايدة وقد يرجع السبب في ذلك إلى عدم إلمامها بأساسيات المراجعة المشتركة.

الفقرة رقم (19)"**هل تستعين بخبير في مجالات التقييم وتقنيات الحواسيب وقواعد البيانات الضخمة وبعض الأمور المرتبطة بالقوانين والاتفاقيات القانونية** ..." بلغ وسطها الحسابي (3.53) بدرجة مرتفعة أكبر من المتوسط الحسابي المرجح 3.40، وانحرافها المعياري (0.86)، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (70.65 %)، ويفسر الباحث ذلك بالدور الإيجابي للخبير في زيادة فعالية التدقيق المحاسبي من خلال مساعدة مراجع الحسابات في جمع ادلة مقنعة وكافية تدعم رأيه في صحة القوائم المالية وخلوها من حالات الغش ومخاطر التحريف الجوهري، ومثال ذلك لجوء مراجع الحسابات للخبير العقاري، حيث أن المراجعين عادة ليست لديهم الخبرة والمعرفة الكافية لتقييم العقار بدقة لعدة أسباب أهمها غياب قاعدة بيانات موثوقة تشتمل على قيم السوق الحالية وخصائص الأنواع المختلفة للعقار، كل ذلك يفرض على المراجع الاستعانة بخبير عقاري لفحص صحة التقديرات وكشف التحايل الذي قد تلجأ له المؤسسة في تقدير قيمة عقاراتها.

الفقرة رقم (20) "**هل يساهم الخبير القضائي في تعزيز عمل المراجع الخارجي من خلال العلاقة التكاملية بينهما**" بلغ وسطها الحسابي (3.37) بدرجة متوسطة وانحرافها المعياري (0.85)، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (67.58 %)، وتبدو أن هاته النتيجة منطقية عند مطابقة نتائج هاته الفقرة بالفقرة رقم 21 السابقة الذكر، ويفسر الباحث ذلك بأن العينة مدركة لأهمية استعانة المراجع الخارجي بخبرة الخبير القضائي لتحقيق اهداف عملية التدقيق، خصوصا في القضايا المعقدة والتي تستدعي خبرة كبيرة في جمع الأدلة عن طريق التحقيق، أما النسبة المتبقية فقد غلب عليها الحياد حول هاته الفقرة، ويعتقد الباحث أن السبب في ذلك يرجع إلى أن التكامل بين

الخبير القضائي ومراجع الحسابات هو طرح جديد في الأبحاث الأكاديمية فقط، وبالتالي فإن نسبة معتبرة من المهنيين غير مدركة لأهمية هذا التكامل.

الفقرة رقم (22) **"هل تعرضت سابقا لضغوطات من العميل لأداء عمل جيد في مدة زمنية قصيرة"** بلغ وسطها الحسابي (3.12) بدرجة متوسطة وانحرافها المعياري (1.09)، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (62.58 %)، وقد يرجع السبب في ذلك رغبة العميل في الحصول على تقرير المراجعة في الوقت المناسب وبالجودة العالية حتى يتمكن من الاعتماد عليه في اتخاذ القرارات خصوصا ما تعلق منها بمدى مصداقية القوائم المالية، بالإضافة إلى ما سبق قد يرجع السبب إلى سوء تخطيط عملية المراجعة او كبر حجم العميل مقارنة بحجم مكتب المراجعة، وبالتالي فإن العميل في أغلب الحالات يبحث عن النتيجة وهي استلام تقرير المراجعة في الوقت المتفق عليه سلفا مع المراجع وبالجودة المطلوبة.

الفقرة رقم (23) **"هل قمت سابقا بتقليل الاختبارات والتخلي عن بعض العناصر ضمن مهمة التدقيق بسبب الإجهاد وضغوط تسليم التقرير في الموعد النهائي"** بلغ وسطها الحسابي (3.12) بدرجة متوسطة وانحرافها المعياري (0.99)، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (62.47 %)، وتبدو أن هاته النتيجة منطقية عند مطابقة نتائج هاته الفقرة بالفقرة رقم 22 السابقة الذكر، حيث يعتقد الباحث أن الفترة الزمنية الغير كافية تحد من قدرة المراجع على التوسع في الاختبارات اللازمة للعمليات المالية والمحاسبية، وبالتالي ستؤثر سلبا على العناية المهنية التي يجب على المراجع مراعاتها أثناء عملية التدقيق المحاسبي، كتراجع قدرته على فحص أنظمة الرقابة الداخلية واكتشاف نقاط القوة والضعف فيها، بالإضافة إلى تراجع قدرته على تقييم مخاطر التدقيق بشكل سليم، مما يزيد من مخاطر عدم اكتشاف التلاعبات والتحريفات الجوهرية في القوائم المالية.

كما أن أفراد العينة المتبقية توزعت بين الحياد والرفض، ويمكن تفسير ذلك باتجاهين، الاتجاه الأول يتمثل في أفراد العينة الغير موافقين، حيث وفق تلك الرؤية فإن هاته المكاتب لم تتعرض لضغوطات من العميل أو لم تستسلم تلك الضغوطات رغبة منها في بذل العناية المهنية اللازمة، وبذلك فهي تحظى باستقلالية في حالة خلاف مع أحد العملاء، أما الاتجاه الثاني يتمثل في أفراد العينة المحايدين، حيث يرى الباحث أنه من المحتمل أن يكون أفراد العينة قد وقعوا في حرج من جراء التصريح بالضغوطات التي تعرضوا إليها حفاظا على اسرار المكتب وسمعته خوفا من المسؤولية التي قد يتعرضوا لها في حالة اعترافهم بذلك.

الفقرة رقم (24) **"هل الإطار التشريعي المنظم لمهنة التدقيق في الجزائر يساعدكم على اداء مهامكم بفعالية"** بلغ وسطها الحسابي (3.11) بدرجة متوسطة وانحرافها المعياري (0.98)، كما بلغ الوزن النسبي لهذه

الفقرة (62.30 %)، ويفسر الباحث ذلك بالأثر الإيجابي للإصلاحات القانونية التي قام بها المجلس الوطني للمحاسبة تحت إشراف وزارة المالية من حيث رفع كفاءة المراجع ودرجة استقلاليته ...إلخ، بالإضافة إلى إصدار معايير التدقيق الجزائرية والتي توافق إلى حد كبير معايير التدقيق الدولية.

كما أن أفراد العينة المتبقية توزعت بين الحياد والرفض، ويمكن تفسير ذلك باتجاهين، الاتجاه الأول يتمثل في أفراد العينة الغير موافقين، حيث وفق تلك الرؤية فإن العينة غير موافقين غير مقتنعين بالإصلاحات التي أشرف عليها المجلس الوطني للمحاسبة ويعتقدون أنها تضر باستقلالية المراجع، خصوصا قضية إلحاق مهنة التدقيق بوزارة المالية، بالإضافة إلى قضية التكوين والاعتماد، وعدم تفعيل غالبية القوانين التي تم إصدارها في الجريدة الرسمية، وبالتالي فإن أفراد العينة غير موافقين على النظام القانوني لمهنة التدقيق يعتقدون أن عمليات التدقيق في ظل النظام القانون الحالي لا تمكن المراجع من تحقيق أهداف المراجعة وتحد من فاعليته في حماية أصول المؤسسة من الغش والتلاعب، وقد تتوافق هاته النتيجة مع الجدول رقم (3-8) الخاص توزيع افراد العينة حسب متغير (**هل تعتقد أن عمليات التدقيق الحالية بالجزائر تساهم في التقليل من عمليات الغش والتلاعب المحاسبي وتكرارها**) والتي أشار فيها 60,4 % ب لا، و 39,6 % بنعم.

أما الاتجاه الثاني يتمثل في أفراد العينة المحايدين، حيث يرى الباحث أنه من المحتمل أن يكون أفراد العينة المحايدين غير مدركين بصفة عالية لمحتوى التغير في القوانين، أو قد يرجع السبب في ذلك إلى أن العديد من مكاتب التدقيق تقوم بمسك المحاسبة فقط وتتجنب القيام بعمليات التدقيق القانونية نظرا للمسؤوليات والعقوبات التي قد تتعرض لها في حالة وجود أخطاء في تقرير المراجعة، لذلك قد تكون العينة المحايدة غير ملمة بالإجراءات القانونية للتدقيق في ظل النظام التشريعي الحالي.

الفقرة رقم (25) "**هل يتناسب قانون مهنة التدقيق الخارجي في الجزائر مع تغيرات بيئة التدقيق والمحاسبة العالمية**" بلغ وسطها الحسابي (2.45) بدرجة منخفضة وانحرافها المعياري (1.07)، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (49.12 %)، وتختلف تماما نتائج هاته الفقرة مع الفقرة رقم 24 من حيث اتجاه إجابات العينة رغم العلاقة الوطيدة بين الفقرتين من حيث هدف السؤال، حيث أن أغلب أفراد العينة رفضوا أن يكون هناك توافق بين قوانين مهنة التدقيق بالجزائر والمعايير الدولية، ويفسر الباحث ذلك بالتضارب في كيفيات تطبيق قوانين مهنة التدقيق الجزائرية، ويبدوا أن المجلس الوطني للمحاسبة يتحمل الجزء الأكبر من المسؤولية، حيث يعتقد الباحث أن المجلس لم يمارس دورا فعالا ليبين بدقة الهدف من الإصلاحات التي قام بها، بالإضافة إلى دوره الغير كافي في توحيد

أرضية تطبيق القوانين الخاصة بالمهنة، والتي أدت في كثير من الحيان إلى حدوث مشاكل كبيرة وتراشق وصل حتى لساحات القضاء بين المهنيين وأحيانا بين المراجعين والمؤسسات.

بشكل عام فقد بلغ الوسط الحسابي في البعد الثالث (**عوامل أخرى متعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني**) قيمة (3.44) بدرجة مرتفعة أكبر من المتوسط الحسابي المرجح 3.40، وبلغ الانحراف المعياري الكلي لهذا البعد (0.91) وهي أقل من الواحد، وبالتالي عدم وجود تشتت كبير في إجابات المبحوثين تجاه فقرات هذا البعد، كما أن نسبة موافقة المبحوثين على فقرات هذا البعد نسبة مرتفعة 68.93 %، الأمر الذي يدل على موافقة أفراد العينة على عبارات البعد الثاني، ويعتقد الباحث أن هاته نتيجة منطقية نظرا لواقعية الطرح الذي أثبته الباحث في الإطار النظري (أنظر المبحث الأول من الفصل الأول) قبل صياغته على شكل استبيان بهدف دراسته، بالإضافة إلى أهمية العناصر التي حددها الباحث في هذا البعد مثل الإمداد الرقابي خصوصا المتمثل في المراجعة المشتركة، أو التكامل بين مهنة التدقيق المحاسبي والخبير بصفة عامة سواء المنصوص عليها في المعيار 620، أو الخبير القضائي كأسلوب جديد يمكن استغلاله في الجزائر نظرا لخبرته في قضايا الغش والتحايل، بالإضافة إلى ضغوط موازنة الوقت وفاعلية النظام القانوني لمهنة التدقيق، وهي كلها عوامل مهمة لقياس درجة فعالية عملية المراجعة.

المطلب الثاني: التحليل الوصفي لإجابات المبحوثين تجاه المحور الثاني (الغش والتلاعب المحاسبي)

لقد تم الاعتماد في عملية التحليل الإحصائي في إجابات المبحوثين على مجموعة من أدوات النزعة المركزية والمتمثلة في كل من الوسط الحسابي الانحراف المعياري والوزن النسبي بالإضافة إلى التكرارات والنسب الخاصة بها وهذا بهدف التحليل الدقيق لإجابات المبحوثين تجاه كل فقرة من فقرات الاستبيان والتأكد من وجود تشتت في استجابة المبحوثين تجاه هذه الفقرات.

الفرع الأول: بعد الضغوط والدوافع

لمعرفة توجهات أفراد العينة تجاه بعد الضغوط والدوافع تم ترتيب وتنسيق إيجابات أفراد العينة في الجدول الموالي:

الجدول رقم (3–16): الإحصاءات الوصفية لفقرات الضغوط والدوافع

البعد الأول:	رقم الفقرة	الفقرة	النسبة	النسبة	النسبة	النسبة	النسبة	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	النسبة	الترتيب	الاتجاه العام
			التكرار موافق تماما	التكرار موافق	التكرار محايد	التكرار غير موافق	التكرار غير موافق تماما					
الضغوط والدوافع	26	هل الضغوطات التي يمارسها الملاك على الإدارة لتحقيق أهداف تعجيزية هي السبب الرئيسي في حدوث عمليات التلاعب؛	56	136	111	58	3	0,96350	3,5054	70,1098	2	مرتفع
			15,4	37,4	30,5	15,9	0,8					
	27	هل الحاجة إلى تمويل إضافي أو الرغبة في الاندماج مع شركاء جدد يعد سببا بارزا في حدوث عمليات الاحتيال	16	119	179	42	6	0,78597	3,2679	65,3591	4	متوسط
			4,4	32,7	49,2	11,5	1,6					
	28	هل تساهم المكافئات التي يحصل عليها المسيرين والمرتبطة بنسبة تحقق الأهداف في تزايد عمليات التلاعب والغش؛	58	181	95	27	3	0,84717	3,7252	74,5054	1	مرتفع
			15,9	49,7	26,1	7,4	0,8					
	29	هل يساهم الوضع المالي الشخصي و/أو الراتب غير الملائم للمسيرين والموظفين في ارتكابهم لعمليات الغش والتلاعب؛	29	114	158	53	10	0,90312	3,2719	65,4395	3	متوسط
			8,0	31,3	43,4	14,6	2,7					
	30	هل تساهم المنافسة بين المؤسسات و/أو الرغبة في زيادة أداء المؤسسة في حدوث جرائم الغش والتلاعب؛	19	122	133	68	22	0,97865	3,1318	62,6373	5	متوسط
			5,2	33,5	36,5	18,7	6,0					
		الوسط المرجح						0,895686	3,3805	67,6102	الاتجاه العام	متوسط

المصدر: من إعداد الطالب بناء على مخرجات spss v2

بالرجوع إلى الجدول السابق يمكن استنتاج ما يلي:

يتضح من إجابات المبحوثين حسب الجدول أعلاه المتعلقة بالفقرة رقم (28) **"هل تساهم المكافئات التي يحصل عليها المسيرين والمرتبطة بنسبة تحقق الأهداف في تزايد عمليات التلاعب والغش"** والتي احتلت المرتبة الأولى، بانحراف معياري (0.84) وهو منخفض نسبيا لأنه أقل من (1) أي عدم وجود تشتت كبير في اجابات المبحوثين حول هذه الفقرة، ومتوسط حسابي (3.72) بدرجة مرتفعة أكبر من المتوسط الحسابي المرجح 3.40، كما أن الوزن النسبي لإجابات أفراد العينة (% 74.50) وهي نسبة عالية تدل على إجماع المبحوثين بالموافقة على هذه الفقرة، ويفسر الباحث ذلك بأن أغلب عمليات التلاعب التي تحدث في الجزائر ترتبط بالمكافئات الخاصة بالتسيير (Partie variable de salaire)، حيث في غالب الأحيان يلجأ مسيرو تلك المؤسسات (PDG & DG & CA & Directeur d'unité) إلى التحريف المحاسبي لإظهار أن المؤسسة تحقق نتائج إيجابية عن طريق تعظيم الإيرادات، ويرجع السبب الرئيسي لتعظيم الإيرادات حسب رأي الباحث إلى ارتباط منحة التسيير (Prime d'encouragement ou Partie variable) غالبا بالنتيجة المحققة أو بتحصيل الحقوق وحسابات الزبائن، وهنا قد يلجأ المسيرون للتحريف بطريقة عكسية، عن طريق التعمد في عدم تسجيل بعض عمليات البيع بالأجل لتبرير نقص التدفقات النقدية الداخلة لخزينة المؤسسة عن طريق التحصيل (Recouvrement des créances).

أما النسبة المتبقية من أفراد العينة فقد غلب عليها الحياد حول هاته الفقرة، وقد يرجع السبب في ذلك إلى أن العديد من مكاتب التدقيق تقوم بمسك المحاسبة فقط وتتجنب القيام بعمليات التدقيق القانونية نظرا للمسؤوليات والعقوبات التي قد تتعرض لها في حالة وجود أخطاء في تقرير المراجعة، لذلك قد تكون العينة المحايدة غير ملمة بأساليب الاحتيال التي يتبعها القائمون على الإدارة. وفيما يلي عرض لتحليل فقرات هذا البعد مرتبة تنازليا حسب الوسط الحسابي.

الفقرة رقم (26) **"هل الضغوطات التي يمارسها الملاك على الإدارة لتحقيق أهداف تعجيزية هي السبب الرئيسي في حدوث عمليات التلاعب"** بلغ وسطها الحسابي (3.50) بدرجة مرتفعة أكبر من المتوسط الحسابي المرجح 3.40، وانحرافها المعياري (0.96) أقل من الواحد، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (70.10 %)، وهي نسبة عالية تدل على إجماع المبحوثين بالموافقة على هذه الفقرة، ويعتقد الباحث أن السبب حول توافق العينة على هاته الفقرة هو احتمال أن تتعرض إدارة الشركة إلى ضغوطات من الجمعية العامة والمساهمين لزيادة الأرباح

وتحسين المركز المالي ومؤشرات الأداء، وبالتالي يقوم مجلس الإدارة بالغش والتحريف لإرضاء الملاك ومستخدمي القوائم المالية.

أما النسبة المتبقية من أفراد العينة فقد غلب عليها الحياد حول هاته الفقرة، وقد يرجع السبب في ذلك إلى أن العديد من مكاتب التدقيق تقوم بمسك المحاسبة فقط وتتجنب القيام بعمليات التدقيق القانونية، وبالتالي قد تكون العينة المحايدة غير ملمة بالأسباب الحقيقية التي تفسر عمليات الغش والتحايل، أو قد تكون العينة المحايدة التزمت الصمت رغبة منها في الحفاظ على اسرار العملاء وعدم البوح بها وإن كان الداعي هو البحث العلمي فقط، لذلك يعتقد الباحث أن عنصر الحياد يمكن أن يفسر في جهتين نظرا لحساسية الموضوع المبحوث.

الفقرة رقم (29) "**هل يساهم الوضع المالي الشخصي و/أو الراتب غير الملائم للمسيرين والموظفين في ارتكابهم لعمليات الغش والتلاعب**" بلغ وسطها الحسابي (3.27) بدرجة متوسطة لأنه يقع بالمجال من 2,60 إلى 3.39 للمتوسط المرجح، وانحرافها المعياري (0.90) أقل من الواحد، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (65.43 %) بدرجة أكبر من المتوسط، حيث توزعت أراء غالبية أفراد العينة بين الحياد والموافقة حول هاته الفقرة، ويمكن تفسير ذلك باتجاهين، الاتجاه الأول يتمثل في أفراد العينة المحايدين، حيث وفق تلك الرؤية يعتقد الباحث أن العينة المحايدة غير ملمة بالأسباب الحقيقية التي تفسر عمليات الغش والتحايل نظرا لقلة خبرتها بعمليات التدقيق القانونية أو عدم تعاملها القليل مع عمليات الغش، وتتوافق هاته النتيجة مع الجدول رقم (3-8) الخاص توزيع افراد العينة حسب متغير (**هل تعتقد أن عمليات التدقيق الحالية بالجزائر تساهم في التقليل من عمليات الغش والتلاعب المحاسبي وتكرارها**) والتي أشار فيها 60,4 % ب لا، و 39,6 % بنعم.

أما الاتجاه الثاني فيتمثل في أفراد العينة الموافقين، حيث وفق هاته الرؤية يرى الباحث ان هاته الفئة الموافقة على هذه الفقرة تعتقد أن أغلب عمليات التلاعب التي تحدث في الجزائر لها علاقة كبيرة بحجم الراتب، بمعنى أن الراتب المنخفض يخلق مخاطر احتيال أكبر مقارنة بالراتب المرتفع خاصة إذا لم يتوافق الراتب مع المسؤولية والمهام التي يقوم بها الموظف أو المسؤول المحتال، كما أن تعرض الموظف مرتكب الاحتيال لضغوط مالية ومشاكل عائلية وقانونية تزيد من احتمال حدوث عمليات الغش.

جاءت الفقرة رقم (27) "**هل الحاجة إلى تمويل إضافي أو الرغبة في الاندماج مع شركاء جدد يعد سببا بارزا في حدوث عمليات الاحتيال**"، أين بلغ وسطهما الحسابي (3.26) بدرجة متوسطة لأنه يقع بالمجال من 2,60 إلى 3.39 للمتوسط المرجح، وانحراف المعياري (0.78) أقل من الواحد، كما بلغ الوزن النسبي لهما (65.35 %) بدرجة اكبر من المتوسط نوعا ما، حيث توزعت أراء غالبية أفراد العينة بين الحياد والموافقة حول

هاته الفقرة، ويمكن تفسير ذلك باتجاهين، الاتجاه الأول يتمثل في أفراد العينة المحايدين، حيث وفق تلك الرؤية يعتقد الباحث أن العينة المحايدة غير ملمة بالأسباب الحقيقية التي تفسر عمليات الغش والتحايل نظرا لقلة خبرتها بعمليات التدقيق القانونية، وتتوافق هاته النتيجة مع الجدول رقم (3-8) الخاص توزيع افراد العينة حسب متغير (**هل تعتقد أن عمليات التدقيق الحالية بالجزائر تساهم في التقليل من عمليات الغش والتلاعب المحاسبي وتكرارها**) والتي أشار فيها 60,4 % ب لا، و 39,6 % بنعم، بالإضافة إلى توافق نتيجة الحياد بالتفسير والتحليل مع نتيجة الفقرة السابقة رقم 29.

أما الاتجاه الثاني فيتمثل في أفراد العينة الموافقين، حيث وفق هاته الرؤية يرى الباحث ان هاته الفئة الموافقة على هذه الفقرة تعتقد أن عمليات التلاعب لها علاقة بسعي إدارة الشركة للحصول على تمويل إضافي، الأمر الذي يدفع القائمين بالإدارة إلى البحث عن أشكال للتمويل أكثر إبداعا عن طريق التحريف وابتكار أساليب تمويلية خارج المركز المالي للشركة، وبالتالي فإنهم سيقومون بتحريف التقارير المالية لتحسين المركز المالي محاولة منهم لخداع المستثمرين المحتملين أو البنوك وجذب مصادر للتمويل إضافية.

الفقرة رقم (30) "**هل تساهم المنافسة بين المؤسسات و/أو الرغبة في زيادة أداء المؤسسة في حدوث جرائم الغش والتلاعب**" بلغ وسطها الحسابي (3.13) بدرجة متوسطة وانحرافها المعياري (0.97)، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (62.63 %)، حيث توزعت أراء غالبية أفراد العينة بين الحياد والموافقة حول هاته الفقرة، ويمكن تفسير ذلك باتجاهين، الاتجاه الأول يتمثل في أفراد العينة المحايدين، حيث وفق تلك الرؤية يعتقد الباحث أن العينة المحايدة غير ملمة بالأسباب الحقيقية التي تفسر عمليات الغش والتحايل نظرا لقلة خبرتها بعمليات التدقيق القانونية، وتتوافق هاته النتيجة مع الفقرات السابقة (الفقرة رقم 27 و29).

أما الاتجاه الثاني فيتمثل في أفراد العينة الموافقين، حيث وفق هاته الرؤية يرى الباحث ان هاته الفئة الموافقة على هذه الفقرة تعتقد أن عمليات التلاعب لها علاقة بتحسين مؤشرا الأداء في المؤسسة والسيطرة على حصة أكبر من السوق عن طريق خداع مستخدمي التقارير المالية حول الوضعية الحقيقية للمؤسسة، وبالتالي فإن المنافسة قد تكون حسب هذا التوجه عنصرا هاما يدفع القائمين بالإدارة إلى التحريف في التقارير المالية لتحسين مؤشر تصنيف المؤسسة مقارنة بالمؤسسات المنافسة لها.

بشكل عام فقد بلغ الوسط الحسابي في البعد الأول (الضغوط والدوافع) قيمة (3.38) بدرجة متوسطة الأمر الذي يدل على موافقة مفردات العينة على أن الضغوط والدوافع تعتبر محددا هاما لقياس الغش في التقارير المالية للمؤسسة، كما بلغ الانحراف المعياري الكلي لهذا البعد (0.89) وهي أقل من الواحد وبالتالي عدم وجود تشتت

كبير في إجابات المبحوثين تجاه فقرات هذا البعد، كما أن نسبة موافقة المبحوثين على فقرات هذا البعد مرتفعة وهي 67.61 %، الأمر الذي يدل على موافقة أفراد العينة على عبارات البعد الأول، ويعتقد الباحث أن هاته نتيجة منطقية نظرا لواقعية الطرح الذي أثبته الباحث في الإطار النظري (أنظر المبحث الثاني من الفصل الأول) قبل صياغته على شكل استبيان بهدف دراسته، بالإضافة إلى توافق هاته النتائج مع دراسة (Wolfe & Hermanson, 2004) التي تنص على نظرية مثلث الغش ومعين الغش أو الماس الاحتيالي (Fraud Diamond Theory)، وبالتالي الضغط أو الدافع هو عامل مهم في حدوث الاحتيال، حيث تساهم العناصر السابقة المذكورة في الاستبيان مثل الأهداف التعجيزية للملاك، الرغبة في الحصول على تمويل إضافي والمنافسة في السوق، أو المكافئات والراتب غير الملائم في توفر دافع أو ضغط يدفع بالضرورة القائمين بالإدارة في الجزائر إلى ارتكاب أفعال احتيالية تضر ببيئة الأعمال الجزائرية والاقتصاد الوطني ككل.

الفرع الثاني: تحليل ومناقشة إجابات المبحوثين تجاه البعد الثاني (الفرص):

لمعرفة توجهات أفراد العينة تجاه بعد **الفرص** تم ترتيب وتنسيق إجابات أفراد العينة في الجدول الموالي:

الجدول رقم (3–17): الإحصاءات الوصفية لفقرات بعد الفرص

البعد الثاني:	رقم الفقرة	الفقرة	النسبة التكرار موافق تماما	النسبة التكرار موافق	النسبة التكرار محايد	النسبة التكرار غير موافق	النسبة التكرار غير موافق تماما	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	النسبة	الترتيب	الاتجاه العام
الفرص	31	هل يساهم عدم تحويل مسؤولي الشركة بمختلف مستوياتهم لمدة طويلة في خلق فرص للقيام بعمليات التلاعب؛	46	183	97	38		0,83102638	3,6510989	73,021978	4	مرتفع
			12,6	50,3	26,6	10,4						
	32	هل يساهم ضعف نظام الرقابة الداخلية و/أو عدم فاعلية وظيفة المحاسبة والتدقيق الداخلي في تزايد عمليات التلاعب؛	63	170	92	29	10	0,94386938	3,67857143	73,5714286	3	مرتفع
			17,3	46,7	25,3	8,0	2,7					
	33	هل يساهم ضعف و/أو عدم كفاءة المراجع الخارجي في ابتكار أليات لمحاربة الأفعال الاحتيالية في زيادة عمليات التلاعب؛	82	164	75	35	8	0,97941069	3,76098901	75,2197802	1	مرتفع
			22,5	45,1	20,6	9,6	2,2					
	34	هل يساهم وجود تحويل غير مبرر و/أو تهميش للموظفين في قسم المحاسبة والتدقيق الداخلي وتقنية المعلومات في خلق فرص لعمليات الغش والتلاعب؛	76	158	88	39	3	0,93901387	3,72802198	74,5604396	2	مرتفع
			20,9	43,4	24,2	10,7	0,8					
		الوسط المرجح						0,92333008	3,70467033	74,0934066	الاتجاه العام	مرتفع

المصدر:من إعداد الطالب بناء على مخرجات spss v24

بالرجوع إلى الجدول السابق يمكن استنتاج ما يلي:

احتلت الفقرة رقم (33) "**هل يساهم ضعف و/أو عدم كفاءة المراجع الخارجي في ابتكار أليات لمحاربة الأفعال الاحتيالية في زيادة عمليات التلاعب**" المرتبة الأولى، بانحراف معياري (0.97) وهو منخفض نسبيا لأنه أقل من (1) أي عدم وجود تشتت كبير في اجابات المبحوثين حول هذه الفقرة، ومتوسط حسابي (3.76) بدرجة مرتفعة جدا، كما أن الوزن النسبي لإجابات أفراد العينة (% 75.21) وهي نسبة عالية تدل على إجماع المبحوثين بالموافقة على هذه الفقرة، وقد تتوافق هاته النتيجة مع الجدول رقم (3-8) الخاص توزيع افراد العينة حسب متغير (**هل تعتقد أن عمليات التدقيق الحالية بالجزائر تساهم في التقليل من عمليات الغش والتلاعب المحاسبي وتكرارها**) والتي أشار فيها 60,4 % ب لا، و 39,6 % بنعم، حيث أن أفراد العينة الموافقين على هاته الفقرة يعتقدون أن ضعف المراجع المحاسبي يساهم بشكل كبير في انتشار عمليات الغش نتيجة عدم اكتشافها في الوقت المناسب ومنع تكرارها في المستقبل، ذلك لأن المحتال بطبيعته لن يقدم على الفعل الاحتيالي إلا إذا اطمئن مبدئيا أنه لن يتم اكتشاف فعله، وقد يتزايد الغش نتيجة ضعف مراجع الحسابات أثناء عملية التدقيق، وبالتالي فإن ضعف قدرته في تقييم نظام الرقابة الداخلية والبحث عن مواطن الضعف فيه وإصلاحها تزيد من الأفعال الاحتيالية وتمنع الحد من تكرارها في المستقبل.

أما أفراد العينة المتبقية فقد غلب عليها طابع الحياد قد يرجع السبب في ذلك إلى أن العديد من مكاتب التدقيق تقوم بمسك المحاسبة فقط وتتجنب القيام بعمليات التدقيق القانونية نظرا للمسؤوليات والعقوبات التي قد تتعرض لها في حالة وجود أخطاء في تقرير المراجعة، لذلك قد تكون العينة المحايدة غير ملمة بالإجراءات القانونية للتدقيق في ظل النظام التشريعي الحالي. وفيما يلي عرض لتحليل فقرات هذا البعد مرتبة تنازليا حسب الوسط الحسابي.

الفقرة رقم (34) "**هل يساهم وجود تحويل غير مبرر و/أو تهميش للموظفين في قسم المحاسبة والتدقيق الداخلي وتقنية المعلومات في خلق فرص لعمليات الغش والتلاعب**" بلغ وسطها الحسابي (3.72) بدرجة مرتفعة وانحرافها المعياري (0.93)، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (74.56 %)، وهي نسبة عالية تدل على إجماع المبحوثين بالموافقة على هذه الفقرة أي عدم وجود تشتت كبير في اجابات المبحوثين، حيث أن أفراد العينة الموافقين على هاته الفقرة يعتقدون أن التحويلات الغير مبررة أو تهميش الإطارات والمتخصصين بمجال التدقيق والمحاسبة قد يكون نتيجة خلاف يمكن اعتباره كمؤشر لوجود عمليات احتيالية هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن تحويل الكفاءات التي تملك خبرة بالمجالات المذكورة سابقا قد يخلق فجوة ربما لن يستطيع الموظفون الجدد سدها،

لذلك حسب اعتقاد العينة قد يلجأ أحيانا القائمون على الإدارة بإصدار قرارات تحويل وتهميش تعسفية نتيجة خلافهم مع أحد المتخصصين بتلك المجالات رغبة منهم في إضعاف عملية الرقابة الداخلية والتشويش عليها قصد عدم اكتشاف التحايل الذي يرتكبه القائمون بالإدارة.

أما أفراد العينة المتبقية فقد غلب عليها طابع الحياد، وتتوافق هاته النتيجة مع العديد من الفقرات السابقة التي فسرها الباحث بقلة كفاءة العينة المحايدة نتيجة عدم ممارستها لعمليات التدقيق، وبالتالي فهي غير مدركة لأساليب والأسباب الحقيقية التي تفسر عمليات الغش والتلاعب.

الفقرة رقم (32) **"هل يساهم ضعف نظام الرقابة الداخلية و/أو عدم فاعلية وظيفة المحاسبة والتدقيق الداخلي في تزايد عمليات التلاعب"** بلغ وسطها الحسابي (3.67) بدرجة مرتفعة وانحرافها المعياري (0.94)، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (73.57 %)، وهي نسبة عالية تدل على إجماع المبحوثين بالموافقة على هذه الفقرة أي عدم وجود تشتت كبير في اجابات المبحوثين، وتتوافق هاته النتيجة مع تفسير الفقرة السابقة، حيث أن أفراد العينة الموافقين على هاته الفقرة يعتقدون أن عمليات الغش قد تتزايد بشدة نتيجة عدم قيام وظيفة المحاسبة أو التدقيق الداخلي بعمليات الرقابة الألية واليومية لمختلف العمليات، وبالتالي فإن ذلك قد ينتج عنه قصور في تطبيق نظام الرقابة الداخلية أو عدم تطويره نتيجة عدم البحث في نقاط الضعف فيه.

أما أفراد العينة المتبقية فقد غلب عليها طابع الحياد، وتتوافق هاته النتيجة مع العديد من الفقرات السابقة التي فسرها الباحث بقلة كفاءة العينة المحايدة بمجال التدقيق نتيجة قلة ممارستها لعمليات التدقيق، وبالتالي فهي غير مدركة لأساليب والأسباب الحقيقية التي تفسر عمليات الغش والتلاعب.

الفقرة رقم (31) **"هل يساهم عدم تحويل مسؤولي الشركة بمختلف مستوياتهم لمدة طويلة في خلق فرص للقيام بعمليات التلاعب"** بلغ وسطها الحسابي (3.65) بدرجة مرتفعة وانحرافها المعياري (0.83)، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (73.02 %)، وهي نسبة عالية تدل على إجماع المبحوثين بالموافقة على هذه الفقرة أي عدم وجود تشتت كبير في اجابات المبحوثين، وتتوافق هاته النتيجة مع تفسير الفقرة رقم 34 حيث تعتبر مكملة لها، ذلك لأن الفقرة 34 عالجت جانب التحويل غير المبرر أما هاته الفقرة فتعالج الجانب المكمل وهو عدم التحويل لمدة طويلة، حيث أن أفراد العينة الموافقين على هاته الفقرة يعتقدون أن بقاء القائمين على الإدارة بمناصبهم لمدة طويلة قد يكون له أثر سلبي على أصول الشركة، ذلك لأن عمليات التحويل الألية والمتكررة تخلق نوعا من الرقابة الذاتية بين المسؤولين المتعاقبين على نفس المنصب، وبالتالي فإن بقاء المسؤول بمنصبه لمدة طويلة قد يخلق فرصة

لارتكاب عمليات احتيالية وإخفاءها عن طريق التضليل نتيجة تمتعه بالسلطة، وهذا ما قد يعجز المراجع عن اكتشافها وبالتالي ضياع أصول المؤسسة والملاك.

بشكل عام فقد بلغ الوسط الحسابي في البعد الثاني (**الفرص**) قيمة (3.70) بدرجة مرتفعة الأمر الذي يدل على موافقة مفردات العينة على فقرات هذا البعد وواقعيتها والموضوعية في طرحها، كما بلغ الانحراف المعياري الكلي لهذا البعد (0.92) وهي أقل من الواحد وبالتالي عدم وجود تشتت كبير في إجابات المبحوثين تجاه فقرات هذا البعد، كما أن نسبة موافقة المبحوثين على فقرات هذا البعد بنسبة مرتفعة 74.09 %، ومن خلال نتائج التحليل الوصفي المبينة في الجدول السابق فإن العينة تعتبر الفرص مؤشر هام لقياس وجود الغش في البيانات التي يعدها القائمون على الإدارة، وقد وافقت العينة على الأفكار التي أدخلها الباحث لقياس هذا البعد بنسبة كبيرة، مثل التحويل الغير مبرر للقائمين على وظيفة المحاسبة والتدقيق وتقنية المعلومات، وضعف كفاءة مراجع الحسابات ومصالح الرقابة الداخلية، بالإضافة إلى بقاء القائمين على الإدارة بنفس المطالب لمدة طويلة.

الفرع الثالث: التحليل الوصفي لإجابات المبحوثين تجاه بعد القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي:

لمعرفة توجهات أفراد العينة تجاه بعد القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي تم ترتيب وتنسيق إجابات أفراد العينة في الجدول الموالي:

الجدول رقم (3–18): الإحصاءات الوصفية لفقرات القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي

البعد	رقم الفقرة	الفقرة	النسبة	النسبة	النسبة	النسبة	النسبة	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	النسبة	الترتيب	الاتجاه العام
			التكرار	التكرار	التكرار	التكرار	التكرار					
			موافق تماما	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق تماما					
القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي	35	هل تعتقد أن كفاءة المحتال على تطوير استراتيجيات اختلاس متطورة هي السبب وراء تكرار عمليات الغش والتلاعب؛	68	178	88	18	12	0,92820401	3,74725275	74,9450549	4	مرتفع
			18,7	48,9	24,2	4,9	3,3					
	36	هل تعتقد أن الموقع الوظيفي العالي للمحتال الذي يمكنه من التأثير على الآخرين للتستر عليه هو السبب في تكرار الغش؛	88	188	71	15	2	0,79039947	3,97527473	79,5054945	1	مرتفع
			24,2	51,6	19,5	4,1	0,54					
	37	هل تؤيد فكرة المصالحة المشروطة مع المتلاعبين مقابل إرجاع الحقوق و/أو الاستفادة من خبرتهم وكفاءتهم لمحاربة أعمال الغش في المستقبل؛	93	144	90	36	1	0,93117329	3,80991736	76,1983471	3	مرتفع
			25,5	39,6	24,7	9,9	0,27					
	38	هل تعتقد أن قلة كفاءة المسيرين ومسؤولي المصالح يساهم بشكل كبير في تكرار و/أو انتشار التلاعب وعمليات الغش التي يقوم بها الموظفون الأقل درجة؛	90	181	72	17	4	0,85255434	3,92307692	78,4615385	2	مرتفع
			24,7	49,7	19,8	4,7	1,1					
		الوسط المرجح						0,87558278	3,86388044	77,2776088	الاتجاه العام	مرتفع

المصدر:من إعداد الطالب بناء على مخرجات SPSS V24

بالرجوع إلى الجدول السابق يمكن استنتاج ما يلي:

احتلت الفقرة رقم (36) **"هل تعتقد أن الموقع الوظيفي العالي للمحتال الذي يمكنه من التأثير على الآخرين للتستر عليه هو السبب في تكرار الغش"** المرتبة الأولى، بانحراف معياري (0.79) وهو منخفض نسبيا لأنه أقل من (1) أي عدم وجود تشتت كبير في اجابات المبحوثين حول هذه الفقرة، ومتوسط حسابي (3.97) بدرجة مرتفعة جدا، كما أن الوزن النسبي لإجابات أفراد العينة (% 79.50) وهي نسبة عالية تدل على إجماع المبحوثين بالموافقة على هذه الفقرة، حيث حسب أراء العينة الموافقين فإن الموظف المحتال لا يستطيع ارتكاب الغش إلا إذا كان يشغل منصب وظيفي عالي، حيث كلما كان المحتال في منصب وظيفي عالي زادت قدرته على اتخاذ قرار الغش نتيجة تمتعه بالسلطة، وبالتالي فهو يملك القدرة في التأثير على الأخرين ليقوموا بمساعدته أو التستر عليه وعدم كشفه، وذلك إما بالضغط عليهم وتهديدهم أو عن طريق إغراءهم، وتتوافق هاته النتيجة مع دراسة (Wolfe & Hermanson, 2004) التي تنص على نظرية معين الغش أو الماس الاحتيالي (Fraud Diamond Theory)، وفيما يلي عرض لتحليل فقرات هذا البعد مرتبة تنازليا حسب الوسط الحسابي.

الفقرة رقم (38) **"هل تعتقد أن قلة كفاءة المسيرين ومسؤولي المصالح يساهم بشكل كبير في تكرار و/أو انتشار التلاعب وعمليات الغش التي يقوم بها الموظفون الأقل درجة"** بلغ وسطها الحسابي (3.92) بدرجة مرتفعة وانحراف معياري (0.85)، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (78.46 %)، وهي نسبة عالية تدل على إجماع المبحوثين بالموافقة على هذه الفقرة أي عدم وجود تشتت كبير في اجابات المبحوثين، حيث حسب أراء العينة الموافقين فإن الموظفين الأقل درجة قد تتوفر لديهم الفرصة لارتكاب الغش في حالة كان مسؤولهم المباشر أو المسير الرئيسي للمؤسسة لا يتمتع بالكفاءة، وبالتالي فإنه لا يوجد حاجز يمنعهم من ارتكاب الأفعال الاحتيالية، وقد يحملوه المسؤولية عن أفعالهم في غالب الحالات لأنه يعتبر المسؤول المباشر عن قرارات التسيير، لذلك فإن عدم انتباه المسؤول المباشر لأعمال مرؤوسيه نتيجة قلة كفاءته قد تجعلهم اكثر شجاعة لاتخاذ قرار الغش.

الفقرة رقم (37) **"هل تؤيد فكرة المصالحة المشروطة مع المتلاعبين مقابل إرجاع الحقوق و/أو الاستفادة من خبرتهم وكفاءتهم لمحاربة أعمال الغش في المستقبل"** بلغ وسطها الحسابي (3.80) بدرجة مرتفعة وانحراف معياري (0.93)، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (76.19 %)، وهي نسبة عالية تدل على إجماع المبحوثين بالموافقة على هذه الفقرة أي عدم وجود تشتت كبير في اجابات المبحوثين، حيث حسب أراء العينة الموافقين فإن المصالحة المشروطة أكثر فائدة للمؤسسة من العقوبات الجزائية وفصل الموظف المحتال، واتجهت الكثير من الدول العربية لهذا الأسلوب في السنوات الأخيرة، ومثال ذلك ما حدث في مصر في عهد الرئيس السيسي الذي

عقد اتفاقيات مع الكثير من رجال الأعمال مقابل إطلاق سراحهم واسترداد الأموال التي قاموا بنهبها، ويبدوا أن المتتبع لأخبار الصحافة الجزائرية أن الجزائر من المحتمل أن تسير في نفس المنهاج، أما بالنسبة للمؤسسة فإنه حسب أراء العينة الموافقة يتمتع الموظف المحتال بذكاء عالي جدا، وهذا هو السبب الذي جعله يخترق أنظمة الرقابة الداخلية وعمليات التحقيقات الأولية التي يقوم بها موظفو المحاسبة، لذلك فمن الأحسن محاولة استرجاع تلك الأموال التي قام بنهبها والاستفادة من خبرته في منصب استشاري وليس قيادي، فقد تمكننا خبرته من اكتشاف نقاط الضعف في نظام الرقابة الداخلية والتي قام باستغلالها، بالإضافة إلى أنه يمكننا الاستفادة من خبرته لاكتشاف عمليات تحايل أخرى لم تكتشفها المؤسسة بعد.

أما أفراد العينة المتبقية فقد غلب عليها طابع الحياد، وتتوافق هاته النتيجة مع العديد من الفقرات السابقة التي فسرها الباحث بقلة خبرة العينة المحايدة بمجال التدقيق نتيجة قلة ممارستها لعمليات التدقيق، وبالتالي فهي غير مدركة لأساليب والأسباب الحقيقية التي تفسر عمليات الغش والتلاعب، أو قد تكون العينة المحايدة في هاته الحالة متخوفة من نتائج التصالح مع مرتكب الغش وما قد يترتب عنه من عدم معاقبته وانتشار الظاهرة نتيجة عدم الخوف من العقاب بعد اكتشافه.

الفقرة رقم (35) **"هل تعتقد أن كفاءة المحتال على تطوير استراتيجيات اختلاس متطورة هي السبب وراء تكرار عمليات الغش والتلاعب"** بلغ وسطها الحسابي (3.84) بدرجة مرتفعة وانحراف معياري (0.80)، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (76.92 %)، وهي نسبة عالية تدل على إجماع المبحوثين بالموافقة على هذه الفقرة أي عدم وجود تشتت كبير في اجابات المبحوثين، وتتوافق هاته النتيجة مع تفسير الفقرة السابقة رقم 37، حيث أن أفراد العينة الموافقين على هاته الفقرة يعتقدون المحتالين لديهم مهارة عالية لاكتشاف نقاط الضعف في نظام الرقابة وإقناع الغير على التعاون معهم في الاحتيال والتستر على الأعمال الإجرامية، بالإضافة إلى الكذب بطريقة مقنعة وعالية الكفاءة حتى يتمكن من التحايل والتستر على العمليات التي قام بها والقدرة على تحمل الضغوط نتيجة الخوف من كشف خططه وخطر الإخفاق والتعرض للعواقب القانونية.

أما أفراد العينة المتبقية فقد غلب عليها طابع الحياد، وتتوافق هاته النتيجة مع العديد من الفقرات السابقة التي فسرها الباحث بقلة خبرة العينة المحايدة بمجال التدقيق نتيجة قلة ممارستها لعمليات التدقيق، وبالتالي فهي غير مدركة لأساليب والأسباب الحقيقية التي تفسر عمليات الغش والتلاعب.

بشكل عام فقد بلغ الوسط الحسابي في البعد الثالث (القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي) قيمة (3.86) بدرجة مرتفعة، وبلغ الانحراف المعياري الكلي لهذا البعد (0.87) وهي أقل من الواحد وبالتالي عدم وجود تشتت

كبير في إجابات المبحوثين تجاه فقرات هذا البعد، كما أن نسبة موافقة المبحوثين على فقرات هذا البعد نسبة مرتفعة 77.27 %، وهي نسبة عالية تدل على موافقة مفردات العينة على فقرات هذا البعد وواقعتيها والموضوعية في طرحها، ومن خلال نتائج التحليل الوصفي المبينة في الجدول السابق فإن العينة تعتبر القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي مؤشر هام لقياس وجود الغش في البيانات التي يعدها القائمون على الإدارة، وقد وافقت العينة على الأفكار التي أدخلها الباحث لقياس هذا البعد بنسبة كبيرة، مثل كفاءة المحتال والموقع الوظيفي الذي يشغله والذي يمكنه من التأثير على الأخرين من اجل مساعدته والتستر عليه، بالإضافة إلى قلة كفاءة المسيرين ورؤساء المصالح وفكرة المصالحة المشروطة.

الفرع الرابع: التحليل الوصفي لإجابات المبحوثين تجاه بعد القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي

لمعرفة توجهات أفراد العينة تجاه بعد القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي تم ترتيب وتنسيق إجابات أفراد العينة في الجدول الموالي:

الجدول رقم (3–19): الإحصاءات الوصفية لفقرات القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي

البعد الرابع:	رقم الفقرة	الفقرة	النسبة	النسبة	النسبة	النسبة	النسبة	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	النسبة	الترتيب	الاتجاه العام
			التكرار	التكرار	التكرار	التكرار	التكرار					
			موافق تماما	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق تماما					
القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي	39	هل يقوم الشخص المحتال بتبرير أفعاله بحجة حرمانه من التحفيزات و/أو أن فعله لا يشكل خطورة كبيرة على الشركة	59	167	57	68	13	1,07920166	3,52472527	70,4945055	3	مرتفع
			16,2	45,9	15,7	18,7	3,6					
	40	هل يقوم الشخص المحتال بتبرير سلوكه على أنه مجرد ضحية للأوامر الغير موثقة للإدارة العليا بغرض معالجة المشاكل العالقة؛	16	99	54	171	24	1,06111495	2,75824176	55,1648352	4	متوسط
			4,4	27,2	14,8	47,0	6,6					
	41	هل يحاول المحتال بتبرير سلوكه على انه ضحية لضغط العمل وتلاعب بعض الموظفين وأنه غير مسؤول على كل أفعالهم؛	54	175	71	51	13	1,01966556	3,56593407	71,3186813	1	مرتفع
			14,8	48,1	19,5	14,0	3,6					
	42	هل توافق على أن الموظف الذي يتمتع بقدرة عالية على تبرير سلوك الغش ستكون له قدرة على القيام بالتلاعب؛	38	189	69	63	5	0,94289466	3,52747253	70,5494505	2	مرتفع
			10,4	51,9	19,0	17,3	1,4					
		الوسط المرجح						1,00789173	3,28388278	65,6776557	الاتجاه العام	متوسط

المصدر:من إعداد الطالب بناء على مخرجات SPSS V24

بالرجوع إلى الجدول السابق يمكن استنتاج ما يلي:

احتلت الفقرة رقم (41) "**هل يحاول المحتال بتبرير سلوكه على انه ضحية لضغط العمل وتلاعب بعض الموظفين وأنه غير مسؤول على كل أفعالهم**" المرتبة الأولى، بانحراف معياري (1.01) وهو مرتفع نسبيا لأنه أكثر من (1) أي عدم وجود تشتت في اجابات المبحوثين حول هذه الفقرة، ومتوسط حسابي (3.56) بدرجة مرتفعة، كما أن الوزن النسبي لإجابات أفراد العينة (71.31 %)، وهي نسبة عالية تدل على إجماع المبحوثين بالموافقة على هذه الفقرة، حيث حسب أراء العينة الموافقين فإن المحتال غالبا ما تصور له أفكاره أنه مجرد ضحية لموظفين تحت سلطته وذلك حتى يتخلص من الإحساس بالذنب، بالإضافة إلى قلة الوعي التي تجعل من المحتال يعتقد أن أفعاله مشروعة قانونيا، ولذلك فإن مثل هاته التبريرات تسمح للمجرمين بوضع أنفسهم كأشخاص مسؤولين أخلاقيا لكنهم مجبرون على التصرف بطريقة غير شريفة، وتتوافق هاته النتيجة مع دراسة (Baten, 2018) التي عالجت التبريرات من وجهة نظرا نظريات علم النفس الاجتماعي وعلم الإجرام.

ويعتقد الباحث أن هناك تضارب في فهم الكثير من جوانب المسؤولية في بيئة الأعمال الجزائرية، وقد لامس الباحث هذا من خلاله احتكاكه مع العديد من مسؤولي المصالح وعينة البحث، وقد يرجع السبب إلى قصور في القوانين الجزائرية أو إجراءات نظام الرقابة الداخلية للشركات التي تهمل في كثير من الأحيان التحديد الدقيق لمسؤوليات الرئيس ومرؤوسيه، وبالتالي سنجد الكثير من المسؤولين يبحثون دائما عن السبل التي تجعلهم يتخلصون من عواقب المسؤولية بجانبيها القانوني والنفسين والسبيل الوحيد لذلك في نظرهم هو عدم تحمل أخطاء المرؤوسين بعدة حجج من بينها: أن المرؤوس يتقاضى أجرا مقاربا للرئيس وبالتالي فأنا غير مسؤول عن أفعاله، لا يمكنني مراقبة كل أعمال الموظفين تحت سلطتي، أتعرض دائما للخداع من طرف المرؤوسين، أنا أعمل فوق ساعات العمل المتاحة واشعر بالإجهاد ...إلخ. وفيما يلي عرض لتحليل فقرات هذا البعد مرتبة تنازليا حسب الوسط الحسابي.

الفقرة رقم (42) "**هل توافق على أن الموظف الذي يتمتع بقدرة عالية على تبرير سلوك الغش ستكون له قدرة على القيام بالتلاعب**" بلغ وسطها الحسابي (3.52) بدرجة مرتفعة وانحراف معياري (0.94)، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (70.54 %)، وهي نسبة عالية تدل على إجماع المبحوثين بالموافقة على هذه الفقرة، وتتوافق نتيجة هاته الفقرة مع الفقرة رقم 35 الخاصة بالبعد السابق "**هل تعتقد أن كفاءة المحتال على تطوير استراتيجيات اختلاس متطورة هي السبب وراء تكرار عمليات الغش والتلاعب**"، حيث أن أفراد العينة الموافقين على هاته الفقرة يعتقدون المحتالين لديهم مهارة عالية لاكتشاف نقاط الضعف في نظام الرقابة وإقناع الغير على التعاون معهم في الاحتيال والتستر على الأعمال الإجرامية، بالإضافة إلى الكذب بطريقة مقنعة وعالية الكفاءة

حتى يتمكن من التحايل والتستر على العمليات التي قام بها وبالتالي فهم لديهم قدرة عالية على تبرير السلوكيات الاحتيالية، وتتوافق هاته النتيجة مع دراسة (Ruankaew, 2016) و (Graci & Caraballo, 2014) حيث إذا كان الشخص لا يستطيع تبرير التصرفات غير الأخلاقية فمن غير المرجح أن يقوم بعمليات غش، وبالرغم من ذلك قد يبرر المحتال تصرفاته بطرق مختلفة ومثال ذلك: (أنا فقط أقترض، الشركة تستطيع تحمل أفعالي، أنا أستحق مكافأة أو علاوة لكني لم أحصل عليها، الجميع يزداد ثراء فلماذا لا أفعل، الأمر ليس بتلك الخطورة)، فالمحتال في البداية يحس بتأنيب الضمير ويتكون لديه صراع نفسي بين الخير والشر لذلك يحاول أن يجد لنفسه تبريرات تسمح له بالاحتيال.

وبالإضافة لما سبق يعتقد الباحث أن طبيعة المحتالين في الجزائر دائما ما يبحثون عن التبريرات القانونية لأفعالهم قبل القيام بها، حيث وفق هذا المنظور فإن مرتكب الغش في بيئة الأعمال الجزائرية يبحث عن الثغرات القانونية التي يستطيع بها تبرئة نفسه قبل القيام بأي سلوك احتيالي، وبالتالي يعتقد الباحث أن السبب الرئيسي في حدوث عمليات الغش بالجزائر هو عدم تحديد القوانين وأنظمة الرقابة الداخلية للشركات منذ عدة سنوات بما يتوافق والتطورات الكبيرة التي تحدث في الاقتصاد.

الفقرة رقم (39) **"هل يقوم الشخص المحتال بتبرير أفعاله بحجة حرمانه من التحفيزات و/أو أن فعله لا يشكل خطورة كبيرة على الشركة"** بلغ وسطها الحسابي (3.52) بدرجة متوسطة وانحراف معياري (1.07)، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (70.49 %)، وهي نسبة عالية تدل على إجماع المبحوثين بالموافقة على هذه الفقرة، حيث حسب أراء العينة الموافقين فإن المحتال يعتقد أن الأموال التي قاموا باختلاسها كانت نصيبهم العادل نظير الخدمات التي قدموها للشركة لفترة طويلة ولم يتحصلوا على مكافئات نظير ذلك، أو ان الأموال التي قام بالاستيلاء عليها ليست بذلك الحجم الذي قد يؤثر على السير الحسن للمؤسسة، وتتوافق هاته النتيجة مع دراسة (Azem, 2018) التي أكدت على ضرورة حدوث موقف أو تبرير مقبول أخلاقياً قبل ظهور السلوك الاحتيالي.

الفقرة رقم (40) **"هل يقوم الشخص المحتال بتبرير سلوكه على أنه مجرد ضحية للأوامر الغير موثقة للإدارة العليا بغرض معالجة المشاكل العالقة"** بلغ وسطها الحسابي (2.75) بدرجة متوسطة وانحراف معياري (1.06)، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (55.16 %)، وقد توزعت أفراد العينة بين الموافقة والرفض، ويمكن تفسير ذلك باتجاهين، الاتجاه الأول يتمثل في أفراد العينة الغير موافقين، حيث وفق تلك الرؤية فإن الأوامر الغير موثقة للإدارة العليا وعنصر الضغط والتهديدات التي قد يتعرض لها الشخص المحتال تساهم بشدة في حدوث

التحايل والغش، وقد يفسر ذلك بالخوف من المستقبل أو المشاكل التي قد تعترض الموظف في حالة رفضه لأوامر الإدارة العليا، ويبدوا أن هذا المشكل منتشر بكثرة في بيئة الأعمال الجزائرية خصوصا في القطاع العام.

أما الاتجاه الثاني فيتمثل في أفراد العينة الرافضين، حيث ووفق هاته الرؤية فإن أفعال الاحتيال هي أفعال فردية ولا يمكن تصوير المحتال على أنه ضحية ويجب عليه ان يتحمل مسؤولية أفعاله، كما يجب عليه رفض الأوامر الغير قانونية أو الغير موثقة، وبالتالي فإنه مسؤول مباشرة عن القرارات التي يتخذها مهما كانت الضغوط الممارسة ضده، ويتوافق ذلك مع نظرة المشرع الجزائري الذي لا يعتبر الأوامر غير موثقة دليلا للبراءة أو مبررا لارتكاب الفعل الاحتيالي.

بشكل عام فقد بلغ الوسط الحسابي في البعد الرابع (**القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي**) قيمة (3.28) بدرجة متوسطة، وبلغ الانحراف المعياري الكلي لهذا البعد (1.00) وهي تساوي الواحد وبالتالي وجود تشتت كبير في إجابات المبحوثين تجاه فقرات هذا البعد، كما أن نسبة موافقة المبحوثين على فقرات هذا البعد نسبة مرتفعة 65.67 %، ومن خلال نتائج التحليل الوصفي المبينة في الجدول السابق فإن العينة تعتبر القدرة على تبرير الفعل الاحتيالي مؤشر هام لقياس لتوقع وجود الغش في البيانات التي يعدها القائمون على الإدارة، وقد وافقت العينة على الأفكار التي أدخلها الباحث لقياس هذا البعد بنسبة كبيرة.

الفرع الخامس: التحليل الوصفي لإجابات المبحوثين تجاه بعد غياب الجانب الأخلاقي والديني

لمعرفة توجهات أفراد العينة تجاه بعد غياب الجانب الأخلاقي والديني تم ترتيب وتنسيق إجابات أفراد العينة في الجدول الموالي:

الجدول رقم (3–20): الإحصاءات الوصفية لفقرات غياب الجانب الأخلاقي والديني

البعد الخامس:	رقم الفقرة	الفقرة	النسبة	النسبة	النسبة	النسبة	النسبة	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	النسبة	الترتيب	الاتجاه العام
			التكرار	التكرار	التكرار	التكرار	التكرار					
			موافق تماما	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق تماما					
غياب الجانب الأخلاقي والديني	43	هل تعتقد أن الشخص الملتزم أخلاقيا ودينيا بعيد عن ارتكاب سلوك الاحتيال مقارنة بالأشخاص الغير ملتزمين؛	43	125	72	104	20	1,13626373	3,18406593	63,6813187	4	متوسط
			11,8	34,3	19,8	28,6	5,5					
	44	هل تعتقد أن الشركات التي تهتم بتطوير الجانب السلوكي للعمال وأخلاقياتهم تتمتع بحصانة أكبر ضد عمليات الاحتيال؛	57	171	71	64	1	0,96100127	3,60164835	72,032967	3	مرتفع
			15,7	47,0	19,5	17,6	0,3					
	45	هل تؤيد فكرة وضع ميثاق اخلاق وطني يتم تحديثه كل سنة يتضمن مختلف الأفعال الغير قانونية التي يرتكبها المتلاعبون؛	57	197	55	54	1	0,91567298	3,70054945	74,010989	1	مرتفع
			15,7	54,1	15,1	14,8	0,3					
	46	هل تؤيد فكرة إدراج اختبارات نفسية واخلاقية قبل عملية التوظيف او الترقية في المناصب العليا و/أو المناصب الحساسة في المؤسسة؛	77	164	59	64	00	0,99414019	3,6978022	73,956044	2	مرتفع
			21,2	45,1	16,2	17,6	00					
		الوسط المرجح						1,00176954	3,54601648	70,9203297	الاتجاه العام	مرتفع

المصدر:من إعداد الطالب بناء على مخرجات SPSS V24

بالرجوع إلى الجدول السابق يمكن استنتاج ما يلي:

احتلت الفقرة رقم (45) **"هل تؤيد فكرة وضع ميثاق اخلاق وطني يتم تحديثه كل سنة يتضمن مختلف الأفعال الغير قانونية التي يرتكبها المتلاعبون"** المرتبة الأولى، بانحراف معياري (0.91) وهو منخفض نسبيا لأنه أقل من (1) أي عدم وجود تشتت في اجابات المبحوثين حول هذه الفقرة، ومتوسط حسابي (3.70) بدرجة مرتفعة، كما أن الوزن النسبي لإجابات أفراد العينة (% 74.01)، وهي نسبة عالية تدل على إجماع المبحوثين بالموافقة على هذه الفقرة، حيث حسب أراء العينة الموافقين فإن وضع دليل تطبيقي للأفعال الاحتيالية يزيد من قدرة المراجع على اكتشاف عمليات الغش خصوصا التي لم يكن على علم بها، وبالتالي فإن ذلك سيؤثر إيجابا على كفاءة المراجع ومعرفته المسبقة بتلك العمليات الغير قانونية، كما أن تحديث هذا الميثاق سنويا يجعل المراجع على اضطلاع بأهم أساليب الاحتيال الجديدة. وفيما يلي عرض لتحليل فقرات هذا البعد مرتبة تنازليا حسب الوسط الحسابي.

الفقرة رقم (46) **"هل تؤيد فكرة إدراج اختبارات نفسية واخلاقية قبل عملية التوظيف او الترقية في المناصب العليا و/أو المناصب الحساسة في المؤسسة"** بلغ وسطها الحسابي (3.69) بدرجة مرتفعة وانحراف معياري (0.99)، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (73.95 %)، وهي نسبة عالية تدل على إجماع المبحوثين بالموافقة على هذه الفقرة، حيث حسب أراء العينة الموافقين فإن اهتمام الشركات بالجانب النفسي والبسيكولوجي للإطارات السامية يجعلها بالضرورة تختار الأشخاص المناسبين لتلك المناصب، وتتوافق هاته النتيجة مع فقرات البعد الأول للمتغير التابع (**الضغوط**)، حيث أن أغلب عمليات الاحتيال كانت ناتجة عن ضغوطات أو شخصية مرتبكة للشخص المحتال، وبالتالي فإن إدخال مثل هاته الاختبارات (Psyco-Théchnique) من شأنه حصول المؤسسة على مسيرين يتمتعون بشخصية مثالية لا تستسلم للضغوط ولا يمكن أن تؤثر فيها المغريات.

الفقرة رقم (44) **"هل تعتقد أن الشركات التي تهتم بتطوير الجانب السلوكي للعمال وأخلاقياتهم تتمتع بحصانة أكبر ضد عمليات الاحتيال"** بلغ وسطها الحسابي (3.60) بدرجة مرتفعة وانحراف معياري (0.96)، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (72.03 %)، وهي نسبة عالية تدل على إجماع المبحوثين بالموافقة على هذه الفقرة، وتتوافق هاته النتيجة مع تفسير الفقرة رقم 46 حيث تعتبر مكملة لها، ذلك لأن الفقرة 46 عالجت جانب شخصيات المسيرين، أما هاته الفقرة فتعالج الجانب المكمل المتمثل في المرؤوسين، حيث حسب أراء العينة الموافقين فإن العامل قد تكون شخصيته سوية عند توظيفه ولكن بعد مرور الزمن قد يتأثر بمعطيات أخرى من المحتمل أن تؤثر على سلوكه السوي، لذلك تعتبر هاته الفقرة بمثابة وسيلة دفاع احترازية عن طريق مراقبة سلوك

المرؤوسين بصفة عامة وتحسين ردة فعلهم حتى لا تتعرض أصول المؤسسة للاحتيال، وهناك بعض الشركات الكبرى في الجزائر على غرار سونلغاز وسونطراك تهتم بالجانب النفسي للعمال خصوصا في طب العمل، وقد يساعد هذا الإجراء في التعرف على التطورات الغير محمودة في شخصية العامل أو الموظف، وبالتالي قد تكون مؤشرا ينبه الرؤساء أو المسيرين على إمكانية حدوث احتيال في المهام المنوطة لذلك الموظف.

الفقرة رقم (43) **"هل تعتقد أن الشخص الملتزم أخلاقيا ودينيا بعيد عن ارتكاب سلوك الاحتيال مقارنة بالأشخاص الغير ملتزمين"** بلغ وسطها الحسابي (3.18) بدرجة متوسطة وانحراف معياري (1.13)، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (63.68 %)، وهي نسبة مقبولة تدل على قبول المبحوثين بالموافقة على هذه الفقرة، وتتوافق هاته النتيجة مع تفسير الفقرات رقم 46 و44، حيث حسب أراء العينة الموافقين فإن الفعل الاحتيالي هو سلوك غير سوي وفي غالب الأحيان يكون سببه عدم التزام الموظف أو المسير أخلاقيا ودينيا، وهذا ما تنص عليه أحكام الدين الإسلامي الحنيف التي تنبذ الغش وتحاربه، لذلك فإن الغش في أول الأمر هو استسلام المحتال لجانب الشر في شخصيته نتيجة عدم التزامه الديني أو الأخلاقي، فوجود واعز أخلاقي أو ديني في أغلب الحالات يحد من إقبال الموظفين أو المسيرين على ارتكاب الفعل الاحتيالي، كما قال سبحانه وتعالى: "وَلا أُقْسِمُ بِالنَّفْسِ اللَّوَّامَةِ"، وقد اختلف أهل التأويل في تأويل قوله "اللَّوَّامَةِ" فقال بعضهم: معناه: ولا أقسم بالنفس التي تلوم على الخير والشرّ، وبالتالي فإن الضمير الإنساني هو أكبر مانع يحد من ارتكاب الفعل الاحتيالي بصفة عامة.

بشكل عام فقد بلغ الوسط الحسابي في البعد الخامس (غياب الجانب الأخلاقي والديني) قيمة (3.54) بدرجة مرتفعة، حيث بلغ الانحراف المعياري الكلي لهذا البعد (1.00) وهي تساوي الواحد وبالتالي وجود تشتت كبير في إجابات المبحوثين تجاه فقرات هذا البعد، كما أن نسبة موافقة المبحوثين على فقرات هذا البعد نسبة مرتفعة 70.92 %، ومن خلال نتائج التحليل الوصفي المبينة في الجدول السابق فإن العينة تعتبر (غياب الجانب الأخلاقي والديني) مؤشر هام لتوقع وجود الغش في البيانات التي يعدها القائمون على الإدارة، وقد وافقت العينة على الأفكار التي أدخلها الباحث لقياس هذا البعد بنسبة كبيرة.

الفرع السادس: التحليل الوصفي لإجابات المبحوثين تجاه بعد عدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي

لمعرفة توجهات أفراد العينة تجاه بعد عدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي تم ترتيب وتنسيق إجابات أفراد العينة في الجدول الموالي:

الجدول رقم (3-21): الإحصاءات الوصفية لفقرات عدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي

البعد السادس:	رقم الفقرة	الفقرة	النسبة	النسبة	النسبة	النسبة	النسبة	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	النسبة	الترتيب	الاتجاه العام
			التكرار	التكرار	التكرار	التكرار	التكرار					
			موافق تماما	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق تماما					
عدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي	47	هل تعتقد أن العقوبات المنصوص عليها في القوانين الجزائرية ملاءمة للأفعال الاحتيالية التي يرتكبها الشخص المحتال؛	37	161	106	57	3	0,90411559	3,47252747	69,4505495	4	مرتفع
			10,2	44,2	29,1	15,7	0,8					
	48	هل تعتقد أن عدم تشديد العقوبة و/أو عدم تطبيقها في كثير من الحالات هي السبب الرئيسي في تكرار عمليات التلاعب؛	57	195	50	61	1	0,94146485	3,67582418	73,5164835	1	مرتفع
			15,7	53,6	13,7	16,8	0,3					
	49	هل توافق على أن عدم استقلالية القضاء و/أو عدم مواكبته لتطور أفعال التلاعب ساهم في تكرار عمليات الاحتيال؛	67	145	63	73	16	1,1340269	3,47802198	69,5604396	3	مرتفع
			18,4	39,8	17,3	20,1	4,4					
	50	هل توافق على إعادة تحديث المنظومة القضائية والقانونية و/أو خلق محاكم مختصة بمتابعة قضايا الغش والتلاعب المحاسبي؛	69	166	65	60	4	1,00273594	3,64835165	72,967033	2	مرتفع
			19,0	45,6	17,9	16,5	1,1					
		الوسط المرجح						0,99558582	3,56868132	71,3736264	الاتجاه العام	مرتفع

المصدر:من إعداد الطالب بناء على مخرجات SPSS V24

بالرجوع إلى الجدول السابق يمكن استنتاج ما يلي:

احتلت الفقرة رقم (48) **"هل تعتقد أن عدم تشديد العقوبة و/أو عدم تطبيقها في كثير من الحالات هي السبب الرئيسي في تكرار عمليات التلاعب"** المرتبة الأولى بانحراف معياري (0.94) وهو منخفض نسبيا لأنه أقل من (1) أي عدم وجود تشتت في اجابات المبحوثين حول هذه الفقرة، ومتوسط حسابي (3.67) بدرجة مرتفعة جدا، كما أن الوزن النسبي لإجابات أفراد العينة (73.51 %) وهي نسبة عالية تدل على إجماع المبحوثين بالموافقة على هذه الفقرة، وتتوافق هاته النتيجة مع دراسة (Azem, 2018) التي أكدت أن السبب الأساسي الذي يجعل المحتال يمتلك الشجاعة للغش يرجع إلى حقيقة أن صاحب العمل السابق لم يتخذ أي إجراء قانوني ضده، وفيما يلي عرض لتحليل فقرات هذا البعد مرتبة تنازليا حسب الوسط الحسابي.

الفقرة رقم (50) **"هل توافق على إعادة تحديث المنظومة القضائية والقانونية و/أو خلق محاكم مختصة بمتابعة قضايا الغش والتلاعب المحاسبي"**، بلغ وسطها الحسابي (3.64) بدرجة مرتفعة وانحراف معياري (1.00)، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (72.96%)، حيث حسب أراء العينة الموافقين فإن المنظومة القضائية لها دور كبير في محاربة الغش عن طريق إنشاء محاكم مختصة وتدريب القضاة، وبالتالي فإن ذلك يعجل في إصدار الأحكام ومعالجة القضايا في الوقت المناسب، وهذا من شأنه التأثير بشكل إيجابي على تغيير سلوك المجتمع بصفة عامة، ذلك لأن كل من يفكر في ارتكاب سلوك احتيالي سيدرك عندئذ أن هناك إرادة سياسية للدولة في محاربة الغش والتلاعب، الأمر الذي سيؤدي بالضرورة إلى الحد من عمليات الاحتيال أو على الأقل يمنع تكرارها في المستقبل.

كما أن أفراد العينة المتبقية توزعت بين الحياد والرفض، ويمكن تفسير ذلك باتجاهين، الاتجاه الأول يتمثل في أفراد العينة الغير موافقين، حيث وفق تلك الرؤية فإن السلطات القضائية بالمنظومة الحالية كافية لمحاربة ظاهرة الغش، وبالتالي حسب اعتقادهم فإن إنشاء محاكم مختصة بالغش والتحايل لن تقدم أي إضافة في الحد من عمليات التحايل، أما الاتجاه الثاني يتمثل في أفراد العينة المحايدين، حيث يرى الباحث أنه من المحتمل أن يكون أفراد العينة المحايدين غير مدركين بصفة عالية لدور القضاء في محاربة الغش أو حاولوا التزام الحياد وعدم إبداء الرأي نظرا لقلة معلوماتهم حول المحاكم المختصة.

الفقرة رقم (49) **"هل توافق على أن عدم استقلالية القضاء و/أو عدم مواكبته لتطور أفعال التلاعب ساهم في تكرار عمليات الاحتيال"** بلغ وسطها الحسابي (3.47) بدرجة مرتفعة، وانحراف معياري (1.13) أي وجود تشتت كبير، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (69.56 %) بدرجة متوسطة، حيث حسب أراء العينة

الموافقين فإنه يجب على المنظومة القضائية مواكبة التطورات التي تحصل في الأساليب والأليات التي ينتهجها المحتال في سلوكه حتى تتمكن من كشفه ومحاربة الظاهرة، وتتوافق هاته النتيجة مع نتائج الفقرة رقم 50 السابقة الذكر الخاصة برأي العينة في تحديث المنظومة القضائية وإنشاء محاكم مختصة، حيث أن تطور أساليب الغش والتحايل يلزم السلطات القضائية بابتكار أليات جديدة حتى تتمكن من رفع كفاءة القضاة والمحققين.

وفي نفس السياق يعتقد الباحث أن استقلالية القضاء تساعد القضاة في إصدار أحكامهم بكل موضوعية بعيدا عن الضغوطات السياسية أو المهنية، وإنشاء محاكم مختصة التي أشار إليها الباحث في الفقرة السابقة تساعد في رفع كفاءة القاضي واختصاصه بمجال معين، وبالتالي فإن حجم القضايا سينخفض مما يجعله يتخلص من الضغوط المهنية ويساهم في رفع درجة استقلاليته.

الفقرة رقم (47) "**هل تعتقد أن العقوبات المنصوص عليها في القوانين الجزائرية ملاءمة للأفعال الاحتيالية التي يرتكبها الشخص المحتال**" بلغ وسطها الحسابي (3.47) بدرجة متوسطة وانحراف معياري (0.90) أقل من الواحد، كما بلغ الوزن النسبي لهذه الفقرة (69.45 %)، وهي نسبة أكبر من المتوسط تدل على إجماع نوعا ما للمبحوثين بالموافقة على هذه الفقرة، وتتوافق هاته النتيجة مع تفسير الفقرة رقم 48 من هذا البعد، حيث حسب أراء العينة الموافقين فإنه لا يوجد توافق بين درجة الاحتيال المرتكب والعقوبة المقابلة، وقد قام الباحث بإثبات ذلك في الإطار النظري من خلال عرضه للكثير من المخالفات والعقوبات سواء بالغرامة أو الحبس التي نص عليها القانون التجاري والذي صدر في 1975 وتم تعديله أخر مرة في سنة 2005، حيث أن أغلب المخالفات والعقوبات صدرت سنة 1975 وبالتالي فقد مرت فترة طويلة جعلتها لا تتناسب مع الوقت الحالي، لذلك يعتقد الباحث أن تلك العقوبات غير موافقة للخسائر المالية التي قد يسببها الشخص المحتال من جراء أفعاله، وفي كثير من الأحيان عولجت قضايا احتيال بالمحاكم بمبالغ ضخمة وقد أثر فيها المتهم السجن على رد الأموال التي قام باختلاسها، وقد انتشر هذا الفكر بشدة في التسعينات من القرن الماضي خصوصا في عمليات الاختلاس التي مست الوكالات التجارية للبنوك العمومية، وذلك بسبب أن العقوبات القانونية كانت أقل بكثير من المكاسب التي يحصل عليها المحتال من جراء أفعاله الغير قانونية.

بشكل عام فقد بلغ الوسط الحسابي في البعد السادس (**عدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي**) قيمة (3.56) بدرجة مرتفعة الأمر الذي يدل على موافقة مفردات العينة بأن العقوبات القانونية في الجزائر لا تتوافق مع الأفعال والمخالفات الاحتيالية المقابلة لها، وبلغ الانحراف المعياري الكلي لهذا البعد (0.99) وهي أقل من الواحد وبالتالي عدم وجود تشتت كبير في إجابات المبحوثين تجاه فقرات هذا البعد، كما أن نسبة

موافقة المبحوثين على فقرات هذا البعد نسبة مرتفعة 71.37 %، حيث يعتقد الباحث حسب النتائج السابقة أن تلك العقوبات لم تعد رادعة للفعل الاحتيالي هذا من جهة، ومن جهة أخرى يرى الباحث أن عمليات الغش والتلاعب تعرف تطورا كبير في بيئة الأعمال الجزائرية، لذلك يجب على المشرع الجزائري دق ناقوس الخطر لمحاربة هاته الظاهرة بعقوبات رادعة وقوية بغرض إجبار المحتال على عدم التفكير أصلا في ارتكاب الغش.

المبحث الثالث: مناقشة وتحليل فرضيات الدراسة

الهدف من هذه الدراسة هو التأكد من مدى صحة الفرضيات المدرجة في الدراسة، وقد انطلقت هاته الدراسة بناءا على جملة من الفرضيات الرئيسية سيتم التأكد من صحتها بشكل فردي، وفيما يلي سيتم اعتماد مجموعة من الأدوات الإحصائية والقياسية بناء على الفرضيات المحددة مسبقا.

المطلب الاول: اختبار الفرضية الرئيسية الأولى H_1^0 :

تنص الفرضية الرئيسية الأولى على: **"لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \leq 0.05$ في توجهات آراء عينة الدراسة نحو كل من التدقيق المحاسبي، الغش والتلاعب المحاسبي تعزى إلى المتغيرات الشخصية المتمثلة في: جهة العمل، سنوات الخبرة، المؤهل العلمي وعدد العاملين بالمكتب"**، وللتمكن من معرفة صحة أو خطأ هذه الفرضية، تم تقسيمها إلى فرضتين فرعيتين على النحو التالي:

✓ **الفرضية الفرعية الأولى:**

"لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \leq 0.05$ في توجهات آراء عينة الدراسة نحو فعالية التدقيق المحاسبي تعزى إلى المتغيرات الشخصية المتمثلة في: جهة العمل، سنوات الخبرة، المؤهل العلمي وعدد العاملين بالمكتب".

✓ **الفرضية الفرعية الثانية:**

"لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \leq 0.05$ في توجهات آراء عينة الدراسة نحو الغش والتلاعب المحاسبي تعزى إلى المتغيرات الشخصية المتمثلة في: جهة العمل، سنوات الخبرة، المؤهل العلمي وعدد العاملين بالمكتب".

لكن، قبل التطرق إلى هاته الفرضيات لابد من التعرف على الفروق في آراء العينة حول متغيرات فعالية التدقيق والغش، ولتحقيق ذلك هناك اختباران يمكن استخدامهما: اختبار تحليل التباين (ONE WAY ANOVA) واختبار كروسكال واليس، ولمعرفة أي الاختبارين سيستخدم لابد أولا من إجراء اختبار التوزيع الطبيعي، بحيث إذا تحقق شرط اعتدالية التوزيع (البيانات موزعة توزيعا طبيعيا) نستخدم اختبار تحليل التباين وفي الحالة العكسية نستخدم اختبار كروسكال واليس. والجدول رقم (3-22) يوضح نتائج اختبارات التوزيع الطبيعي لـ Shapiro-wilk الخاصة بمحوري الدراسة محل الاختبار بالنسبة للمتغيرات الشخصية المراد تحديد الفروقات على أساسها.

الجدول رقم (3-22): اختبارات التوزيع الطبيعي لـ Shapiro-wilk

المحور الثاني: الغش والتلاعب المحاسبي				المحور الثاني: العوامل المؤثرة على فعالية التدقيق المحاسبي			
جهة العمل	Shapiro-wilk			جهة العمل	Shapiro-wilk		
	statistique	ddl	**sig**		statistique	ddl	sig
محافظ حسابات	0.913	322	**0.000**	محافظ حسابات	0.970	322	0.000
خبير محاسبي	0.903	7	**0.192**	خبير محاسبي	0.878	7	0.216
شركة خبرة محاسبية	0.929	7	**0.795**	شركة خبرة محاسبية	0.964	7	0.850
شركة محافظ حسابات	0.936	28	**0.316**	شركة محافظ حسابات	0.960	28	0.354
سنوات الخبرة	statistique	ddl	**sig**	سنوات الخبرة	statistique	ddl	sig
أقل من 5 سنوات	0.966	63	**0.082**	أقل من 5 سنوات	0.974	63	0.200
من 5 إلى 10 سنوات	0.948	126	**0.000**	من 5 إلى 10 سنوات	0.975	126	0.020
من 10 إلى 15 سنة	0.972	77	**0.083**	من 10 إلى 15 سنة	0.969	77	0.059
أكثر من 15 سنة	0.966	98	**0.013**	أكثر من 15 سنة	0.964	98	0.009
المؤهل العلمي	statistique	ddl	**sig**	المؤهل العلمي	staistique	ddl	sig
ليسانس	0.961	224	**0.000**	ليسانس	0.969	224	0.000
ماستر	0.959	105	**0.002**	ماستر	0.960	105	0.003
ماجستير	0.968	14	**0.844**	ماجستير	0.921	14	0.228
دكتوراه	0.945	21	**0.279**	دكتوراه	0.929	21	0.133
عدد العاملين بالمكتب	statistique	ddl	**sig**	عدد العاملين بالمكتب	statistique	ddl	sig
أقل من 5 سنوات	0.954	301	**0.000**	أقل من 5 مساعدين	0.967	301	0.000
من 5 إلى 10سنة	0.976	42	**0.507**	5- 10 مساعدين	0.985	42	0.841
من 11إلى 15 سنة	0.977	21	**0.870**	أكثر من 10 مساعدين	0.919	21	0.083

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على برمجية spss V24.

بعد القيام باختبارات التوزيع الطبيعي لـ Shapiro-wilk والذي يرتكز على قبول الفرضية الصفرية التي مفادها أن البيانات محل الاختبار تتبع توزيعا طبيعيا إذا كانت القيمة الاحتمالية أصغر من العتبة، وقبول الفرضية البديلة التي مفادها أن البيانات محل الدراسة لا تتبع توزيعا طبيعيا إذا كانت القيمة الاحتمالية أكبر من العتبة.

وبالرجوع إلى الجدول رقم (3-22) واستنطاق الأرقام الموضحة فيه يظهر لنا أن غالبية الاختبارات التي أجريت تظهر بأن البيانات تتبع التوزيع الطبيعي فيما يخص تقاطع متغيري الدراسة: المحور الأول والمتضمن العوامل

المؤثرة على فعالية التدقيق المحاسبي والمتغيرات الشخصية المتمثلة في: جهة العمل، سنوات الخبرة، المؤهل العلمي وعدد العاملين بالمكتب، حيث أن القيم الاحتمالية لإحصائية (Shapiro-Wilk) في الاختبار الخاص بالمحور الأول مع المتغيرات الشخصية سالفة الذكر كانت أغلبها أكبر من القيمة الحرجة (0.05)، الأمر الذي يدفعنا الى قبول الفرضية الصفرية والتي تنص على أن البيانات تتبع التوزيع الطبيعي، ومن هذا المنطلق ونظرا لتوفر شرط التوزيع الطبيعي في البيانات سيتم اللجوء الى استخدام اختبار تحليل التباين (ONE WAY ANOVA). وذلك كما هو موضح في الجدول رقم (3-23).

الجدول رقم (3-23): اختبار دراسة الفروقات بين المحور الأول والمتغيرات الشخصية باستخدام اختبار تحليل التباين

	SS	DDL	MS	F	SIG	SS	DDL	MS	F	SIG
	جهة العمل					سنوات الخبرة				
BG	0.985	3	0.328	1.301	**0.274**	0.130	3	0.043	0.170	**0.917**
WG	90.910	360	0.253	-	-	91.765	360	0.255	-	-
T	91.895	363	-	-	-	91.895	363	-	-	-
	المؤهل العلمي					عدد العاملين بالمكتب				
BG	0.318	360	0.106	0.417	**0.741**	0.310	2	0.155	0.612	**0.543**
WG	91.577	3	0.254	-	-	91.585	361	0.254	-	-
T	91.895	363	-	-	-	91.895	363	-	-	-

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على برمجية spss V24.

(SS) Sum Of Squares: مجموع المربعات الصغرى

DDL: درجة الحرية

MS: متوسط المربعات

F: قيمة فيشر المحسوبة

Sig: القيمة الإحتمالية

(BG) Between groups: بين المجموعات

(WG) Within groups: داخل المجموعات

(T) Total: المجموع

بعد إجراء اختبار تحليل التباين، وبالرجوع إلى الجدول رقم (3-23) نلاحظ أن قيمة المعنوية في كل المتغيرات أكبر من 0.05، وكما ذكرنا سابقا فإن اختبار تحليل التباين لديه فرضيتان:

الفرضية الصفرية القائمة على أساس عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في المحور الأول (**العوامل المؤثرة على فعالية التدقيق المحاسبي**) تعزى للمتغيرات الشخصية لدى الأفراد عينة الدراسة، والفرضية البديلة التي تنص على وجود فروق ذات دلالة إحصائية في المحور الأول (**العوامل المؤثرة على فعالية التدقيق المحاسبي**) تعزى للمتغيرات الشخصية لدى الأفراد عينة الدراسة. وبناء على ما تقدم فإننا نرفض الفرضية البديلة ونقبل الفرضية الصفرية التي تنص على عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في العوامل المؤثرة على التدقيق المحاسبي تعزى للمتغيرات الشخصية لدى الأفراد عينة الدراسة، وعليه يتم قبول الفرضية الفرعية الأولى التي تنص على عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \geq 0.05$ في توجهات آراء عينة الدراسة نحو العوامل المؤثرة على فعالية التدقيق المحاسبي تعزى إلى المتغيرات الشخصية المتمثلة في: جهة العمل، سنوات الخبرة، المؤهل العلمي وعدد العاملين بالمكتب.

وحسب أراء العينة والنتائج السابقة يعتقد الباحث أن التوافق وعدم وجود فروقات يرجع إلى أن مهنة التدقيق المحاسبي في الجزائر هي مهنة قانونية، بمعنى أن شروط ممارستها مضبوطة وموحدة بالتشريع الجزائري وبالتالي فإنه من البديهي أن تتوافق العينة حول المحددات والأبعاد التي تبناها الباحث على الرغم من وجود اختلافات في سنوات الخبرة والمؤهل العلمي وعدد العاملين بالمكتب هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن الأبعاد التي تبناها الباحث لقياس فعالية التدقيق المحاسبي هي مؤشرات واقعية ومستنبطة من الأصول النظرية لمهنة التدقيق المحاسبي، ومثال ذلك المراجعة المشتركة التي تتبناها العديد من الدول الأوروبية مثل فرنسا وإيطاليا ...إلخ خصوصا بعد الأزمة المالية العالمية سنة 2008، بالإضافة إلى الاستقلالية وكفاءة المراجع اللذين مازالا الهاجس الأكبر الذي يعترض فعالية عملية التدقيق إلى يومنا هذا.

أما فيما يتعلق بتقاطع متغيري الدراسة: المحور الثاني والذي يضم الغش والتلاعب المحاسبي والمتغيرات الشخصية المتمثلة في: جهة العمل، سنوات الخبرة، المؤهل العلمي وعدد العاملين بالمكتب، فقد وجدنا كذلك أن القيم الاحتمالية لإحصائية (Shapiro-Wilk) كانت أغلبها أكبر من القيمة الحرجة (0.05)، الأمر الذي دفعنا إلى قبول الفرضية الصفرية والتي تنص على أن البيانات تتبع التوزيع الطبيعي، وبالتالي إمكانية استخدام اختبار تحليل التباين لمعرفة وجود فروقات أو لا، والنتائج المتحصل عليها موضحة في الجدول رقم (2-26).

الجدول رقم (3-24): اختبار دراسة الفروقات بين المحور الثاني والمتغيرات الشخصية باستخدام اختبار تحليل التباين

	SS	DDL	MS	F	SIG	SS	DDL	MS	F	SIG
	جهة العمل					سنوات الخبرة				
BG	0.353	3	0.118	0.341	**0.795**	0.607	3	0.202	0.589	**0.622**
WG	123.946	360	0.344	-	-	123.692	360	0.344	-	-
T	124.299	363	-	-	-	124.299	363	-	-	-
	المؤهل العلمي					عدد العاملين بالمكتب				
BG	0.261	360	0.087	0.253	**0.859**	0.483	2	0.242	0.705	**0.495**
WG	124.038	3	0.345	-	-	123.815	361	0.343	-	-
T	124.299	363	-	-	-	124.299	363	-	-	-

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على برمجية spss V24.

يتضح من خلال الجدول أعلاه عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية (5 %) في نظر المبحوثين تعزى إلى اختلاف المتغيرات الشخصية التالية: جهة العمل، سنوات الخبرة، المؤهل العلمي وعدد العاملين بالمكتب، حيث أن القيم الاحتمالية الخاصة بكل متغيرة أكبر من القيمة الحرجة (0.05)، وعليه يتم قبول الفرضية الفرعية الثانية التي تنص على عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \geq 0.05$ في توجهات آراء عينة الدراسة نحو الغش والتلاعب المحاسبي تعزى إلى المتغيرات الشخصية المتمثلة في: جهة العمل، سنوات الخبرة، المؤهل العلمي وعدد العاملين بالمكتب.

ويمكن تفسير نتائج الجدول السابق بأن أفراد العينة تنظر إلى الغش والتلاعب من وجهة قانونية ومهنية محضة، وبالتالي فإن اختلاف اراء العينة ليس السبب فيه المتغيرات الشخصية، بل يعزى إلى تقديراتهم حول خطورة الأخطاء الجوهرية التي نصت عليها القوانين المنظمة للمهنة، حيث من الطبيعي أن يوجد اختلافات بين المهنيين في تقديراتهم للغش والتلاعب، ويرجع السبب الرئيسي في اختلاف تقديراتهم إلى اختلاف طريقة عمل كل مهني، وبالتالي فإن نتائج الجدول تتوافق مع هذا التفسير.

المطلب الثاني: اختبار الفرضية الرئيسية الثانية H_2^0 :

تنص الفرضية الرئيسية الثانية على: **"يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \leq 0.05$ في توجهات آراء عينة لدراسة لكل بعد من أبعاد التدقيق المحاسبي على الغش والتلاعب المحاسبي"**، لكن قبل تطبيق تحليل الانحدار لاختبار هذه الفرضية سنحاول اختبار الفرضيات الفرعية الثلاثة التالية وصولا إلى اختبار الفرضية الرئيسية.

- ✓ **الفرضية الفرعية الأولى: "يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \geq 0.05$ في توجهات آراء عينة الدراسة للعوامل المتعلقة بشخص المراجع ومكتبه على الغش والتلاعب المحاسبي"**
- ✓ **الفرضية الفرعية الثانية: "يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \geq 0.05$ في توجهات آراء عينة الدراسة للعوامل المتعلقة بالمؤسسة محل التدقيق على الغش والتلاعب المحاسبي"**
- ✓ **الفرضية الفرعية الثالثة: "يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \geq 0.05$ في توجهات آراء عينة الدراسة للعوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني على الغش والتلاعب المحاسبي"**

ولاختبار الفرضيات الفرعية أعلاه، سنقوم باستخدام أسلوب الانحدار الخطي البسيط، والنتائج المتحصل عليها موضحة في الجدول رقم (3-25):

الجدول رقم (3-25): أثر كل بعد من أبعاد التدقيق المحاسبي على الغش والتلاعب المحاسبي

	قيمة B	F	SIG F	T	SIG T	R	R^2
العوامل المتعلقة بشخص المراجع ومكتبه	0.526	211.519	0.000	14.544	0.000	0.369	0.607
العوامل المتعلقة بالمؤسسة محل التدقيق	0.471	174.769	0.000	13.220	0.000	0.326	0.571
بعد العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني	0.648	216.822	0.000	12.108	0.000	0.375	0.612

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على برمجية spss V24.

من خلال الجدول رقم (3-25)، أظهرت نتائج التقدير ما يلي:

1- وجود ارتباط إيجابي بين بعد العوامل المتعلقة بشخص المراجع ومكتبه والغش والتلاعب المحاسبي قدره 36.9 %، وبالنظر لقيمة معامل التحديد $R^2 = 0.607$، نلاحظ أن نسبة التغيرات التي تحدث في المتغير المستقل (**بعد العوامل المتعلقة بشخص المراجع ومكتبه**) تفسر ما نسبته 60.7 % من التغيرات التي تحدث في المتغير التابع (**الغش والتلاعب المحاسبي**)، كما تبين النتائج أن نموذج الانحدار الخطي البسيط

معنوي وبالتالي وجود أثر معنوي لبعد العوامل المتعلقة بشخص المراجع ومكتبه على الغش والتلاعب المحاسبي، وذلك من خلال قيمة (T) الدالة إحصائيا لأن مستوى دلالتها أقل من 0.05 وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة التي تقر بمعنوية النموذج.

2- وجود ارتباط إيجابي بين بعد العوامل المتعلقة بالمؤسسة محل التدقيق والغش والتلاعب المحاسبي قدره 32.6 %، وبالنظر لقيمة معامل التحديد $R^2 = 0.571$، نلاحظ أن نسبة التغيرات التي تحدث في المتغير المستقل (بعد العوامل المتعلقة بالمؤسسة محل التدقيق) تفسر ما نسبته 57.1 % من التغيرات التي تحدث في المتغير التابع (الغش والتلاعب المحاسبي)، كما تظهر النتائج أن نموذج الانحدار الخطي البسيط معنوي وبالتالي وجود أثر معنوي لبعد العوامل المتعلقة بالمؤسسة محل التدقيق الغش والتلاعب المحاسبي، وذلك من خلال قيمة (T) الدالة إحصائيا لأن مستوى دلالتها أقل من 0.05 وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة التي تقر بمعنوية النموذج.

3- وجود ارتباط إيجابي بين بعد العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني والغش والتلاعب المحاسبي قدره 37.5 %، وبالنظر لقيمة معامل التحديد $R^2 = 0.612$، نلاحظ أن نسبة التغيرات التي تحدث في المتغير المستقل (بعد العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني) تفسر ما نسبته 61.2 % من التغيرات التي تحدث في المتغير التابع (الغش والتلاعب المحاسبي)، كما تؤكد النتائج على أن نموذج الانحدار الخطي البسيط معنوي وبالتالي وجود أثر معنوي لبعد العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني على الغش والتلاعب المحاسبي، وذلك من خلال قيمة (T) الدالة إحصائيا لأن مستوى دلالتها أقل من 0.05 وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة التي تقر بمعنوية النموذج.

كنتيجة لما سبق، وبعد تطبيق نموذج الانحدار الخطي البسيط يمكن القول إنه يوجد أثر للمتغيرات المستقلة (**العوامل المتعلقة بشخص المراجع ومكتبه، العوامل المتعلقة بالمؤسسة محل التدقيق وكذلك بعد العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني**) على المتغير التابع والمتمثل في الغش والتلاعب، الأمر الذي يؤكد صحة الفرضيات الفرعية الثلاثة المذكورة سابقا، حيث من خلال الجدول السابق يتضح لنا وجود علاقة ارتباط وتأثير موجبة، فعلى سبيل المثال لنفترض أن المؤسسة بها 100 عملية غش وتلاعب وقامت الجمعية العامة للملاك بتعيين مراجع لا يتسم بالفعالية واكتشف 05 عمليات احتيال، ثم قامت بتعيين مراجع أخر أكثر فعالية واكتشف 10 عمليات، ثم قامت بتعيين مراجع ثالث أكثر فعالية من سابقيه واكتشف 20 عملية غش، وهكذا دواليك نرى أنه كلما زادت فعالية عمليات التدقيق زادت عمليات الغش المكتشفة.

ويعتقد الباحث إن زيادة فعالية التدقيق تسمح للمراجع باكتشاف المزيد من عمليات الغش والتلاعب في المؤسسة كانت موجودة أصلا، وبالتالي فليس المقصود هنا أن فعالية التدقيق تزيد من عمليات الغش، بل تزيد في اكتشاف العمليات الاحتيالية التي كانت موجودة أصلا، وبعد عمليات تدقيق متكررة تتميز بالفعالية التي سيتم من خلالها اكتشاف أكبر قدر ممكن من الغش والاحتيال ستقل قدرة المحتالين على ارتكاب السلوك الاحتيالي نتيجة لقدرة المراجع في اكتشافها وبالتالي منع تكرارها في المستقبل والحد منها.

وتتوافق هاته النتيجة مع التعريف الذي تبناه الباحث لفعالية التدقيق المحاسبي بأنها مدى قدرة المراجع على تحقيق أهداف عملية التدقيق، حيث يعتقد الباحث انه من الأحسن البحث في الظروف التي تحيط بالمراجع (بيئة المراجعة) وتساهم في تحقيق أهداف عملية التدقيق، وهذا ما أثبتته نتائج هاته الفرضية، وتختلف هاته الفرضية مع المحددات التي تبنتها الدراسات السابقة، والتي كانت تصب في قياس الفعالية بناءا على مؤشرات الأدوات والتقنيات التي تمكن المراجع من اكتشاف عملية الغش، مثل الشك المهني، تبادل المعلومات، اعتماد الإجراءات التحليلية ...إلخ، ويرى الباحث أن كل هاته التقنيات تندرج ضمن إطار كفاءة المراجع ولا يمكن اعتمادها كأساس وحيد لقياس فعالية التدقيق، لذلك يعتقد الباحث انه من الأحسن البحث في الظروف التي تحيط بالمراجع (العوامل المتعلقة بشخص المراجع ومكتبه، العوامل المتعلقة بالمؤسسة محل التدقيق وكذلك بعد العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني) وتساهم في تحقيق أهداف عملية التدقيق.

بعد التأكد من صحة الفرضيات الفرعية الثلاثة سالفة الذكر، نقوم باستخدام أسلوب الانحدار الخطي المتعدد لاختبار الفرضية الرئيسية المشار إليها سابقا، وذلك اعتمادا على الأسلوب التدريجي، خاصة وأنه من خلال الجدول رقم (3-25) تبين أن المتغيرات المستقلة معنوية، وتعتمد هذه الاستراتيجية على إدخال المتغيرات المستقلة للنموذج واحدا تلو الآخر، حيث نقوم بإدخال أول متغير وهو بعد **العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني** لأنه أكثر المتغيرات ارتباطا بالمتغير التابع (R= 61.20) وبعدها نقوم بإدخال المتغيرات الأخرى باتباع نفس الطريقة، والجدول رقم (3-26) يوضح لنا معالم أفضل نموذج ممثل للظاهرة المدروسة.

الجدول رقم (3-26): خصائص النماذج المفسرة لأثر التدقيق المحاسبي على الغش والتلاعب المحاسبي

النموذج		المعاملات غير المعيارية		المعاملات المعيارية	T	مستوى المعنوية	F	مستوى المعنوية	VIF
		المعامل B	الخطأ المعياري						
1	الثابت	1.399	0.149	-	9.408	0.000	216.822	0.000	-
	العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني	0.648	0.044	0.612	14.725	0.000			1.000
2	الثابت	0.969	0.143	-	6.764	0.000	171.714	0.000	-
	العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني	0.474	0.044	0.448	10.680	0.000			1.239
	العوامل المتعلقة بالمؤسسة محل التدقيق	0.308	0.035	0.374	8.919	0.000			1.239
3	الثابت	0.748	0.140	-	5.333	0.000	140.664	0.000	-
	العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام الرقابي	0.352	0.046	0.332	7.606	0.001			1.494
	العوامل المتعلقة بالمؤسسة محل التدقيق	0.233	0.035	0.282	6.668	0.000			1.400
	العوامل المتعلقة بشخص المراجع ومكتبه	0.250	0.039	0.288	6.384	0.028			1.596

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على برمجية spss V24.

من خلال الجدول رقم (3-26)، نلاحظ أن قيمة الاختبار T قدرت بـ 9.408 بمستوى دلالة 0.000 وهو أقل من مستوى الدلالة المعتمد (0.05) مما يسمح لنا بإدخال المتغير المستقل ليصبح النموذج معنوي بقيمة F البالغة 216.822 والدالة إحصائيا بـ 0.000، كما يبين النموذج رقم (1) أنه في حالة تغير بعد العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني بوحدة واحدة فإن ذلك سيؤدي إلى تغير الغش والتلاعب المحاسبي للمؤسسات محل الدراسة بـ 61.2 %.

بعد الانتهاء من النموذج الأول، تأتي المرحلة الثانية المتمثلة في إدخال المتغير المستقل الثاني (العوامل المتعلقة بالمؤسسة محل التدقيق)، وذلك في ظل ثبات المتغير المستقل الثالث (العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني)، ومن الجدول رقم (3-26) نلاحظ أن قيمة اختبار T بلغت 8.919 بمستوى معنوية 0.000 وهي أقل من مستوى الدلالة المعتمد (0.05) مما يعني أن هذا المتغير معنوي، وبالتالي يقبل إدخاله إلى النموذج.

لنصل إلى النموذج الثالث المقترح والأخير، والمتمثل في إدخال المتغير المستقل الأول ألا وهو العوامل المتعلقة بشخص المراجع ومكتبه وذلك في ظل ثبات المتغيرين المستقلين الثالث والثاني (العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني والعوامل المتعلقة بالمؤسسة محل التدقيق على التوالي)، ومن الجدول رقم (3-26) نلاحظ أن قيمة اختبار T بلغت 6.384 بمستوى معنوية 0.000 وهي أقل من مستوى الدلالة المعتمد عليه في دراستنا (0.05) مما يعني أن هذا المتغير معنوي. وعليه يقبل إدخاله إلى النموذج، ومن ثم قبول النموذج (3) أفضل من النموذجين (1) و(2) لأنه ثبت معنويته بوجود ثلاثة متغيرات، وبالتالي يعتبر النموذج (3) أفضل نموذج، وعليه سوف يتم اختباره.

يعتبر معامل التحديد على أن 73.5 % يفسرها نموذج الانحدار الخطي المتعدد، كما تبرز أيضا معنوية النموذج من خلال اختبار F التي قدرت بـ 140.664 بمستوى معنوية 0.000 وهي أقل من 0.05، وهو ما يؤكد على رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة التي تقر بأن نموذج الانحدار المتعدد معنوي وذو دلالة إحصائية.

من خلال حسابنا للقيمة D.W (1.947) تبين لنا أنه لا توجد مشكلة الارتباط الذاتي للأخطاء العشوائية لأن القيمة تنتمي لمنطقة القبول (ما بين 1.38 و2.62).

إختبار التعدد الخطي: بالرجوع إلى الجدول رقم (3-26) تبين أن قيم اختبار معامل تباين التضخم VIF لجميع المتغيرات تقل عن 10، حيث تراوحت بين 1 و1.596، كما أن قيم اختبار درجة التساهل Tolerance أكبر من 0.05 أين تراوحت بين 0.627 و1 وذلك كما هو موضح في الجدول أعلاه، وهذا الأخير يعد مؤشرا على عدم وجود ارتباط عال بين المتغيرات المستقلة.

تم تمثيل قيم Y على المحور الأفقي والبواقي المعيارية على المحور الرأسي ومن الشكل الناتج نجد أن النموذج لا يعاني من مشكلة عدم تجانس تباين الخطأ العشوائي، كما هو موضح في الشكل رقم (3-10):

الشكل رقم (3-10): اختبار تجانس التباين لمتغير الغش والتلاعب

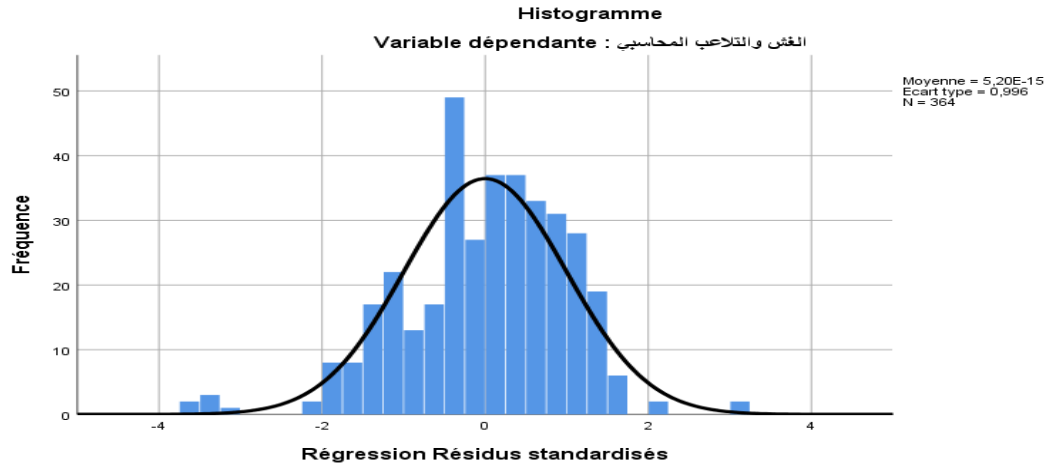

المصدر: مخرجات برنامج spss v24

للتحقق من التوزيع الطبيعي للأخطاء يتم تمثيل القيم الاحتمالية لتراكمية للأخطاء على المحور الأفقي والقيم التراكمية المتوقعة للأخطاء على المحور الرأسي، والناتج أن معظم النقاط تتجمع تقريبا بمحاذاة الخط المستقيم الذي يمثل معادلة الاتجاه العام للتوزيع الطبيعي للأخطاء العشوائية في النموذج، مما يشر إلى أن البواقي تتوزع طبيعيا بمتوسط يساوي الصفر، وذلك كما هو موضح في الشكل رقم (3-11):

الشكل رقم (3-11): اختبار التوزيع الطبيعي للأخطاء لمتغير الغش والتلاعب

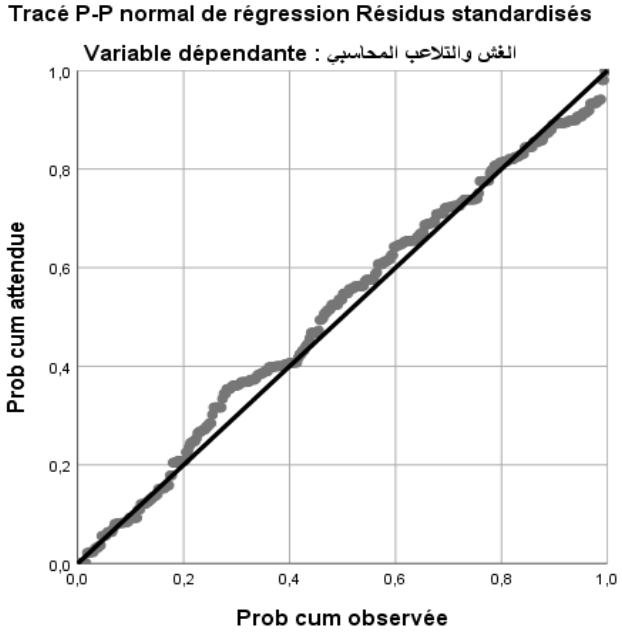

المصدر: مخرجات برنامج spss v24

بعدما تحققنا من اختبارات جودة النموذج والتي تبين أنها محققة، يقودنا هذا إلى قبول النموذج المفسر لأثر العوامل المؤثرة على التدقيق المحاسبي على الغش والتلاعب المحاسبي عند الأفراد عينة الدراسة عند مستوى الدلالة 0.05.

المطلب الثالث: اختبار الفرضية الرئيسية الثالثة H_3^0 :

سيتم من خلال هذا المطلب اختبار صحة الفرضية الرئيسية الثالثة من عدمها، وذلك من خلال تقدير العلاقة الانحدارية بين أبعاد محور التدقيق المحاسبي كمتغيرات مستقلة (**عوامل متعلقة بالشخص المراجع ومكتبه "X1"، وعوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق "X2" وبعد العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني "X3"**) وأبعاد محور الغش والتلاعب المحاسبي كمتغيرات تابعة (**الضغوط والدوافع "Y1"، الفرص"Y2"، القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي"Y3" والقدرة على تبرير السلوك الاحتيالي "Y4"، غياب الجانب الأخلاقي والديني"Y5" وعدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي "Y6"**).

وبشكل عام يمكن صياغة الفرضية الرئيسية الثالثة على النحو التالي: **"لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 لفعالية التدقيق المحاسبي بأبعاده (عوامل متعلقة بالشخص المراجع ومكتبه، عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق وبعد العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني) على كل بعد من أبعاد متغير الغش والتلاعب المحاسبي (الضغوط والدوافع، الفرص، القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي، القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي، غياب الجانب الأخلاقي والديني وعدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة.**

وللإحاطة بهذه الفرضية وتحليل النتائج بصورة أكثر دقة وتفصيلا سيتم تقسيمها إلى مجموعة من الفرضيات الفرعية على النحو التالي:

- ✓ **الفرضية الفرعية الأولى: "لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 لكل بعد من أبعاد فعالية التدقيق المحاسبي على الضغوط والدوافع"**
- ✓ **الفرضية الفرعية الثانية: "لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 لكل بعد من أبعاد فعالية التدقيق المحاسبي على الفرص"**
- ✓ **الفرضية الفرعية الثالثة: "لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 لكل بعد من فعالية أبعاد التدقيق المحاسبي على القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي"**

✓ الفرضية الفرعية الرابعة: "لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 لكل بعد من أبعاد فعالية التدقيق المحاسبي على القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي"

✓ الفرضية الفرعية الخامسة: "لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 لكل بعد من أبعاد فعالية التدقيق المحاسبي على غياب الجانب الأخلاقي والديني"

✓ الفرضية الفرعية السادسة: "لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 لكل بعد من أبعاد فعالية التدقيق المحاسبي على عدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي"

الجدول رقم (3-27): الانحدار البسيط لكل بعد من أبعاد المحور الأول على كل بعد من أبعاد المحور الثاني

المتغيرات		قيمة B	F	SIG F	T	SIG T	R	R^2
التابع	المستقل							
الضغوط والدوافع Y1	X1	0.354	79.974	0.000	8.943	0.000	0.425	0.181
	X2	0.377	106.451	0.000	17.500	0.000	0.474	0.227
	X3	0.436	81.562	0.000	9.031	0.000	0.429	0.184
الفرص Y2	X1	0.573	135.399	0.000	11.636	0.000	0.522	0.272
	X2	0.479	96.228	0.000	9.810	0.000	0.458	0.210
	X3	0.600	90.366	0.000	9.506	0.000	0.447	0.200
القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي Y3	X1	0.501	87.822	0.000	9.371	0.000	0.442	0.195
	X2	0.512	105.215	0.000	10.257	0.000	0.475	0.225
	X3	0.720	133.894	0.000	11.571	0.000	0.520	0.270
القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي Y4	X1	0.426	79.426	0.000	8.912	0.000	0.424	0.180
	X2	0.343	53.565	0.000	7.319	0.000	0.359	0.129
	X3	0.416	47.027	0.000	6.858	0.000	0.339	0.115
غياب الجانب الأخلاقي والديني Y5	X1	0.679	162.802	0.000	12.759	0.000	0.557	0.310
	X2	0.530	95.463	0.000	9.771	0.000	0.457	0.209
	X3	0.870	187.876	0.000	13.707	0.000	0.585	0.342
عدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي Y6	X1	0.668	164.693	0.000	12.833	0.000	0.559	0.313
	X2	0.604	142.563	0.000	11.940	0.000	0.532	0.283
	X3	0.901	222.874	0.000	14.929	0.000	0.617	0.381

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على برمجية spss V24.

من خلال الجدول رقم (3-27)، نلاحظ ما يلي:

1- بالنسبة للمتغير التابع الأول (الضغوط والدوافع):

- وجود ارتباط إيجابي بين بعد العوامل المتعلقة بالشخص المراجع ومكتبه والضغوط والدوافع قدره 42.50 %، وبالنظر لقيمة معامل التحديد $R^2 = 0.181$) نلاحظ أن نسبة التغيرات التي تحدث في المتغير المستقل (بعد العوامل المتعلقة بالشخص المراجع ومكتبه) تفسر ما نسبته 18.1 % من التغيرات التي تحدث في المتغير التابع (الضغوط والدوافع)، كما تبين النتائج أن نموذج الانحدار الخطي البسيط معنوي وبالتالي وجود أثر معنوي لبعد العوامل المتعلقة بالشخص المراجع والضغوط والدوافع وذلك من خلال قيمة (T) الدالة إحصائيا لأن مستوى دلالتها أقل من 0.05 وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة التي تقر بمعنوية النموذج.
- وجود ارتباط إيجابي بين بعد عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق والضغوط والدوافع قدره 47.4 %، وبالنظر لقيمة معامل التحديد$R^2 = 0.227$ نلاحظ أن نسبة التغيرات التي تحدث في المتغير المستقل (بعد عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق) تفسر ما نسبته 22.7 % من التغيرات التي تحدث في المتغير التابع (الضغوط والدوافع)، كما تظهر النتائج أن نموذج الانحدار الخطي البسيط معنوي وبالتالي وجود أثر معنوي لبعد العوامل المتعلقة بالمؤسسة محل التدقيق على الضغوط والدوافع، وذلك من خلال قيمة (T) الدالة إحصائيا لأن مستوى دلالتها أقل من 0.05 وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة التي تقر بمعنوية النموذج.
- وجود ارتباط إيجابي بين بعد العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني والضغوط والدوافع قدره 42.9%، وبالنظر لقيمة معامل التحديد $R^2 = 0.184$ أن نسبة التغيرات التي تحدث في المتغير المستقل (العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني) تفسر ما نسبته 18.4 % من التغيرات التي تحدث في المتغير التابع (الضغوط والدوافع)، كما تؤكد النتائج على أن نموذج الانحدار الخطي البسيط معنوي وبالتالي وجود أثر معنوي لبعد العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني وبعد الضغوط والدوافع، وذلك من خلال قيمة (T) الدالة إحصائيا لأن مستوى دلالتها أقل من 0.05 وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة التي تقر بمعنوية النموذج.

وكنتيجة لكل ما سبق ذكره فالنموذج المقدم محل الدراسة مقبول من الناحية الإحصائية، وبالتالي يمكن القول بوجود أثر للمتغيرات المستقلة (العوامل المتعلقة بالشخص المراجع ومكتبه، عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق والعوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني) على المتغير التابع (الضغوط والدوافع)، الأمر الذي ينفي الفرضية الفرعية الأولى: **"لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 لكل بعد من أبعاد**

التدقيق المحاسبي على الضغوط والدوافع"، حيث من خلال الجدول السابق يتضح لنا وجود علاقة ارتباط وتأثير موجبة بين أبعاد فعالية التدقيق والضغوط والدوافع، وبالتالي فهناك أثر لعوامل فعالية التدقيق المحاسبي التي قسمها الباحث حسب بيئة المراجعة على الضغوط والدوافع التي كانت سببا في حدوث الغش والتلاعب في البيانات التي يعدها القائمون بالإدارة بصفة عامة، ويعتقد الباحث بعد استقراء نتائج الجدول أعلاه أنه كلما زادت فعالية التدقيق زادت الضغوط والدوافع المسببة لعمليات الاحتيال والغش التي كانت موجودة أصلا، وبالتالي فليس المقصود هنا أن فعالية الغش تزيد من الضغوط والدوافع، بل يقصد الباحث أن فعالية التدقيق تزيد في اكتشاف هذه الضغوط والدوافع التي كانت موجودة سابقا، وحسب هذا التصور فإن عمليات التدقيق الفعالة تكتشف أكبر قدر من الدوافع والضغوط التي كانت سببا مباشر في حدوث عمليات الاحتيال، وكلما زاد المراجع من اكتشاف هاته الحالات فإنه يحمي أصول المؤسسة من التعرض للغش، وبعد عمليات تدقيق متكررة تتميز بالفعالية التي سيتم من خلالها اكتشاف أكبر قدر ممكن من الضغوط والدوافع المسببة للغش والاحتيال ستقل قدرة المحتالين على ارتكاب السلوك الاحتيالي نتيجة لقدرة المراجع في معالجة تلك النقاط وبالتالي منع تكرارها في المستقبل والحد منها.

وتتوافق هاته النتيجة مع دراسة (Schuchter & Levi, 2016)، ويمكن تفسير ذلك بأن الضغط والدافع هما العاملان الرئيسيان في حدوث الاحتيال، حيث تساهم التوقعات المرتفعة للإدارة أو أسواق الأوراق المالية أو أطراف ثالثة أخرى، بالإضافة إلى التنمر في مكان العمل أو المضايقة أو أي نوع من أنواع الضغوط النفسية في ارتفاع احتمال ارتكاب الموظف أو الإدارة لأعمال الغش، وإذا تم بالفعل ارتكاب جريمة مالية دون الكشف عنها، وهنا يأتي دور المراجع بالأليات الثلاثة التي وضعها الباحث في هاته الدراسة حيث تساهم هاته الأبعاد في تحسين مهنة التدقيق المحاسبي، وبالتالي فإن المحتال سيأخذ بعين الاعتبار أن احتمال كشفه أصبح ممكنا (محاربة الضغوط والدوافع)، لذلك سوف يقوم بمقارنة حجم الضغوط مع الخطر الذي سيتعرض له نتيجة اكتشاف احتياله، وبالتالي فإن فعالية عملية التدقيق ستساهم بالضرورة في الحد من الضغوطات والدوافع التي كانت دافعا في حدوث عمليات التلاعب والغش.

2. بالنسبة للمتغير التابع الثاني (الفرص):

- وجود ارتباط إيجابي بين بعد العوامل المتعلقة بالشخص المراجع ومكتبه والفرص قدره 52.20 %، وبالنظر لقيمة معامل التحديد $R^2 = 0.272$، نلاحظ أن نسبة التغيرات التي تحدث في المتغير المستقل (**بعد العوامل المتعلقة بالشخص المراجع ومكتبه**) تفسر ما نسبته 27.2 % من التغيرات التي تحدث في المتغير التابع (**الفرص**)، كما تبين النتائج أن نموذج الانحدار الخطي البسيط معنوي وبالتالي وجود أثر معنوي لبعد

العوامل المتعلقة بالشخص المراجع والفرص وذلك من خلال قيمة (T) الدالة إحصائيا لأن مستوى دلالتها أقل من 0.05 وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة التي تقر بمعنوية النموذج.

- وجود ارتباط إيجابي بين بعد عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق والفرص قدره 45.8 %، وبالنظر لقيمة معامل التحديد $R^2 = 0.210$، نلاحظ أن نسبة التغيرات التي تحدث في المتغير المستقل (**بعد عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق**) تفسر ما نسبته 21 % من التغيرات التي تحدث في المتغير التابع (**الفرص**)، كما تظهر النتائج أن نموذج الانحدار الخطي البسيط معنوي وبالتالي وجود أثر معنوي لبعد العوامل المتعلقة بالمؤسسة محل التدقيق على الفرص، وذلك من خلال قيمة (T) الدالة إحصائيا لأن مستوى دلالتها أقل من 0.05 وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة التي تقر بمعنوية النموذج.
- وجود ارتباط إيجابي بين بعد العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني والفرص قدره 44.7 %، وبالنظر لقيمة معامل التحديد $R^2 = 0.200$، نلاحظ أن نسبة التغيرات التي تحدث في المتغير المستقل (العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني) تفسر ما نسبته 20 % من التغيرات التي تحدث في المتغير التابع (الفرص)، كما تؤكد النتائج على أن نموذج الانحدار الخطي البسيط معنوي وبالتالي وجود أثر معنوي لبعد العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الضريبي وفعالية النظام القانوني وبعد الفرص، وذلك من خلال قيمة (T) الدالة إحصائيا لأن مستوى دلالتها أقل من 0.05 وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة التي تقر بمعنوية النموذج.

وكنتيجة لكل ما سبق ذكره فالنموذج المقدم محل الدراسة مقبول من الناحية الإحصائية، وبالتالي يمكن القول بوجود أثر للمتغيرات المستقلة (العوامل المتعلقة بالشخص المراجع ومكتبه، عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق والعوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني) على المتغير التابع (الفرص)، الأمر الذي ينفي الفرضية الفرعية الأولى: "**لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 لكل بعد من أبعاد التدقيق المحاسبي على الفرص**"، وبالتالي فهناك علاقة تأثير موجبة لعوامل فعالية التدقيق المحاسبي على تضييق الفرصة التي يستغلها المحتال لارتكاب عمليات الغش والتلاعب، وتتوافق هاته النتيجة مع عدة دراسات (Abdullahi & Mansor, 2015)، (Lokman & Sharma, 2018)، النتائج التجريبية للاستطلاع الذي أجرته شركة PWC في عام 2011، نتائج استطلاع شركة KPMG، حيث يعتقد الباحث أن زيادة فعالية التدقيق تسمح للمراجع باكتشاف المزيد من فرص الغش والتلاعب في المؤسسة والتي كانت موجودة أصلا، وبالتالي فإن فليس المقصود هنا أن فعالية التدقيق تزيد من فرص الغش بل تزيد في اكتشاف هذه الفرص التي كانت موجودة فعلا، وبعد

عمليات تدقيق متكررة تتميز بالفعالية التي سيتم من خلالها اكتشاف أكبر قدر ممكن من فرص الغش، ستقل قدرة المحتالين في إيجاد فرص أخرى لارتكاب السلوك الاحتيالي نتيجة لقدرة المراجع في معالجة نقاط الضعف في أنظمة الرقابة التي كانت تمثل فرصة لارتكاب السلوك الاحتيالي.

ويعتقد الباحث أن وجود الفرصة مثل افتقار الشركة إلى نظام قوي للرقابة الداخلية، بالإضافة إلى عدم كفاية الفصل بين الواجبات والمهام يحفز الموظف أو الإدارة على القيام بأنشطة احتيالية، أي كلما انخفض خطر اكتشاف التحايل زاد احتمال حدوث الاحتيال، وبالتالي فإن فعالية التدقيق المحاسبي ستساهم في سد الثغرات السابقة، والتي كانت تشكل فرصة لارتكاب الغش، وهو ما سيؤدي بالضرورة إلى تجفيف المنابع التي تجعل المحتال متلهف لارتكاب الغش ومحاربة حدوثه عن طريق جعل تلك الفرص غير حقيقية بمعالجة الثغرات التي كانت سببا في حدوثها.

3. بالنسبة للمتغير التابع الثالث (القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي):

- وجود ارتباط إيجابي بين بعد العوامل المتعلقة بالشخص المراجع ومكتبه و القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي قدره 44.20 %، وبالنظر لقيمة معامل التحديد $R^2 = 0.195$، نلاحظ أن نسبة التغيرات التي تحدث في المتغير المستقل (**بعد العوامل المتعلقة بالشخص المراجع ومكتبه**) تفسر ما نسبته 19.5 % من التغيرات التي تحدث في المتغير التابع (**القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي**)، كما تبين النتائج أن نموذج الانحدار الخطي البسيط معنوي وبالتالي وجود أثر معنوي لبعد العوامل المتعلقة بالشخص المراجع و القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي وذلك من خلال قيمة (T) الدالة إحصائيا لأن مستوى دلالتها أقل من 0.05 وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة التي تقر بمعنوية النموذج.
- وجود ارتباط إيجابي بين بعد عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق والقدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي قدره 47.5 %، وبالنظر لقيمة معامل التحديد $R^2 = 0.225$، نلاحظ أن نسبة التغيرات التي تحدث في المتغير المستقل (**بعد عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق**) تفسر ما نسبته 22.5 % من التغيرات التي تحدث في المتغير التابع (**القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي**)، كما تظهر النتائج أن نموذج الانحدار الخطي البسيط معنوي وبالتالي وجود أثر معنوي لبعد العوامل المتعلقة بالمؤسسة محل التدقيق على القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي ، وذلك من خلال قيمة (T) الدالة إحصائيا لأن مستوى دلالتها أقل من 0.05 وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة التي تقر بمعنوية النموذج.

- وجود ارتباط إيجابي بين بعد العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني و القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي قدره 52 %، وبالنظر لقيمة معامل التحديد $R^2 = 0.270$، أن نسبة التغيرات التي تحدث في المتغير المستقل (العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني) تفسر ما نسبته 27 % من التغيرات التي تحدث في المتغير التابع (القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي)، كما تؤكد النتائج على أن نموذج الانحدار الخطي البسيط معنوي وبالتالي وجود أثر معنوي لبعد العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الضريبي وفعالية النظام القانوني وبعد القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي ، وذلك من خلال قيمة (T) الدالة إحصائيا لأن مستوى دلالتها أقل من 0.05 وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة التي تقر بمعنوية النموذج.

وكنتيجة لكل ما سبق ذكره فالنموذج المقدم محل الدراسة مقبول من الناحية الإحصائية، وبالتالي يمكن القول بوجود أثر للمتغيرات المستقلة (العوامل المتعلقة بالشخص المراجع ومكتبه، عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق والعوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني) على المتغير التابع (القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي)، الأمر الذي ينفي الفرضية الفرعية الأولى: **"لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 لكل بعد من أبعاد التدقيق المحاسبي على القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي"**، وبالتالي فهناك علاقة تأثير موجبة لعوامل فعالية التدقيق المحاسبي على قدرة المحتال لارتكاب عمليات الغش والتلاعب، وتتوافق هاته النتيجة مع الكثير من الدراسات مثل (Wolfe & Hermanson, 2004)، (Abdullahi & Mansor, 2015) ...إلخ،

حيث يعتقد الباحث أن زيادة فعالية التدقيق تسمح للمراجع بالتعرف أكثر على قدرة المحتالين على ارتكاب الغش والتلاعب في المؤسسة، هذه القدرات التي كانت موجودة أصلا، وبالتالي فليس المقصود هنا أن فعالية التدقيق تزيد من قدرة المحتال على ارتكاب الغش، بل تزيد من قدرة المراجع للتعرف أكثر على قدرة المحتال لارتكاب سلوك غير قانوني، وبعد عمليات تدقيق متكررة تتميز بالفعالية التي سيتم من خلالها التعرف أكثر على قدرة المحتالين في ارتكاب الغش، سيقوم المراجع مع الجمعية العامة وكافة الجهات المنوطة مباشرة بنتائج تقرير المراجعة بمعالجة تلك النقاط السلبية للقضاء أو التخفيض من قدرة المحتال على ارتكاب الغش والتلاعب مستقبلا.

ويمكن قياس القدرة بعدة مؤشرات أولها: المنصب الوظيفي، حيث كلما كان المحتال في منصب وظيفي عالي زادت قدرته على اتخاذ قرار الغش نتيجة تمتعه بالسلطة، ثانيا: القدرة العقلية، حيث يتميز المحتال بالذكاء لاستغلال نقاط الضعف بأنظمة الرقابة وتحويلها إلى فرصة للاحتيال، ثالثا: الثقة وحب الذات تكسبه شجاعة

للتحايل حيث يتميز أغلب المحتالين بأنانيهم وثقتهم المفرطة في أنهم لن يتم اكتشافهم، رابعا: مهارة إقناع الغير على التعاون معهم في الاحتيال والتستر على الأعمال الإجرامية، خامسا: الكذب بطريقة مقنعة وعالية الكفاءة حتى يتمكن من التحايل والتستر على العمليات التي قام بها، سادسا: القدرة على تحمل الضغوط نتيجة الخوف من كشف خططه وخطر الإخفاق والتعرض للعواقب القانونية، وبالتالي فإن فعالية المراجعة في البحث عن النقاط الستة السابقة تمكن المراجع من اكتشاف عمليات الغش بسرعة، الأمر الذي سوف يؤدي بالضرورة إلى محاربة التلاعب بكل انواعه وبالتالي منع تكرار مثل هاته الممارسات في المستقبل وحماية أصول المؤسسة.

4. بالنسبة للمتغير التابع الرابع (القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي):

- وجود ارتباط إيجابي بين بعد العوامل المتعلقة بالشخص المراجع ومكتبه و القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي قدره 42.40 %، وبالنظر لقيمة معامل التحديد $R^2 = 0.180$، نلاحظ أن نسبة التغيرات التي تحدث في المتغير المستقل (**بعد العوامل المتعلقة بالشخص المراجع ومكتبه**) تفسر ما نسبته 18 % من التغيرات التي تحدث في المتغير التابع (**القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي**)، كما تبين النتائج أن نموذج الانحدار الخطي البسيط معنوي وبالتالي وجود أثر معنوي لبعد العوامل المتعلقة بالشخص المراجع و القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي وذلك من خلال قيمة (T) الدالة إحصائيا لأن مستوى دلالتها أقل من 0.05 وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة التي تقر بمعنوية النموذج.
- وجود ارتباط إيجابي بين بعد عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق و القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي قدره 35.9 %، وبالنظر لقيمة معامل التحديد$R^2 = 0.129$، نلاحظ أن نسبة التغيرات التي تحدث في المتغير المستقل (بعد عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق) تفسر ما نسبته 12.9 % من التغيرات التي تحدث في المتغير التابع (**القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي**)، كما تظهر النتائج أن نموذج الانحدار الخطي البسيط معنوي وبالتالي وجود أثر معنوي لبعد العوامل المتعلقة بالمؤسسة محل التدقيق على القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي، وذلك من خلال قيمة (T) الدالة إحصائيا لأن مستوى دلالتها أقل من 0.05 وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة التي تقر بمعنوية النموذج.
- وجود ارتباط إيجابي بين بعد العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني و القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي قدره 33.9 %، وبالنظر لقيمة معامل التحديد $R^2 = 0.115$، نلاحظ أن نسبة التغيرات التي تحدث في المتغير المستقل (العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني) تفسر ما نسبته 11.5 % من التغيرات التي تحدث في المتغير التابع (القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي)، كما تؤكد

النتائج على أن نموذج الانحدار الخطي البسيط معنوي وبالتالي وجود أثر معنوي لبعد العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الضريبي وفعالية النظام القانوني وبعد القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي، وذلك من خلال قيمة (T) الدالة إحصائيا لأن مستوى دلالتها أقل من 0.05 وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة التي تقر بمعنوية النموذج.

كنتيجة لكل ما سبق ذكره فالنموذج المقدم محل الدراسة مقبول من الناحية الإحصائية، وبالتالي يمكن القول بوجود أثر للمتغيرات المستقلة (**العوامل المتعلقة بالشخص المراجع ومكتبه، عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق والعوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني**) على المتغير **التابع** (**القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي**)، الأمر الذي ينفي الفرضية الفرعية الأولى: "**لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 لكل بعد من أبعاد التدقيق المحاسبي على القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي**"، وتتوافق هاته النتيجة مع العديد من الدراسات السابقة مثل: تقرير The Centre for Audit Quality الخاص بالإبلاغ عن الغش، (عمر الحارس، 2014)، (Wolfe & Hermanson, 2004)، (Azem, 2018)، (Baten, 2018) ... إلخ، ويعتقد الباحث أنه من المهم الاعتراف بأن مرتكبي عمليات الاحتيال في بعض الأحيان لا يعتبرون أفعالهم غير أخلاقية، بعبارة أخرى القدرة على التبرير تسمح للمحتال برؤية أفعاله الغير شرعية على أنها مقبولة، فإذا كان الشخص لا يستطيع تبرير التصرفات غير الأخلاقية فمن غير المرجح أن يقوم بعمليات غش وتلاعب، وبالرغم من ذلك قد يبرر المحتال تصرفاته بطرق مختلفة ومثال ذلك: (أنا فقط أقترض، الشركة تستطيع تحمل أفعالي، أنا أستحق مكافأة أو علاوة لكني لم أحصل عليها، الجميع يزداد ثراء فلماذا لا أفعل، الأمر ليس بتلك الخطورة)، بالإضافة إلى ما سبق فعدم اكتشاف عمليات الاحتيال السابقة قد يجعل المحتال يمتلك الشجاعة للاحتيال نتيجة قدرته على تبرير سلوكه، وبالتالي فإن المراجعة المحاسبية الفعالة تنفي التبريرات الغير قانونية التي من المحتمل أن يقدمها المحتال للتغطية على سلوكه الغير شرعي.

ويعتقد الباحث أن زيادة فعالية التدقيق تسمح للمراجع بالتعرف أكثر على قدرة المحتالين لتبرير ارتكابهم للغش والتلاعب في المؤسسة، هذه التبريرات التي كانت موجودة أصلا، وبالتالي فليس المقصود هنا أن فعالية التدقيق تزيد من قدرة المحتال على التبرير بل تزيد من قدرة المراجع للتعرف أكثر على قدرة المحتال لتبرير سلوكه الغير قانوني، وبعد عمليات تدقيق متكررة تتميز بالفعالية التي سيتم من خلالها التعرف أكبر قدر من التبريرات والثغرات القانونية التي يستغلها المحتال، سيقوم المراجع مع الجمعية العامة وكافة الجهات المنوطة مباشرة بنتائج تقرير المراجعة بمعالجة تلك النقاط السلبية للقضاء أو على الأقل التخفيض من قدرة المحتال على ارتكاب الغش والتلاعب مستقبلا.

5. بالنسبة للمتغير التابع الخامس (غياب الجانب الأخلاقي والديني):

- وجود ارتباط إيجابي بين بعد العوامل المتعلقة بالشخص المراجع ومكتبه وغياب الجانب الأخلاقي والديني قدره 55.7 %، وبالنظر لقيمة معامل التحديد $R^2 = 0.310$، نلاحظ أن نسبة التغيرات التي تحدث في المتغير المستقل (**بعد العوامل المتعلقة بالشخص المراجع ومكتبه**) تفسر ما نسبته 31 % من التغيرات التي تحدث في المتغير التابع (**غياب الجانب الأخلاقي والديني**)، كما تبين النتائج أن نموذج الانحدار الخطي البسيط معنوي وبالتالي وجود أثر معنوي لبعد العوامل المتعلقة بالشخص المراجع وغياب الجانب الأخلاقي والديني وذلك من خلال قيمة (T) الدالة إحصائيا لأن مستوى دلالتها أقل من 0.05 وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة التي تقر بمعنوية النموذج.
- وجود ارتباط إيجابي بين بعد عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق وغياب الجانب الأخلاقي والديني قدره 45.7 %، وبالنظر لقيمة معامل التحديد $R^2 = 0.209$، نلاحظ أن نسبة التغيرات التي تحدث في المتغير المستقل (**بعد عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق**) تفسر ما نسبته 20.9 % من التغيرات التي تحدث في المتغير التابع (**غياب الجانب الأخلاقي والديني**)، كما تظهر النتائج أن نموذج الانحدار الخطي البسيط معنوي وبالتالي وجود أثر معنوي لبعد العوامل المتعلقة بالمؤسسة محل التدقيق على غياب الجانب الأخلاقي والديني ، وذلك من خلال قيمة (T) الدالة إحصائيا لأن مستوى دلالتها أقل من 0.05 وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة التي تقر بمعنوية النموذج.
- وجود ارتباط إيجابي بين بعد العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني وغياب الجانب الأخلاقي والديني قدره 58.5 %، وبالنظر لقيمة معامل التحديد $R^2 = 0.342$، نلاحظ أن نسبة التغيرات التي تحدث في المتغير المستقل (**العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني**) تفسر ما نسبته 34.2 % من التغيرات التي تحدث في المتغير التابع (**غياب الجانب الأخلاقي والديني**)، كما تؤكد النتائج على أن نموذج الانحدار الخطي البسيط معنوي وبالتالي وجود أثر معنوي لبعد العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الضريبي وفعالية النظام القانوني وبعد غياب الجانب الأخلاقي والديني، وذلك من خلال قيمة (T) الدالة إحصائيا لأن مستوى دلالتها أقل من 0.05 وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة التي تقر بمعنوية النموذج.

وكنتيجة لكل ما سبق ذكره فالنموذج المقدم محل الدراسة مقبول من الناحية الإحصائية، وبالتالي يمكن القول **بوجود أثر** للمتغيرات المستقلة (**العوامل المتعلقة بالشخص المراجع ومكتبه، عوامل متعلقة بالمؤسسة**

محل التدقيق والعوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني) على المتغير **التابع (غياب الجانب الأخلاقي والديني)**، الأمر الذي ينفي الفرضية الفرعية الأولى: **"لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 لكل بعد من أبعاد التدقيق المحاسبي على غياب الجانب الأخلاقي والديني"**.

ويعتقد الباحث أن الأخلاق السوية للإنسان تلعب دور كبير في نبذ السلوك الاحتيالي سواء كان عند المراجع أو القائمين بالإدارة، وبالتالي فإن التدقيق المحاسبي لا يمكن أن يكون كافيا لوحده في محاربة الغش، لذلك يعتقد الباحث أن التزام المراجع بأخلاقية المهنة، والتزام القائمين بالإدارة بأخلاقيات وأهداف المؤسسة، كلاهما يساهمان بشكل كبير في محاربة ظاهرة الغش عن طريق تفعيل الجانب النفسي والضمير الإنساني، ووفق هاته الرؤية فإن المؤسسات والشركات التي تهتم بتطوير الجانب النفسي لعمالها ومراقبة سلوكياتهم ستستفيد من كفاءاتهم بدون أن تتعرض لعمليات تحايل، وهنا يعتقد الباحث انه يجب على هاته المؤسسات وضع برامج تعليمية نفسية حتى تنمي الجانب الأخلاقي للعمال، وبالاعتماد على نتائج هاته الفرضية يمكن تفسيرها في اتجاهين، الاتجاه الأول يعتقد فيه الباحث انه يجب على المراجع وضع اختبارات نفسية حتى يتكشف شخصيات العمال والأشخاص الذين يريد مراقبة أعمالهم بغرض الحصول على مؤشرات على سوء أخلاقهم، وبالتالي فهي تمكنه من التنبؤ باحتمال وجود أعمال احتيالية.

أما الاتجاه الثاني فيعتقد الباحث فيه أن المراجع يمكنه الحد من الأخلاق السلبية للقائمين بالإدارة والتي كانت سببا في ارتكاب الغش، حيث وفق هاته الرؤية يمكن أن يلعب المراجع دورا بارزا في تنبيه الملاك لوجود مؤشرات سلبية في أخلاق الموظفين بصفة عامة، حتى يتمكنوا من وضع البرامج التي من المحتمل أن تحسن من أخلاقيات العمل التي تحدث عنها الباحث بدقة في الاستبيان المرفق بهاته الأطروحة، وبالتالي فإن فعالية التدقيق تزيد من اكتشاف المؤشرات التي تدل على غياب الجانب الأخلاقي والديني، وقد قام العديد من الباحثين بإثبات ذلك خصوصا في الأبحاث المهتمة بالتدقيق الشرعي الخاص بالبنوك ذات الطابع الإسلامي.

6. بالنسبة للمتغير التابع السادس (عدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي):

- وجود ارتباط إيجابي بين بعد العوامل المتعلقة بالشخص المراجع ومكتبه وعدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي قدره 55.9 %، وبالنظر لقيمة معامل التحديد $R^2 = 0.313$، نلاحظ أن نسبة التغيرات التي تحدث في المتغير المستقل **(بعد العوامل المتعلقة بالشخص المراجع ومكتبه)** تفسر ما نسبته 31.3 % من التغيرات التي تحدث في المتغير التابع **(عدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي)**، كما تبين النتائج أن نموذج الانحدار الخطي البسيط معنوي وبالتالي وجود أثر معنوي لبعد العوامل المتعلقة بالشخص

المراجع وعدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي وذلك من خلال قيمة (T) الدالة إحصائيا لأن مستوى دلالتها أقل من 0.05 وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة التي تقر بمعنوية النموذج.

- وجود ارتباط إيجابي بين بعد عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق وعدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي قدره 53.2 %، وبالنظر لقيمة معامل التحديد$R^2 = 0.283$، نلاحظ أن نسبة التغيرات التي تحدث في المتغير المستقل (بعد عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق) تفسر ما نسبته 28.3 % من التغيرات التي تحدث في المتغير التابع (**عدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي**)، كما تظهر النتائج أن نموذج الانحدار الخطي البسيط معنوي وبالتالي وجود أثر معنوي لبعد العوامل المتعلقة بالمؤسسة محل التدقيق على غياب عدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي، وذلك من خلال قيمة (T) الدالة إحصائيا لأن مستوى دلالتها أقل من 0.05 وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة التي تقر بمعنوية النموذج.
- وجود ارتباط إيجابي بين بعد العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني وعدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي قدره 61.7 %، وبالنظر لقيمة معامل التحديد $R^2 = 0.381$ نلاحظ أن نسبة التغيرات التي تحدث في المتغير المستقل (**العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني**) تفسر ما نسبته 38.1 % من التغيرات التي تحدث في المتغير التابع (**عدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي**)، كما تؤكد النتائج على أن نموذج الانحدار الخطي البسيط معنوي وبالتالي وجود أثر معنوي لبعد العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الضريبي وفعالية النظام القانوني وبعد عدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي، وذلك من خلال قيمة (T) الدالة إحصائيا لأن مستوى دلالتها أقل من 0.05 وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة التي تقر بمعنوية النموذج.

وكنتيجة لكل ما سبق ذكره فالنموذج المقدم محل الدراسة مقبول من الناحية الإحصائية، وبالتالي يمكن القول بوجود أثر للمتغيرات المستقلة (**العوامل المتعلقة بالشخص المراجع ومكتبه، عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق و العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني**) على المتغير التابع (**عدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي**)، الأمر الذي ينفي الفرضية الفرعية الأولى: "**لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 لكل بعد من أبعاد التدقيق المحاسبي على عدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي**"، حيث يعتقد الباحث ان أغلب المخالفات التي نص عليها القانون التجاري صدرت في 1975 وقام المشرع بتعديلها أخر مرة في 2005، ويبدو أن هناك فترة طويلة مرت، وبالتالي يعتقد الباحث أن تلك العقوبات لم تعد رادعة للفعل الاحتيالي هذا من جهة، ومن جهة أخرى يرى الباحث أن عمليات

الغش والتلاعب تعرف تطورا كبير في بيئة الأعمال الجزائرية، لذلك يجب على المشرع الجزائري دق ناقوس الخطر لمحاربة هاته الظاهرة بعقوبات رادعة وقوية بغرض إجبار المحتال على عدم التفكير أصلا في ارتكاب الغش، وهنا يأتي دور المراجعة المحاسبية الفعالة التي ستبين بدقة حجم المخالفات والخسائر الناتجة عن الفعل الاحتيالي لتوصيف التهمة بدقة على الشخص المحتال، حيث أن عملية التدقيق المحاسبي ستمكن المشرع الجزائري او الجمعية العامة من معرفة حجم الخطورة التي تتعرض لها أصول المؤسسة وبالتالي ستتطور العقوبات الإدارية أو القانونية تبعا لذلك.

وللإجابة على الفرضية الرئيسية السابقة سيتم تقدير ثلاث نماذج للانحدار الخطي المتعد باستخدام الأسلوب التدريجي، حيث يشتمل كل نموذج على بعد من أبعاد محور الغش والتلاعب المحاسبي كمتغير تابع تفسره أبعاد العوامل المؤثرة على التدقيق المحاسبي، ولتسهيل تحليل مناقشة نتائج الدراسة تم تلخيص نماذج الانحدار لنماذج الدراسة في الجدول رقم (3-28).

الجدول رقم (3-28): خصائص النماذج المفسرة لأثر أبعاد العوامل المؤثرة على التدقيق المحاسبي على أبعاد الغش والتلاعب المحاسبي

النموذج			المعاملات غير المعيارية		المعاملات المعيارية	T	مستوى المعنوية	F	مستوى المعنوية
المتغير التابع	رقم النموذج	المتغير المستقل	المعامل B	الخطأ المعياري					
Y1	1	C	2.144	0.123	-	17.500	0.000	106.451	0.000
		X2	0.377	0.037	0.477	10.317	0.000		
	2	C	1.532	0.162	-	9.452	0.000	72.640	0.000
		X2	0.283	0.039	0.357	7.224	0.000		
		X3	0.276	0.050	0.272	5.498	0.000		
	3	C	1.413	0.166	-	8.533	0.000	52.305	0.000
		X2	0.242	0.041	0.305	5.869	0.000		
		X3	0.210	0.055	0.207	3.847	0.000		
		X1	0.135	0.046	0.163	2.930	0.000		
Y2	1	C	1.696	0.176	-	9.650	0.000	135.399	0.000
		X1	0.573	0.049	0.522	11.636	0.004		
	2	C	1.293	0.186	-	6.968	0.000	87.061	0.000
		X1	0.429	0.055	0.391	7.858	0.000		
		X2	0.277	0.052	0.265	5.334	0.000		
	3	C	0.927	0.212	-	4.379	0.000	63.698	0.000
		X1	0.345	0.059	0.314	5.842	0.000		
		X2	0.235	0.053	0.225	4.454	0.000		
		X3	0.240	0.070	0.179	3.431	0.001		
		C	0.943	0.210	-	4.481	0.000	133.894	0.000

		0.000	11.571	0.520	0.062	0.720	X3	1	Y3
0.000	95.176	0.023	2.277	-	0.212	0.483	C	2	
		0.000	8.136	0.386	0.066	0.535	X3		
		0.000	6.441	0.305	0.051	0.330	X2		
0.000	66.392	0.000	1.612	-	0.217	0.350	C	3	
		0.000	6.437	0.333	0.072	0.461	X3		
		0.000	5.259	0.263	0.054	0.284	X2		
		0.014	2.474	0.132	0.061	0.150	X1		
0.000	79.426	0.000	13.866	-	0.171	2.368	C	1	Y4
		0.000	8.912	0.424	0.048	0.426	X1		
0.000	47.830	0.000	11.384	-	0.184	2.093	C	2	
		0.000	6.066	0.327	0.054	0.328	X1		
		0.000	3.673	0.198	0.051	0.189	X2		
0.000	33.474	0.000	8.869	-	0.212	1.880	C	3	
		0.000	4.721	0.278	0.059	0.279	X1		
		0.002	3.116	0.172	0.053	0.164	X2		
		0.047	1.994	0.114	0.070	0.139	X3		
0.000	187.876	0.003	3.009	-	0.215	0.645	C	1	Y5
		0.000	13.707	0.585	0.063	0.870	X3		
0.000	132.817	0.000	8.441	0.401	0.071	0.596	X3	2	
		0.000	7.179	0.341	0.058	0.415	X1		
0.000	94.931	0.000	7.525	0.362	0.072	0.539	X3	3	
		0.000	5.698	0.283	0.061	0.345	X1		
		0.001	3.385	0.158	0.054	0.183	X2		
0.000	222.874	0.000	14.929	0.617	0.060	0.901	X3	1	Y6
0.000	156.993	0.000	11.103	0.476	0.063	0.694	X3	2	
		0.000	7.535	0.323	0.049	0.367	X2		
0.000	118.936	0.000	8.418	0.384	0.067	0.561	X3	3	
		0.000	5.659	0.250	0.050	0.284	X2		
		0.000	4.834	0.228	0.056	0.273	X1		

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على برمجية SPSS V24.

بعد التأكد من خطأ الفرضيات الفرعية سالفة الذكر، نقوم باستخدام أسلوب الانحدار الخطي المتعدد لاختبار الفرضية الرئيسية المشار إليها سابقا، وذلك اعتمادا على الأسلوب التدريجي خاصة وأنه من الجدول رقم (3-28) تبين أن المتغيرات المستقلة معنوية، وتعتمد هذه الاستراتيجية على إدخال المتغيرات المستقلة للنموذج واحدا تلو الآخر.

1. بالنسبة للمتغير التابع (Y1)

- من خلال الجدول رقم (3-28)، نلاحظ أن قيمة الاختبار T قدرت بـ 17.500 بمستوى دلالة 0.000 وهو أقل من مستوى الدلالة المعتمد (0.05) مما يسمح لنا بإدخال المتغير المستقل (X2) ليصبح النموذج معنوي بقيمة F البالغة 106.451 والدالة إحصائيا بـ 0.000، كما يبين النموذج رقم (1) أنه في حالة تغير بعد عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق بوحدة واحدة فإن ذلك سيؤدي إلى تغير الضغوط والدوافع للمؤسسات محل الدراسة بـ 47.7 %.
- بعد الانتهاء من النموذج الأول، تأتي المرحلة الثانية المتمثلة في إدخال المتغير المستقل الثالث (X3) والمتمثل في العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني، وذلك في ظل ثبات المتغير المستقل الثاني، ومن الجدول رقم (3-28) نلاحظ أن قيمة اختبار T بلغت 5.498 بمستوى معنوية 0.000 وهي أقل من مستوى الدلالة المعتمد (0.05) مما يعني أن هذا المتغير معنوي، وبالتالي يقبل إدخاله إلى النموذج.
- لنصل إلى النموذج الثالث المقترح والأخير، والمتمثل في إدخال المتغير المستقل الأول ألا وهو العوامل المتعلقة بالشخص المراجع ومكتبه وذلك في ظل ثبات المتغيرين المستقلين الثاني والثالث، ومن الجدول رقم (3-28) نلاحظ أن قيمة اختبار T بلغت 2.930 بمستوى معنوية 0.015 وهي أقل من مستوى الدلالة المعتمد عليه في دراستنا (0.05) مما يعني أن هذا المتغير معنوي. وعليه يقبل إدخاله إلى النموذج، ومن ثم قبول النموذج (3) أفضل من النموذجين (1) و(2) لأنه ثبت معنويته بوجود ثلاثة متغيرات، وبالتالي يعتبر النموذج (3) أفضل نموذج، وعليه سوف يتم اختباره.

وبالتالي يعتبر النموذج (3) أفضل نموذج، وعليه سوف يتم اختباره:

- يعتبر معامل التحديد على أن 30.4 % يفسرها نموذج الانحدار الخطي المتعدد، كما تبرز أيضا معنوية النموذج من خلال اختبار F التي قدرت بـ 52.305 بمستوى معنوية 0.000 وهي أقل من 0.05، وهو ما يؤكد على رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة التي تقر بأن نموذج الانحدار المتعدد معنوي وذو دلالة إحصائية.
- من خلال حسابنا للقيمة D.W (1.81) تبين لنا أنه لا توجد مشكلة الارتباط الذاتي للأخطاء العشوائية لأن القيمة تنتمي لمنطقة القبول (ما بين 1.38 و2.62).

- **اختبار التعدد الخطي**: من النتائج لمتحصل عليها باستخدام برمجية SPSS وجدنا أن قيم اختبار معامل تباين التضخم VIF لجميع المتغيرات تقل عن 10، كما أن قيم اختبار درجة التساهل Tolerance أكبر من 0.05، ويعد هذا مؤشرا على عدم وجود ارتباط عال بين المتغيرات المستقلة.
- تم تمثيل قيم Y على المحور الأفقي والبواقي المعيارية على المحور الرأسي ومن الشكل الناتج نجد أن النموذج لا يعاني من مشكلة عدم تجانس تباين الخطأ العشوائي، كما هو موضح في الشكل رقم (3-12):

الشكل رقم (3-12): اختبار تجانس التباين لبعد الضغوط والدوافع

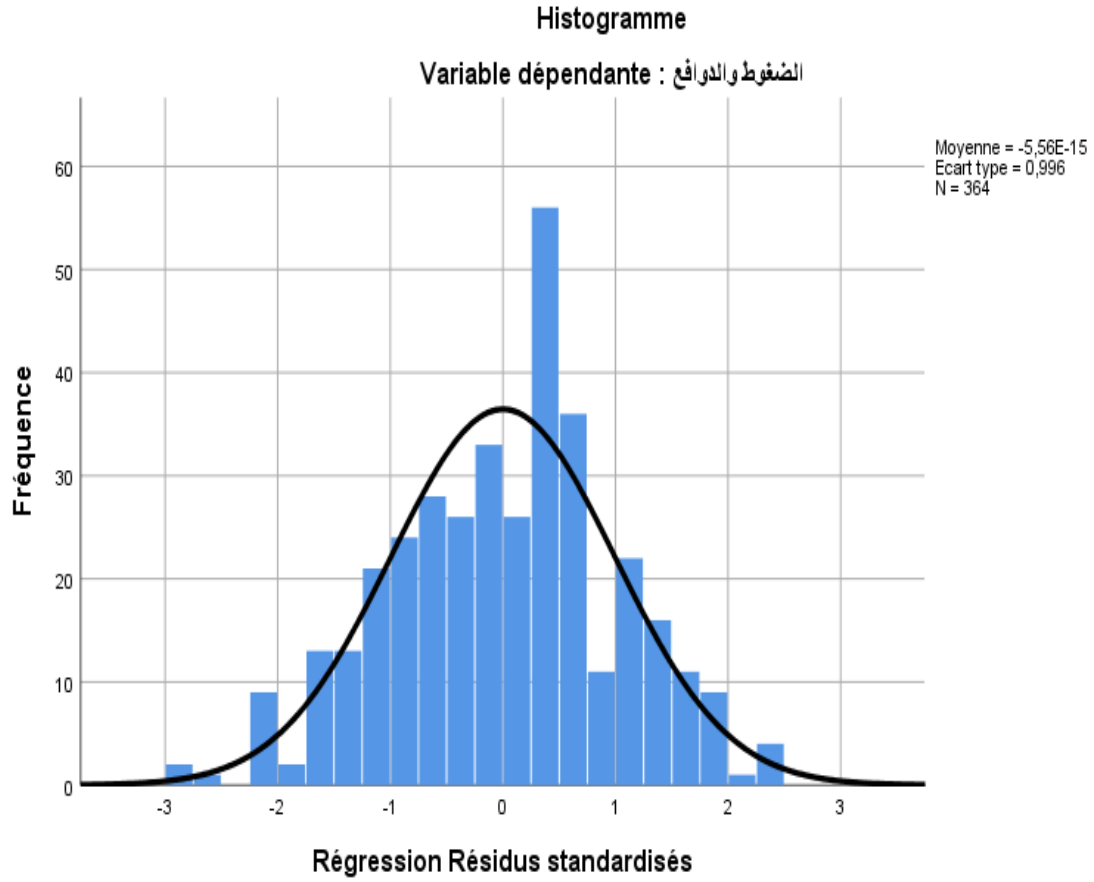

المصدر: مخرجات برنامج spss v24

- للتحقق من التوزيع الطبيعي للأخطاء يتم تمثيل القيم الاحتمالية لتراكمية للأخطاء على المحور الأفقي والقيم التراكمية المتوقعة للأخطاء على المحور الرأسي، والناتج أن معظم النقاط تتجمع تقريبا بمحاذاة الخط المستقيم الذي يمثل معادلة الاتجاه العام للتوزيع الطبيعي للأخطاء العشوائية في النموذج، مما يشر إلى أن البواقي تتوزع طبيعيا بمتوسط يساوي الصفر، وذلك كما هو موضح في الشكل رقم (3-13):

الشكل رقم (3-13): اختبار التوزيع الطبيعي للأخطاء لبعد الضغوط والدوافع

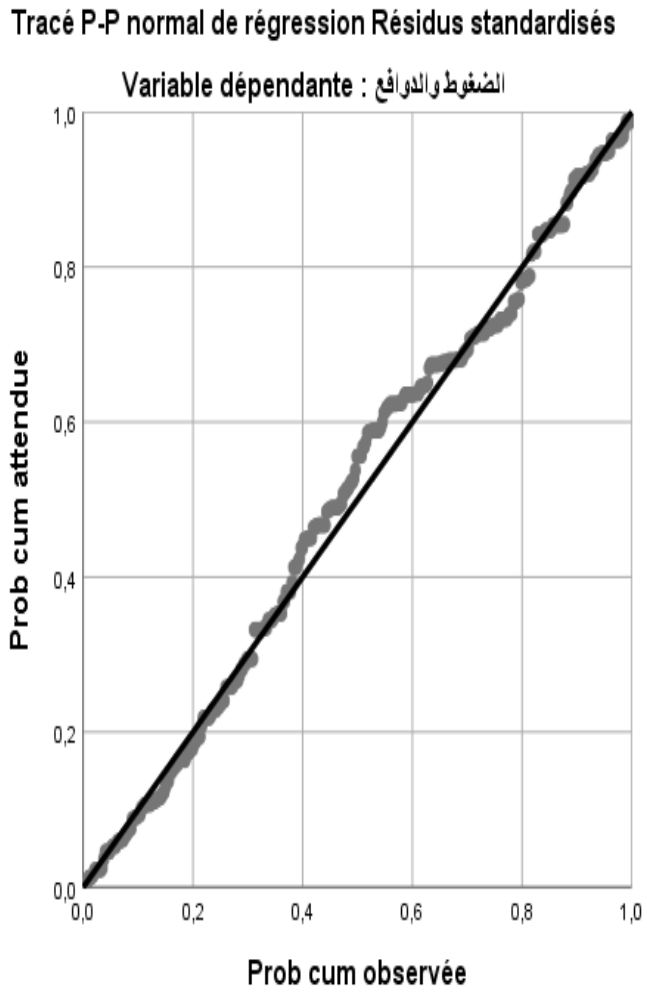

المصدر: مخرجات برنامج spss v24

بعدما تحققنا من اختبارات جودة النموذج والتي تبين أنها محققة، يقودنا هذا إلى قبول النموذج المفسر لأثر أبعاد العوامل المؤثرة على التدقيق المحاسبي على الضغوط والدوافع عند الأفراد عينة الدراسة عند مستوى الدلالة .0.05

2. بالنسبة للمتغير التابع (Y2)

- من خلال الجدول رقم (3-28)، نلاحظ أن قيمة الاختبار T قدرت بـ 9.650 بمستوى دلالة 0.000 وهو أقل من مستوى الدلالة المعتمد (0.05) مما يسمح لنا بإدخال المتغير المستقل الأول (X1) ليصبح النموذج معنوي بقيمة F البالغة 135.399 والدالة إحصائيا بـ 0.000، كما يبين النموذج رقم (1) أنه في حالة تغير بعد عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق بوحدة واحدة فإن ذلك سيؤدي إلى تغير الفرص للمؤسسات محل الدراسة بـ 52.2 %.

- بعد الانتهاء من النموذج الأول، تأتي المرحلة الثانية المتمثلة في إدخال المتغير المستقل الثاني (X2) والمتمثل في العوامل المتعلقة بالمؤسسة محل التدقيق وذلك في ظل ثبات المتغير المستقل الأول (العوامل المتعلقة بالشخص المراجع ومكتبه)، ومن الجدول رقم (3-28) نلاحظ أن قيمة اختبار T بلغت 5.334 بمستوى معنوية 0.000 وهي أقل من مستوى الدلالة المعتمد (0.05) مما يعني أن هذا المتغير معنوي، وبالتالي يقبل إدخاله إلى النموذج.
- لنصل إلى النموذج الثالث المقترح والأخير، والمتمثل في إدخال المتغير المستقل الثالث ألا وهو العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني وذلك في ظل ثبات المتغيرين المستقلين الأول والثاني، ومن الجدول رقم (3-28)، نلاحظ أن قيمة اختبار T بلغت 3.431 بمستوى معنوية 0.015 وهي أقل من مستوى الدلالة المعتمد عليه في دراستنا (0.05) مما يعني أن هذا المتغير معنوي. وعليه يقبل إدخاله إلى النموذج، ومن ثم قبول النموذج (3) أفضل من النموذجين (1) و(2) لأنه ثبت معنويته بوجود ثلاثة متغيرات، وبالتالي يعتبر النموذج (3) أفضل نموذج، وعليه سوف يتم اختباره.

  وبالتالي يعتبر النموذج (3) أفضل نموذج، وعليه سوف يتم اختباره:
- يعتبر معامل التحديد على أن 34.7 % يفسرها نموذج الانحدار الخطي المتعدد، كما تبرز أيضا معنوية النموذج من خلال اختبار F التي قدرت بـ 63.698 بمستوى معنوية 0.000 وهي أقل من 0.05، وهو ما يؤكد على رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة التي تقر بأن نموذج الانحدار المتعدد معنوي وذو دلالة إحصائية.
- من خلال حسابنا للقيمة D.W (2.073) تبين لنا أنه لا توجد مشكلة الارتباط الذاتي للأخطاء العشوائية لأن القيمة تنتمي لمنطقة القبول (ما بين 1.38 و2.62).
- **اختبار التعدد الخطي**: من النتائج لمتحصل عليها باستخدام برمجية SPSS وجدنا أن قيم اختبار معامل تباين التضخم VIF لجميع المتغيرات تقل عن 10، كما أن قيم اختبار درجة التساهل Tolerance أكبر من 0.05، ويعد هذا مؤشرا على عدم وجود ارتباط عال بين المتغيرات المستقلة.
- تم تمثيل قيم Y على المحور الأفقي والبواقي المعيارية على المحور الرأسي ومن الشكل الناتج نجد أن النموذج لا يعاني من مشكلة عدم تجانس تباين الخطأ العشوائي، كما هو موضح في الشكل رقم (3-14):

الشكل رقم (3-14): اختبار تجانس التباين لبعد الفرص

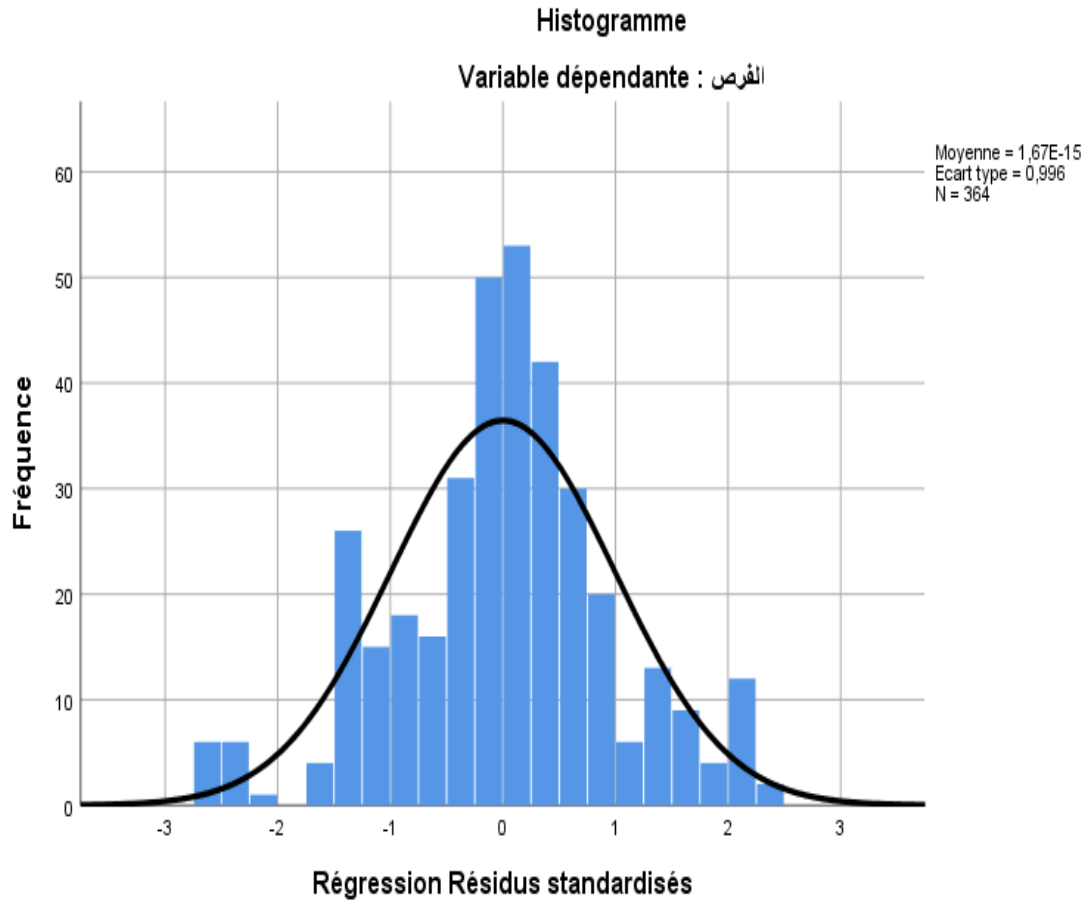

المصدر: مخرجات برنامج spss v24

- للتحقق من التوزيع الطبيعي للأخطاء يتم تمثيل القيم الاحتمالية لتراكمية للأخطاء على المحور الأفقي والقيم التراكمية المتوقعة للأخطاء على المحور الرأسي، والناتج أن معظم النقاط تتجمع تقريبا بمحاذاة الخط المستقيم الذي يمثل معادلة الاتجاه العام للتوزيع الطبيعي للأخطاء العشوائية في النموذج، مما يشر إلى أن البواقي تتوزع طبيعيا بمتوسط يساوي الصفر، وذلك كما هو موضح في الشكل رقم (3-15):

الشكل رقم (3-15): اختبار التوزيع الطبيعي للأخطاء لبعد الفرص

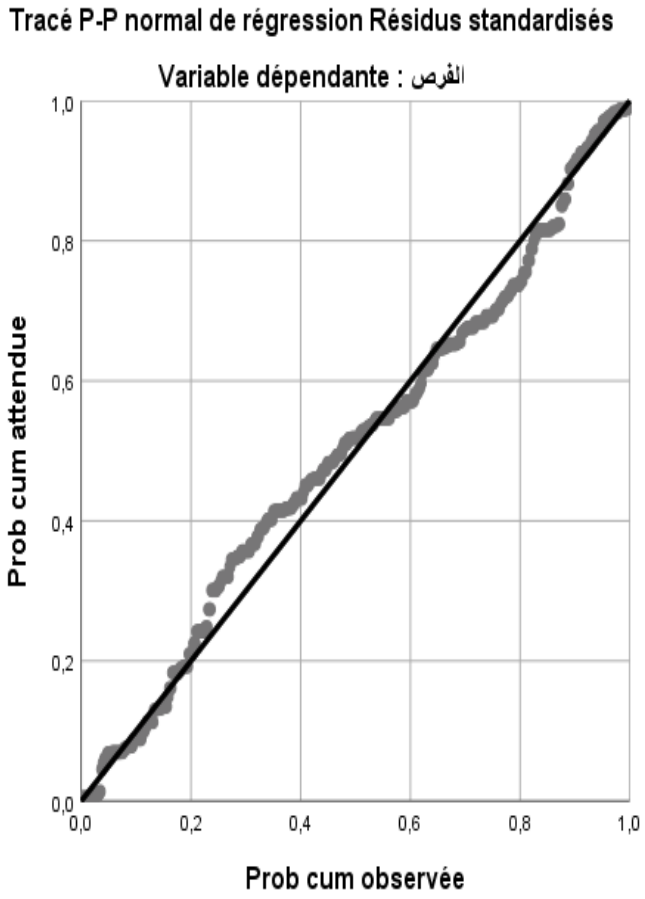

المصدر: مخرجات برنامج spss v24

بعدما تحققنا من اختبارات جودة النموذج والتي تبين أنها محققة، يقودنا هذا إلى قبول النموذج المفسر لأثر أبعاد العوامل المؤثرة على التدقيق المحاسبي على الفرص عند الأفراد عينة الدراسة عند مستوى الدلالة 0.05.

3. بالنسبة للمتغير التابع (Y3)

- من خلال الجدول رقم (3-28)، نلاحظ أن قيمة الاختبار T قدرت بـ 4.481 بمستوى دلالة 0.000 وهو أقل من مستوى الدلالة المعتمد (0.05) مما يسمح لنا بإدخال المتغير المستقل (X3) ليصبح النموذج معنوي بقيمة F البالغة 133.894 والدالة إحصائيا بـ 0.000، كما يبين النموذج رقم (1) أنه في حالة تغير بعد العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني بوحدة واحدة فإن ذلك سيؤدي إلى تغير القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي للمؤسسات محل الدراسة بـ 52 %.
- بعد الانتهاء من النموذج الأول، تأتي المرحلة الثانية المتمثلة في إدخال المتغير المستقل الثاني (X2) والمتمثل في العوامل المتعلقة بالمؤسسة محل التدقيق وذلك في ظل ثبات المتغير المستقل الثالث (العوامل الأخرى المتعلقة

بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني)، ومن الجدول رقم (3-28) نلاحظ أن قيمة اختبار T بلغت 6.441 بمستوى معنوية 0.000 وهي أقل من مستوى الدلالة المعتمد (0.05)، كما يبين النموذج رقم (2) أنه في حالة تغير بعد العوامل المتعلقة بالمؤسسة محل التدقيق سيؤدي ذلك إلى تغير القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي للمؤسسات محل الدراسة بـ 58.8 %.

- لنصل إلى النموذج الثالث المقترح والأخير، والمتمثل في إدخال المتغير المستقل الأول ألا وهو عوامل متعلقة بالشخص المراجع ومكتبه وذلك في ظل ثبات المتغيرين المستقلين الثاني والثالث، ومن الجدول رقم (3-28)، نلاحظ أن قيمة اختبار T بلغت 2.474 بمستوى معنوية 0.014 وهي أقل من مستوى الدلالة المعتمد عليه في دراستنا (0.05) مما يعني أن هذا المتغير معنوي. وعليه يقبل إدخاله إلى النموذج، ومن ثم قبول النموذج (3) أفضل من النموذجين (1) و(2) لأنه ثبت معنويته بوجود ثلاثة متغيرات، وبالتالي يعتبر النموذج (3) أفضل نموذج، وعليه سوف يتم اختباره.
- يعتبر معامل التحديد على أن 35.6 % يفسرها نموذج الانحدار الخطي المتعدد، كما تبرز أيضا معنوية النموذج من خلال اختبار F التي قدرت بـ 66.392 بمستوى معنوية 0.000 وهي أقل من 0.05، وهو ما يؤكد على رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة التي تقر بأن نموذج الانحدار المتعدد معنوي وذو دلالة إحصائية.
- من خلال حسابنا للقيمة D.W (1.855) تبين لنا أنه لا توجد مشكلة الارتباط الذاتي للأخطاء العشوائية لأن القيمة تنتمي لمنطقة القبول (ما بين 1.38 و2.62).
- **اختبار التعدد الخطي**: من النتائج لمتحصل عليها باستخدام برمجية SPSS وجدنا أن قيم اختبار معامل تباين التضخم VIF لجميع المتغيرات تقل عن 10، كما أن قيم اختبار درجة التساهل Tolerance أكبر من 0.05، ويعد هذا مؤشرا على عدم وجود ارتباط عال بين المتغيرات المستقلة.
- تم تمثيل قيم Y على المحور الأفقي والبواقي المعيارية على المحور الرأسي ومن الشكل الناتج نجد أن النموذج لا يعاني من مشكلة عدم تجانس تباين الخطأ العشوائي، كما هو موضح في الشكل رقم (3-16):

الشكل رقم (3-16): اختبار تجانس التباين لبعد القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي

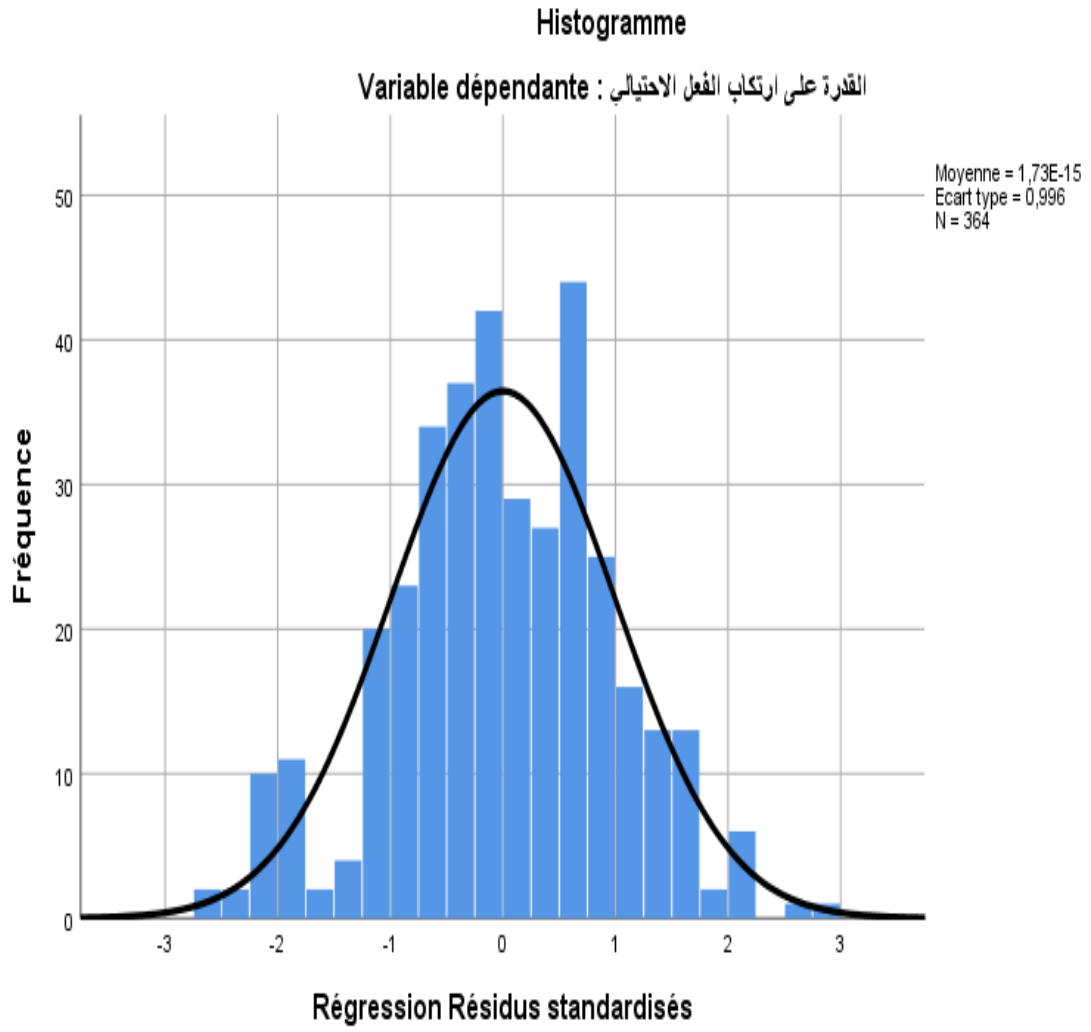

المصدر: مخرجات برنامج spss v24

- للتحقق من التوزيع الطبيعي للأخطاء يتم تمثيل القيم الاحتمالية لتراكمية للأخطاء على المحور الأفقي والقيم التراكمية المتوقعة للأخطاء على المحور الرأسي، والناتج أن معظم النقاط تتجمع تقريبا بمحاذاة الخط المستقيم الذي يمثل معادلة الاتجاه العام للتوزيع الطبيعي للأخطاء العشوائية في النموذج، مما يشر إلى أن البواقي تتوزع طبيعيا بمتوسط يساوي الصفر، وذلك كما هو موضح في الشكل رقم (3-17):

الشكل رقم (3-17): اختبار التوزيع الطبيعي للأخطاء لبعد القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي

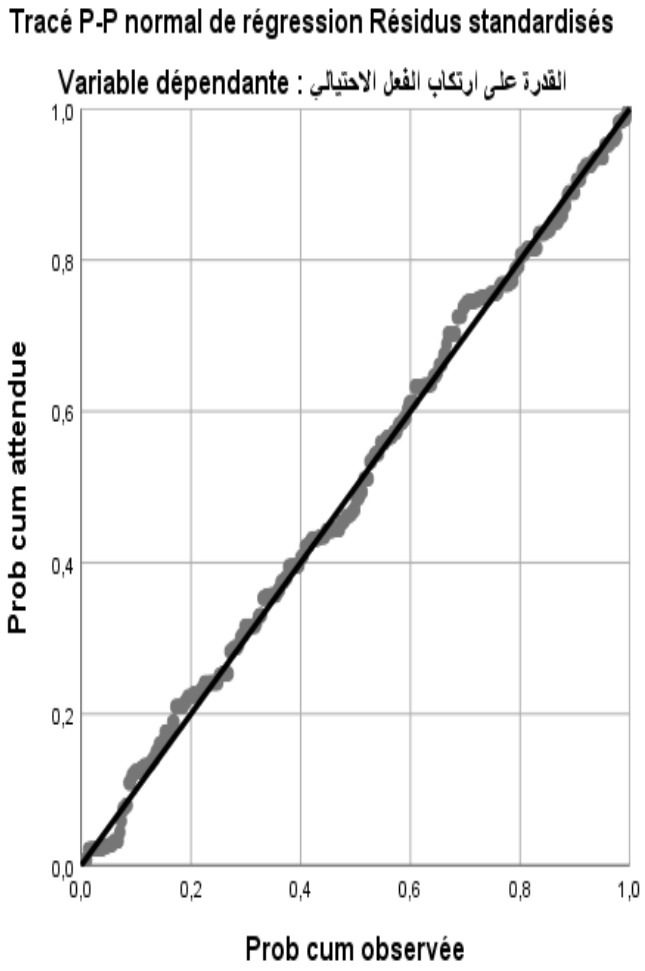

المصدر: مخرجات برنامج spss v24

بعد ما تحققنا من اختبارات جودة النموذج والتي تبين أنها محققة، يقودنا هذا إلى قبول النموذج المفسر لأثر أبعاد التدقيق المحاسبي على القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي عند الأفراد عينة الدراسة عند مستوى الدلالة 0.05.

4. بالنسبة للمتغير التابع (Y4)

- من خلال الجدول رقم (3-28)، نلاحظ أن قيمة الاختبار T قدرت بـ 13.866بمستوى دلالة 0.000 وهو أقل من مستوى الدلالة المعتمد (0.05) مما يسمح لنا بإدخال المتغير المستقل (X1) ليصبح النموذج معنوي بقيمة F البالغة 79.426 والدالة إحصائيا بـ 0.000، كما يبين النموذج رقم (1) أنه في حالة تغير بعد العوامل المتعلقة بالشخص المراجع ومكتبه بوحدة واحدة فإن ذلك سيؤدي إلى تغير القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي للمؤسسات محل الدراسة بـ 42.4 %.

- بعد الانتهاء من النموذج الأول، تأتي المرحلة الثانية المتمثلة في إدخال المتغير المستقل الثاني (X2) والمتمثل في العوامل المتعلقة بالمؤسسة محل التدقيق وذلك في ظل ثبات المتغير المستقل الأول (بعد العوامل المتعلقة بالشخص المراجع ومكتبه)، ومن الجدول رقم (3-28) نلاحظ أن قيمة اختبار T بلغت 3.673 بمستوى معنوية 0.000 وهي أقل من مستوى الدلالة المعتمد (0.05)، كما يبين النموذج رقم (2) أنه في حالة تغير بعد العوامل المتعلقة بالمؤسسة محل التدقيق سيؤدي ذلك إلى تغير القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي للمؤسسات محل الدراسة بـ 45.8 %.
- لنصل إلى النموذج الثالث المقترح والأخير، والمتمثل في إدخال المتغير المستقل الثالث ألا وهو العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني وذلك في ظل ثبات المتغيرين المستقلين الأول والثاني، ومن الجدول رقم (3-28) نلاحظ أن قيمة اختبار T بلغت 1.994 بمستوى معنوية 0.047 وهي أقل من مستوى الدلالة المعتمد عليه في دراستنا (0.05) مما يعني أن هذا المتغير معنوي. وعليه يقبل إدخاله إلى النموذج، ومن ثم قبول النموذج (3) أفضل من النموذجين (1) و(2) لأنه ثبت معنويته بوجود ثلاثة متغيرات، وبالتالي يعتبر النموذج (3) أفضل نموذج، وعليه سوف يتم اختباره.

وبالتالي يعتبر النموذج (3) أفضل نموذج، وعليه سوف يتم اختباره:

- يعتبر معامل التحديد على أن 21.8% يفسرها نموذج الانحدار الخطي المتعدد، كما تبرز أيضا معنوية النموذج من خلال اختبار F التي قدرت بـ 33.474 بمستوى معنوية 0.000 وهي أقل من 0.05، وهو ما يؤكد على رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة التي تقر بأن نموذج الانحدار المتعدد معنوي وذو دلالة إحصائية.
- من خلال حسابنا للقيمة D.W (2.063) تبين لنا أنه لا توجد مشكلة الارتباط الذاتي للأخطاء العشوائية لأن القيمة تنتمي لمنطقة القبول (ما بين 1.38 و2.62).
- **اختبار التعدد الخطي**: من النتائج لمتحصل عليها باستخدام برمجية SPSS وجدنا أن قيم اختبار معامل تباين التضخم VIF لجميع المتغيرات تقل عن 10، كما أن قيم اختبار درجة التساهل Tolerance أكبر من 0.05، ويعد هذا مؤشرا على عدم وجود ارتباط عال بين المتغيرات المستقلة.
- تم تمثيل قيم Y على المحور الأفقي والبواقي المعيارية على المحور الرأسي ومن الشكل الناتج نجد أن النموذج لا يعاني من مشكلة عدم تجانس تباين الخطأ العشوائي، كما هو موضح في الشكل رقم (3-18):

الشكل رقم (3-18): اختبار تجانس التباين لبعد القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي

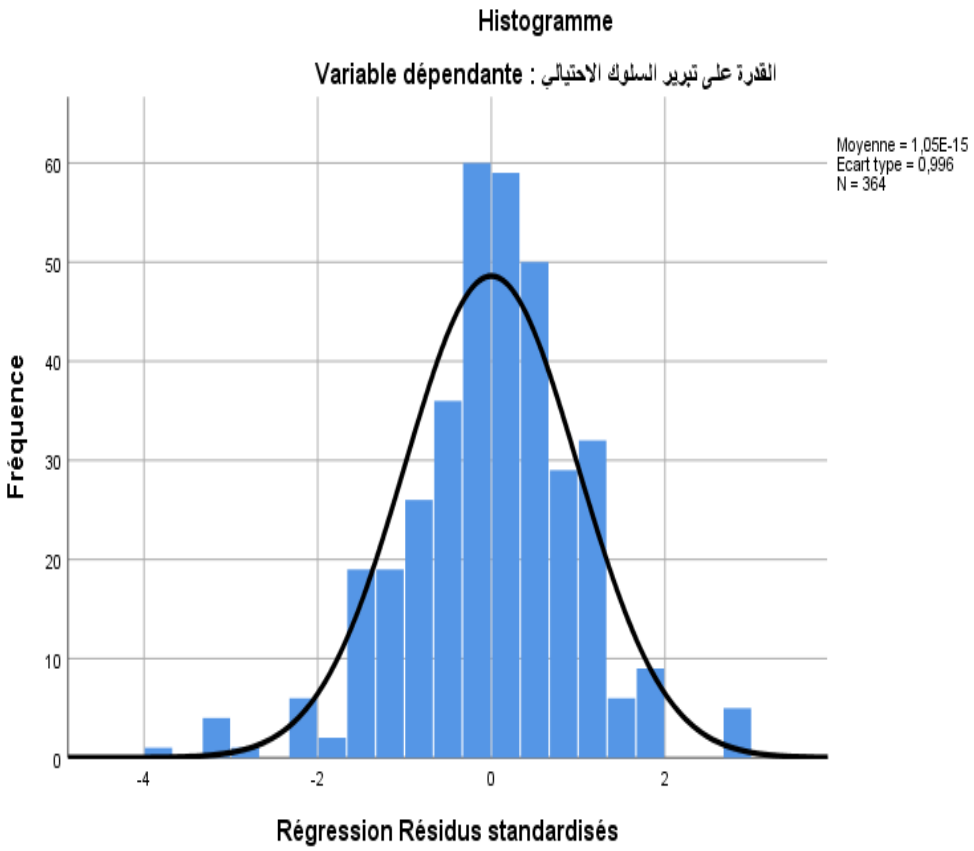

المصدر: مخرجات برنامج spss v24

- للتحقق من التوزيع الطبيعي للأخطاء يتم تمثيل القيم الاحتمالية لتراكمية للأخطاء على المحور الأفقي والقيم التراكمية المتوقعة للأخطاء على المحور الرأسي، والناتج أن معظم النقاط تتجمع تقريبا بمحاذاة الخط المستقيم الذي يمثل معادلة الاتجاه العام للتوزيع الطبيعي للأخطاء العشوائية في النموذج، مما يشر إلى أن البواقي تتوزع طبيعيا بمتوسط يساوي الصفر، وذلك كما هو موضح في الشكل رقم (3-19):

الشكل رقم (3–19): اختبار التوزيع الطبيعي للأخطاء لبعد القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي

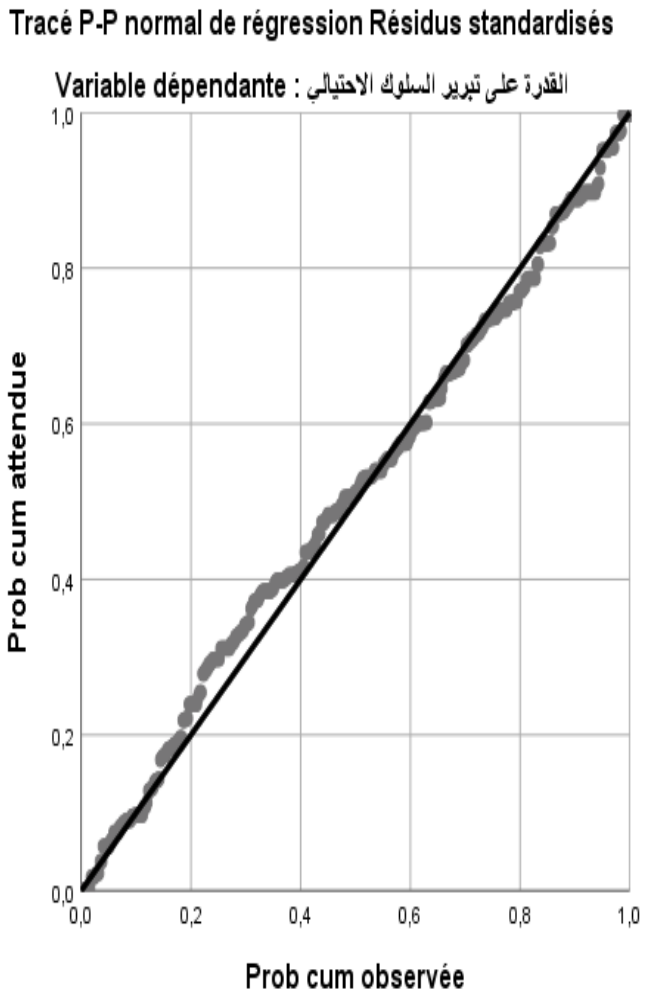

المصدر: مخرجات برنامج spss v24

بعد ما تحققنا من اختبارات جودة النموذج والتي تبين أنها محققة، يقودنا هذا إلى قبول النموذج المفسر لأثر أبعاد التدقيق المحاسبي على القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي عند الأفراد عينة الدراسة عند مستوى الدلالة .0.05

5. بالنسبة للمتغير التابع (Y5)

- من خلال الجدول رقم (3-28)، نلاحظ أن قيمة الاختبار T قدرت بـ 3.009بمستوى دلالة 0.003 وهو أقل من مستوى الدلالة المعتمد (0.05) مما يسمح لنا بإدخال المتغير المستقل (X3) ليصبح النموذج معنوي بقيمة F البالغة 187.876 ولدالة إحصائيا بـ 0.000، كما يبين النموذج رقم (1) أنه في حالة تغير بعد العوامل المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني بوحدة واحدة فإن ذلك سيؤدي إلى تغير غياب الجانب الأخلاقي والديني للمؤسسات محل الدراسة بـ 58.5 %.

- بعد الانتهاء من النموذج الأول، تأتي المرحلة الثانية المتمثلة في إدخال المتغير المستقل الأول (X1) والمتمثل في العوامل المتعلقة بالشخص المراجع ومكتبه وذلك في ظل ثبات المتغير المستقل الثالث، ومن الجدول رقم (3-28) نلاحظ أن قيمة اختبار T بلغت 7.179 بمستوى معنوية 0.000 وهي أقل من مستوى الدلالة المعتمد (0.05)، كما يبين النموذج رقم (2) أنه في حالة تغير بعد العوامل المتعلقة بالشخص المراجع ومكتبه سيؤدي ذلك إلى تغير غياب الجانب الأخلاقي والديني للمؤسسات محل الدراسة بـ 65.1 %.
- لنصل إلى النموذج الثالث المقترح والأخير، والمتمثل في إدخال المتغير المستقل الثاني ألا وهو عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق وذلك في ظل ثبات المتغيرين المستقلين الأول والثالث، ومن الجدول رقم (3-28) نلاحظ أن قيمة اختبار T بلغت 3.385 بمستوى معنوية 0.001 وهي أقل من مستوى الدلالة المعتمد عليه في دراستنا (0.05) مما يعني أن هذا المتغير معنوي. وعليه يقبل إدخاله إلى النموذج، ومن ثم قبول النموذج (3) أفضل من النموذجين (1) و(2) لأنه ثبت معنويته بوجود ثلاثة متغيرات، وبالتالي يعتبر النموذج (3) أفضل نموذج، وعليه سوف يتم اختباره.
- يعتبر معامل التحديد على أن 44.2 % يفسرها نموذج الانحدار الخطي المتعدد، كما تبرز أيضا معنوية النموذج من خلال اختبار F التي قدرت بـ 94.931 بمستوى معنوية 0.000 وهي أقل من 0.05، وهو ما يؤكد على رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة التي تقر بأن نموذج الانحدار المتعدد معنوي وذو دلالة إحصائية.
- من خلال حسابنا للقيمة D.W (1.696) تبين لنا أنه لا توجد مشكلة الارتباط الذاتي للأخطاء العشوائية لأن القيمة تنتمي لمنطقة القبول (ما بين 1.38 و2.62).
- **اختبار التعدد الخطي**: من النتائج لمتحصل عليها باستخدام برمجية SPSS وجدنا أن قيم اختبار معامل تباين التضخم VIF لجميع المتغيرات تقل عن 10، كما أن قيم اختبار درجة التساهل Tolerance أكبر من 0.05، ويعد هذا مؤشرا على عدم وجود ارتباط عال بين المتغيرات المستقلة.
- تم تمثيل قيم Y على المحور الأفقي والبواقي المعيارية على المحور الرأسي ومن الشكل الناتج نجد أن النموذج لا يعاني من مشكلة عدم تجانس تباين الخطأ العشوائي، كما هو موضح في الشكل رقم (3-20):

الشكل رقم (3–20): اختبار تجانس التباين لبعد غياب الجانب الأخلاقي والديني

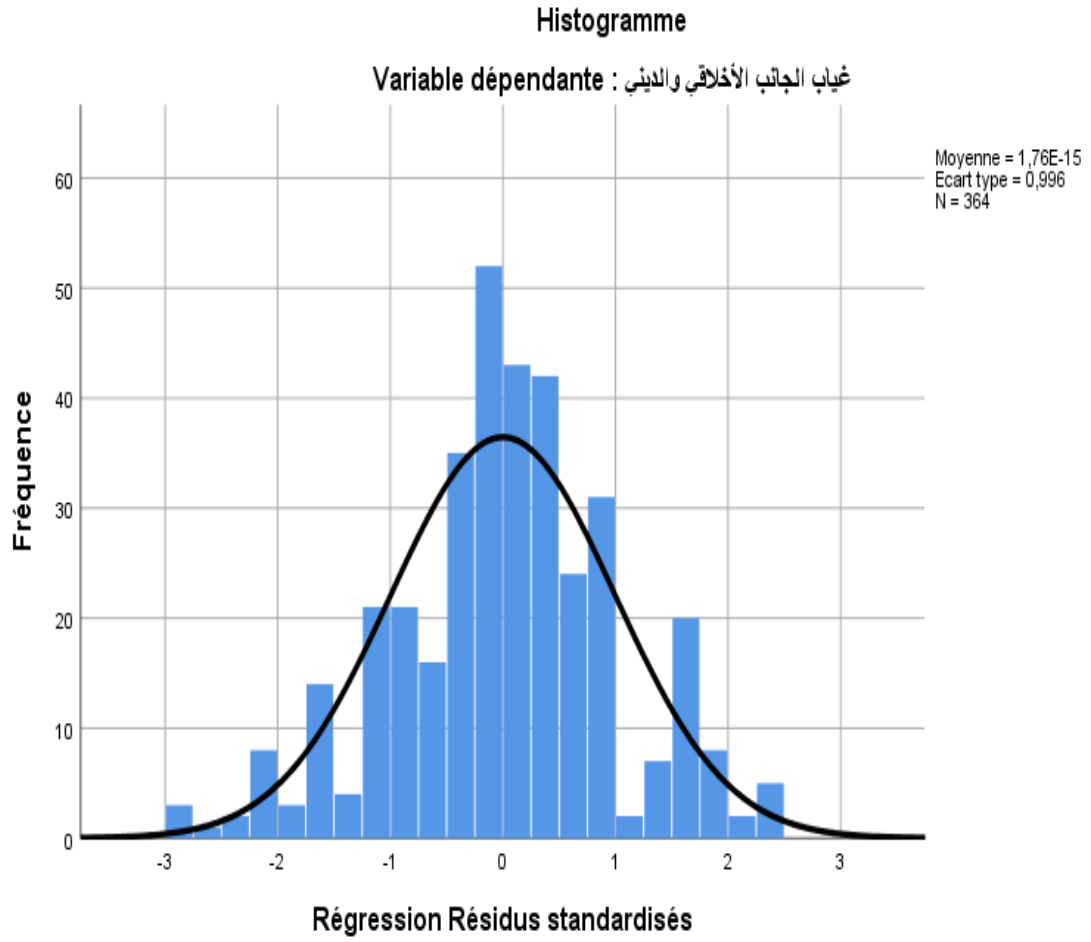

المصدر: مخرجات برنامج spss v24

- للتحقق من التوزيع الطبيعي للأخطاء يتم تمثيل القيم الاحتمالية لتراكمية للأخطاء على المحور الأفقي والقيم التراكمية المتوقعة للأخطاء على المحور الرأسي، والناتج أن معظم النقاط تتجمع تقريبا بمحاذاة الخط المستقيم الذي يمثل معادلة الاتجاه العام للتوزيع الطبيعي للأخطاء العشوائية في النموذج، مما يشر إلى أن البواقي تتوزع طبيعيا بمتوسط يساوي الصفر، وذلك كما هو موضح في الشكل رقم (3-21):

الشكل رقم (3–21): اختبار التوزيع الطبيعي للأخطاء لبعد غياب الجانب الأخلاقي والديني

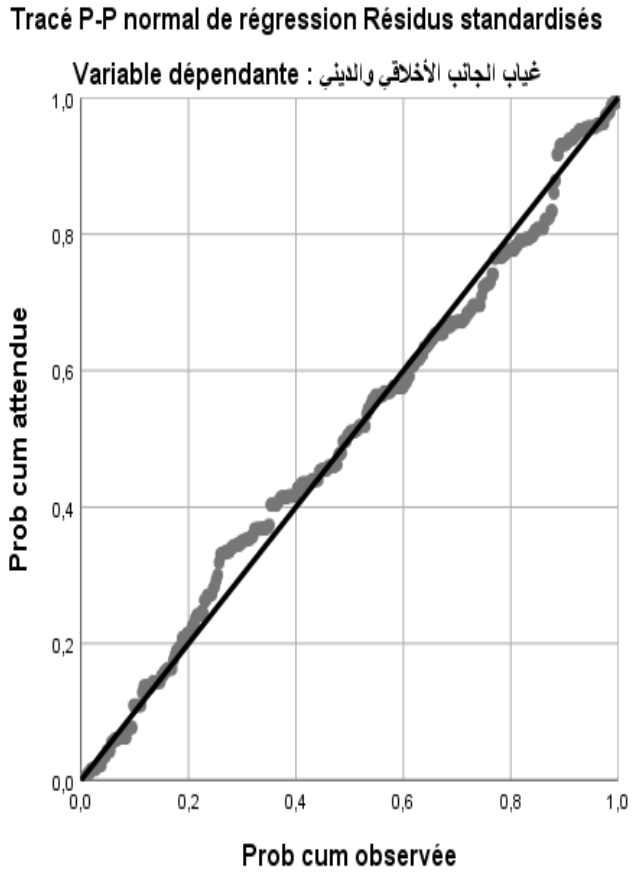

المصدر: مخرجات برنامج spss v24

بعد ما تحققنا من اختبارات جودة النموذج والتي تبين أنها محققة، يقودنا هذا إلى قبول النموذج المفسر لأثر أبعاد التدقيق المحاسبي على القدرة على غياب الجانب الأخلاقي والديني عند الأفراد عينة الدراسة عند مستوى الدلالة 0.05.

6. بالنسبة للمتغير التابع (Y6)

- من خلال الجدول رقم (3-28)، نلاحظ أن قيمة الاختبار T قدرت بـ 2.763 بمستوى دلالة 0.006 وهو أقل من مستوى الدلالة المعتمد (0.05) مما يسمح لنا بإدخال المتغير المستقل الثالث (X3) ليصبح النموذج معنوي بقيمة F البالغة 222.874 والدالة إحصائيا بـ 0.000، كما يبين النموذج رقم (1) أنه في حالة تغير بعد العوامل المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني بوحدة واحدة فإن ذلك سيؤدي إلى تغير فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي محل الدراسة بـ 61.7 %.

- بعد الانتهاء من النموذج الأول، تأتي المرحلة الثانية المتمثلة في إدخال المتغير المستقل الثالث (X2) والمتمثل في العوامل المتعلقة بالمؤسسة محل التدقيق وذلك في ظل ثبات المتغير المستقل الثالث، ومن الجدول رقم (3-28) نلاحظ أن قيمة اختبار T بلغت 7.535 بمستوى معنوية 0.000 وهي أقل من مستوى الدلالة المعتمد (0.05)، كما يبين النموذج رقم (2) أنه في حالة تغير بعد العوامل المتعلقة بالمؤسسة محل التدقيق سيؤدي ذلك إلى تغير فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي للمؤسسات محل الدراسة بـ 68.2 %.
- لنصل إلى النموذج الثالث المقترح والأخير، والمتمثل في إدخال المتغير المستقل الأول ألا وهو عوامل متعلقة بالشخص المراجع ومكتبه وذلك في ظل ثبات المتغيرين المستقلين الثاني والثالث، ومن الجدول رقم ()، نلاحظ أن قيمة اختبار T بلغت 4.834 بمستوى معنوية 0.000 وهي أقل من مستوى الدلالة المعتمد عليه في دراستنا (0.05) مما يعني أن هذا المتغير معنوي. وعليه يقبل إدخاله إلى النموذج، ومن ثم قبول النموذج (3) أفضل من النموذجين (1) و(2) لأنه ثبت معنويته بوجود ثلاثة متغيرات، وبالتالي يعتبر النموذج (3) أفضل نموذج، وعليه سوف يتم اختباره.
- يعتبر معامل التحديد على أن 49.8 % يفسرها نموذج الانحدار الخطي المتعدد، كما تبرز أيضا معنوية النموذج من خلال اختبار F التي قدرت بـ 118.936 بمستوى معنوية 0.000 وهي أقل من 0.05، وهو ما يؤكد على رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة التي تقر بأن نموذج الانحدار المتعدد معنوي وذو دلالة إحصائية.
- من خلال حسابنا للقيمة D.W (1.715) تبين لنا أنه لا توجد مشكلة الارتباط الذاتي للأخطاء العشوائية لأن القيمة تنتمي لمنطقة القبول (ما بين 1.38 و2.62).
- **اختبار التعدد الخطي**: من النتائج لمتحصل عليها باستخدام برمجية SPSS وجدنا أن قيم اختبار معامل تباين التضخم VIF لجميع المتغيرات تقل عن 10، كما أن قيم اختبار درجة التساهل Tolerance أكبر من 0.05، ويعد هذا مؤشرا على عدم وجود ارتباط عال بين المتغيرات المستقلة.
- تم تمثيل قيم Y على المحور الأفقي والبواقي المعيارية على المحور الرأسي ومن الشكل الناتج نجد أن النموذج لا يعاني من مشكلة عدم تجانس تباين الخطأ العشوائي، كما هو موضح في الشكل رقم (3-22):

الشكل رقم (3-22): اختبار تجانس التباين لبعد عدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي

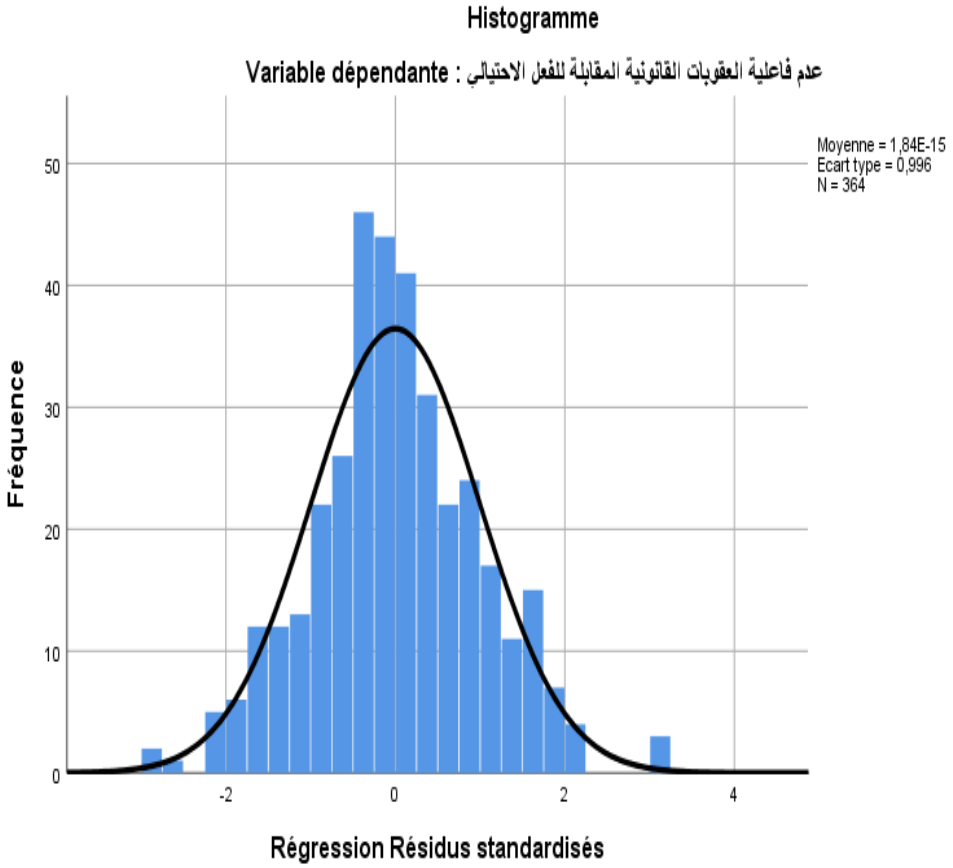

المصدر: مخرجات برنامج spss v24

- للتحقق من التوزيع الطبيعي للأخطاء يتم تمثيل القيم الاحتمالية لتراكمية للأخطاء على المحور الأفقي والقيم التراكمية المتوقعة للأخطاء على المحور الرأسي، والناتج أن معظم النقاط تتجمع تقريبا بمحاذاة الخط المستقيم الذي يمثل معادلة الاتجاه العام للتوزيع الطبيعي للأخطاء العشوائية في النموذج، مما يشر إلى أن البواقي تتوزع طبيعيا بمتوسط يساوي الصفر، وذلك كما هو موضح في الشكل رقم (3-23):

الشكل رقم (3–23): اختبار التوزيع الطبيعي للأخطاء لبعد عدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي

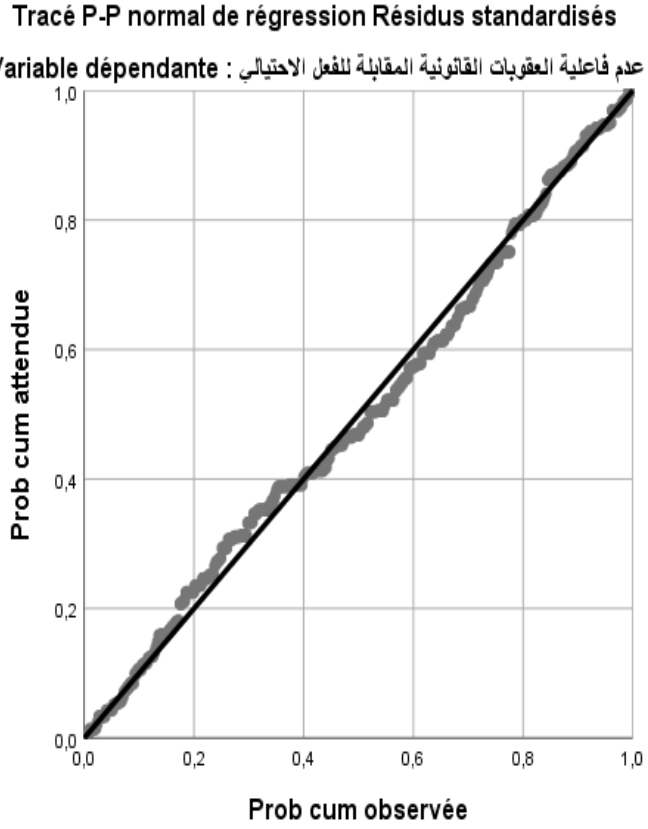

المصدر: مخرجات برمجية SPSS 25.

بعد ما تحققنا من اختبارات جودة النموذج والتي تبين أنها محققة، يقودنا هذا إلى قبول النموذج المفسر لأثر أبعاد التدقيق المحاسبي على القدرة على عدم فعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي عند الأفراد عينة الدراسة عند مستوى الدلالة 0.05.

خاتمة الفصل الثالث:

تطرق الباحث في هذا الفصل من الأطروحة إلى عرض نتائج الدراسة الميدانية المتوصل إليها، وذلك أولا من خلال تحليل وتفسير عبارات الاستبيان ثم اختبار فرضيات الدراسة، بحيث توصل الباحث إلى تحقيق كل فرضيات الدراسة الإحدى عشر، وبالتالي خلصنا إلى النموذج الأمثل لاختبار المتغير المستقل المتمثل في فعالية التدقيق المحاسبي بعناصره الثلاث التي تبناها الباحث كنموذج للدراسة الميدانية والمتمثلة في: العوامل المتعلقة بشخص المراجع ومكتبه، عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق، بالإضافة إلى عوامل الإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني.

وفي نفس السياق قام الباحث باختبار أثر محددات المتغير التابع المتمثل في الغش والتي استنبطها بالاعتماد على نظرية معين الغش (Fraud Diamond Theory) للعالمين (Wolfe & Hermanson) بأبعادها الأربعة المتمثلة في: الضغوط أو الحافز للانخراط في الاحتيال، توفر فرصة الاحتيال، القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي، وأخيرا القدرة على ارتكاب الغش. ثم قام الباحث في دراسته بإضافة عاملين أخرين بغرض تطوير نظرية الغش واللذين تمثلا في: ضعف العقوبات القانونية وغياب الوازع الديني والأخلاقي. وقد تمثلت النتائج الأساسية للدراسة التطبيقية فيما يلي:

- لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $0.05 \geq \alpha$ في توجهات آراء عينة الدراسة نحو كل من التدقيق المحاسبي، الغش والتلاعب المحاسبي تعزى إلى المتغيرات الشخصية المتمثلة في: جهة العمل، سنوات الخبرة، المؤهل العلمي وعدد العاملين بالمكتب"؛
- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $0.05 \geq \alpha$ في توجهات آراء عينة لدراسة لكل بعد من أبعاد التدقيق المحاسبي على الغش والتلاعب المحاسبي"؛
- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 لفعالية التدقيق المحاسبي بأبعاده (عوامل متعلقة بالشخص المراجع ومكتبه، عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق وبعد العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني) على كل بعد من أبعاد متغير الغش والتلاعب المحاسبي (الضغوط والدوافع، الفرص، القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي، القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي، غياب الجانب الأخلاقي والديني وعدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة.

الخـــاتـمـة العـــامة

الخاتمة العامة

1. توطئة:

في خاتمة هذه الدراسة يتم إستهداف عرض أهم النتائج التي تم التوصل إليها بشقيها النظري والتطبيقي والإجابة على تساؤلات البحث، بما فيها الإضافة والمساهمة العلمية للباحث في محاولة منه صياغة محددات لزيادة فعالية عملية التدقيق المحاسبي في الجزائر عن طريق استشارة المهنيين المتخصصين من خبراء محاسبين ومحافظي الحسابات، ففي سبيل تحقيق هدف الدراسة قام الباحث في الجانب النظري من الدراسة باستعراض المفاهيم الأساسية التي رأى الباحث ضرورة الوقوف عليها والتي تخدم موضوع الدراسة، كما تطرق الباحث إلى دراسات سابقة مختلفة ذات الصلة بالموضوع، وقد تعددت بين الدراسات العربية والدراسات الأجنبية، كما اختلفت هذه الدراسات في تناولها لمتغيرات الدراسة، فمنها دراسات اشتركت مع موضوعنا في تناولها للمتغير التابع الخاص بالبحث، ومنها من تناولت المتغير المستقل ومنها من عالجت المتغيرين معا.

ومن أجل اختبار فروض البحث قام الباحث بتصميم استبيان من أجل جمع المعلومات الخاصة واللاّزمة للموضوع وتحليلها، وتم اختيار عينة الدراسة متمثلة في مجموعة من الخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات، وبذلك تم صياغة الدراسة التطبيقية التي انتهت بتحليل نتائجها والخروج بمجموعة من التوصيات والاقتراحات، كما لا يفوتنا في هذه الخاتمة ذكر جوانب القصور في البحث وتبريرها، أملا في استغلال ثغرات البحث أو نقائصه في رؤية لمزيد من الأفكار التي تعذر على الباحث إدراجها، وذلك بغية أن يأخذ بها باحثون آخرون لمعالجتها وتبنيها كجزء من آفاق الدراسة.

2. النتائج النظرية:

- عدم اتفاق أغلب الدراسات السابقة والإصدارات المهنية على طريقة قياس موحدة لفعالية التدقيق المحاسبي، فالبعض اعتمد على مؤشرات الأدوات والتقنيات التي تمكن المراجع من اكتشاف عملية الغش مثل الشك المهني، تبادل المعلومات، اعتماد الإجراءات التحليلية ...إلخ، بينما قام آخرون بقياسها باستعمال معايير التدقيق الدولية والمحاسبية، أما البعض الآخر فاستعمل نظريات علم النفس مثل الإدراك والذاكرة المستقبلية؛
- تضاربت مفاهيم الفعالية واتسمت بالغموض والتباين، لكن بصفة عامة اتفق أغلب الباحثين على أنه يمكن اعتبار فعالية التدقيق بأنها مدى قدرة المراجع على تحقيق أهداف عملية التدقيق؛
- تنشأ عملية الغش والتلاعب لتحقيق أهداف القائمين على الإدارة وذلك لإظهار نتائج نشاط الشركة بشكل مخالف لواقعها عن طريق التلاعب في بياناتها؛

- تعدد الأساليب التي يتبعها القائمون بالإدارة بغرض الغش والتلاعب في التقارير المالية، وكثرة المشاكل المحاسبية والخسائر المتعلقة بها تلزم المراجع من التطوير من قدراته ودراسة كافة أساليب الغش ليتمكن من اكتشافها ومنع تكرارها في المستقبل؛
- اتفقت غالبية الدراسات والإصدارات المهنية على أنه يمكن قياس الغش باستعمال مؤشرات نظرية مثلث الغش المتمثلة في الضغوط/الدوافع، الفرص، والقدرة على تبرير السلوك الاحتيالي، بالإضافة إلى نظرية معين الغش التي أضافت المؤشر الرابع المتمثل في القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي؛

3. نتائج اختبار الفرضيات:

- قبول الفرضية الفرعية الأولى التي تنص على عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \geq 0.05$ في توجهات آراء عينة الدراسة نحو **العوامل المؤثرة على فعالية التدقيق المحاسبي** تعزى إلى المتغيرات الشخصية المتمثلة في: **جهة العمل، سنوات الخبرة، المؤهل العلمي وعدد العاملين بالمكتب**، وهذا على عكس بعض الدراسات السابقة التي تبناها الباحث مثل دراسة (مبسوط، 2016) التي لم تنتبه إلى احتمال وجود فروقات بين أراء العينة تعزى العوامل الشخصية، ويعتقد الباحث أن التوافق وعدم وجود فروقات يرجع إلى أن مهنة التدقيق المحاسبي في الجزائر هي مهنة قانونية، بمعنى أن شروط ممارستها مضبوطة وموحدة بالتشريع الجزائري، وبالتالي فإنه من البديهي أن تتوافق العينة حول المحددات والأبعاد التي تبناها الباحث على الرغم من وجود اختلافات في سنوات الخبرة والمؤهل العلمي وعدد العاملين بالمكتب هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن الأبعاد التي تبناها الباحث لقياس فعالية التدقيق المحاسبي هي مؤشرات واقعية ومستنبطة من الأصول النظرية لمهنة التدقيق المحاسبي؛
- قبول الفرضية الفرعية الثانية التي تنص على عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية $\alpha \geq 0.05$ في توجهات آراء عينة الدراسة نحو **الغش والتلاعب المحاسبي** تعزى إلى المتغيرات الشخصية المتمثلة في: **جهة العمل، سنوات الخبرة، المؤهل العلمي وعدد العاملين بالمكتب**، وهذا على عكس بعض الدراسات السابقة التي تبناها الباحث مثل (Rasha Kassem, 2016)، (Ashley, 2016)، (Simon, 2008)، حيث أن أغلب أفراد العينة التي استعملتها هاته الدراسات يعملون لصالح شركات التدقيق الأربعة الكبار، ويبدوا أن هاته الدراسات قد اختارت التركيز على هاته الفئة بسبب عامل الخبرة والمعارف الكبيرة التي يتميز بها المراجعون الذين يعملون بمكاتب التدقيق الكبيرة، ويعتقد الباحث أن عدم ووجد فروق بدراسته تفسر بأن أفراد العينة تنظر إلى الغش والتلاعب من وجهة قانونية ومهنية محضة، وبالتالي فإن اختلاف

اراء العينة ليس السبب فيه المتغيرات الشخصية، بل يعزى إلى تقديراتهم حول خطورة الأخطاء الجوهرية وفق النصوص القانونية، وبالتالي فإن الباحث يحاول من خلال ذلك توحيد حكم المراجع حول احتمال وجود الغش بغض النظر إلى المتغيرات الشخصية.

- يوجد أثر للمتغيرات المستقلة (**العوامل المتعلقة بشخص المراجع ومكتبه، العوامل المتعلقة بالمؤسسة محل التدقيق وكذلك بعد العوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني**) على المتغير التابع والمتمثل في **الغش والتلاعب**، الأمر الذي يؤكد صحة الفرضيات الفرعية الخاصة بهاته الفرضية الرئيسية، ويتضح لنا وجود علاقة ارتباط وتأثير موجبة بين فعالية التدقيق والغش، وتتوافق هاته النتيجة بطريقة غير مباشرة مع بعض الدراسات السابقة مثل (سامح، 2008)، (ياسمين مجدي 2018)، (Simon, 2008)، ويعتقد الباحث إن زيادة فعالية التدقيق تسمح للمراجع باكتشاف المزيد من عمليات الغش والتلاعب في المؤسسة والتي كانت موجودة أصلا، وبالتالي فليس المقصود هنا أن فعالية التدقيق تزيد من عمليات الغش، بل تزيد في اكتشاف العمليات الاحتيالية التي كانت موجودة أصلا، وبعد عمليات تدقيق متكررة تتميز بالفعالية التي سيتم من خلالها اكتشاف أكبر قدر ممكن من الغش والاحتيال ستقل قدرة المحتالين على ارتكاب السلوك الاحتيالي نتيجة لقدرة المراجع في اكتشافها وبالتالي منع تكرارها في المستقبل والحد منها؛
- وجود أثر للمتغيرات المستقلة (العوامل المتعلقة بشخص المراجع ومكتبه، عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق والعوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني) على المتغير التابع الفرعي (الضغوط والدوافع)، الأمر الذي ينفي الفرضية الفرعية الأولى: "لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 لكل بعد من أبعاد التدقيق المحاسبي على الضغوط والدوافع"، ولا تتوافق هاته النتيجة مع الكثير من الدراسات السابقة مثل تقرير The Centre for Audit Quality، (عمر الحارس، 2014)، (Wolfe & Hermanson, 2004) ...إلخ، ويرجع السبب في ذلك لأن هاته الدراسات لم تقم بربط أبعاد نظرية الغش بالعناصر المحتملة لفعالية التدقيق، وحسب نتائج الدراسة الحالية توجد علاقة ارتباط وتأثير إيجابية بين عناصر الفعالية والضغوط والدوافع، وليس المقصود هنا أن فعالية الغش تزيد من الضغوط والدوافع، بل يقصد الباحث أن فعالية التدقيق تزيد في اكتشاف هذه الضغوط والدوافع والتي كانت موجودة أصلا، وحسب هذا التصور فإن عمليات التدقيق الفعالة تكتشف أكبر قدر من الدوافع والضغوط التي كانت سببا مباشر في حدوث عمليات الاحتيال، وكلما زاد المراجع من اكتشاف هاته الحالات فإنه يحمي أصول المؤسسة من التعرض للغش، وبعد عمليات تدقيق متكررة تتميز بالفعالية التي سيتم من خلالها اكتشاف أكبر قدر ممكن من الضغوط

والدوافع المسببة للغش والاحتيال ستقل قدرة المحتالين على ارتكاب السلوك الاحتيالي نتيجة لقدرة المراجع في معالجة تلك النقاط وبالتالي منع تكرارها في المستقبل والحد منها؛

- وجود أثر للمتغيرات المستقلة (**العوامل المتعلقة بالشخص المراجع ومكتبه، عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق والعوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني**) على المتغير التابع (**الفرص**)، الأمر الذي ينفي الفرضية الفرعية الأولى: "لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 لكل بعد من أبعاد التدقيق المحاسبي على الفرص"، وبالتالي فهناك علاقة تأثير موجبة لعوامل فعالية التدقيق المحاسبي على تضييق الفرصة التي يستغلها المحتال لارتكاب عمليات الغش والتلاعب، وتتوافق هاته النتيجة مع عدة دراسات مثل (Lokman & Sharma, 2018 ،Abdullahi & Mansor, 2015)، النتائج التجريبية للاستطلاع الذي أجرته شركة PWC في عام 2011، نتائج استطلاع شركة KPMG، وحسب نتائج الدراسة الحالية توجد علاقة ارتباط وتأثير إيجابية بين عناصر الفعالية والفرص، وليس المقصود هنا أن فعالية التدقيق تزيد من فرص الغش بل تزيد في اكتشاف هذه الفرص التي كانت موجودة فعلا، وبعد عمليات تدقيق متكررة تتميز بالفعالية التي سيتم من خلالها اكتشاف أكبر قدر ممكن من فرص الغش، ستقل قدرة المحتالين في إيجاد فرص أخرى لارتكاب السلوك الاحتيالي نتيجة لقدرة المراجع في معالجة نقاط الضعف في أنظمة الرقابة التي كانت تمثل فرصة لارتكاب السلوك الاحتيالي، وبالتالي فإن فعالية التدقيق المحاسبي ستساهم في سد الثغرات السابقة والتي كانت تشكل فرصة لارتكاب الغش، وهو ما سيؤدي بالضرورة إلى تخفيف المنابع التي تجعل المحتال متلهف لارتكاب الغش ومحاربة حدوثه عن طريق جعل تلك الفرص غير حقيقية بمعالجة الثغرات التي كانت سببا في حدوثها؛
- وجود أثر للمتغيرات المستقلة (العوامل المتعلقة بالشخص المراجع ومكتبه، عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق والعوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني) على المتغير التابع (القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي)، الأمر الذي ينفي الفرضية الفرعية الأولى: "لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 لكل بعد من أبعاد التدقيق المحاسبي على القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي"، وبالتالي فهناك علاقة وتأثير إيجابية بين عوامل الفعالية وقدرة المحتال على ارتكاب عمليات الغش والتلاعب، وتتوافق هاته النتيجة مع الكثير من الدراسات مثل (Abdullahi & Mansor, ،Wolfe & Hermanson, 2004 2015 ...إلخ، حيث يعتقد الباحث أن زيادة فعالية التدقيق تسمح للمراجع بالتعرف أكثر على قدرة المحتالين على ارتكاب الغش والتلاعب في المؤسسة، هذه القدرات التي كانت موجودة أصلا، وبالتالي فليس المقصود

هنا أن فعالية التدقيق تزيد من قدرة المحتال على ارتكاب الغش، بل تزيد من قدرة المراجع للتعرف أكثر على قدرة المحتال لارتكاب سلوك غير قانوني، وبعد عمليات تدقيق متكررة تتميز بالفعالية التي سيتم من خلالها التعرف أكثر على قدرة المحتالين في ارتكاب الغش، سيقوم المراجع مع الجمعية العامة وكافة الجهات المنوطة مباشرة بنتائج تقرير المراجعة بمعالجة تلك النقاط السلبية للقضاء أو التخفيض من قدرة المحتال على ارتكاب الغش والتلاعب مستقبلا؛

- وجود أثر للمتغيرات المستقلة (العوامل المتعلقة بالشخص المراجع ومكتبه، عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق والعوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني) على المتغير التابع (القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي)، الأمر الذي ينفي الفرضية الفرعية الأولى: "لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 لكل بعد من أبعاد التدقيق المحاسبي على القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي"، وبالتالي فهناك علاقة ارتباط وتأثير إيجابية بين عوامل الفعالية وقدرة المحتال على تبرير سلوك الغش، وتتوافق هاته النتيجة بطريقة غير مباشرة مع العديد من الدراسات السابقة مثل: تقرير The Centre for Audit Quality الخاص بالإبلاغ عن الغش، (عمر الحارس، 2014)، (Wolfe & Hermanson, 2004)، (Azem, 2018، Baten, 2018) ... إلخ، ويعتقد الباحث أنه من المهم الاعتراف بأن مرتكبي عمليات الاحتيال في بعض الأحيان لا يعتبرون أفعالهم غير أخلاقية، بعبارة أخرى القدرة على التبرير تسمح للمحتال برؤية أفعاله الغير شرعية على أنها مقبولة، فإذا كان الشخص لا يستطيع تبرير التصرفات غير الأخلاقية فمن غير المرجح أن يقوم بعمليات غش وتلاعب، وبالرغم من ذلك قد يبرر المحتال تصرفاته بطرق مختلفة ومثال ذلك: (أنا فقط أقترض، الشركة تستطيع تحمل أفعالي، أنا أستحق مكافأة أو علاوة لكني لم أحصل عليها، الجميع يزداد ثراء فلماذا لا أفعل، الأمر ليس بتلك الخطورة)، بالإضافة إلى ما سبق فعدم اكتشاف عمليات الاحتيال السابقة قد يجعل المحتال يمتلك الشجاعة للاحتيال نتيجة قدرته على تبرير سلوكه، لذلك فإن المراجعة المحاسبية الفعالة تزيد من قدرة المراجع لكشف قدرات المحتالين على التبرير، وبالتالي تنفي التبريرات الغير قانونية التي من المحتمل أن يقدمها المحتال للتغطية على سلوكه الغير شرعي؛
- وجود أثر للمتغيرات المستقلة (العوامل المتعلقة بالشخص المراجع ومكتبه، عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق والعوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني) على المتغير التابع (غياب الجانب الأخلاقي والديني)، الأمر الذي ينفي الفرضية الفرعية الأولى: "لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 لكل بعد من أبعاد التدقيق المحاسبي على غياب الجانب الأخلاقي والديني"، وبالتالي فهناك علاقة إرتباط وتأثير

إيجابية بين عوامل الفعالية غياب الجانب الأخلاقي الديني، ويعتقد الباحث أن الأخلاق السوية للإنسان تلعب دور كبير في نبذ السلوك الاحتيالي سواء كان عند المراجع أو القائمين بالإدارة، وبالتالي فإن التدقيق المحاسبي لا يمكن أن يكون كافيا لوحده في محاربة الغش، لذلك يعتقد الباحث أن التزام المراجع بأخلاقية المهنة، والتزام القائمين بالإدارة بأخلاقيات وأهداف المؤسسة، كلاهما يساهمان بشكل كبير في محاربة ظاهرة الغش عن طريق تفعيل الجانب النفسي والضمير الإنساني، ووفق هاته الرؤية فإن المؤسسات والشركات التي تهتم بتطوير الجانب النفسي لعمالها ومراقبة سلوكياتهم ستستفيد من كفاءاتهم بدون أن تتعرض لعمليات تحايل، وهنا يعتقد الباحث انه يجب على هاته المؤسسات وضع برامج تعليمية نفسية حتى تنمي الجانب الأخلاقي للعمال، وبالاعتماد على نتائج هاته الفرضية يمكن تفسيرها في اتجاهين، الاتجاه الأول يعتقد فيه الباحث انه يجب على المراجع وضع اختبارات نفسية حتى يتكشف شخصيات العمال والأشخاص الذين يريد مراقبة أعمالهم بغرض الحصول على مؤشرات على سوء أخلاقهم، وبالتالي فهي تمكنه من التنبؤ باحتمال وجود أعمال احتيالية، أما الاتجاه الثاني فيعتقد الباحث فيه أن المراجع يمكنه الحد من الأخلاق السلبية للقائمين بالإدارة والتي كانت سببا في ارتكاب الغش، حيث وفق هاته الرؤية يمكن أن يلعب المراجع دورا بارزا في تنبيه الملاك لوجود مؤشرات سلبية في أخلاق الموظفين بصفة عامة، حتى يتمكنوا من وضع البرامج التي من المحتمل أن تحسن من أخلاقيات العمل، وبالتالي فإن فعالية التدقيق تزيد من اكتشاف المؤشرات التي تدل على غياب الجانب الأخلاقي والديني؛

- وجود أثر للمتغيرات المستقلة (العوامل المتعلقة بالشخص المراجع ومكتبه، عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق والعوامل الأخرى المتعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني) على المتغير التابع (عدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي)، الأمر الذي ينفي الفرضية الفرعية الأولى: "لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05 لكل بعد من أبعاد التدقيق المحاسبي على عدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي"، وبالتالي فهناك علاقة ارتباط وتأثير إيجابية بين فعالية التدقيق وعدم فاعلية العقوبات القانونية، وتتوافق هاته النتيجة بطريقة غير مباشرة مع دراسة (Azem, 2018) التي نصت على أن السبب الأساسي الذي جعل المحتال يمتلك الشجاعة للاحتيال يرجع إلى حقيقة أن صاحب العمل السابق لم يتخذ أي إجراء قانوني ضده، ويعتقد الباحث أن المراجعة المحاسبية الفعالة ستبين بدقة حجم المخالفات والخسائر الناتجة عن الفعل الاحتيالي لتوصيف التهمة بدقة على الشخص المحتال، وبالتالي سيتمكن المشرع الجزائري أو الجمعية العامة من معرفة حجم الخطورة التي تتعرض لها أصول المؤسسة، لذلك فكلما زادت فعالية التدقيق سيتمكن المراجع من اكتشاف المزيد من الأفعال الاحتيالية الناتجة عن عدم فاعلية العقوبات القانونية.

4. التوصيات:

4-1. بالنسبة للمنظمات المهنية ووزارة المالية:

- تفعيل وتشديد القوانين الخاصة بتعيين وعزل المراجع الخارجي عن طريق الجمعية العامة والمحكمة بغرض زيادة درجة استقلاليته عن مجلس الإدارة وحمايته من أي ضغوط، مع تشديد العقوبات أكثر في حالة إبرام عقد المراجعة بشكل مخالف للتشريعات المعمول بها خصوصا المنصوص عليها في المواد 64 و65 من القانون 01/10، والمادة 715 مكرر من الأمر 59/75 من القانون التجاري؛
- ضرورة تفعيل المسؤولية المهنية لمراجع الحسابات سوآءا نحو العميل أو الأطراف الأخرى، بالإضافة إلى وضع إجراءات تأديبية وجنائية أكثر شدة للقائمين على إدارة الشركات الذين تثبت إدانتهم في عمليات الغش؛
- تكثيف البرامج والدورات المهنية المتخصصة في إطار التدريب المهني المستمر لتدريب المراجعين الخارجيين على مختلف أساليب الغش، بالإضافة إلى النماذج المفسرة للتلاعب مثل نظريات الغش والنماذج الرياضية الأكثر استخداما لكشف التلاعب في القوائم المالية؛
- وضع إطار قانوني للمراجعة المشتركة في الجزائر يضبط المسؤوليات الحقوق والواجبات للمراجع الشريك والعميل عن طريق ابتكار آليات قانونية تحدد حقوق وواجبات وحدود الفحص عند كل طرف من أطراف عملية المراجعة، بالإضافة إلى ضرورة إدخال مراجعة النظير كأسلوب ابتكاري في تطوير المراجعة المشتركة؛
- إصدار إطار قانوني يسمح للخبير القضائي بتقديم خدمات استشارية للمراجع الخارجي خارج إطار المحكمة خصوصا في القضايا المعقدة، والتي تستدعي خبرة كبيرة في جمع الأدلة عن طريق التحقيق مثل: تدقيق المؤسسات العمومية ذات الطابع الاقتصادي، وذلك لأنهم أكثر خبرة ودقة في أعمالهم ويتمتعون بحس المسؤولية في إبداء رأيهم، بالإضافة إلى استقلاليتهم المهنية مقارنة بالخبراء الأخرين؛

4-2. بالنسبة للقائمين بالإدارة وجمعية الملاك:

- ربط منحة التشجيع (Partie variable de salaire) بمحددات مختلفة محاسبية وغير محاسبية مثل: البيانات غير مالية، مدى تقدم إنجاز المشاريع ...إلخ، حيث في غالب الأحيان يلجأ مسيرو المؤسسات إلى التحريف المحاسبي لإظهار أن المؤسسة تحقق نتائج إيجابية عن طريق تعظيم الإيرادات، ويرجع السبب الرئيسي لتعظيم الإيرادات إلى ارتباط منحة التشجيع غالبا بالنتيجة المحققة أو بتحصيل الحقوق وحسابات الزبائن؛

- الابتعاد عن الأهداف التعجيزية التي يلجأ إليها الملاك سواء ما تعلقت بالنتيجة أو بأهداف المؤسسة الاجتماعية والاقتصادية والتنافسية ...إلخ، وفي غالب الأحيان تكون سببا مباشرا في حدوث ظاهرة التلاعب، وبالتالي ينصح الباحث بمعقولية الطرح عن طريق مقارنة الأهداف المطلوبة بالإمكانيات المتوفرة؛
- تحسين الوضع المالي والتحفيزات المادية التي يحصل عليها المسيرين لحمايتهم من الضغوطات المالية نتيجة الراتب غير الملائم، بمعنى أن الراتب المنخفض يخلق مخاطر احتيال أكبر مقارنة بالراتب المرتفع، خاصة إذا لم يتوافق الراتب مع المسؤولية والمهام التي يقوم بها الموظف أو المسؤول؛
- الابتعاد عن التحويلات غير المبررة و/أو تهميش الموظفين في قسم المحاسبة والتدقيق الداخلي وتقنية المعلومات ومختلف الإطارات التي من المحتمل أن تساهم في محاربة تعسف المسير في استعمال السلطة، وهنا ينصح الباحث أن تنتقل صلاحيات الموافقة النهائية لقرارات التحويل من المديريات الفرعية إلى مجلس الإدارة أو المديرية العامة؛
- تحسين أنظمة الرقابة الداخلية والاهتمام أكثر بوظيفة المحاسبية والتدقيق الداخلي عن طريق تعزيزها بالمزيد من الصلاحيات، وتكوين المورد البشري الذي يعمل بهاته المصالح، حيث يعتقد الباحث أن عمليات الغش قد تتزايد بشدة نتيجة عدم قيام هاته الوظائف بعمليات الرقابة الآلية واليومية لمختلف العمليات، وبالتالي فإن ذلك قد ينتج عنه قصور في تطبيق نظام الرقابة الداخلية أو عدم تطويره نتيجة عدم البحث في نقاط الضعف فيه؛
- تحويل مسؤولي الشركة بمختلف مستوياتهم وعدم بقائهم بنفس المنصب لمدة طويلة، ذلك لأن عمليات التحويل الآلية والمتكررة تخلق نوعا من الرقابة الذاتية بين المسؤولين المتعاقبين على نفس المنصب، وبالتالي فإن بقاء المسؤول بمنصبه لمدة طويلة قد يخلق فرصة لارتكاب عمليات احتيالية وإخفاءها عن طريق التضليل نتيجة تمتعه بالسلطة، وهذا ما قد يعجز المراجع عن اكتشافها وبالتالي ضياع أصول المؤسسة والملاك؛
- اعتماد مبدأ توزيع السلطات وفصل المهام في أنظمة الرقابة الداخلية وعدم حصرها في شخص المسير لوحده، ومن أمثلة توزيع المهام: تفويض الإمضاء أو تفويض السلطة، حيث يعتقد الباحث أن المسير لا يستطيع ارتكاب الغش إلا إذا كان يجمع تحت سلطته الكثير من الصلاحيات، وبالتالي فهو يملك القدرة في التأثير على الأخرين ليقوموا بمساعدته أو التستر عليه وعدم كشفه، وذلك إما بالضغط عليهم وتهديدهم أو عن طريق إغراءهم، وهنا ينصح الباحث أن تنتقل صلاحية المجالس التأديبية وقرارات التعيين للإطارات ورؤساء المصالح من الوحدات الفرعية إلى المديرية العامة، وذلك حتى نحمي هاته الإطارات من التعسف أو الضغوطات التي قد يتعرضوا لها من طرف مسؤول الوحدة الفرعية؛

- إتباع نظام الرقمنة في تعيين المسؤولين بالمناصب العليا، عن طريق وضع قاعدة بيانات وطنية تتوفر على السيرة الذاتية للإطارات والكفاءات التي ترغب بتقلد مناصب سامية في المؤسسات والشركات سوآءا في القطاع العام أو الخاص، وبالتالي تستطيع هاته الشركات تعيين مسيريها على أساس اختيار أحسن الكفاءات، وليس على أساس النظام التعيينات الحالي القائم على الولاءات والترشيحات من طرف مسؤولين سابقين؛
- العمل بنظام المصالحة المشروطة مع المتلاعبين الذين تم اكتشافهم مقابل إرجاع الحقوق و/أو الاستفادة من خبرتهم وكفاءتهم لمحاربة أعمال الغش في المستقبل، حيث يعتقد الباحث أن الموظف المحتال يتمتع بذكاء عالي جدا، وهذا هو السبب الذي جعله يخترق أنظمة الرقابة الداخلية وعمليات التحقيقات الأولية التي يقوم بها موظفو المحاسبة والتدقيق الداخلي، لذلك فمن الأحسن محاولة استرجاع تلك الأموال التي قام بنهبها والاستفادة من خبرته في **منصب استشاري وليس قيادي**، فقد تمكننا خبرته من اكتشاف نقاط الضعف في نظام الرقابة الداخلية، بالإضافة إلى أنه يمكننا من اكتشاف عمليات تحايل أخرى لم تكتشفها المؤسسة بعد؛
- الابتعاد عن إصدار الأوامر والقرارات غير الموثقة أو الشفوية وتوثيق جميع القرارات الإدارية، حيث يعتقد الباحث أن الأوامر الغير موثقة للإدارة العليا وعنصر الضغط والتهديدات التي قد يتعرض لها المسير تساهم بشدة في حدوث الغش، وقد يفسر ذلك بالخوف من المستقبل أو المشاكل التي قد تعترض المسير في حالة رفضه لأوامر الإدارة العليا، ويبدوا أن هذا المشكل منتشر بكثرة في بيئة الأعمال الجزائرية خصوصا في القطاع العام، **وينصح الباحث بوضع عقوبات إدارية مشددة لكل موظف أو مسؤول أصدر أو طبق تعليمات شفوية**؛
- وضع قنوات للاتصال الكترونية مباشرة مع الإدارة العليا للمؤسسة خاصة بمختلف شكاوى الموظفين الأقل درجة من المسير، حيث يعتقد الباحث أن هاته القنوات تمكن العمال بصفة عامة من استرداد حقوقهم، وبالتالي حماية المؤسسة من عمليات الغش ذات الطابع الانتقامي نتيجة إحساس الموظف بضياع حقوقه، حيث يرى الباحث أن المحتال يعتقد بأن الأموال التي قام باختلاسها كانت نصيبه العادل نظير الخدمات التي قدمها للشركة لفترة طويلة ولم يتحصل على مكافئات نظير ذلك؛
- يجب على كل شركة وضع نظام داخلي يقوم على أساس تحديد الصلاحيات، والعقوبات الإدارية الموافقة للمخالفات المحتملة لكل الموظفين بمختلف مستوياتهم سوءا التنفيذين أو المسيرين والإطارات السامية، حيث يعتقد الباحث أن ذلك يمنع محاولة المسؤولين بتبرير سلوكياتهم على انهم ضحية لضغط العمل وتلاعب بعض الموظفين وأنهم غير مسؤولين على كل أفعالهم، والعكس صحيح حيث يقوم الكثير من الموظفين بمخالفة التشريعات والأنظمة الداخلية للشركات بحجة ان المسؤول هو من سيمضي على القرارات؛

- وضع برنامج للتدقيق خاص بمراقبة أعمال الموظفين والمسيرين الذين يمتلكون مهارات عالية، حيث يعتقد الباحث أن هناك احتمال أن تتحول كفاءة الموظف نتيجة حدث ما من نقطة قوة في صالح المؤسسة إلى خطر يهدد أصولها، ذلك لأن المحتالين لديهم مهارة عالية لاكتشاف نقاط الضعف في نظام الرقابة وإقناع الغير على التعاون معهم في الاحتيال والتستر على الأعمال الإجرامية، بالإضافة إلى الكذب بطريقة مقنعة وعالية الكفاءة حتى يتمكن من التستر على العمليات التي قام بها، وبالتالي فهم لديهم قدرة عالية على تبرير السلوكيات الاحتيالية؛
- إتباع مبدأ العقلانية والعدالة في توزيع المهام على الموظفين والقائمين بالأعمال الإدارية في المؤسسة، وبالابتعاد عن تركيز المهام عند موظف واحد أو فئة معينة، وبالتالي حماية الموظفين من الأمراض النفسية التي قد يتعرضوا لها نتيجة ضغط العمل وجعلهم دائما في حالة تركيز عالية؛
- إدراج اختبارات نفسية واخلاقية قبل عملية التوظيف او الترقية في المناصب العليا و/أو المناصب الحساسة في المؤسسة، حيث يعتقد الباحث أن اهتمام الشركات بالجانب النفسي والبسيكولوجي للإطارات السامية يجعلها بالضرورة تختار الأشخاص المناسبين لتلك المناصب، بسبب أن أغلب عمليات الاحتيال كانت ناتجة عن ضغوطات أو شخصية مرتبكة للمسير، وبالتالي فإن إدخال مثل هاته الاختبارات (Psyco-Théchnique) من شأنه حصول المؤسسة على مسيرين يتمتعون بشخصية مثالية لا تستسلم للضغوط ولا يمكن أن تؤثر فيها المغريات؛
- تطوير الجانب السلوكي للعمال وأخلاقياتهم عن طريق تنظيم دورات تأهيل نفسية واجتماعية وقانونية ...إلخ، حيث يعتقد الباحث أن الموظف قد تكون شخصيته سوية عند توظيفه ولكن بعد مرور الزمن قد يتأثر بمعطيات أخرى من المحتمل أن تؤثر على سلوكه السوي، حيث يعتبر هذا الإجراء وسيلة دفاع احترازية عن طريق مراقبة سلوك المرؤوسين بصفة عامة وتحسين ردة فعلهم حتى لا تتعرض أصول المؤسسة للاحتيال، وقد يساعد هذا الإجراء في التعرف على التطورات الغير محمودة في شخصية العامل أو الموظف، وبالتالي قد تكون مؤشرا ينبه الرؤساء أو المسيرين على إمكانية حدوث احتيال في المهام المنوطة لذلك الموظف؛

4-3. بالنسبة للقضاء والسلطات التشريعية:

- التنسيق بين وزارة العدل من جهة ووزارة المالية والمجلس الوطني للمحاسبة من جهة أخرى من أجل وضع ميثاق اخلاق وطني يتم تحديثه كل سنة يتضمن مختلف الأفعال الغير قانونية التي يرتكبها المتلاعبون، حيث يعتقد الباحث أن وضع دليل تطبيقي للأفعال الاحتيالية يزيد من قدرة المراجع على اكتشاف عمليات الغش خصوصا

التي لم يكن على علم بها، وبالتالي فإن ذلك سيؤثر إيجابا على كفاءة المراجع ومعرفته المسبقة بتلك العمليات غير القانونية، كما أن تحديث هذا الميثاق سنويا يجعل المراجع على اضطلاع بأهم أساليب الاحتيال الجديدة؛

- تشديد العقوبة وجعلها أكثر ملاءمة للأفعال الاحتيالية التي يرتكبها الشخص المحتال وتفعيلها عن طريق تطبيقها، حيث يعتقد الباحث أن السبب الأساسي الذي يجعل المحتال يمتلك الشجاعة للغش وتكراره يرجع إلى حقيقة أن السلطات القضائية لم تتخذ أي إجراء قانوني ضده، أو أن العقوبة لم تكن رادعة له منذ البداية؛
- تحديث المنظومة القضائية والقانونية و/أو خلق محاكم مختصة بمتابعة قضايا الغش والتلاعب المحاسبي، حيث يعتقد الباحث أن المنظومة القضائية لها دور كبير في محاربة الغش عن طريق إنشاء محاكم مختصة وتدريب القضاة، وبالتالي فإن ذلك يعجل في إصدار الأحكام ومعالجة القضايا في الوقت المناسب، وهذا من شأنه التأثير بشكل إيجابي على تغيير سلوك المجتمع بصفة عامة، ذلك لأن كل من يفكر في ارتكاب سلوك احتيالي سيدرك عندئذ أن هناك إرادة سياسية للدولة في محاربة الغش والتلاعب، الأمر الذي سيؤدي بالضرورة إلى الحد من عمليات الاحتيال أو على الأقل يمنع تكرارها في المستقبل؛
- العمل أكثر على ضمان استقلالية القضاء سيؤثر بشكل إيجابي في إصدار الأحكام بكل موضوعية بعيدا عن الضغوطات السياسية أو المهنية، وإنشاء محاكم مختصة التي أشار إليها الباحث في الفقرة السابقة تساعد في رفع كفاءة القاضي واختصاصه بمجال معين، وبالتالي فإن حجم القضايا سينخفض مما يجعله يتخلص من الضغوط المهنية ويساهم في رفع درجة استقلاليته؛

4-4. بالنسبة لمحافظي الحسابات والخبراء المحاسبين:

- اعتماد سياسة التخصص المهني لمكتب المراجعة ستساعد بشكل كبير في تحسين فعالية التدقيق المحاسبي، ووفق هاته الرؤية سيتمكن المراجع الخارجي من القيام بالتخطيط السليم لعملية المراجعة بسبب فهمه الدقيق لنشاط العميل، كما يساعد التخصص المهني للمدقق في تخفيض الوقت المخصص لعملية المراجعة، وبالتالي إتمام العمل المطلوب في الوقت المناسب وبأقل التكاليف؛
- الاستثمار في رأس المال البشري والرفع من كفاءة المساعدين داخل مكتب المراجعة، بغرض مواكبة التغير السريع للقوانين نتيجة التغيرات في السياسة الاقتصادية للدولة، وبالتالي كسب المزيد من العملاء والمنافسة بشكل اقوى داخل سوق التدقيق؛
- الحرص على تطبيق المواد القانونية والمتعلقة بالموانع والتنافي تجنبا للمسؤولية والعقوبات التي قد يتعرض لها المراجع في حالة إخلاله بذلك؛

- تحقيق مبدأ العناية المهنية اللازمة عن طريق توفير إمكانيات بشرية ومادية من مساعدين محترفين بأجور معقولة موافقة لحجم عملية التدقيق التي يقوم بها مكتب المراجعة، والبحث بجدية عن أدلة الإثبات عن طريق توفير ساعات عمل أكثر للبحث عن مؤشرات تدل على وجود عمليات غش أو تلاعب؛
- التزام المراجع الخارجي بمبدأ المعقولية عند رغبته في التعاقد مع أحد العملاء، عن طريق مقارنة الإمكانيات التي يمتلكها مكتبه بحجم العميل، حيث يعتقد الباحث أن هناك تأثير قوي في حالة تعاقد شركات كبيرة الحجم مع مكاتب مراجعة صغيرة الحجم، وذلك بسبب قلة الكفاءة والخبرة الكافية لدى مكاتب المراجعة الصغيرة والذي قد يطرح مشكل العناية المهنية اللازمة، ودرجة الاستقلالية، بسبب أن مكتب المراجعة الصغير لا يملك عملاء بالقدر الكافي الذي يجعله يبدئ رأيه بغض النظر عن الضغوطات التي قد يمارسها عليه العميل بسبب قوته المالية أو حجم الشركة؛
- حرص المراجع الخارجي على وجود مستوى إفصاح مناسب في القوائم المالية لجميع الأطراف المستفيدة منها، ومحاربة التلاعب في تلك القوائم حماية للأطراف الأخرى التي ستقوم باتخاذ قراراتها الاستثمارية بناء على المعلومات المبينة في القوائم المالية؛
- الاستعانة بخبير في إطار المعيار 620 خصوصا في مجالات المعلوماتية، عمليات التأمين وعمليات التعويضات عن الخسائر والنزاعات، وبعض العمليات الأخرى مثل تقييم الأصول...إلخ، بغرض الحصول على عناصر تأكيد مقنعة وادلة إثبات صحيحة وكافية؛
- دراسة وتحليل نظام الرقابة الداخلية قبل الشروع في عملية تدقيق العمليات المحاسبية والمالية، للتمكن من الحكم على سلامة مختلف الإجرائية التنظيمية والإدارية، وبالتالي تحديد المخاطر الجوهرية التي قد يتعرض لها العميل.

5. قصور الدراسة:

يعتقد الباحث أن دراسته الحالية تعاني من بعض أوجه القصور وهي تمثل في الحقيقة الصعوبات العلمية التي يتمكن من حلها، ويمكن تلخيصها في النقاط التالية:

- عدم توصل الباحث إلى قانون رياضي أو حسابي لقياس درجة فعالية عمليات التدقيق، مثل النماذج المعمول بها في مجالات الصناعة الدوائية كقياس درجة فاعلية اللقاحات أو الأدوية بصفة عامة، ويعتقد الباحث أن عدم توصله لذلك مرتبط بعصوبة تحويل المتغيرات والأبعاد الكيفية التي استخدمها إلى متغيرات رياضية؛
- تعذر على الباحث استخدام جميع الأبعاد المرتبطة ببيئة المراجعة والتي من المحتمل أن تزيد من فعالية التدقيق، ومثال ذلك: التكامل بين التدقيق الداخلي والخارجي (**كان موضوع مقال المناقشة**)، المنافسة في سوق التدقيق

...إلخ، ويعتقد الباحث أن هذا القصور يمكن تفسيره في اتجاهين، الاتجاه الأول يتمثل في وجود تباين بين علماء التدقيق حول حقيقة علاقة التأثير في الكثير من المحددات التي لم يستخدمها الباحث، أما الاتجاه الثاني فيتمثل في كثرة المحددات التي من المحتمل أن تؤثر على فعالية التدقيق، وبالتالي فإن الباحث لم يتمكن من اعتماد كل المحددات واكتفى بوضع إطار مبدئي يمكن للدراسات اللاحقة تطويره من وجهة نظر جديدة لقياس الفعالية بالاعتماد على المتغيرات المتعلقة ببيئة المراجعة، وللإشارة فإن الباحث في دراسته خالف الكثير من الدراسات السابقة حول النموذج المعتمد كما بيناه بدقة في المطلب الأخير من الفصل الثاني والمتعلق بالفجوة البحثية.

6. آفاق الدراسة:

من خلال ما توصل إليه الباحث في دراسته بشقيها النظري والتطبيقي، وعلى ضوء المشكلة المدروسة وحدود البحث وما انتهى إليه من نتائج وتوصيات، يقترح الباحث على الأكاديميين في المستقبل إجراء المزيد من البحوث في المجالات التالية:

- محاولة وضع نموذج مثالي لفعالية التدقيق المحاسبي عن طريق البحث في المزيد من المتغيرات المتعلقة ببيئة المراجعة، ولكن من الأحسن الحصول على المعطيات العددية من أجل الوصول إلى نسبة حسابية لقياس فعالية عملية التدقيق، وينصح الباحث باستخدام برنامج Panal في الجانب التطبيقي من أجل الوصول إلى ذلك؛
- البحث في تأثير تغير الأنظمة السياسية والاقتصادية على فعالية عملية التدقيق، ويمكن تصنيف هاته المحددات على المستوى الكلي، ومثال ذلك: كفاءة البرلمانيين في مناقشة القوانين الخاصة بالمحاسبة والتدقيق وأثر ذلك على فعالية عمليات التدقيق في الجزائر، أو دراسة تأثير الفساد السياسي وأنظمة الحكم العسكرية على فعالية عمليات التدقيق ...إلخ؛
- ينصح الباحث بالاهتمام أكثر بالجانب الاجتماعي للمراجع وتقديم المزيد من الأبحاث المرتبطة بذلك، ويعتقد الباحث أن الجانب الاجتماعي للمدقق الخارجي له أثر كبير على فعالية العمليات التي يقوم بها، ومثال ذلك: دراسة أثر العلاقات الأسرية والعلاقات الاجتماعية بصفة عامة على فعالية مكتب المراجعة.

المـــــراجع

قائمة المراجع:

المراجع باللغة العربية:

أولا: الكتب

1. أحمد السيد صالح، داليا السيد، مبادئ الرقابة والمراجعة الداخلية وفقا للمعايير الدولية والأمريكية، منشورات كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، مصر، 2019؛
2. القانون التجاري في ضوء الممارسات القضائية، منشورات بيرتي، الجزائر، 2010/2009؛
3. أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، المجلد الأول، دار عالم الكتب للنشر والتوزيع، القاهرة مصر، الطبعة الأولى 2008؛
4. الفيومي محمد، عوض لبيب، أصول المراجعة، المكتب الجامعي الحديث الأزاريطية، الإسكندرية، 1998؛
5. أقاسم عمر، التدقيق الخارجي ومحافظ الحسابات في الجزائر، دار الكتاب العربي، الجزائر، 2016؛
6. الكبيسي عبد الستار، الشامل في مبادئ المحاسبة، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان الأردن؛
7. إياد رشيد القريشي، التدقيق الخارجي: منهج علمي نظريا وتطبيقيا، الطبعة الأولى، دار المعرفة للطباعة والنشر، بغداد، 2011؛
8. جيهان عبد المعز الجمال، المراجعة وحوكمة الشركات، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى 2014؛
9. حامد طلبة محمد هبة، أصول المراجعة، زمزم ناشرون وموزعون، عمان الأردن، الطبعة الأولى 2011؛
10. حسين يوسف القاضي واخرون، أصول المراجعة: الجزء الأول، منشورات جامعة دمشق، عام 2014؛
11. دعاء حافظ إمام عبد اللطيف، أثر استخدام المراجع الخارجي لأساليب التنقيب في البيانات على فعالية اكتشاف والتقرير عن الغش في القوائم المالية، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية جامعة الدول العربية، 2019؛
12. رأفت سلامة محمود، وآخرون، علم تدقيق الحسابات: الجزء العملي، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2011؛
13. رزق أبو زيد الشحنة، تدقيق الحسابات (مدخل معاصر وفقا لمعايير التدقيق الدولية)، دار وائل للنشر، الأردن، الطبعة الأولى 2015؛
14. زاهرة عاطف سواد، مراجعة الحسابات والتدقيق، دار الراية للنشر والتوزيع عمان الأردن، الطبعة الأولى،2009؛

15. زهير الحدرب، علم تدقيق الحسابات، دار البداية ناشرون وموزعون، عمان الأردن، الطبعة الأولى، 2010؛
16. شعبان عبد العاطي واخرون، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، مكتبة الشروق الدولية القاهرة، الطبعة الاولى، 2004؛
17. عباس علس سلمان، مسؤولية مراقب الحسابات في مكافحة الفساد في الشركة المساهمة دراسة مقارنة، دار التعليم الجامعي، 2018؛
18. عبيد سعد شريم، لطف حمود بركات، أصول مراجعة الحسابات، الأمين للنشر والتوزيع، صنعاء، اليمن، الطبعة الثالثة، 2011؛
19. علي عبد الصمد عمر، التدقيق المحاسبي بين التأصيل العلمي والتطبيق العملي: الجزء الأول، دار هومة، الجزائر، 2018؛
20. علي عوض حسن، الفصل التأديبي في قانون العمل، دار الثقافة للطباعة والنشر، القاهرة، 1975؛
21. علي نسيم محمد، التوأمان الكفاءة والفعالية، دار جوانا للنشر والتوزيع، القاهرة، 2016؛
22. غسان فلاح المطارنة، تدقيق الحسابات المعاصر: الناحية النظرية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان الأردن، الطبعة الثانية 2009؛
23. مالك بن نبي، مشكلات الحضارة تأملات، دار الفكر المعاصر بيروت لبنان، ودار الفكر دمشق سورية، 2002؛
24. محمد التهامي طواهر، مسعود صديقي، المراجعة وتدقيق الحسابات: الإطار النظري والممارسة التطبيقية، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، 2005؛
25. محمد بوتين، المراجعة ومراقبة الحسابات من النظرية إلى التطبيق، ديوان المطبوعات الجامعية؛
26. محمد فضل مسعد، خالد راغب الخطيب، دراسة متعمقة في تدقيق الحسابات، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى؛
27. محمد نصر الهواري، محمد توفيق محمد، أصول المراجعة والرقابة الداخلية: التأصيل العلمي والممارسة العملية، منشورات كلية التجارة عين شمس، مصر، 1999؛
28. محمود سلامة، وآخرون، علم تدقيق الحسابات: الجزء النظري، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2011؛

29. مسعد محمد فضل، الخطيب خالد راغب، دراسة متعمقة في تدقيق الحسابات، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع، عمان؛
30. ناصر مراد، فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثانية 2016؛
31. همام محمد محمود، قانون العمل، عقد العمل الفردي، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1987؛
32. جماعة من كبار اللغوين العرب بتكليف من المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، المعجم العربي الأساسي للناطقين بالعربية ومتعلميها، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، لاروس، لا يوجد سنة النشر.

ثانيا: الرسائل العلمية

33. أبو هارجة مها محمد عبده، تحليل لطبيعة سوق خدمات المراجعة في مصر وأثره على جودة عملية المراجعة: دراسة ميدانية، رسالة ماجيستير غير منشورة، كلية التجارة، جامعة طنطا، 2000؛
34. أحمد محمد صالح الجلال، تأثير متغيرات بيئة المراجعة الخارجية على جودة الأداء المهني لمراجعي الحسابات في الجمهورية اليمنية، رسالة دكتوراه، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر، 2010؛
35. أحمد يونس رمضان، أثر ممارسات المراجعة غير المنتظمة في جودة التقارير المالية: دراسة ميدانية تحليلية في سورية، رسالة ماجيستير تخصص مراجعة الحسابات، جامعة دمشق، 2015؛
36. أسيا لعروسي، تأثير المحاسبة الإبداعية على جودة المعلومات المحاسبية في الجزائر: دراسة إستطلاعية، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 2019؛
37. بهلولي نور الهدى، أثر تبني معايير التدقيق الدولية في تطوير مهنة التدقيق المحاسبي بالجزائر: دراسة استقصائية لعينة من محافظي الحسابات والخبراء المحاسبين، أطروحة دكتوراه تخصص محاسبة ومالية وتدقيق، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، 2017؛
38. تونسي نجاة، أطروحة دكتوراه بعنوان: مردودية مدقق الحسابات في ظل تبني معايير المحاسبة الدولية (دراسة حالة الجزائر)، جامعة مستغانم، 2016؛
39. حسين عبد الجليل أل غزوي، حوكمة الشركات وأثرها على مستوى الإفصاح في المعلومات المحاسبية، رسالة ماجستير، قسم المحاسبة، الجامعة العربية في الدنمارك، 2010؛

40. حمزة يوسف أبو قبع، أثر توفر العناصر اللازمة في تحسين فاعلية التدقيق الخارجي في مكاتب التدقيق الأردنية، رسالة ماجيستير، جامعة الزرقاء الأردن، 2013؛

41. جعفر عبد الحسين حلو الكعبي، دور التفكير الاستراتيجي والعصف الذهني في تحسين جودة التدقيق وإسهامه في الكشف عن مخاطر الاحتيال، أطروحة دكتوراه تخصص محاسبة، جامعة بغداد العراق، 2021؛

42. ديلمي عمر، أطروحة دكتوراه بعنوان: نحو تحسين أداء المراجعة المالية في ظل معايير المراجعة الدولية (دراسة حالة الجزائر)، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 2017؛

43. سارة حدة بودربالة، أطروحة دكتوراه بعنوان: محاولة لتحديد العوامل التي تتحكم في جودة المراجعة الخارجية: دراسة ميدانية، جامعة عمار ثليجي بالأغواط، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، السنة الجامعية 2013، 2014؛

44. سامي يوسف محمد إسماعيل، مدى مساهمة لجان المراجعة في دعم وتعزيز استقلال المراجع الخارجي: دراسة تطبيقية عل مكاتب وشركات التدقيق العاملة في قطاع غزة، رسالة ماجيستير، تخصص المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية غزة، فلسطين، 2014؛

45. شريقي عمر، أطروحة دكتوراه علوم بعنوان: التنظيم المهني للمراجعة، دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس والمملكة المغربية، أطروحة دكتوراه، جامعة سطيف 01، 2013؛

46. شراد غزلان، أثر مخاطر التقارير المالية المضللة على فعالية عملية تدقيق الحسابات: دراسة ميدانية لبعض حالات الغش، أطروحة دكتوراه تخصص محاسبة وتدقيق، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف 01، 2018/2017؛

47. شيرين مصطفى الحلو، المسؤولية المهنية لمدققي الحسابات في اكتشاف الغش والخطأ في القوائم المالية: دراسة تطبيقية لمكاتب تدقيق الحسابات في قطاع غزة، رسالة ماجيستير، الجامعة الإسلامية غزة، 2012؛

48. عبد الله ممتاز محمود، رسالة ماجيستير بعنوان: العوامل المؤثرة في تغيير مراجع الحسابات الخارجي، الجامعة الإسلامية غزة، 2015؛

49. عمر علي عبد الصمد، نحو إطار متكامل لحوكمة المؤسسات في الجزائر على ضوء التجارب الدولية: دراسة نظرية وتطبيقية، أطروحة دكتوراه، تخصص مالية ومحاسبة، جامعة الجزائر 03، 2013؛

50. عياط سعاد، الإدارة الاستراتيجية ودورها في بناء منظمة ذكية دراسة حالة عينة من مؤسسات الصناعة الالكترونية الجزائرية Starlight، Condor، Enie أطروحة دكتوراه علوم، ادارة الاعمال، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة بشار، الجزائر، 2019؛

51. غادة شحادة أبو هديب، العوامل المحددة لأتعاب التدقيق الخارجي في الأردن: دراسة تطبيقية على الشركات الخدمية المدرجة في بورصة عمان، رسالة ماجستير، قسم المحاسبة والتمويل، جامعة الشرق الأوسط الأردن، 2017؛

52. ماجد إسماعيل أبو حمام، أثر تطبيق الحوكمة على الإفصاح المحاسبي وجودة التقارير المالية، رسالة ماجستير، قسم المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية غزة، 2009؛

53. محمد أحمد عبد الحميد الصوري، دور مدقق الحسابات الخارجي في الحد من المحاسبة الإبداعية في القوائم المالية: دراسة تطبيقية على شركات التدقيق العاملة في قطاع غزة، رسالة ماجيستير تخصص محاسبة وتمويل، الجامعة الإسلامية غزة فلسطين، سنة 2013؛

54. محمد أمين لونيسة، تطور مهنة التدقيق في الجزائر وأثره على تحسين جودة المعلومات المالية (دراسة عينة من مكاتب الخبرة المحاسبية)، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 2017؛

55. ميسون بنت محمد، دوافع وأساليب المحاسبة الإبداعية في شركات المساهمة في المملكة العربية السعودية، مذكرة ماجيستير، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية، 2010؛

56. فاطمة ناجي العبيدي، رسالة ماجيستر في المحاسبة، مخاطر استخدام نظم المعلومات المحاسبية المحوسبة وأثرها على فاعلية عملية التدقيق في الأردن، جامعة الشرق الأوسط، 2012؛

57. لقويرة سمير، أطروحة دكتوراه بعنوان: مساهمة معايير ادلة الإثبات في تحسين جودة التدقيق الخارجي (دراسة ميدانية لأراء عينة من المدققين الخارجيين في الشرق الجزائري)، جامعة باتنة 1، 2019؛

58. نادية خواجة موسى جمعة، دور التخصص الصناعي للمراجع الخارجي في التنبؤ باستمرارية المنشآت الصناعية: دراسة تطبيقية على عينة من مكاتب المراجعة القانونية السودانية، أطروحة دكتوراه، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، 2016؛

59. هدير عاطف السيد عبد ربه، أثر التخصص القطاعي لمراقب الحسابات على تحسين مستويات جودة عملية المراجعة مع دراسة ميدانية، رسالة ماجيستير، جامعة كفر الشيخ، مصر، 2018؛

60. هشام شلغام، دراسة العوامل المؤسسية المؤثرة على تطبيق القيمة العادلة في البيئة المحاسبية الجزائرية: دراسة ميدانية لعينة من الأكاديميين والمهنيين لحالة الجزائر، أطروحة دكتوراه، تخصص محاسبة ومالية، 2019؛

61. وليد يوسف حجة، تقييم مدى إلتزام المدقق الخارجي بمعايير التدقيق الدولية بتنظيم إستخدام عمل المدقق الداخلي والخبير من وجهة نظر مدققي الحسابات الخارجيين في الضفة الغربية بفلسطين، رسالة ماجيستير، تخصص المحاسبة والضريبة، كلية الإقتصاد، جامعة القدس، 2017؛

62. ياسمين مجدي رجب عثمان، نموذج كمي مقترح للتنبؤ بالغش في القوائم المالية لزيادة فعالية عملية المراجعة الخارجية: دراسة تطبيقية، أطروحة دكتوراه تخصص محاسبة ومراجعة، كلية التجارة، جامعة عين شمس مصر، 2018؛

63. هوارية مبسوط، فعالية التدقيق في ظل تطبيق المعايير المالية والمحاسبية الدولية في الجزائر: دراسة عينة لمعدّي القوائم المالية ومدقّقي الحسابات، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سيدي بلعباس، سنة 2016؛

64. آسيا هيري، فعالية التدقيق الخارجي وفق أخلاقيات المهنة في تحسين جودة معلومات تقرير المدقق: دراسة عينة من المؤسسات الاقتصادية الجزائرية، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أحمد دراية أدرار، سنة 2018؛

65. عبد الرحمان عمر الحارس، أثر مؤشرات الضغوط والفرص والمبررات على قياس الغش في بيئة المراجعة السورية دراسة تجريبية، أطروحة دكتوراه، كلية الاقتصاد، جامعة تشرين، 2014؛

66. سامح محمد رضا رياض أحمد، دور المراجعة الخارجية في كشف ممارسات المحاسبة الاحتيالية في ضوء التطورات الاقتصادية المعاصرة، أطروحة دكتوراه، كلية التجارة وإدارة الأعمال، جامعة حلوان مصر، سنة 2008؛

67. بلال قندوز، مساهمة المراجع الخارجي في الحد من الفساد المالي (حالة المؤسسة الجزائرية)، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، سنة 2019؛

68. يسرى سيد أحمد سيد أحمد عبد الرحيم، دور المراجعة المشتركة في تقليل فجوة التوقعات في المراجعة: دراسة ميدانية على مكاتب المراجعة الخارجية بولاية الخرطوم، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة النيلين، 2017.

ثالثا: المجلات والدوريات

69. إبراهيم بن مختار، ضوابط تأسيس وإدارة شركات المساهمة في القانون الجزائري، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد 04، العدد 02، ديسمبر 2019؛

70. بودونت أسماء، تأثير حجم مكتب التدقيق على جودة التدقيق: من وجهة نظر مراجعي الحسابات في الجزائر، المجلة الجزائرية للاقتصاد والإدارة، جامعة معسكر، المجلد 07، العدد 02، 2016؛

71. أبوبكر محمد حمد الفقير، إيهاب مكي محمد عبد الله، المراجعة المشتركة ودورها في الحد من ممارسات إدارة الأرباح: دراسة تطبيقية على عينة من مكاتب المراجعة الخارجية بالسودان، المجلة الأكاديمية للبحوث والدراسات، مجلة العلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 01، العدد 03، 2020؛

72. أبو جبل نجوى محمود أحمد، أثر المراجعة المشتركة على جودة عملية المراجعة في بيئة الممارسة المهنية في مصر: دراسة تطبيقية، مجلة البحوث المحاسبية، جامعة طنطا، العدد 01، يونيو 2016؛

73. أحمد حامد محمود عبد الحليم، العوامل المؤثرة في اكتشاف المراجع الخارجي للغش في القوائم المالية: دراسة ميدانية مقارنة، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، المجلد 51، العدد 02، يوليو 2014؛

74. الأخضر عزي، رابح طويرات، محاولة تحليل علاقة الخصائص النوعية الأساسية للمعلومات المحاسبية بمستوى الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية وفق معايير المحاسبة الدولية IAS-IFRS، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، المجلد 14، العدد 18، 2018؛

75. أدم محمد احمد عمر وآخرون، أثر المراجعة المشتركة في تقرير المراجع الخارجي في بيئة الأعمال السودانية: دراسة ميدانية، المجلة العالمية للاقتصاد والأعمال، المجلد 06، العدد 02، 2019؛

76. إلياس شاهد، عبد النعيم دفرور، الإفصاح المحاسبي عن القوائم المالية وفق نظام المحاسبة المالية ووفق المعايير المحاسبي الدولية: دراسة مقارنة، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، العدد 05، جوان 2016؛

77. أمال محمد محمد عوض، أثر ممارسة المراجعة غير المنظمة على جودة الأداء المهني لمراجع الحسابات، مجلة كلية التجارة للبحوث والدراسات، جامعة الإسكندرية، المجلد 45، العدد 02، يوليو 2008؛

78. براق محمد، ديلمي عمر، العوامل المؤثرة على استقلال مراجع الحسابات، المجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، المجلد 09، العدد 01؛ جانفي 2017

79. بلحسل منزلة ليلى، تأسيس الشركة ذات المسؤولية المحدودة على ضوء تعديلات القانون رقم 20/15 المؤرخ في 30 ديسمبر 2015، مجلة القانون المجتمع والسلطة، المجلد 09، العدد 02، 2020؛

80. بن بلقاسم سفيان، رزقي إسماعيل، ممارسات المحاسبة الإبداعية في سياق تبني معايير المحاسبة الدولية، مجلة معارف، المجلد 11، العدد 20، جوان 2016؛

81. بن لدغم محمد، لعريجي محمد أمين، مساعدة التدقيق الداخلي للتدقيق الخارجي من اجل تحسين الرقابة الداخلية في المؤسسة الاقتصادية الجزائرية: دراسة استبيان موجه لعينة من المدققين الخارجيين (محافظي الحسابات) بولاية تلمسان، مجلة التكامل الاقتصادي، المجلد 06، العدد 02، ديسمبر 2018؛

82. بهلولي نور الهدى، دور محافظ الحسابات في كشف ممارسة المحاسبة الإبداعية على قائمة المركز المالي الصافي للشركات الجزائرية: دراسة ميدانية لعينة من محافظي الحسابات، مجلة الاستراتيجية والتنمية، المجلد 10، العدد 01 مكرر الجزاء الثاني، جانفي 2020؛

83. تمارة موفق التكريتي، دور المراجع الخارجي في كشف ممارسات الإدارة الاحتيالية بالتطبيق على ديوان المراجع القومي في السودان، مجلة إقتصاد المال والأعمال JFBE، المجلد 03، العدد 02، جوان 2019؛

84. حديدي ادم، حمودة أم الخير، دور الحوكمة الضريبية في الحد من التهرب والغش الضريبي: دراسة ميدانية لعينة من مديريات الضرائب في الجزائر، مجلة المقريزي للدراسات الاقتصادية والمالية، المجلد 03، العدد 01 خاص، جانفي 2019؛

85. جريو سارة، بوفليح نبيل، متطلبات التزام محافظي الحسابات بأخلاقيات المهنة للحد من المحاسبة الإبداعية في الجزائر، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، المجلد 11، العدد 85، يونيو 2019؛

86. حسام السعيد الوكيل، أثر تطبيق المراجعة المشتركة على توقيت إصدار تقرير المراجعة في بيئة الممارسة المهنية المصرية: دراسة تطبيقية، مجلة الفكر المحاسبي، جامعة عين شمس، المجلد 24، العدد 02، 2020؛

87. حسني عبد الجليل صبيحي، دور المراجع الخارجي في زيادة فعالية الإفصاح والشفافية في التقارير المالية المنشورة في البيئة المصرية: دراسة تحليلية، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، جامعة حلوان، العدد 01، 2002؛

88. حسين أحمد محمد الغشامي، الإجراءات القانونية لتصفية الشركات التجارية: دراسة مقارنة، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 04، العدد 02؛ جوان 2015

89. حمادي نبيل، أثر الأليات الداخلية للحوكمة على جودة المراجعة المالية في الجزائر: دراسة ميدانية، مجلة الإصلاحات الاقتصادية والإندماج في الاقتصاد العالمي، المدرسة العليا للتجارة، العدد رقم 10، 2011؛

90. حنان محمد إسماعيل يوسف، أثر تفعيل مدخل المراجعة المشتركة على كفاءة مراقب الحسابات في الكشف والتقرير عن الغش في القوائم المالية، مجلة الفكر المحاسبي، جامعة عين شمس، المجلد 19، العدد 02، 2015؛

91. خضراوي الهادي، سعيداني محمد السعيد، الرقابة الجبائية ودورها في محاربة الغش والتهرب الضريبي، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، المجلد 01، العدد 02، جوان 2015؛

92. خلف الله بن يوسف، أهمية الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية في ظل النظام المحاسبي المالي وأثره على الممارسات المحاسبية في المؤسسات الاقتصادية، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، العدد السابع، جوان 2017؛

93. راقي دراجي، لرادي سفيان، تحليل العوامل الاقتصادية والتشريعية والإدارية للتهرب الضريبي، مجلة دراسات جبائية، المجلد 08، العدد 01، 2019؛

94. رحال نصر، موفق سهام، الضغط الضريبي كحافز للتهرب والغش الضريبي، مجلة العلوم الإدارية والمالية، المجلد 02، العدد 01، جوان 2018؛

95. زياد عبد الحليم الذيبة، حمزة يوسف أبو قبع، بعض العناصر المؤثرة في تحسين فاعلية التدقيق الخارجي في مكاتب التدقيق الأردنية: دراسة ميدانية من وجهة نظر مدققي الحسابات الخارجيين، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد 08، العدد 01، جوان 2017

96. سامي محمود عبد الحميد مراد، إحباط الأثر السلبي لممارسات المحاسبة الإبداعية: دراسة الحالة المصرية، المجلة العلمية لقطاع كليات التجارة، جامعة الأزهر، العدد 17، يناير 2017؛

97. سعيدي يحي، جدي سمراء، إسهام نظام الرقابة الداخلية الفعال في اقتصار الوقت والجهد المبذولين في عملية المراجعة: دراسة عينة من مكاتب المراجعة، مجلة دفاتر إقتصادية، جامعة زيان عاشور الجلفة، المجلد 07، العدد 02، سبتمبر 2016؛

98. شيخ عبد القادر وآخرون، أثر استخدام المحاسبة الإبداعية على جودة القوائم المالية: دراسة استطلاعية لعينة من المؤسسات الاقتصادية بولاية معسكر، مجلة اقتصاد المال والأعمال، المجلد 02، العدد 08، ديسمبر 2018؛

99. صالح حامد محمد علي أدم، تقويم انعكاسات الخدمات الاستشارية على استقلالية المراجع الخارجي ببيئة الأعمال السودانية، مجلة كلية الاقتصاد العلمية، العدد الرابع، يناير، 2014؛

100.صباح عبد الرحيم، التأثيرات العملية للطبيعة القانونية للشركة ذات المسؤولية المحدودة في ظل القانون 20/15، مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، المجلد 05، العدد 02، 2020؛

101.طارق تليلي، هواري سويسي، محددات جودة التدقيق الخارجي من وجهة نظر المدققين الخارجيين في الجزائر دراسة ميدانية، المجلد 19، العدد 01، مجلة الباحث، جانفي 2019؛

102.طارق محمد حسنين، أحمد السباعي قطب، دراسة تحليلية لعوامل ونماذج قياس جودة الرقابة الخارجية على الحسابات، مجلة المحاسبة والإدارة والتأمين، كلية التجارة، جامعة القاهرة، العدد 60، 2003؛

103.عادل نقموش، الأساليب الحديثة لكشف الممارسات المحاسبية الإبداعية والحد منها في الجزائر: دراسة ميدانية، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، المجلد 12، العدد 02؛ سنه 2019

104.عبد الباقي خلفاوي، الاتفاقيات بين المساهمين في شركة المساهمة، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد 26، العدد 01، جوان 2015؛

105.عبد المليك مزهودة، مقال بعنوان: الأداء بين الكفاءة والفعالية: مفهوم وتقييم، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد الأول، نوفمبر 2001؛

106.فرواني أمال ليندة، حوالف عبد الصمد، أحكام الاتفاقيات المبرمة بين شركة المساهمة ومسيريها من حيث الأشخاص، المجلة المغاربية لإدارة المنظمات، المجلد 02، العدد 01، ماي 2017؛

107.فوزية ميراوي، تخفيض رأسمال شركات الأموال، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، المجلد 06، العدد 02، 2020؛

108. كسال سامية، دوافع تعديل الشركة ذات المسؤولية المحدودة بموجب القانون رقم 20/15 المعدل والمتمم للقانون التجاري (دراسة مقارنة مع القانون الفرنسي)، المجلة القانونية للبحث القانوني، المجلد 10، العدد 03، 2019؛

109.لعور عثمان، إصدار أسهم شركة المساهمة في التشريع الجزائري، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد 09، العدد 01، جوان 2016؛

110.لميس جميل باناصر، مها فيصل الصائغ، دور الأليات المحاسبية لحوكمة الشركات في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية في شركات قطاع الاتصالات بمدينة الرياض: دراسة ميدانية، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية والقانونية، المجلد 04، العدد 15، ديسمبر 2020؛

111.ليث أكرم وآخرون، أثر حجم مكتب التدقيق وفترة الارتباط بالعميل في الحد من ممارسة إدارة الأرباح: دراسة تطبيقية على الشركات الصناعية المساهمة المدرجة في بورصة عمان، مجلة العلوم الإدارية والاقتصادية، جامعة القصيم، المجلد 10، العدد 02، 2017؛

112.مايده محمد فيصل، دور محافظ الحسابات في تقييم نظام الرقابة الداخلية: دراسة ميدانية، مجلة رؤى اقتصادية، جامعة الوادي، المجلد 08، العدد 02؛ فيفري 2018

113.محمد إبراهيم محمد راشد، أثر حجم وتدوير منشأة مراقب الحسابات على ممارسة إدارة الأرباح المحاسبية والحقيقية: دراسة تطبيقية على الشركات المقيدة بالبورصة المصرية، مجلة الإسكندرية للبحوث والدراسات المحاسبية، جامعة الإسكندرية، المجلد 04، العدد 01، 2020؛

114.محمد حولي، مسؤولية مراجعي الحسابات في اكتشاف الأخطاء والغش في القوائم المالية، دراسة ميدانية لعينة من محافظي الحسابات في الجزائر، مجلة رؤى اقتصادية، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، الجزائر، المجلد 7، العدد 2، ديسمبر 2017؛

115.محمد جاسم محمد، أثر مكونات إدارة الأرباح وفقا لنموذج Kothari et Al 2005 على قيمة الشركة: تحليل حالة لمجموعة من المصارف المدرجة في سوق العراق للأوراق المالية من 2009 ولغاية 2013، مجلة الغري للعلوم الاقتصادية والإدارية، المجلد 14، العدد 01، 2018؛

116.محمد دينوري سالمي، فاطمة علاق، دور المراجع الخارجي في الحد من مظاهر المحاسبة الإبداعية في القوائم المالية: دراسة عينة من مراجعي الحسابات لولاية الوادي، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية، المجلد 08، العدد 01، جوان 2017؛

117.محمد سمير الصبان، دراسات في المحاسبة المالية: أصول القياس وأساليب الإتصال المحاسبي، الدار الجامعية، بيروت، لبنان، 1989، نقلا عن المحمدي فطوم، الافصاح المحاسبي عن المسؤولية الاجتماعية في القوائم المالية -نموذج مقترح-، مجلة الأبحاث الاقتصادية لجامعة البليدة 02، المجلد 10، العدد 13، ديسمبر 2015؛

118.محمد غادر واخرون، تقييم مخاطر التعاقد لقبول أو رفض مهمة التدقيق من وجهة نظر مدققي الحسابات الخارجيين الأردنيين، مجلة الجنان، جامعة الجنان، المجلد 05، العدد 07، 2014؛

119.مزيمش أسماء، شريقي عمر، التدقيق الخارجي كأحد أهم الأليات الخارجية للحوكمة ودوره في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية، مجلة اقتصاد المال والأعمال، المجلد 05، العدد 01، جوان 2020؛

120. مسامح مختار، لقويرة سمير، مساهمة التخصص المهني للمدقق الخارجي في تحسين جودة التدقيق، دراسة ميدانية لعينة من المدققين الخارجيين في ولاية بسكرة، مجلة الإقتصاد الصناعي، العدد 12، جوان 2017؛

121. مهند مجيد طالب، منال حسين لفته، ممارسات المحاسبة الإبداعية وإنعكاس أثارها على موثوقية البيانات المنشورة في القوائم المالية: دراسة تطبيقية على عينة من المصارف التجارية في العراق، مجلة الدنانير، المجلد 01، العدد 11، 2017؛

122. موسي نايف عميره اليساري، أثر المراجعة المشتركة في الكشف عن التلاعب بالقوائم المالية: دراسة ميدانية، المجلة العلمية للدراسات التجارية والبيئية، جامعة قناة السويس، المجلد 09، العدد 03، 2018؛

123. نبيلة سامي إبراهيم، أثر تطبيق المراجعة المشتركة على جودة الأرباح المحاسبية وقيمة المنشأة: دراسة تطبيقية، رسالة ماجيستير، كلية التجارة، جامعة القاهرة، 2018؛

124. نعيم تومان مرهون الزيادي، تأثير أساليب المحاسبة الإبداعية على مصداقية القوائم المالية: دراسة تطبيقية، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 17، العدد 02، سنة 2015؛

125. نور ساعد الجدعاني، حسام عبد المحسن العنقري، تأثير حجم وسمعة مكاتب المراجعة وطبيعة المنافسة بينها على جودة اداءها المهني: دراسة ميدانية على مكاتب المراجعة في المملكة العربية السعودية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد والإدارة، المجلد 23، العدد 2؛ سنه 2009

126. هيري أسيا، ساوس الشيخ، النظام المالي المستحدث في الجزائر ودوره في تحديات الإفصاح على القوائم المالية، مجلة التكامل الاقتصادي، المجلد 04، العدد 04، ديسمبر 2016

127. ياسر محمد مصطفى عبد الله حسن، عاصم عبد الرحمن أحمد يوسف، أثر معيار المراجعة الدولي (ISA 620) في تقويم نظم المعلومات المحاسبية المحوسبة: دراسة ميدانية على المراجعين الخارجيين بالسودان، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، المجلد 20، العدد 02، 2019؛

128. يحي بن علي الجبر، ناصر بن محمد السعدون، أثر المراجعة المشتركة على جودة الأرباح المحاسبية للشركات المسجلة في سوق الأوراق المالية السعودي، دورية الإدارة العامة، المجلد 54، العدد 02، فبراير 2014.

رابعا: الملتقيات والندوات والمؤتمرات

129. رضا زهواني وآخرون، أهمية التحكم في التقنيات الإكتوارية كعامل كفاءة وفعالية في تدقيق الحسابات ولإستفادة من عمل الخبير الإكتواري على ضوء معيار التدقيق الدولي رقم 620، الملتقى العلمي الوطني حول:

واقع مهنة التدقيق في الجزائر في ظل معايير التدقيق الدولية، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، يوم 11-12 أفريل 2018؛

130. لخذاري عبد الجليل، زين عيسى، دوافع وأساليب ممارسات المحاسبة الإبداعية بالمؤسسات الصغير والمتوسطة في الجزائر: دراسة ميدانية بالوادي، الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغير والمتوسطة، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، يومي 06 و07 ديسمبر 2017.

خامسا: التشريعات والقوانين

131. الأمر الرئاسي 59/75، المؤرخ في 1975/09/26 المعدل والمتمم بالتشريعي 08/93 المؤرخ في 1993/04/25 والمتعلق بالقانون التجاري، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 27؛

132. الأمر الرئاسي رقم 58/75 المؤرخ في 1975/09/26، المتضمن القانون المدني المعدل والمتمم،

133. أمر رقم 11/03، مؤرخ في 2003/08/26، يتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 52؛

134. أمر رقم 10/04 يعدل ويتمم الأمر رقم 11/03، مؤرخ في 2010/08/26، يتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 11؛

135. المرسوم التنفيذي 72/11، مؤرخ في 2011/02/16، يحدد الشهادات الجامعية التي تمنح حق المشاركة في مسابقة الالتحاق بمعهد التعليم المتخصص لمهنة المحاسب، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 11؛

136. المرسوم التنفيذي 24/11، مؤرخ في 2011/01/27، الذي يحدد تشكيلة المجلس الوطني للمحاسبة وتنظيمه وقواعد سيره، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 07؛

137. المرسوم التنفيذي 202/11، مؤرخ في 2011/05/26، يحدد معايير تقارير محافظ الحسابات وأشكال وأجال إرسالها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 30؛

138. المرسوم التنفيذي 25/11، مؤرخ في 2011/01/27، الذي يحدد تشكيلة المجلس الوطني للمصف الوطني للخبراء المحاسبين وصلاحياته وقواعد سيره، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 07؛

139. المرسوم التنفيذي 26/11، مؤرخ في 2011/01/27، الذي يحدد تشكيلة المجلس الوطني للغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات وصلاحياته وقواعد سيره، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 07؛

140.مرسوم تنفيذي رقم 10/13 مؤرخ في 2013/01/13، يحدد درجة الأخطاء التأديبية المرتكبة من طرف الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد خلال ممارسة وظيفتهم وكذا العقوبات التي تقابلها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 03؛

141.المقرر رقم 23 المؤرخ في 15 مارس 2017، يتضمن المعايير الجزائرية للتدقيق، المعيار الجزائري للتدقيق 620 "استخدام أعمال خبير معين من طرف المدقق؛

142.قانون رقم 08/13 المؤرخ في 30 ديسمبر 2013، المتضمن قانون المالية لسنة 2014، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 68؛

143.القانون 01/10، مؤرخ في 29 يونيو 2010، يتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 42؛

144.قرار مؤرخ في 2008/07/26، يحدد قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشوف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 19، الباب الثاني، الفصل الأول؛

145.قرار وزير الاستثمار المصري رقم 166 المؤرخ في 2008/06/30، يتعلق بإصدار المعايير المصرية للمراجعة والفحص المحدود ومهام التأكد الأخرى، منشورات الهيئة العامة لسوق المال المصرية، المجلد الأول، معيار المراجعة المصري رقم 620؛

146.قرار مؤرخ في 2014/01/12، يحدد كيفيات تسليم تقارير محافظ الحسابات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 22؛

147.قرار وزاري مشترك، مؤرخ في 2017/03/07، يحدد الشهادات الجامعية التي تمنح حق المشاركة في مسابقة الالتحاق بمعهد التعليم المتخصص لمهنة المحاسب، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 11؛

148.وزارة المالية، منشورات المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، سنة 2021 ؛

149.وزارة المالية، منشورات المديرية العامة للضرائب، قانون الرسوم على رقم الأعمال، سنة 2021؛

150.وزارة المالية، منشورات المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب غير مباشرة، سنة 2021؛

151.وزارة المالية، منشورات المديرية العامة للضرائب، قانون التسجيل، سنة 2021؛

152.وزارة المالية، منشورات المديرية العامة للضرائب، قانون الطابع، سنة 2021.

المراجع باللغة الأجنبية:

أولا: الكتب

153. BELAIBOUD Mokhtar, Pratique de l'audit, Edition Berti, Alger 2005 ;
154. Babbie Earl, 2013, the practice of social research, Wadsworth, Cengage Learning, 13 th Edition;
155. Baker Michael, 1991, Research for marketing, Macmillan Education LTD;
156. Iffet Kesimli, External auditing and quality, Springer Nature Singapore Pte Ltd. 2019 ;
157. Lionel C, et Gerard V, Audit et control interne : Principes, Objectifs et pratiques, 2éme édition, Dalloze, paris 1979 ;
158. Roger Dassen, Arnold Schilder (2005), Principles of Auditing: An Introduction to International Standards on Auditing, Pearson Education Limited, England;
159. Sekaran Uma, Roger Bougie, 2004, Research Methods for Business a Skill Building Approach, 4th edition, John Wiley & Sons, Inc, New York.

ثانيا: الرسائل العلمية

160. Ahmed Salman Almahuzi, Factors Impacting the Effectiveness of Internal Audit in the Saudi Arabian Public Sector, Degree of Doctor of Philosophy, Institute for Sustainable Industries and Liveable Cities Business School Victoria University, 2020 ;
161. ASHLEY ALBERS AUSTIN, THE EFFECTS OF AUDITORS' ATTENTION DURING EVIDENCE EVALUATION ON AUDITORS' RESPONSES TO FRAUD RISK, DOCTOR OF PHILOSOPHY, ATHENS GEORGIA, 2016;
162. Rasha Kassem, Detecting financial reporting fraud: the impact and implications of management motivations for external auditors - evidence from the Egyptian context, Doctor of Philosophy, Loughborough University, 2016;

ثالثا: المجلات والدوريات

163. Abhijit Barua & Other, Earnings Management Using Discontinued Operations, The Accounting Review, Vol 85, N° 05 (SEPTEMBER 2010);
164. Alexander Schuchter, Michael Levi, The Fraud Triangle revisited, Security Journal, Issue 29, 2016;

165. Andrei Sorin SABAU, Survey of Clustering based Financial Fraud Detection Research, Informatica Economică, Vol. 16, N° 01, 2012;
166. Aneta Cugova & Juraj Cug, Motivation for the use of creative accounting techniques in the conditions of the globalized business environment, In SHS Web of Conferences, Vol 74, 01004 (2020), Globalization and its Socio-Economic Consequences;
167. Baldauf, J. and Steckel, R., Joint Audit and Accuracy of the Auditor's Report : An Empirical Study, International Journal of Economic Sciences and Applied Research, 5(2);
168. Bartov, E. (1993). The timing of asset sales and earnings manipulation. The Accounting Review, Vol 68, N° 04;
169. Breda Sweeney, Bernard Pierce, (2004), Management control in audit firms : A qualitative examination, Accounting, Auditing and accountability journal, Vol 17, N° 05;
170. Clement C.M. Ajekwe, Adzor Ibiamke, Accounting Frauds: A Review of Literature, IOSR Journal Of Humanities And Social Science (IOSR-JHSS), Volume 22, Issue 4, Ver. 8 (April 2017);
171. David T. Wolfe and Dana R. Hermanson, The Fraud Diamond: Considering the Four Elements of Fraud, THE CPA JOURNAL, DECEMBER 2004;
172. Desmond C.Y & Other, Dysfunctional auditing behaviour: empirical evidence on auditors' behaviour in Macau, International Journal of Accounting & Information Management, Vol 21, N° 03 (2013);
173. Donald R. Deis, Jr. and Gary A. Giroux, Determinants of Audit Quality in the Public Sector, The Accounting Review, Vol 67, N° 03 (Jul., 1992);
174. Edy Sujana & Other, Testing of Fraud Diamond Theory Based on Local Wisdom on Fraud Behavior, 3rd International Conference on Tourism, Economics, Accounting, Management, and Social Science (TEAMS 2018), Atlantis Press, Vol 69;
175. Jamaliah Said & Other, Integrating ethical values into fraud triangle theory in assessing employee fraud : Evidence from the Malaysian banking industry, Journal of International Studies, Vol 10, N° 02, 2017;
176. Jeffrey L Callen and Other, Capital market consequences of audit office size: Evidence from stock price crash risk, Auditing: A journal of practice & Theory (2020), Volume 39, Issue 02;
177. J. G. E. Murray, Some Aspects of Fraud, Control and Investigation, Journal of Criminal Law and Criminology, Volume 49, Issue 01, 1958;

178. Jong-Hag Choi and Other, Audit office size, Audit quality, and audit pricing, Auditing: A journal of practice & Theory (2010), Volume 29, Issue 01;
179. Haryono Umar & Other, Fraud Diamond Analysis In Detecting Fraudulent Financial Report, INTERNATIONAL JOURNAL OF SCIENTIFIC & TECHNOLOGY RESEARCH VOLUME 9, ISSUE 03, MARCH 2020;
180. Herrmann, T., T.Inoue, and W.B. Thomas, (2003). The sale of assets to manage earnings in Japan. Journal of Accounting Research, Vol 41, N° 01;
181. Gamlath Mohottige Mudith Sujeewa & Other, THE New Fraud Triangle Theory – Integrating Ethical Values Of Employees, International Journal of Business, Economics and Law, Vol. 16, 2018, Issue 05;
182. Kotsiantis S & Other, Forecasting Fraudulent Financial Statements using Data Mining, International Journal of Computational Intelligence, Vol 03, N° 02, 2006;
183. Loren Margheim & Other, An Empirical Analysis Of The Effects Of Auditor Time Budget Pressure And Time Deadline Pressure, American Journal of Business Education (AJBE), Vol. 21 No. 1 (2005);
184. Luz I. Gracia Morales, José Noel Caraballo, The element of opportunity to commit fraud in nonprofit organizations that inform zero fundraising and administrative expenses, FORUM EMPRESARIAL Vol 19, N° 01, 2014;
185. Manatap & Other, Time budget pressure, auditor locus of control and reduced audit quality behavior, International Journal of Civil Engineering and Technology (IJCIET), Volume 8, Issue 12, December 2017;
186. Mark Lokanan, Satish Sharma, A Fraud Triangle Analysis of the Libor Fraud, Journal of Forensic & Investigative Accounting Volume 10: Issue 2, Special Issue 2018;
187. Md Abdul Baten, BEYOND THE FRAUD TRIANGLE; WHY PEOPLE ENGAGE IN PECUNIARY CRIMES, International Journal of Advanced Research (IJAR), Vol 06, N° 01;
188. Mohammed Riaz Azam, Theory Application: Why People Commit Fraud, International Journal of Management, Accounting and Economics, Vol. 05, N° 01, January 2018;
189. Michele J. Hooper, Cynthia M. Fornelli, Deterring and Detecting Financial Reporting Fraud: A Platform for action, Centre for audit quality CAQ, October 2010, P N° 03;

190. Mieke Julie Jans & Other, A Framework for Internal Fraud Risk Reduction at IT Integrating Business Processes: The IFR² Framework, The International Journal of Digital Accounting Research, January 2009, Vol 09;
191. Mouna Sellami, Incentives and Constraints of Real Earnings Management: The Literature Review, International Journal of Finance and Accounting 2015, Vol 04, N° 04;
192. Patricia Lopez, Lucia Lima Rodrigues, Accounting for financial instruments: An analysis of the determinants of disclosure in the Portuguese stock exchange, The International Journal of Accounting, Vol 42, December 2007;
193. Rabi'u Abdullahi, Noorhayati Mansor, Fraud Triangle Theory and Fraud Diamond Theory: Understanding the Convergent and Divergent For Future Research, International Journal of Academic Research in Accounting, Finance and Management Sciences, Vol. 5, No.4, October 2015;
194. Reem Abdul Latif Nabhan & Nitham M. Hindi, Bank fraud: Perception of bankers in the state of Qatar, Academy of Banking Studies Journal, Volume 08, Number 01, 2009;
195. Rodabeh havasi, Roya Darabi, The effect of auditor's industry specialization on the quality of financial reporting of the listed companies in the stock exchange, Asian social science, Vol.12, N° 08, 2016;
196. Roychowdhury, S. Earning management through real activities manipulation, journal of accounting and Economics, December 2006, Vol 42 N°.03;
197. Sarah E, Bonner and Barry L, Lewis, Determinants of auditor expertise, Journal of accounting research, Vol.28, supplenment 1990;
198. Sakel Nicole Ratzinger & Other, Joint audit : Issues and challenges for researchers and policy-makers, journal of Accounting in Europe, VOL 10, N° 02, 2013;
199. Setya Nugraha & Ely Susanto, The Fraud Behavior from the Perspectives of the Fraud Triangle: an Indonesian Case, Advances in Social Science, Education and Humanities Research (Atlantis Press), volume 191, 2018;
200. Thanasak Ruankaew, Beyond the Fraud Diamond, International Journal of Business Management and Economic Research (IJBMER), Vol 07, N° 01, 2016;
201. Timothy Kelly & Other, Survey on the Differential Effects of Time Deadline Pressure Versus Time Budget Pressure on Auditor Behavior, The journal of applied Business Research, Vol. 15 No. 4 (1999);

202. WARES KARIM, TANWEER HASAN, THE MARKET FOR AUDIT SERVICES IN BANGLADESH, JOURNAL OF ACCOUNTING IN EMERGING ECONOMIES, VOL 02, N° 01, FEBRUARY 2012;
203. Zabihollah Rezaee, Causes, consequences, and deterence of financial statement fraud, Critical Perspectives on Accounting, Issue 16, 2005;
204. Zayol Patrik, Kukeng Vitalis, Iortule Mdoom, Effect of auditor independence on audit quality: A review of literature, International journal of business and management invention, Volume 6, Issue 3, March 2017.

رابعا: الملتقيات والتقارير

205. American Accounting Association, Committée On Basic Auditing Concepts, Committée Report, The Accounting Review, Sept, Vol. 47, 1972,
206. Association of Certificated Fraud Examiners (ACFE), 2016, Report to the Nations on Occupational Fraud and Abuse, available at: https://www.acfe.com/rttn2016/docs/2016-report-to-the-nations.pdf, (Accessed 23/02/2021(,
207. BDO, Chartered Accountants And Advisers, "Not-for-Profit Fraud Survey 2006". BDO, Australia, 2006,
208. COHEN & OTHER, Real and Accrual-Based Earnings Management in the Pre- and Post-Sarbanes Oxley Periods, Financial Accounting and Reporting Section (FARS) Meeting Paper, P 13, Available from: https://papers.ssrn.com/sol3/papers.cfm?abstract_id=813088, (21/03/2021(,
209. Danijela Ilić & Vule Mizdraković, The importance and presence of professional values in financial reporting, Singidunum University International Scientific¬ Conference, Serbia 2014,
210. IAASB, International Auditing Assurance Standards Board, Handbook of International Quality Control, Auditing, Review, Other Assurance, and Related Services Pronouncements, ISA 200 (Overall Objectives Of The Independent Auditor And The Conduct Of An Audit In Accordance With International Standards On Auditing,Volume 1, New York, 2018;
211. Rapport (CAQ) The Centre for Audit Quality, Deterring and Detecting Financial Reporting Fraud (A platform for Action), 2010.

الملاحق

ملاحق

الملحق رقم (1): استبيان الدراسة

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة احمد دراية أدرار

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم التجارية

الشعبة: علوم مالية ومحاسبة

التخصص: تدقيق ومراقبة التسيير

إستبيان مقدم لاستكمال متطلبات نيل شهادة دكتوراه الطور الثالث (ل. م. د)

يعد هذا الاستبيان جزء من الدراسة للحصول على درجة الدكتوراه تخصص تدقيق ومراقبة التسيير بعنوان: **فعالية التدقيق المحاسبي في الحد من الغش والتلاعب–دراسة ميدانية من وجهة نظر المراجعين الخارجيين في الجزائر**، حيث يسعى الباحث إلى صياغة محددات لزيادة فعالية عملية التدقيق المحاسبي في الجزائر عن طريق استشارة المهنيين المتخصصين من خبراء محاسبية ومحافظي الحسابات. إن تعاونكم معنا وتقديمكم للمعلومات الكافية والمطلوبة بموضوعية وبدقة عن طريق الإجابة على أسئلة الاستبيان سيساهم في تقييم أفضل لموضوع الأطروحة وتحقيق الأهداف المرجوة منها. كما يعدكم الباحث بأنه سيتعامل مع إجاباتكم بكل سرية وأنها لن تستخدم سوى لأغراض البحث العلمي فقط، وتقبلوا منا أسمى عبارات التقدير والاحترام.

المحور الأول: بيانات عامة

يستهدف الباحث من هذا المحور الحصول على معلومات تخص المراجع الخارجي من خلال معرفة التنظيم القانوني لمكتبه، وخبرته المهنية، وكفاءته، ومدى معالجته سابقا لعمليات الغش والتلاعب.

رجاء وضع علامة X في المربع الذي يناسب أجابتك

1. جهة العمل:

محافظ حسابات ☐ خبير محاسبي ☐ شركة خبرة محاسبية ☐ شركة محافظة حسابات ☐

2. عدد سنوات الخبرة في مزاولة مهنة التدقيق ومحافظة الحسابات:

أقل من 5 سنوات ☐ من 5 إلى 10 سنوات ☐ من 10 إلى 15 سنة ☐ أكثر من 15 سنة ☐

3. المؤهل العلمي:

ليسانس ☐ ماستر ☐ ماجيستير ☐ دكتوراه ☐

4. عدد العاملين بالمكتب:

أقل من 5 مساعدين ☐ من 5 إلى 10 مساعدين ☐ أكثر من 10 مساعدين ☐

5. هل سبق لمكتبكم اكتشاف حالة غش أو تلاعب في حسابات العميل:

نعم ☐ لا ☐

6. من واقع تجربتك كمراجع خارجي، أي من المؤسسات التالية تعتقد انها أكثر عرضة لعمليات الغش والتلاعب:

المؤسسات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري والخدمي ☐ المؤسسات الخاصة ☐

7. من واقع تجربتك كمراجع خارجي، ماهي أكثر أنواع الغش والتلاعب انتشارا في بيئة التدقيق الجزائرية:

الغش الضريبي ☐ اختلاس أصول المؤسسة ☐ التلاعب بالحسابات والقوائم المالية ☐ كل ما سبق ☐

8. هل تعتقد أن عمليات التدقيق الحالية بالجزائر تتمتع بالفعالية وتساهم في التقليل من عمليات الغش والتلاعب المحاسبي وتكرارها:

نعم ☐ لا ☐

	المحور الثاني: العوامل المؤثرة على فعالية التدقيق المحاسبي	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
عوامل متعلقة بشخص المراجع ومكتبه	**الاستقلالية**					
	هل يحرص المراجع على التأكد من عدم وجود علاقة شخصية أو عائلية (الموانع والتنافي) مع القائمين بالإدارة يحتمل أن تؤثر على استقلاليته؛					
	التعيين والعزل عن طريق الجمعية العامة أو المحكمة يزيد من استقلالية المدقق الخارجي وفعالية التدقيق المحاسبي؛					
	الكفاءة					
	هل تستثمر مكاتب التدقيق أو محافظ الحسابات في تدريب مواردها البشرية وتأهيلها باستمرار؛					
	هل تعتقد أن التكوين في ظل قانون التدقيق الحالي يساهم في رفع كفاءة المراجع الخارجي؛					
	حجم المكتب					
	هل الأتعاب المرتفعة لمكتب التدقيق مقارنة بالمكاتب الأخرى تدل على فعالية المراجعة به؛					
	احتمال تغيير العميل لمكتب المراجعة كبير الحجم أقل نسبيا من مكاتب التدقيق الصغيرة الحجم؛					
	هل يتوفر مكتبكم على امكانيات بشرية ومادية تساعدكم في تحقيق اهداف عملية التدقيق					
	التخصص المهني للمراجع					
	هل تخصص المراجع في نشاط العميل يزيد من قدرته على جمع الأدلة الكافية والملائمة مما يحسن فعالية التدقيق المحاسبي؛					
	هل اعتمادك على استراتيجية التخصص المهني تقلل من الإقبال عليك من قبل المؤسسات الناشطة في القطاعات الأخرى؛					
عوامل متعلقة بالمؤسسة محل التدقيق	**تقييم ودراسة نظام الرقابة الداخلية**					
	هل يقوم المراجع الخارجي بدراسة وتحليل نظام الرقابة الداخلية قبل الشروع في عملية تدقيق العمليات المحاسبية والمالية؛					
	هل فعالية نظام الرقابة الداخلية تسمح للمراجع باختصار الجهد والوقت اثناء عملية التدقيق المحاسبي؛					
	حجم العميل					
	هل يؤثر كبر حجم العميل ووضعه المالي أو الانتشار الجغرافي الواسع للفروع على فعالية المهام الموكلة إليك؛					
	هل يقوم العميل الذي يساهم بنسبة كبيرة من مداخيل مكتبكم بممارسة ضغوط عليكم مع التهديد باستبدالكم للتغاضي عن التجاوزات؛					
	الإفصاح والشفافية					
	هل تطلب من زبائن مكتبك مستوى إفصاح معين في القوائم المالية مناسب لجميع الأطراف المستفيدة منها؛					
	هل يؤثر مستوى إفصاح المؤسسة في القوائم المالية على تحقيق اهداف عملية التدقيق التي تم تكليفك بها؛					

عوامل متعلقة بالإمداد الرقابي وفعالية النظام القانوني	**المراجعة المشتركة**					
	من وجهة نظركم هل ستزيد فعالية عملية التدقيق بمكتبكم من جراء الشراكة مع مكتب تدقيق أجنبي أو محلي؛					
	هل تساند وضع إطار قانوني للمراجعة المشتركة في الجزائر يضبط المسؤوليات الحقوق والواجبات للمراجع الشريك والعميل؛					
	الاستعانة بالخبير					
	من وجهة نظركم هل يمتلك المدققون الخارجيون في الجزائر القدر الكافي من الكفاءة لفهم طبيعة وعمل الخبير؛					
	هل تستعين بخبير في مجالات التقييم وتقنيات الحواسيب وقواعد البيانات الضخمة وبعض الأمور المرتبطة بالقوانين والاتفاقيات القانونية ...؛					
	الخبير القضائي					
	هل يساهم الخبير القضائي في تعزيز عمل المراجع الخارجي من خلال العلاقة التكاملية بينهما؛					
	هل تساند إصدار إطار قانوني يسمح للخبير القضائي بتقديم خدمات استشارية للمراجع الخارجي خارج إطار المحكمة؛					
	ضغوط موازنة الوقت					
	هل تعرضت سابقا لضغوطات من العميل لأداء عمل جيد في مدة زمنية قصيرة؛					
	هل قمت سابقا بتقليل الاختبارات والتخلي عن بعض العناصر ضمن مهمة التدقيق بسبب الإجهاد وضغوط تسليم التقرير في الموعد النهائي؛					
	الضوابط القانونية والتشريعية					
	هل الإطار التشريعي المنظم لمهنة التدقيق في الجزائر يساعدكم على اداء مهامكم بفعالية					
	هل يتناسب قانون مهنة التدقيق الخارجي في الجزائر مع تغيرات بيئة التدقيق والمحاسبة العالمية؛					
المحور الثاني: الغش والتلاعب المحاسبي						
الضغوط والدوافع	هل الضغوطات التي يمارسها الملاك على الإدارة لتحقيق أهداف تعجيزية هي السبب الرئيسي في حدوث عمليات التلاعب؛					
	هل الحاجة إلى تمويل إضافي أو الرغبة في الاندماج مع شركاء جدد يعد سببا بارزا في حدوث عمليات الاحتيال					
	هل تساهم المكافئات التي يحصل عليها المسيرين والمرتبطة بنسبة تحقق الأهداف في تزايد عمليات التلاعب والغش؛					
	هل يساهم الوضع المالي الشخصي و/أو الراتب غير الملائم للمسيرين والموظفين في ارتكابهم لعمليات الغش والتلاعب؛					
	هل تساهم المنافسة بين المؤسسات و/أو الرغبة في زيادة أداء المؤسسة في حدوث جرائم الغش والتلاعب؛					
الفرص	هل يساهم عدم تحويل مسؤولي الشركة بمختلف مستوياتهم لمدة طويلة في خلق فرص للقيام بعمليات التلاعب؛					

	هل يساهم ضعف نظام الرقابة الداخلية و/أو عدم فاعلية وظيفة المحاسبة والتدقيق الداخلي في تزايد عمليات التلاعب؛					
	هل يساهم ضعف و/أو عدم كفاءة المراجع الخارجي في ابتكار أليات لمحاربة الأفعال الاحتيالية في زيادة عمليات التلاعب؛					
	هل يساهم وجود تحويل غير مبرر و/أو تهميش للموظفين في قسم المحاسبة والتدقيق الداخلي وتقنية المعلومات في خلق فرص لعمليات الغش والتلاعب؛					
القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي	هل تعتقد أن كفاءة المحتال على تطوير استراتيجيات اختلاس متطورة هي السبب وراء تكرار عمليات الغش والتلاعب؛					
	هل تعتقد أن الموقع الوظيفي العالي للمحتال الذي يمكنه من التأثير على الآخرين للتستر عليه هو السبب في تكرار الغش؛					
	هل تؤيد فكرة المصالحة المشروطة مع المتلاعبين مقابل إرجاع الحقوق و/أو الاستفادة من خبرتهم وكفاءتهم لمحاربة أعمال الغش في المستقبل؛					
	هل تعتقد أن قلة كفاءة المسيرين ومسؤولي المصالح يساهم بشكل كبير في تكرار و/أو انتشار التلاعب وعمليات الغش التي يقوم بها الموظفون الأقل درجة؛					
القدرة على تبرير السلوك الاحتيالي	هل يقوم الشخص المحتال بتبرير أفعاله بحجة حرمانه من التحفيزات و/أو أن فعله لا يشكل خطورة كبيرة على الشركة؛					
	هل يقوم الشخص المحتال بتبرير سلوكه على أنه مجرد ضحية للأوامر الغير موثقة للإدارة العليا بغرض معالجة المشاكل العالقة؛					
	هل يحاول المحتال بتبرير سلوكه على انه ضحية لضغط العمل وتلاعب بعض الموظفين وأنه غير مسؤول على كل أفعالهم؛					
	هل توافق على أن الموظف الذي يتمتع بقدرة عالية على تبرير سلوك الغش ستكون له قدرة على القيام بالتلاعب؛					
غياب الجانب الأخلاقي والديني	هل تعتقد أن الشخص الملتزم أخلاقيا ودينيا بعيد عن ارتكاب سلوك الاحتيال مقارنة بالأشخاص الغير ملتزمين؛					
	هل تعتقد أن الشركات التي تهتم بتطوير الجانب السلوكي للعمال وأخلاقياتهم تتمتع بحصانة أكبر ضد عمليات الاحتيال؛					
	هل تؤيد فكرة وضع ميثاق اخلاق وطني يتم تحديثه كل سنة يتضمن مختلف الأفعال الغير قانونية التي يرتكبها المتلاعبون؛					
	هل تؤيد فكرة إدراج اختبارات نفسية واخلاقية قبل عملية التوظيف او الترقية في المناصب العليا و/أو المناصب الحساسة في المؤسسة؛					
عدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة	هل تعتقد أن العقوبات المنصوص عليها في القوانين الجزائرية ملاءمة للأفعال الاحتيالية التي يرتكبها الشخص المحتال؛					
	هل تعتقد أن عدم تشديد العقوبة و/أو عدم تطبيقها في كثير من الحالات هي السبب الرئيسي في تكرار عمليات التلاعب؛					
	هل توافق على أن عدم استقلالية القضاء و/أو عدم مواكبته لتطور أفعال التلاعب ساهم في تكرار عمليات الاحتيال؛					
	هل توافق على إعادة تحديث المنظومة القضائية والقانونية و/أو خلق محاكم مختصة بمتابعة قضايا الغش والتلاعب المحاسبي؛					

الملحق رقم (2): مصادر مقاييس الدراسة

المتغير	المتغيرات الفرعية	المصدر
المتغير المستقل: فعالية التدقيق المحاسبي	الاستقلالية	CNC Guide d'autocontrôle des cabinets d'audit et des professionnels de la comptabilité
		قريتلي محمد وبوعزة عبد القادر، أثر الامداد الرقابي للتدقيق الداخلي على فعالية التدقيق المحاسبي دراسة ميدانية: من وجهة نظر الممارسين لمهنة التدقيق في الجزائر، مجلة البشائر بشار، المجلد 07، العدد 02
	الكفاءة	قريتلي محمد وبوعزة عبد القادر، أثر الامداد الرقابي للتدقيق الداخلي على فعالية التدقيق المحاسبي دراسة ميدانية: من وجهة نظر الممارسين لمهنة التدقيق في الجزائر، مجلة البشائر بشار، المجلد 07، العدد 02
	حجم المكتب	عبد الله ممتاز محمود، رسالة ماجيستير بعنوان: العوامل المؤثرة في تغيير مراجع الحسابات الخارجي، الجامعة الإسلامية غزة، 2015
	التخصص الصناعي	بوسي حمدي حسن موسى، أثر التبرير الأخلاقي والتخصص الصناعي للمراجع الخارجي على وفاء المراجع الخارجي بمسؤوليته عن اكتشاف الغش، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، المجلد 54، العدد 02، سنة 2017
		مسامح مختار، لقويرة سمير، مساهمة التخصص المهني للمدقق الخارجي في تحسين جودة التدقيق، دراسة ميدانية لعينة من المدققين الخارجيين في ولاية بسكرة، مجلة الاقتصاد الصناعي، العدد 12، جوان 2017
	تقييم ودراسة نظام الرقابة الداخلية	قريتلي محمد وبوعزة عبد القادر، أثر الامداد الرقابي للتدقيق الداخلي على فعالية التدقيق المحاسبي دراسة ميدانية: من وجهة نظر الممارسين لمهنة التدقيق في الجزائر، مجلة البشائر بشار، المجلد 07، العدد 02
		سعيدي يحي، جدي سمراء، إسهام نظام الرقابة الداخلية الفعال في اقتصار الوقت والجهد المبذولين في عملية المراجعة: دراسة عينة من مكاتب المراجعة، مجلة دفاتر اقتصادية، جامعة زيان عاشور الجلفة، المجلد 07، العدد 02، سبتمبر 2016
	حجم العميل	سارة حدة بودربالة، أطروحة دكتوراه بعنوان: محاولة لتحديد العوامل التي تتحكم في جودة المراجعة الخارجية: دراسة ميدانية، جامعة عمار ثليجي بالأغواط، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، السنة الجامعية 2013، 2014
		Donald R. Deis, Jr. and Gary A. Giroux, Determinants of Audit Quality in the Public Sector, The Accounting Review, Vol 67, N° 03 (Jul., 1992), pp. 462-479
	الإفصاح والشفافية	Patricia Lopez, Lucia Lima Rodrigues, Accounting for financial instruments: An analysis of the determinants of disclosure in the Portuguese stock exchange, The International Journal of Accounting, Vol 42, December 2007 p 25,56
	المراجعة المشتركة	أسامة حسين عباس عبد الرحيم، رسالة ماجيستير بعنوان: تقييم جودة الأداء المهني لمكاتب المراجعة الخارجية العاملة في مصر والمرتبطة بمكاتب عالمية، أكاديمية السادات للعلوم الإدارية، مجهولة السنة
	الاستعانة بالخبير	وليد يوسف حجة، تقييم مدى التزام المدقق الخارجي بمعايير التدقيق الدولية بتنظيم استخدام عمل المدقق الداخلي والخبير من وجهة نظر مدققي الحسابات الخارجيين في الضفة الغربية بفلسطين، رسالة ماجيستير، تخصص المحاسبة والضريبة، كلية الاقتصاد، جامعة القدس، سنة 2017،
	الخبير القضائي	من إعداد الباحث
	ضغوط موازنة الوقت	Breda Sweeney, Bernard Pierce, (2004), Management control in audit firms : A qualitative examination, Accounting, Auditing and accountability journal, Vol 17, N° 05, pp 779-812

		Desmond C.Y & Other, Dysfunctional auditing behaviour: empirical evidence on auditors' behaviour in Macau, International Journal of Accounting & Information Management, Vol 21, N° 03 (2013) , pp 209-226
	الضوابط القانونية والتشريعية	CNC Guide d'autocontrôle des cabinets d'audit et des professionnels de la comptabilité
		قريتلي محمد وبوعزة عبد القادر، أثر الامداد الرقابي للتدقيق الداخلي على فعالية التدقيق المحاسبي دراسة ميدانية: من وجهة نظر الممارسين لمهنة التدقيق في الجزائر، مجلة البشائر بشار، المجلد 07، العدد 02
المتغير التابع: الغش والتلاعب	الضغوط والدوافع	أسامة عمر جعارة، أساليب المدقق الخارجي في اكتشاف عمليات الاحتيال /الغش في البيانات المالية للشركات المساهمة العامة: دراسة استطلاعية في مكاتب التدقيق الخارجي في الأردن، مجلة دراسات للعلوم الإدارية، المجلد 30، العدد 02، 2012
		الصباغ، سامر هايل؛ دحدوح، حسين أحمد، مدى التزام مدققي الحسابات بتقييم عوامل مخاطر الأخطاء الجوهرية الناجمة عن الاحتيال دراسة ميدانية في هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال. مج. 12، ع. 2 (2016)، ص ص. 377-399
	الفرص	عبد الرحمان عمر الحارس، رسالة دكتوراه بعنوان: أثر مؤشرات الضغوط والفرص والمبررات على قياس الغش في بيئة المراجعة السورية دراسة تجريبية، جامعة تشرين، 2014
		أكرم محمد على أحمد الوشلي، رسالة دكتوراه بعنوان: تقييم مخاطر غش الإدارة كمدخل لأداء اعمال المراجعة الخارجية في الجمهورية اليمنية، جامعة أسيوط، 2008
	القدرة على ارتكاب الفعل الاحتيالي	David T. Wolfe and Dana R. Hermanson, The Fraud Diamond: Considering the Four Elements of Fraud, THE CPA JOURNAL, DECEMBER 2004
		Alexander Schuchter, Michael Levi, The Fraud Triangle revisited, Security Journal, Issue 29, 2016, PP 107–121
	تبرير السلوك الاحتيالي	Thanasak Ruankaew, Beyond the Fraud Diamond, International Journal of Business Management and Economic Research(IJBMER), Vol 07, N° 01, 2016
		Luz I. Gracia Morales, José Noel Caraballo, The element of opportunity to commit fraud in nonprofit organizations that inform zero fundraising and administrative expenses, FORUM EMPRESARIAL Vol 19, N° 01, 2014
		Md Abdul Baten, BEYOND THE FRAUD TRIANGLE; WHY PEOPLE ENGAGE IN PECUNIARY CRIMES, International Journal of Advanced Research (IJAR), Vol 06, N° 01
	غياب الجانب الأخلاقي والديني	من إعداد الباحث
	عدم فاعلية العقوبات القانونية المقابلة للفعل الاحتيالي	

الملحق رقم (3): أسماء والرتب العلمية ومختلف الخبرات المكتسبة للسادة محكمي الاستبانة

الأستاذ المحكم	الخبرات التي يتميز بها	الجامعة
أ.د. بوحديدة محمد	خبير محاسبي ومهتم بمجالات التدقيق والمحاسبة	المدرسة العليا للتجارة
د. العبادي أحمد	خبير محاسبي ومهتم بمجالات التدقيق والمحاسبة	جامعة أحمد درارية أدرار
د.موري سمية	متخصصة بالاقتصاد القياس والاحصاء ومهتمة بمجالات التدقيق والمحاسبة	جامعة بشار
د.سيد اعمر زينب	متخصصة بالاقتصاد القياس والاحصاء ومهتمة بمجالات التدقيق والمحاسبة	جامعة أحمد درارية أدرار
أ.د.بوعزة عبد القادر	متخصص بالمالية والتدقيق والمحاسبة	
د.مرحوم محمد الحبيب	محافظ حسابات ورئيس الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات حاليا، ورئيس لجنة جودة التدقيق بالمجلس الوطني للمحاسبة سابقا	جامعة مستغانم
د.أميرة فتحة	مفتش رئيسي للضرائب سابقا، ومحافظ حسابات ومهتمة بمجالات التدقيق والمحاسبة حاليا	جامعة باتنة
توفيق رجاح	محافظ حسابات ومناظر دولي بعدة جامعات عربية بمجالات التدقيق والمحاسبة حاليا، ومدير المحاسبة والمالية سابقا بقصر المعارض ومؤسسة سيفيتال	مهني متخصص بالتدقيق ولاية سطيف

الملحق رقم (4): معاملات الصدق والثبات لمحاور وأبعاد الاستبيان

Reliability Statistics Cronbach's Alpha: .887 — N of Items: 25	Reliability Statistics Cronbach's Alpha: .947 — N of Items: 50
Reliability Statistics Cronbach's Alpha: .847 — N of Items: 9	Reliability Statistics Cronbach's Alpha: .933 — N of Items: 26
Reliability Statistics Cronbach's Alpha: .745 — N of Items: 8	Reliability Statistics Cronbach's Alpha: .778 — N of Items: 8
Reliability Statistics Cronbach's Alpha: .814 — N of Items: 4	Reliability Statistics Cronbach's Alpha: .608 — N of Items: 5
Reliability Statistics Cronbach's Alpha: .734 — N of Items: 4	Reliability Statistics Cronbach's Alpha: .767 — N of Items: 4
Reliability Statistics Cronbach's Alpha: .822 — N of Items: 4	Reliability Statistics Cronbach's Alpha: .835 — N of Items: 4

الملحق رقم (5): الاحصاءات الوصفية (الأوساط الحسابية والانحرافات المعيارية لفقرات الاستبيان)

Statistics

	N		Mean	Std. Deviation
	Valid	Missing		
هل يحرص المراجع على التأكد من عدم وجود علاقة شخصية أو عائلية (الموانع والتنافي) مع القائمين بالإدارة يحتمل أن تؤثر على استقلاليته	364	0	3,5082	1,05101
التعيين والعزل عن طريق الجمعية العامة أو المحكمة يزيد من استقلالية المدقق الخارجي وفعالية التدقيق المحاسبي	364	0	3,6374	1,13319
هل تستثمر مكاتب التدقيق أو محافظ الحسابات في تدريب مواردها البشرية وتأهيلها باستمرار	364	0	3,5247	1,03490
هل تعتقد أن التكوين في ظل قانون التدقيق الحالي يساهم في رفع كفاءة المراجع الخارجي	364	0	3,6319	1,02942
هل الأتعاب المرتفعة لمكتب التدقيق مقارنة بالمكاتب الأخرى تدل على فعالية المراجعة به	364	0	3,4451	0,92695
احتمال تغيير العميل لمكتب المراجعة كبير الحجم أقل نسبيا من مكاتب التدقيق الصغيرة الحجم	364	0	3,3242	0,86840
هل يتوفر مكتبكم على امكانيات بشرية ومادية تساعدكم في تحقيق اهداف عملية التدقيق	364	0	3,4945	0,99998
هل تخصص المراجع في نشاط العميل يزيد من قدرته على جمع الأدلة الكافية والملائمة مما يحسن فعالية التدقيق المحاسبي	364	0	3,6456	0,98092
هل اعتمادك على استراتيجية التخصص المهني تقلل من الإقبال عليك من قبل المؤسسات الناشطة في القطاعات الأخرى	364	0	3,3379	1,01427
هل يقوم المراجع الخارجي بدراسة وتحليل نظام الرقابة الداخلية قبل الشروع في عملية تدقيق العمليات المحاسبية والمالية	364	0	3,0907	1,20605
هل فعالية نظام الرقابة الداخلية تسمح للمراجع باختصار الجهد والوقت اثناء عملية التدقيق المحاسبي	364	0	3,3379	1,12011
هل يؤثر كبر حجم العميل ووضعه المالي أو الانتشار الجغرافي الواسع للفروع على فعالية المهام الموكلة إليك	364	0	3,4451	0,98179
هل يقوم العميل الذي يساهم بنسبة كبيرة من مداخيل مكتبكم بممارسة ضغوط عليكم مع التهديد باستبدالكم للتغاضي عن التجاوزات	364	0	3,1401	1,09828
هل تطلب من زبائن مكتبك مستوى إفصاح معين في القوائم المالية مناسب لجميع الأطراف المستفيدة منها	364	0	3,3901	0,90697
هل يؤثر مستوى إفصاح المؤسسة في القوائم المالية على تحقيق اهداف عملية التدقيق التي تم تكليفك بها	364	0	3,2473	1,02011
من وجهة نظركم هل ستزيد فعالية عملية التدقيق بمكتبكم من جراء الشراكة مع مكتب تدقيق أجنبي أو محلي	364	0	3,5577	0,97318
هل تساند وضع إطار قانوني للمراجعة المشتركة في الجزائر يضبط المسؤوليات الحقوق والواجبات للمراجع الشريك والعميل	364	0	3,8544	0,82869
من وجهة نظركم هل يمتلك المدققون الخارجيون في الجزائر القدر الكافي من الكفاءة لفهم طبيعة وعمل الخبير	364	0	3,6099	0,90697
هل تستعين بخبير في مجالات التقييم وتقنيات الحواسيب وقواعد البيانات الضخمة وبعض الأمور المرتبطة بالقوانين والاتفاقيات القانونية ...	364	0	3,5330	0,86021
هل يساهم الخبير القضائي في تعزيز عمل المراجع الخارجي من خلال العلاقة التكاملية بينهما	364	0	3,3791	0,85229
هل تساند إصدار إطار قانوني يسمح للخبير القضائي بتقديم خدمات استشارية للمراجع الخارجي خارج إطار المحكمة	364	0	3,5824	0,88534
هل تعرضت سابقا لضغوطات من العميل لأداء عمل جيد في مدة زمنية قصيرة	364	0	3,1291	1,09460
هل قمت سابقا بتقليل الاختبارات والتخلي عن بعض العناصر ضمن مهمة التدقيق بسبب الإجهاد وضغوط تسليم التقرير في الموعد النهائي	364	0	3,1236	0,99784
هل الاطار التشريعي المنظم لمهنة التدقيق في الجزائر يساعدكم على اداء مهامكم بفعالية	364	0	3,1154	0,98355
هل يتناسب قانون مهنة التدقيق الخارجي في الجزائر مع تغيرات بيئة التدقيق والمحاسبة العالمية	364	0	2,4560	1,07090
هل الضغوطات التي يمارسها الملاك على الإدارة لتحقيق أهداف تعجيزية هي السبب الرئيسي في حدوث عمليات التلاعب	364	0	3,5055	0,96351
هل الحاجة إلى تمويل إضافي أو الرغبة في الاندماج مع شركاء جدد يعد سببا بارزا في حدوث عمليات الاحتيال	362	2	3,2680	0,78597
هل تساهم المكافئات التي يحصل عليها المسيرين والمرتبطة بنسبة تحقق الأهداف في تزايد عمليات التلاعب والغش	364	0	3,7253	0,84718

هل يساهم الوضع المالي الشخصي و/أو الراتب غير الملائم للمسيرين والموظفين في ارتكابهم لعمليات الغش والتلاعب	364	0	3,2720	0,90312
هل تساهم المنافسة بين المؤسسات و/أو الرغبة في زيادة أداء المؤسسة في حدوث جرائم الغش والتلاعب	364	0	3,1319	0,97866
هل يساهم عدم تحويل مسؤولي الشركة بمختلف مستوياتهم لمدة طويلة في خلق فرص للقيام بعمليات التلاعب	364	0	3,6511	0,83103
هل يساهم ضعف نظام الرقابة الداخلية و/أو عدم فاعلية وظيفة المحاسبة والتدقيق الداخلي في تزايد عمليات التلاعب	364	0	3,6786	0,94387
هل يساهم ضعف و/أو عدم كفاءة المراجع الخارجي في ابتكار أليات لمحاربة الأفعال الاحتيالية في زيادة عمليات التلاعب	364	0	3,7610	0,97941
هل يساهم وجود تحويل غير مبرر و/أو تهميش للموظفين في قسم المحاسبة والتدقيق الداخلي وتقنية المعلومات في خلق فرص لعمليات الغش والتلاعب	364	0	3,7280	0,93901
هل تعتقد أن كفاءة المحتال على تطوير استراتيجيات اختلاس متطورة هي السبب وراء تكرار عمليات الغش والتلاعب	364	0	3,7473	0,92820
هل تعتقد أن الموقع الوظيفي العالي للمحتال الذي يمكنه من التأثير على الآخرين للتستر عليه هو السبب في تكرار الغش	364	0	3,9753	0,79040
هل تؤيد فكرة المصالحة المشروطة مع المتلاعبين مقابل إرجاع الحقوق و/أو الاستفادة من خبرتهم وكفاءتهم لمحاربة أعمال الغش في المستقبل	363	1	3,8099	0,93117
هل تعتقد أن قلة كفاءة المسيرين ومسؤولي المصالح يساهم بشكل كبير في تكرار و/أو انتشار التلاعب وعمليات الغش التي يقوم بها الموظفون الأقل درجة	364	0	3,9231	0,85255
هل يقوم الشخص المحتال بتبرير سلوكه على أنه مجرد ضحية للأوامر الغير موثقة للإدارة العليا بغرض معالجة المشاكل العالقة	364	0	3,5247	1,07920
هل يقوم الشخص المحتال بتبرير أفعاله بحجة حرمانه من التحفيزات و/أو أن فعله لا يشكل خطورة كبيرة على الشركة	364	0	2,7582	1,06111
هل يحاول المحتال بتبرير سلوكه على انه ضحية لضغط العمل وتلاعب بعض الموظفين وأنه غير مسؤول على كل أفعالهم	364	0	3,5659	1,01967
هل توافق على أن الموظف الذي يتمتع بقدرة عالية على تبرير سلوك الغش ستكون له قدرة على القيام بالتلاعب	364	0	3,5275	0,94289
هل تعتقد أن الشخص الملتزم أخلاقيا ودينيا بعيد عن ارتكاب سلوك الاحتيال مقارنة بالأشخاص الغير ملتزمين	364	0	3,1841	1,13626
هل تعتقد أن الشركات التي تهتم بتطوير الجانب السلوكي للعمال وأخلاقياتهم تتمتع بحصانة أكبر ضد عمليات الاحتيال	364	0	3,6016	0,96100
هل تؤيد فكرة وضع ميثاق اخلاق وطني يتم تحديثه كل سنة يتضمن مختلف الأفعال الغير قانونية التي يرتكبها المتلاعبون	364	0	3,7005	0,91567
هل تؤيد فكرة إدراج اختبارات نفسية واخلاقية قبل عملية التوظيف او الترقية في المناصب العليا و/أو المناصب الحساسة في المؤسسة	364	0	3,6978	0,99414
هل تعتقد أن العقوبات المنصوص عليها في القوانين الجزائرية ملاءمة للأفعال الاحتيالية التي يرتكبها الشخص المحتال	364	0	3,4725	0,90412
هل تعتقد أن عدم تشديد العقوبة و/أو عدم تطبيقها في كثير من الحالات هي السبب الرئيسي في تكرار عمليات التلاعب	364	0	3,6758	0,94146
هل توافق على أن عدم استقلالية القضاء و/أو عدم مواكبته لتطور أفعال التلاعب ساهم في تكرار عمليات الاحتيال	364	0	3,4780	1,13403
هل توافق على إعادة تحديث المنظومة القضائية والقانونية و/أو خلق محاكم مختصة بمتابعة قضايا الغش والتلاعب المحاسبي	364	0	3,6484	1,00274

Corrélations

		الضغوط والدوافع	عوامل متعلقة بشخص المراجع ومكتبه
Corrélation de Pearson	الضغوط والدوافع	1,000	,425
	عوامل متعلقة بشخص المراجع ومكتبه	,425	1,000
Sig. (unilatéral)	الضغوط والدوافع	.	,000
	عوامل متعلقة بشخص المراجع ومكتبه	,000	.
N	الضغوط والدوافع	364	364
	عوامل متعلقة بشخص المراجع ومكتبه	364	364

Récapitulatif des modèles[b]

Modèle		1
R		,425[a]
R-deux		,181
R-deux ajusté		,179
Erreur standard de l'estimation		,50889
Modifier les statistiques	Variation de R-deux	,181
	Variation de F	79,974
	ddl1	1
	ddl2	362
	Sig. Variation de F	,000
Durbin-Watson		1,733

a. Prédicteurs : (Constante), عوامل متعلقة بشخص المراجع ومكتبه

b. Variable dépendante : الضغوط والدوافع

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Carré moyen	F	Sig.
1	Régression	20,711	1	20,711	79,974	,000[b]
	de Student	93,748	362	,259		
	Total	114,459	363			

a. Variable dépendante : والدوافع الضغوط
b. Prédicteurs : (Constante), ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.	Statistiques de colinéarité	
		B	Erreur standard	Bêta			Tolérance	VIF
1	(Constante)	2,140	,141		15,149	,000		
	عوامل متعلقة بشخص المراجع ومكتبه	,354	,040	,425	8,943	,000	1,000	1,000

a. Variable dépendante : الضغوط والدوافع

Diagnostics de colinéarité[a]

Modèle	Dimension	Valeur propre	Index de condition	Proportions de la variance	
				(Constante)	عوامل متعلقة بشخص المراجع ومكتبه
1	1	1,982	1,000	,01	,01
	2	,018	10,495	,99	,99

a. Variable dépendante : والدوافع الضغوط

Diagnostics des observations[a]

Numéro de l'observation	Résidu standard	والدوافع الضغوط	Valeur prédite	de Student
49	3,290	4,60	2,9259	1,67411
337	3,290	4,60	2,9259	1,67411

a. Variable dépendante : والدوافع الضغوط

Statistiques des résidus[a]

	Minimum	Maximum	Moyenne	Ecart type	N
Valeur prédite	2,6900	3,8301	3,3799	,23886	364
Valeur prévue standard	-2,888	1,885	,000	1,000	364
Erreur standard de la prévision	,027	,082	,036	,011	364
Valeur prédite ajustée	2,6660	3,8153	3,3798	,23911	364
de Student	-1,19423	1,67411	,00000	,50819	364
Résidu standard	-2,347	3,290	,000	,999	364
Résidu Student	-2,353	3,311	,000	1,002	364
Résidu supprimé	-1,20019	1,69565	,00018	,51137	364
Résidu Student supprimé	-2,367	3,357	,001	1,005	364
Distance de Mahalanobis	,005	8,343	,997	1,425	364
Distance de Cook	,000	,071	,003	,007	364
Valeur influente centrée	,000	,023	,003	,004	364

a. Variable dépendante : والدوافع الضغوط

Graphiques

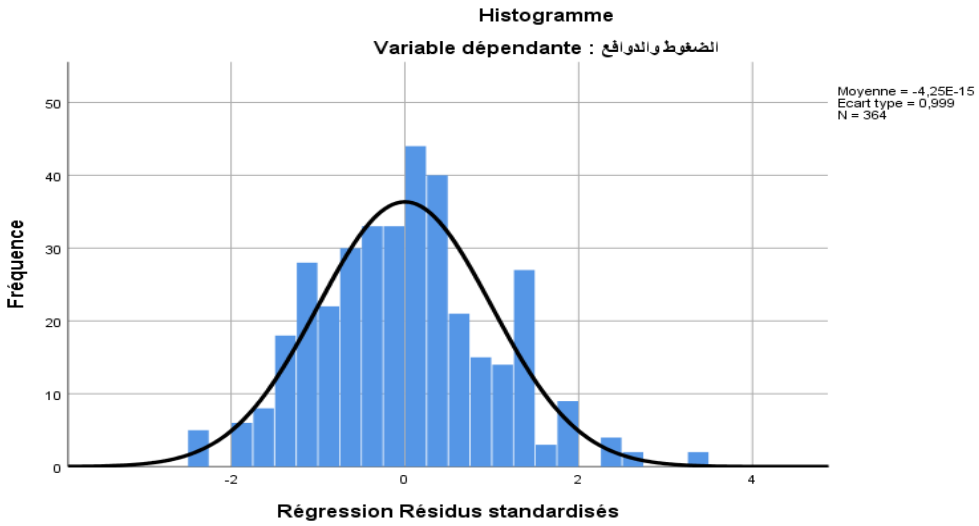

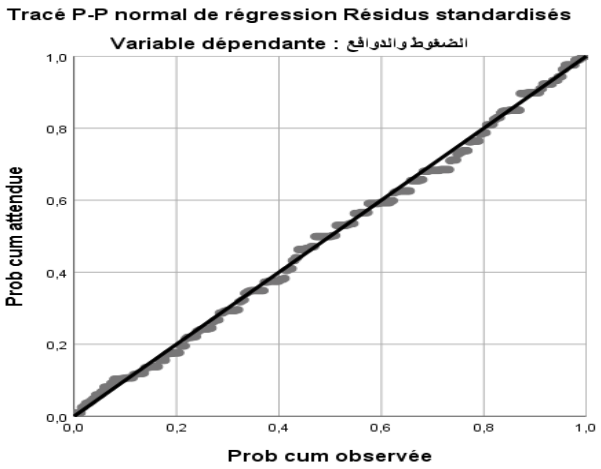

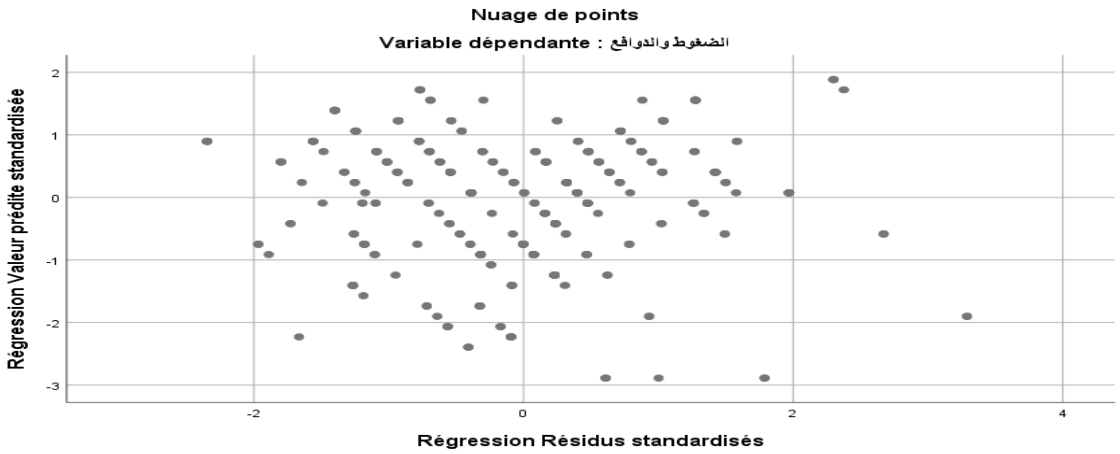

Statistiques descriptives

	Moyenne	Ecart type	N
المحاسبي والتلاعب الغش	3,5603	,58517	364
x2	3,2752	,70952	364
x3	3,3341	,55257	364
ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل	3,5055	,67508	364

Corrélations

		المحاسبي والتلاعب الغش	x2	x3	بشخص متعلقة عوامل ومكتبه المراجع
Corrélation de Pearson	المحاسبي والتلاعب الغش	1,000	,571	,612	,607
	x2	,571	1,000	,439	,494
	x3	,612	,439	1,000	,540
	المراجع بشخص متعلقة عوامل ومكتبه	,607	,494	,540	1,000
Sig. (unilatéral)	المحاسبي والتلاعب الغش	.	,000	,000	,000
	x2	,000	.	,000	,000
	x3	,000	,000	.	,000
	المراجع بشخص متعلقة عوامل ومكتبه	,000	,000	,000	.
N	المحاسبي والتلاعب الغش	364	364	364	364
	x2	364	364	364	364
	x3	364	364	364	364
	المراجع بشخص متعلقة عوامل ومكتبه	364	364	364	364

Variables introduites/éliminées[a]

Modèle	Variables introduites	Variables éliminées	Méthode
1	x3	.	Pas à pas (Critère : Probabilité de F pour introduire <= ,050, Probabilité de F pour éliminer >= ,100).
2	x2	.	Pas à pas (Critère : Probabilité de F pour introduire <= ,050, Probabilité de F pour éliminer >= ,100).
3	بشخص متعلقة عوامل ومكتبه المراجع	.	Pas à pas (Critère : Probabilité de F pour introduire <= ,050, Probabilité de F pour éliminer >= ,100).

a. Variable dépendante : المحاسبي والتلاعب الغش

Récapitulatif des modèles[d]

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Modifier les statistiques				Durbin-Watson
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F	
1	,612[a]	,375	,373	,46341	,375	216,822	1	362	,000	
2	,698[b]	,488	,485	,42006	,113	79,556	1	361	,000	
3	,735[c]	,540	,536	,39869	,052	40,749	1	360	,000	1,947

a. Prédicteurs : (Constante), x3
b. Prédicteurs : (Constante), x3, x2
c. Prédicteurs : (Constante), x3, x2, ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل
d. Variable dépendante : المحاسبي والتلاعب الغش

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Carré moyen	F	Sig.
1	Régression	46,561	1	46,561	216,822	,000[b]
	de Student	77,738	362	,215		
	Total	124,299	363			
2	Régression	60,599	2	30,300	171,714	,000[c]
	de Student	63,700	361	,176		
	Total	124,299	363			
3	Régression	67,076	3	22,359	140,664	,000[d]
	de Student	57,223	360	,159		
	Total	124,299	363			

a. Variable dépendante : المحاسبي والتلاعب الغش
b. Prédicteurs : (Constante), x3
c. Prédicteurs : (Constante), x3, x2
d. Prédicteurs : (Constante), x3, x2, ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.	Statistiques de colinéarité	
		B	Erreur standard	Bêta			Tolérance	VIF
1	(Constante)	1,399	,149		9,408	,000		
	x3	,648	,044	,612	14,725	,000	1,000	1,000
2	(Constante)	,969	,143		6,764	,000		
	x3	,474	,044	,448	10,680	,000	,807	1,239
	x2	,308	,035	,374	8,919	,000	,807	1,239
3	(Constante)	,748	,140		5,333	,000		
	x3	,352	,046	,332	7,606	,000	,669	1,494
	x2	,233	,035	,282	6,668	,000	,714	1,400
	بشخص متعلقة عوامل ومكتبه المراجع	,250	,039	,288	6,384	,000	,627	1,596

a. Variable dépendante : المحاسبي والتلاعب الغش

Variables exclues[a]

Modèle		Bêta In	t	Sig.	Corrélation partielle	Statistiques de colinéarité: Tolérance	VIF	Tolérance minimum
1	x2	,374[b]	8,919	,000	,425	,807	1,239	,807
	المراجع بشخص متعلقة عوامل ومكتبه	,391[b]	8,689	,000	,416	,708	1,411	,708
2	المراجع بشخص متعلقة عوامل ومكتبه	,288[c]	6,384	,000	,319	,627	1,596	,627

a. Variable dépendante : المحاسبي والتلاعب الغش

b. Prédicteurs dans le modèle : (Constante), x3

c. Prédicteurs dans le modèle : (Constante), x3, x2

Diagnostics de colinéarité[a]

Modèle	Dimension	Valeur propre	Index de condition	Proportions de la variance: (Constante)	x3	x2	متعلقة عوامل المراجع بشخص ومكتبه
1	1	1,987	1,000	,01	,01		
	2	,013	12,166	,99	,99		
2	1	2,962	1,000	,00	,00	,00	
	2	,024	11,010	,22	,10	,98	
	3	,013	14,927	,77	,90	,02	
3	1	3,945	1,000	,00	,00	,00	,00
	2	,025	12,680	,17	,07	,92	,01
	3	,018	14,932	,41	,00	,07	,80
	4	,013	17,726	,42	,93	,00	,19

a. Variable dépendante : المحاسبي والتلاعب الغش

Diagnostics des observations[a]

Numéro de l'observation	Résidu standard	المحاسبي والتلاعب الغش	Valeur prédite	de Student
49	3,073	4,84	3,6147	1,22531
209	-3,054	2,32	3,5375	-1,21750
223	-3,424	2,20	3,5653	-1,36527
236	-3,424	2,20	3,5653	-1,36527
254	-3,424	2,20	3,5653	-1,36527
276	-3,508	2,17	3,5653	-1,39860
287	-3,625	2,12	3,5653	-1,44527
337	3,073	4,84	3,6147	1,22531

a. Variable dépendante : المحاسبي والتلاعب الغش

Statistiques des résidus[a]

	Minimum	Maximum	Moyenne	Ecart type	N
Valeur prédite	2,4509	4,8664	3,5603	,42986	364
Valeur prévue standard	-2,581	3,038	,000	1,000	364
Erreur standard de la prévision	,021	,079	,040	,012	364
Valeur prédite ajustée	2,4555	4,8712	3,5604	,42965	364
de Student	-1,44527	1,22531	,00000	,39704	364
Résidu standard	-3,625	3,073	,000	,996	364
Résidu Student	-3,643	3,136	,000	1,003	364
Résidu supprimé	-1,45929	1,27574	-,00001	,40239	364
Résidu Student supprimé	-3,706	3,175	-,001	1,007	364
Distance de Mahalanobis	,024	13,353	2,992	2,562	364
Distance de Cook	,000	,101	,003	,009	364
Valeur influente centrée	,000	,037	,008	,007	364

a. Variable dépendante : المحاسبي والتلاعب الغش

Graphiques

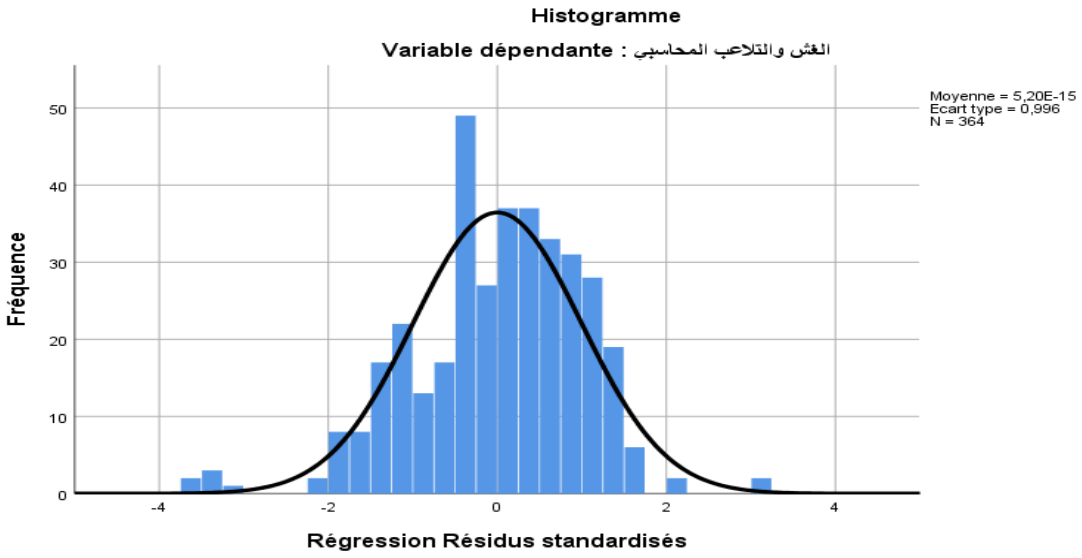

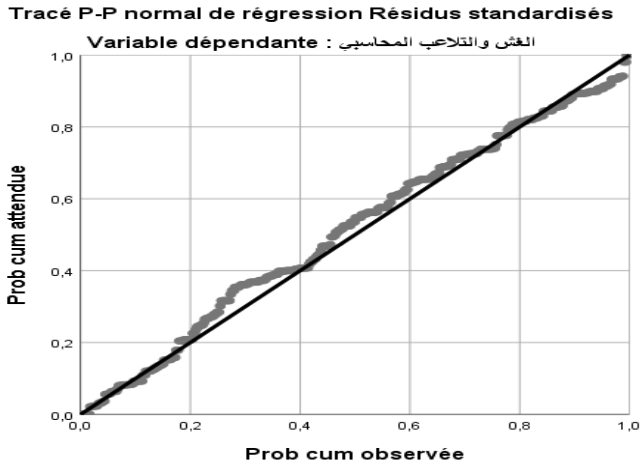

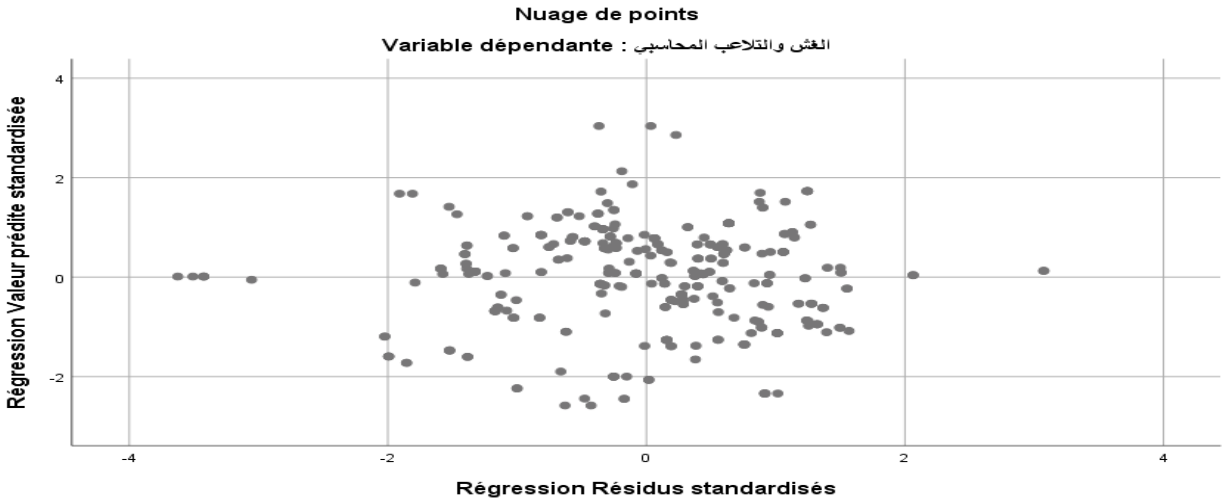

Régression

Statistiques descriptives

	Moyenne	Ecart type	N
الفرص	3,7047	,74135	364
ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل	3,5055	,67508	364
x2	3,2752	,70952	364
x3	3,3341	,55257	364

Corrélations

		الفرص	متعلقة عوامل المراجع بشخص ومكتبه	x2	x3
Corrélation de Pearson	الفرص	1,000	,522	,458	,447
	ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل	,522	1,000	,494	,540
	x2	,458	,494	1,000	,439
	x3	,447	,540	,439	1,000
Sig. (unilatéral)	الفرص	.	,000	,000	,000
	ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل	,000	.	,000	,000
	x2	,000	,000	.	,000
	x3	,000	,000	,000	.
N	الفرص	364	364	364	364
	ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل	364	364	364	364
	x2	364	364	364	364
	x3	364	364	364	364

Récapitulatif des modèles[d]

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Modifier les statistiques					Durbin-Watson
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F	
1	,522[a]	,272	,270	,63332	,272	135,399	1	362	,000	
2	,570[b]	,325	,322	,61059	,053	28,455	1	361	,000	
3	,589[c]	,347	,341	,60167	,021	11,775	1	360	,001	2,073

a. Prédicteurs : (Constante), ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل

b. Prédicteurs : (Constante), ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل, x2

c. Prédicteurs : (Constante), ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل, x2, x3

d. Variable dépendante : الفرص

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Carré moyen	F	Sig.
1	Régression	54,307	1	54,307	135,399	,000[b]
	de Student	145,195	362	,401		
	Total	199,502	363			
2	Régression	64,916	2	32,458	87,061	,000[c]
	de Student	134,586	361	,373		
	Total	199,502	363			
3	Régression	69,178	3	23,059	63,698	,000[d]
	de Student	130,324	360	,362		
	Total	199,502	363			

a. Variable dépendante : الفرص
b. Prédicteurs : (Constante), ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل
c. Prédicteurs : (Constante), ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل, x2
d. Prédicteurs : (Constante), ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل, x2, x3

Coefficientsa

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.	Corrélations			Statistiques de colinéarité	
		B	Erreur standard	Bêta			Corrélation simple	Partielle	Partielle	Tolérance	VIF
1	(Constante)	1,696	,176		9,650	,000					
	بشخص متعلقة عوامل ومكتبه المراجع	,573	,049	,522	11,636	,000	,522	,522	,522	1,000	1,000
2	(Constante)	1,293	,186		6,968	,000					
	بشخص متعلقة عوامل ومكتبه المراجع	,429	,055	,391	7,858	,000	,522	,382	,340	,756	1,323
	x2	,277	,052	,265	5,334	,000	,458	,270	,231	,756	1,323
3	(Constante)	,927	,212		4,379	,000					
	بشخص متعلقة عوامل ومكتبه المراجع	,345	,059	,314	5,842	,000	,522	,294	,249	,627	1,596
	x2	,235	,053	,225	4,454	,000	,458	,229	,190	,714	1,400
	x3	,240	,070	,179	3,431	,001	,447	,178	,146	,669	1,494

a. Variable dépendante : الفرص

Variables exclues[a]

Modèle		Bêta In	t	Sig.	Corrélation partielle	Statistiques de colinéarité		
						Tolérance	VIF	Tolérance minimum
1	x2	,265[b]	5,334	,000	,270	,756	1,323	,756
	x3	,233[b]	4,493	,000	,230	,708	1,411	,708
2	x3	,179[c]	3,431	,001	,178	,669	1,494	,627

a. Variable dépendante : الفرص
b. Prédicteurs dans le modèle : (Constante), ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل
c. Prédicteurs dans le modèle : (Constante), ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل, x2

Diagnostics de colinéarité[a]

Modèle	Dimension	Valeur propre	Index de condition	Proportions de la variance (Constante)	متعلقة عوامل المراجع بشخص ومكتبه	x2	x3
1	1	1,982	1,000	,01	,01		
	2	,018	10,495	,99	,99		
2	1	2,959	1,000	,00	,00	,00	
	2	,023	11,337	,41	,06	,92	
	3	,018	12,934	,58	,94	,07	
3	1	3,945	1,000	,00	,00	,00	,00
	2	,025	12,680	,17	,01	,92	,07
	3	,018	14,932	,41	,80	,07	,00
	4	,013	17,726	,42	,19	,00	,93

a. Variable dépendante : الفرص

Statistiques des résidus[a]

	Minimum	Maximum	Moyenne	Ecart type	N
Valeur prédite	2,5236	4,9478	3,7047	,43655	364
Valeur prévue standard	-2,705	2,848	,000	1,000	364
Erreur standard de la prévision	,032	,120	,060	,018	364
Valeur prédite ajustée	2,5270	4,9461	3,7046	,43690	364
de Student	-1,54306	1,40236	,00000	,59918	364
Résidu standard	-2,565	2,331	,000	,996	364
Résidu Student	-2,577	2,378	,000	1,003	364
Résidu supprimé	-1,55803	1,46008	,00011	,60736	364
Résidu Student supprimé	-2,598	2,394	,000	1,006	364
Distance de Mahalanobis	,024	13,353	2,992	2,562	364
Distance de Cook	,000	,058	,003	,007	364
Valeur influente centrée	,000	,037	,008	,007	364

a. Variable dépendante : الفرص

Graphiques

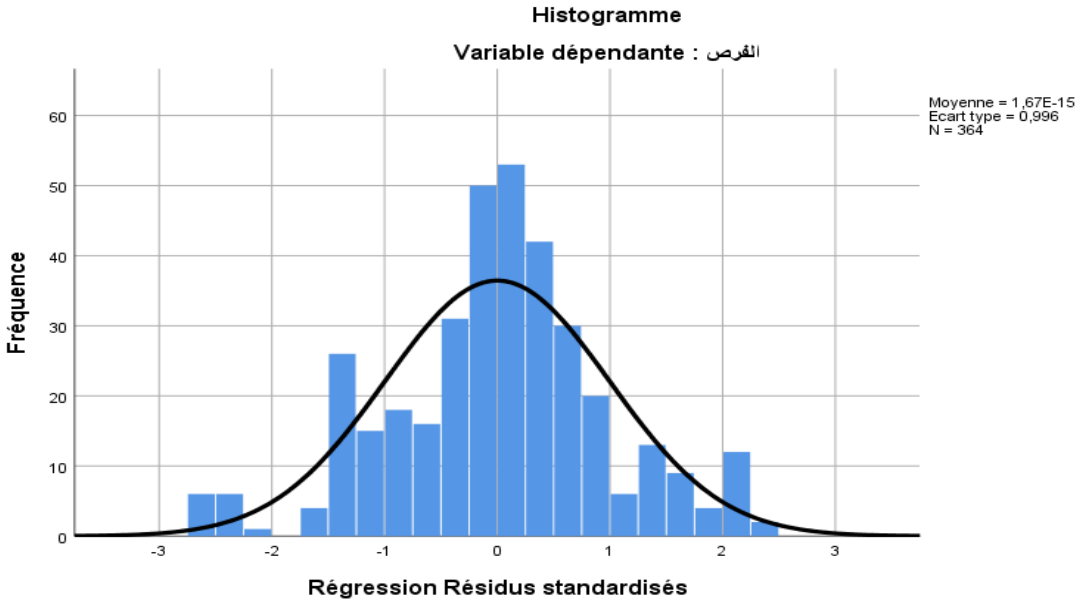

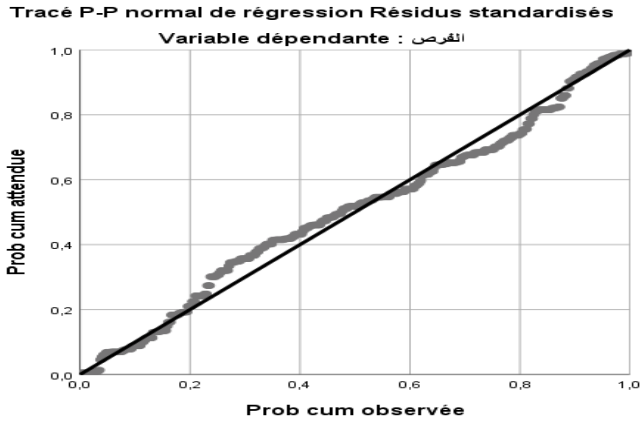

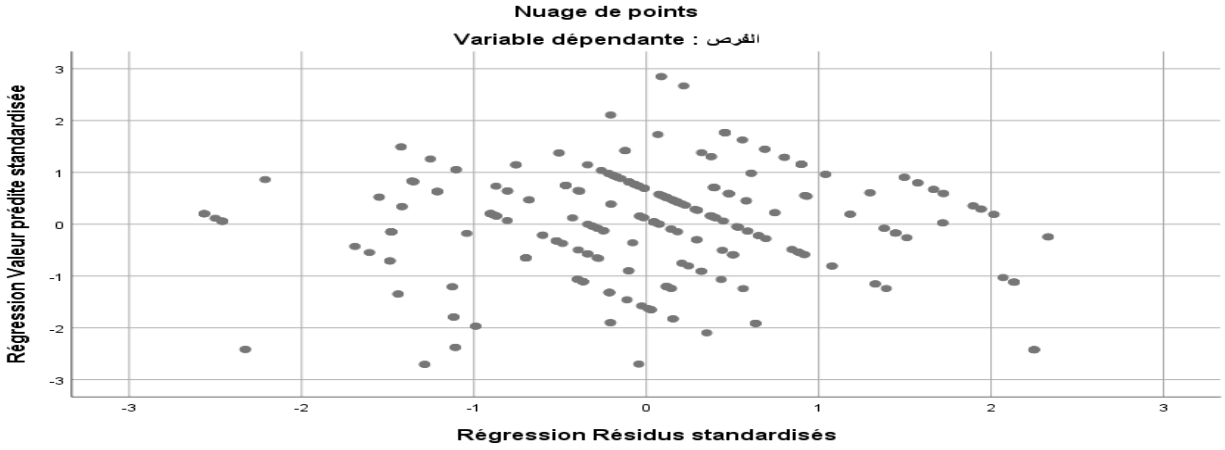

Régression

Statistiques descriptives

	Moyenne	Ecart type	N
للفعل المقابلة القانونية العقوبات فاعلية عدم الاحتيالي	3,5687	,80679	364
ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل	3,5055	,67508	364
x2	3,2752	,70952	364
x3	3,3341	,55257	364

Corrélations

		العقوبات فاعلية عدم للفعل المقابلة القانونية الاحتيالي	متعلقة عوامل المراجع بشخص ومكتبه	x2	x3
Corrélation de Pearson	الاحتيالي للفعل المقابلة القانونية العقوبات فاعلية عدم	1,000	,559	,532	,617
	ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل	,559	1,000	,494	,540
	x2	,532	,494	1,000	,439
	x3	,617	,540	,439	1,000
Sig. (unilatéral)	الاحتيالي للفعل المقابلة القانونية العقوبات فاعلية عدم	.	,000	,000	,000
	ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل	,000	.	,000	,000
	x2	,000	,000	.	,000
	x3	,000	,000	,000	.
N	الاحتيالي للفعل المقابلة القانونية العقوبات فاعلية عدم	364	364	364	364
	ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل	364	364	364	364
	x2	364	364	364	364
	x3	364	364	364	364

Récapitulatif des modèles[d]

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Modifier les statistiques: Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F	Durbin-Watson
1	,617[a]	,381	,379	,63560	,381	222,874	1	362	,000	
2	,682[b]	,465	,462	,59166	,084	56,774	1	361	,000	
3	,706[c]	,498	,494	,57414	,033	23,367	1	360	,000	1,715

a. Prédicteurs : (Constante), x3

b. Prédicteurs : (Constante), x3, x2

c. Prédicteurs : (Constante), x3, x2, ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل

d. Variable dépendante : الاحتيالي للفعل المقابلة القانونية العقوبات فاعلية عدم

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Carré moyen	F	Sig.
1	Régression	90,039	1	90,039	222,874	,000[b]
	de Student	146,244	362	,404		
	Total	236,283	363			
2	Régression	109,913	2	54,956	156,993	,000[c]
	de Student	126,370	361	,350		
	Total	236,283	363			
3	Régression	117,615	3	39,205	118,936	,000[d]
	de Student	118,667	360	,330		
	Total	236,283	363			

a. Variable dépendante : الاحتيالي للفعل المقابلة القانونية العقوبات فاعلية عدم

b. Prédicteurs : (Constante), x3

c. Prédicteurs : (Constante), x3, x2

d. Prédicteurs : (Constante), x3, x2, ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés: B	Coefficients non standardisés: Erreur standard	Coefficients standardisés: Bêta	t	Sig.	Corrélations: Corrélation simple	Corrélations: Partielle	Corrélations: Partielle	Statistiques de colinéarité: Tolérance	Statistiques de colinéarité: VIF
1	(Constante)	,564	,204		2,763	,006					
	x3	,901	,060	,617	14,929	,000	,617	,617	,617	1,000	1,000
2	(Constante)	,051	,202		,254	,799					
	x3	,694	,063	,476	11,103	,000	,617	,505	,427	,807	1,239
	x2	,367	,049	,323	7,535	,000	,532	,369	,290	,807	1,239
3	(Constante)	-,189	,202		-,938	,349					
	x3	,561	,067	,384	8,418	,000	,617	,406	,314	,669	1,494
	x2	,284	,050	,250	5,659	,000	,532	,286	,211	,714	1,400
	بشخص متعلقة عوامل ومكتبه المراجع	,273	,056	,228	4,834	,000	,559	,247	,181	,627	1,596

a. Variable dépendante : الاحتيالي للفعل المقابلة القانونية العقوبات فاعلية عدم

Variables exclues[a]

Modèle		Bêta In	t	Sig.	Corrélation partielle	Statistiques de colinéarité: Tolérance	Statistiques de colinéarité: VIF	Statistiques de colinéarité: Tolérance minimum
1	المراجع بشخص متعلقة عوامل ومكتبه	,319[b]	6,895	,000	,341	,708	1,411	,708
	x2	,323[b]	7,535	,000	,369	,807	1,239	,807
2	المراجع بشخص متعلقة عوامل ومكتبه	,228[c]	4,834	,000	,247	,627	1,596	,627

a. Variable dépendante : الاحتيالي للفعل المقابلة القانونية العقوبات فاعلية عدم

b. Prédicteurs dans le modèle : (Constante), x3

c. Prédicteurs dans le modèle : (Constante), x3, x2

Diagnostics de colinéarité[a]

Modèle	Dimension	Valeur propre	Index de condition	Proportions de la variance (Constante)	x3	x2	متعلقة عوامل المراجع بشخص ومكتبه
1	1	1,987	1,000	,01	,01		
	2	,013	12,166	,99	,99		
2	1	2,962	1,000	,00	,00	,00	
	2	,024	11,010	,22	,10	,98	
	3	,013	14,927	,77	,90	,02	
3	1	3,945	1,000	,00	,00	,00	,00
	2	,025	12,680	,17	,07	,92	,01
	3	,018	14,932	,41	,00	,07	,80
	4	,013	17,726	,42	,93	,00	,19

a. Variable dépendante : الاحتيالي للفعل المقابلة القانونية العقوبات فاعلية عدم

Statistiques des résidus[a]

	Minimum	Maximum	Moyenne	Ecart type	N
Valeur prédite	2,1415	5,3410	3,5687	,56922	364
Valeur prévue standard	-2,507	3,114	,000	1,000	364
Erreur standard de la prévision	,030	,114	,058	,017	364
Valeur prédite ajustée	2,1453	5,3688	3,5690	,56884	364
de Student	-1,70485	1,75290	,00000	,57176	364
Résidu standard	-2,969	3,053	,000	,996	364
Résidu Student	-2,980	3,061	,000	1,002	364
Résidu supprimé	-1,71693	1,76223	-,00027	,57883	364
Résidu Student supprimé	-3,013	3,098	,000	1,005	364
Distance de Mahalanobis	,024	13,353	2,992	2,562	364
Distance de Cook	,000	,053	,003	,006	364
Valeur influente centrée	,000	,037	,008	,007	364

a. Variable dépendante : الاحتيالي للفعل المقابلة القانونية العقوبات فاعلية عدم

Graphiques

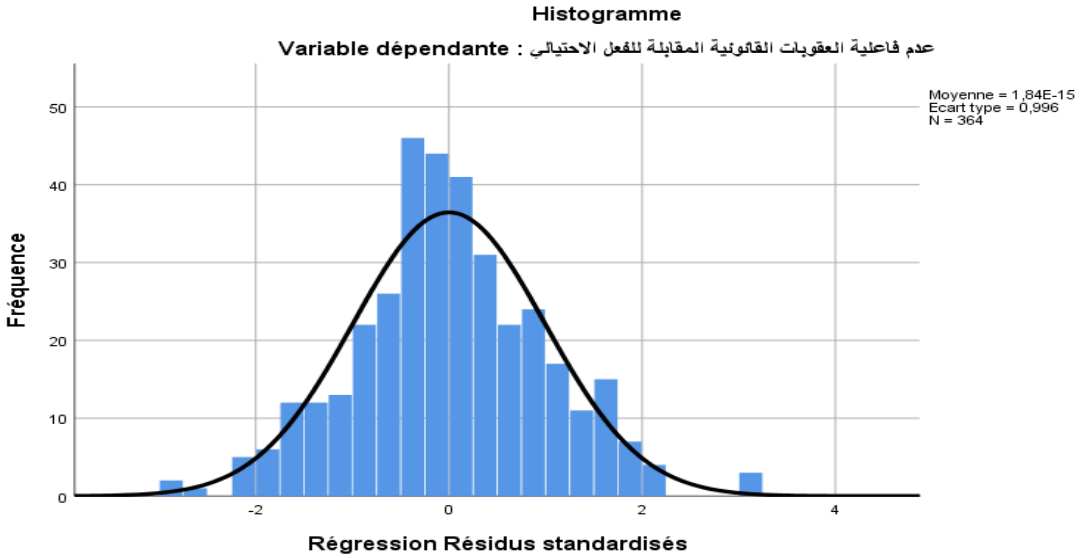

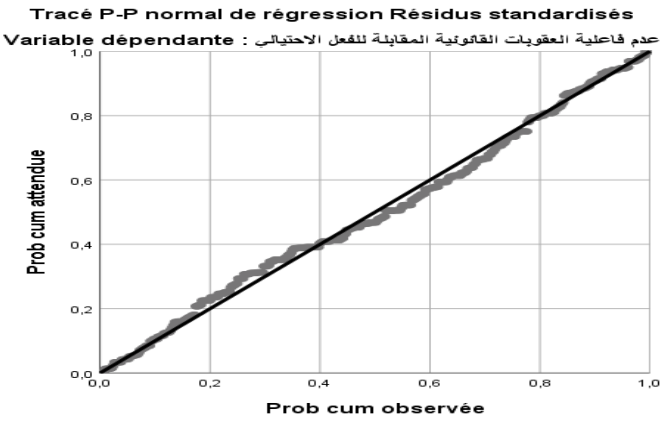

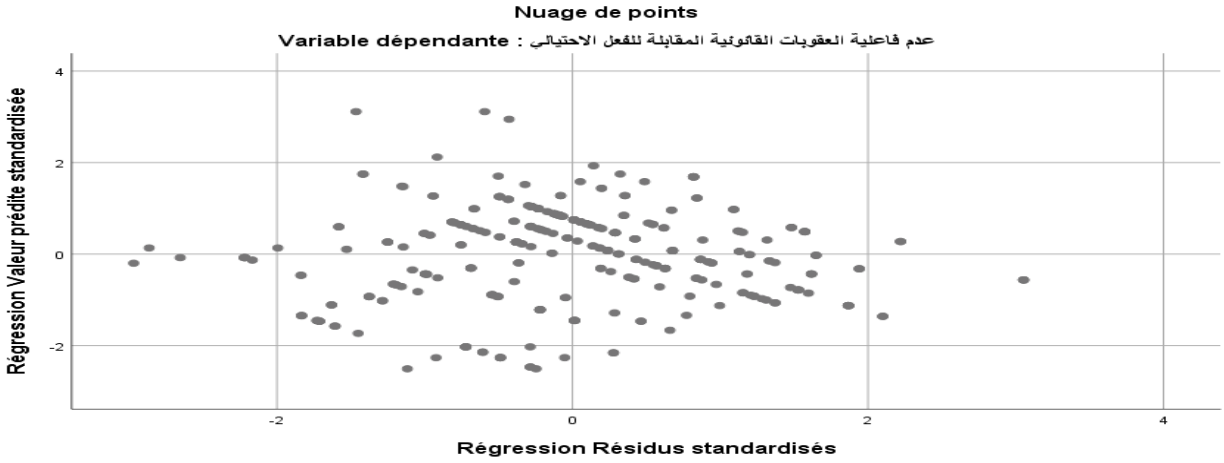

Régression

Statistiques descriptives

	Moyenne	Ecart type	N
الاحتيالي الفعل ارتكاب على القدرة	3,3441	,76595	364
ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل	3,5055	,67508	364
x2	3,2752	,70952	364
x3	3,3341	,55257	364

Corrélations

		ارتكاب على القدرة الاحتيالي الفعل	بشخص متعلقة عوامل ومكتبه المراجع	x2	x3
Corrélation de Pearson	الاحتيالي الفعل ارتكاب على القدرة	1,000	,442	,475	,520
	ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل	,442	1,000	,494	,540
	x2	,475	,494	1,000	,439
	x3	,520	,540	,439	1,000
Sig. (unilatéral)	الاحتيالي الفعل ارتكاب على القدرة	.	,000	,000	,000
	ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل	,000	.	,000	,000
	x2	,000	,000	.	,000
	x3	,000	,000	,000	.
N	الاحتيالي الفعل ارتكاب على القدرة	364	364	364	364
	ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل	364	364	364	364
	x2	364	364	364	364
	x3	364	364	364	364

Récapitulatif des modèles[d]

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Modifier les statistiques					Durbin-Watson
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F	
1	,520[a]	,270	,268	,65533	,270	133,894	1	362	,000	
2	,588[b]	,345	,342	,62150	,075	41,484	1	361	,000	
3	,597[c]	,356	,351	,61713	,011	6,122	1	360	,014	1,855

a. Prédicteurs : (Constante), x3
b. Prédicteurs : (Constante), x3, x2
c. Prédicteurs : (Constante), x3, x2, ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل
d. Variable dépendante : الاحتيالي الفعل ارتكاب على القدرة

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Carré moyen	F	Sig.
1	Régression	57,502	1	57,502	133,894	,000[b]
	de Student	155,463	362	,429		
	Total	212,965	363			
2	Régression	73,525	2	36,763	95,176	,000[c]
	de Student	139,440	361	,386		
	Total	212,965	363			
3	Régression	75,857	3	25,286	66,392	,000[d]
	de Student	137,108	360	,381		
	Total	212,965	363			

a. Variable dépendante : الاحتيالي الفعل ارتكاب على القدرة
b. Prédicteurs : (Constante), x3
c. Prédicteurs : (Constante), x3, x2
d. Prédicteurs : (Constante), x3, x2, ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.	Corrélations			Statistiques de colinéarité	
		B	Erreur standard	Bêta			Corrélation simple	Partielle	Partielle	Tolérance	VIF
1	(Constante)	,943	,210		4,481	,000					
	x3	,720	,062	,520	11,571	,000	,520	,520	,520	1,000	1,000
2	(Constante)	,483	,212		2,277	,023					
	x3	,535	,066	,386	8,136	,000	,520	,394	,346	,807	1,239
	x2	,330	,051	,305	6,441	,000	,475	,321	,274	,807	1,239
3	(Constante)	,350	,217		1,612	,108					
	x3	,461	,072	,333	6,437	,000	,520	,321	,272	,669	1,494
	x2	,284	,054	,263	5,259	,000	,475	,267	,222	,714	1,400
	متعلقة عوامل المراجع بشخص ومكتبه	,150	,061	,132	2,474	,014	,442	,129	,105	,627	1,596

a. Variable dépendante : الاحتيالي الفعل ارتكاب على القدرة

Variables exclues[a]

Modèle		Bêta In	t	Sig.	Corrélation partielle	Statistiques de colinéarité		
						Tolérance	VIF	Tolérance minimum
1	ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل	,228[b]	4,373	,000	,224	,708	1,411	,708
	x2	,305[b]	6,441	,000	,321	,807	1,239	,807
2	ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل	,132[c]	2,474	,014	,129	,627	1,596	,627

a. Variable dépendante : الاحتيالي الفعل ارتكاب على القدرة
b. Prédicteurs dans le modèle : (Constante), x3
c. Prédicteurs dans le modèle : (Constante), x3, x2

Diagnostics de colinéarité[a]

Modèle	Dimension	Valeur propre	Index de condition	Proportions de la variance (Constante)	x3	x2	بشخص متعلقة عوامل ومكتبه المراجع
1	1	1,987	1,000	,01	,01		
	2	,013	12,166	,99	,99		
2	1	2,962	1,000	,00	,00	,00	
	2	,024	11,010	,22	,10	,98	
	3	,013	14,927	,77	,90	,02	
3	1	3,945	1,000	,00	,00	,00	,00
	2	,025	12,680	,17	,07	,92	,01
	3	,018	14,932	,41	,00	,07	,80
	4	,013	17,726	,42	,93	,00	,19

a. Variable dépendante : الاحتيالي الفعل ارتكاب على القدرة

Statistiques des résidus[a]

	Minimum	Maximum	Moyenne	Ecart type	N
Valeur prédite	2,2202	4,7933	3,3441	,45713	364
Valeur prévue standard	-2,459	3,170	,000	1,000	364
Erreur standard de la prévision	,033	,123	,062	,019	364
Valeur prédite ajustée	2,2296	4,8113	3,3442	,45634	364
de Student	-1,67250	1,82315	,00000	,61458	364
Résidu standard	-2,710	2,954	,000	,996	364
Résidu Student	-2,723	2,962	,000	1,002	364
Résidu supprimé	-1,68867	1,83249	-,00009	,62256	364
Résidu Student supprimé	-2,748	2,994	,000	1,005	364
Distance de Mahalanobis	,024	13,353	2,992	2,562	364
Distance de Cook	,000	,053	,003	,006	364
Valeur influente centrée	,000	,037	,008	,007	364

a. Variable dépendante : الاحتيالي الفعل ارتكاب على القدرة

Graphiques

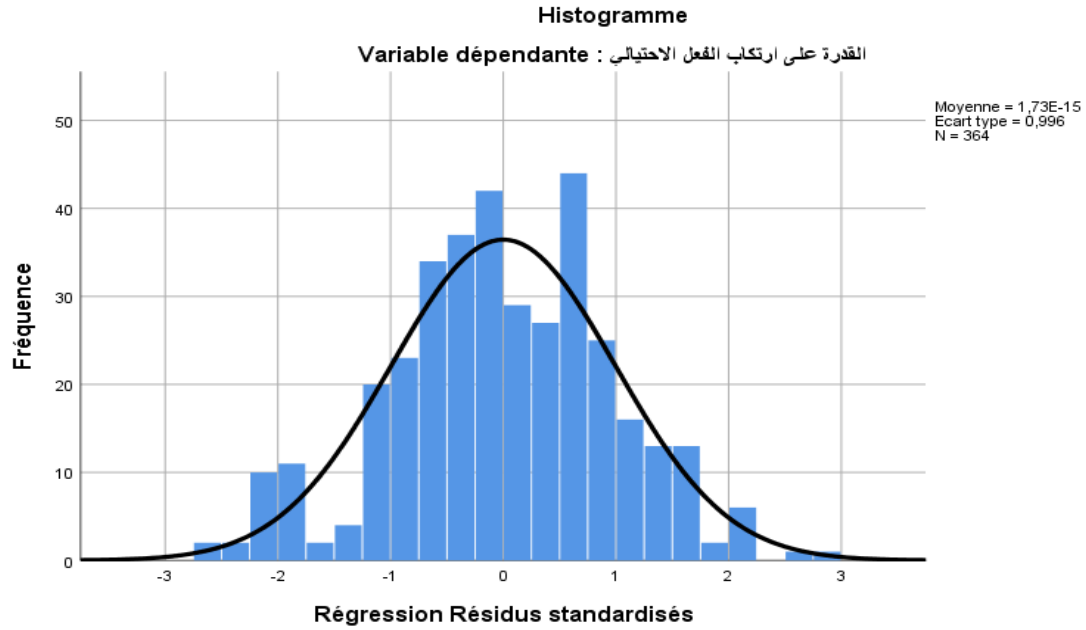

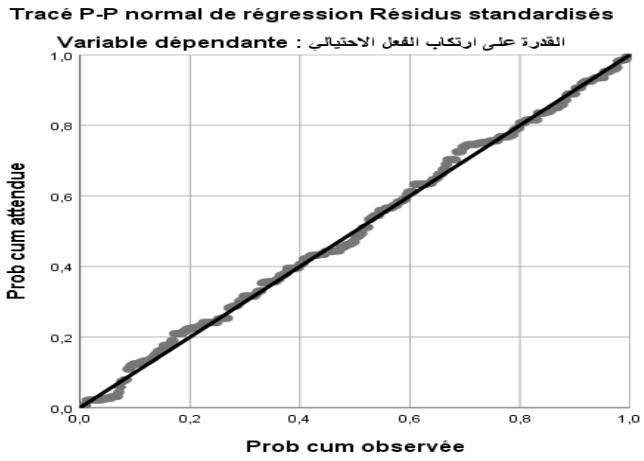

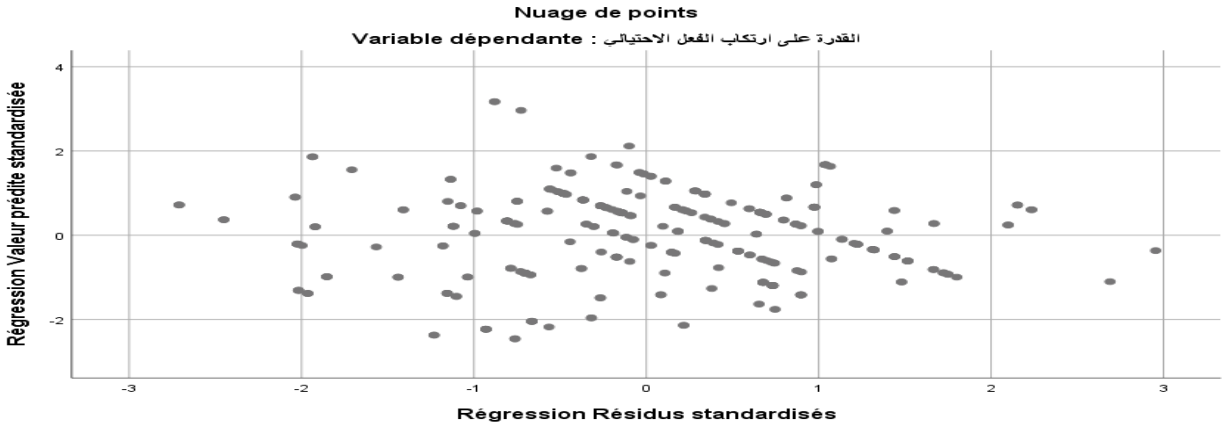

Statistiques descriptives

	Moyenne	Ecart type	N
الاحتيالي السلوك تبرير على القدرة	3,8624	,67851	364
ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل	3,5055	,67508	364
x2	3,2752	,70952	364
x3	3,3341	,55257	364

Corrélations

		تبرير على القدرة الاحتيالي السلوك	بشخص متعلقة عوامل ومكتبه المراجع	x2	x3
Corrélation de Pearson	الاحتيالي السلوك تبرير على القدرة	1,000	,424	,359	,339
	ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل	,424	1,000	,494	,540
	x2	,359	,494	1,000	,439
	x3	,339	,540	,439	1,000
Sig. (unilatéral)	الاحتيالي السلوك تبرير على القدرة	.	,000	,000	,000
	ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل	,000	.	,000	,000
	x2	,000	,000	.	,000
	x3	,000	,000	,000	.
N	الاحتيالي السلوك تبرير على القدرة	364	364	364	364
	ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل	364	364	364	364
	x2	364	364	364	364
	x3	364	364	364	364

Récapitulatif des modèles[d]

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Modifier les statistiques					Durbin-Watson
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F	
1	,424[a]	,180	,178	,61529	,180	79,426	1	362	,000	
2	,458[b]	,209	,205	,60494	,030	13,493	1	361	,000	
3	,467[c]	,218	,212	,60246	,009	3,975	1	360	,047	2,063

a. Prédicteurs : (Constante), ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل
b. Prédicteurs : (Constante), ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل, x2
c. Prédicteurs : (Constante), ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل, x2, x3
d. Variable dépendante : الاحتيالي السلوك تبرير على القدرة

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Carré moyen	F	Sig.
1	Régression	30,069	1	30,069	79,426	,000[b]
	de Student	137,047	362	,379		
	Total	167,116	363			
2	Régression	35,007	2	17,504	47,830	,000[c]
	de Student	132,109	361	,366		
	Total	167,116	363			
3	Régression	36,450	3	12,150	33,474	,000[d]
	de Student	130,666	360	,363		
	Total	167,116	363			

a. Variable dépendante : الاحتيالي السلوك تبرير على القدرة
b. Prédicteurs : (Constante), ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل
c. Prédicteurs : (Constante), ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل, x2
d. Prédicteurs : (Constante), ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل, x2, x3

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.	Corrélations			Statistiques de colinéarité	
		B	Erreur standard	Bêta			Corrélation simple	Partielle	Partielle	Tolérance	VIF
1	(Constante)	2,368	,171		13,866	,000					
	بشخص متعلقة عوامل ومكتبه المراجع	,426	,048	,424	8,912	,000	,424	,424	,424	1,000	1,000
2	(Constante)	2,093	,184		11,384	,000					
	بشخص متعلقة عوامل ومكتبه المراجع	,328	,054	,327	6,066	,000	,424	,304	,284	,756	1,323
	x2	,189	,051	,198	3,673	,000	,359	,190	,172	,756	1,323
3	(Constante)	1,880	,212		8,869	,000					
	بشخص متعلقة عوامل ومكتبه المراجع	,279	,059	,278	4,721	,000	,424	,241	,220	,627	1,596
	x2	,164	,053	,172	3,116	,002	,359	,162	,145	,714	1,400
	x3	,139	,070	,114	1,994	,047	,339	,105	,093	,669	1,494

a. Variable dépendante : الاحتيالي السلوك تبرير على القدرة

Variables exclues[a]

Modèle		Bêta In	t	Sig.	Corrélation partielle	Statistiques de colinéarité		
						Tolérance	VIF	Tolérance minimum
1	x2	,198[b]	3,673	,000	,190	,756	1,323	,756
	x3	,155[b]	2,772	,006	,144	,708	1,411	,708
2	x3	,114[c]	1,994	,047	,105	,669	1,494	,627

a. Variable dépendante : الاحتيالي السلوك تبرير على القدرة
b. Prédicteurs dans le modèle : (Constante), ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل
c. Prédicteurs dans le modèle : (Constante), ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل, x2

Diagnostics de colinéarité[a]

Modèle	Dimension	Valeur propre	Index de condition	Proportions de la variance (Constante)	بشخص متعلقة عوامل ومكتبه المراجع	x2	x3
1	1	1,982	1,000	,01	,01		
	2	,018	10,495	,99	,99		
2	1	2,959	1,000	,00	,00	,00	
	2	,023	11,337	,41	,06	,92	
	3	,018	12,934	,58	,94	,07	
3	1	3,945	1,000	,00	,00	,00	,00
	2	,025	12,680	,17	,01	,92	,07
	3	,018	14,932	,41	,80	,07	,00
	4	,013	17,726	,42	,19	,00	,93

a. Variable dépendante : الاحتيالي السلوك تبرير على القدرة

Statistiques des résidusa

	Minimum	Maximum	Moyenne	Ecart type	N
Valeur prédite	2,9788	4,7336	3,8624	,31688	364
Valeur prévue standard	-2,788	2,749	,000	1,000	364
Erreur standard de la prévision	,032	,120	,060	,018	364
Valeur prédite ajustée	2,9843	4,7248	3,8626	,31684	364
de Student	-2,28707	1,66144	,00000	,59997	364
Résidu standard	-3,796	2,758	,000	,996	364
Résidu Student	-3,815	2,785	,000	1,002	364
Résidu supprimé	-2,30926	1,69472	-,00022	,60791	364
Résidu Student supprimé	-3,889	2,812	-,001	1,007	364
Distance de Mahalanobis	,024	13,353	2,992	2,562	364
Distance de Cook	,000	,039	,003	,007	364
Valeur influente centrée	,000	,037	,008	,007	364

a. Variable dépendante : الاحتيالي السلوك تبرير على القدرة

Graphiques

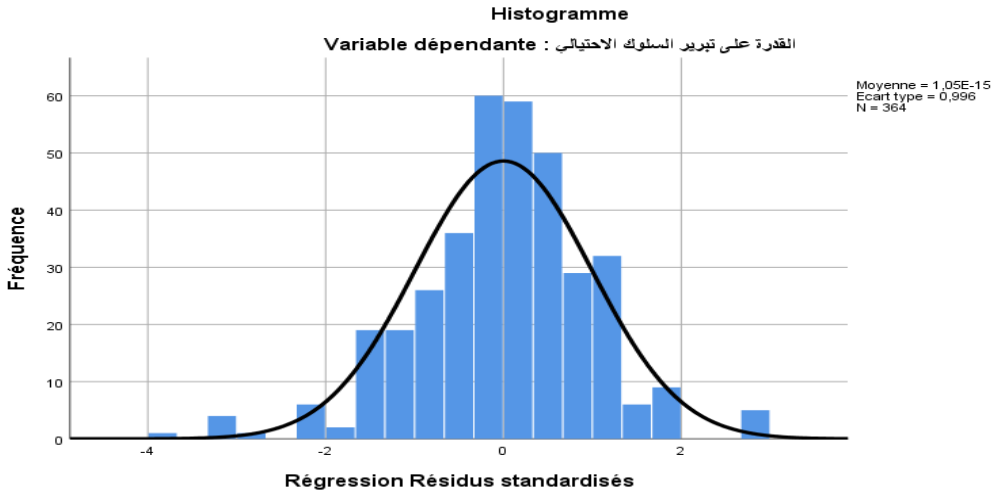

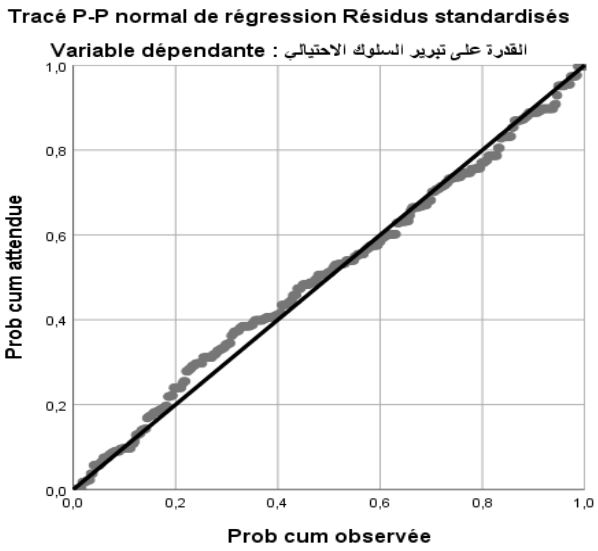

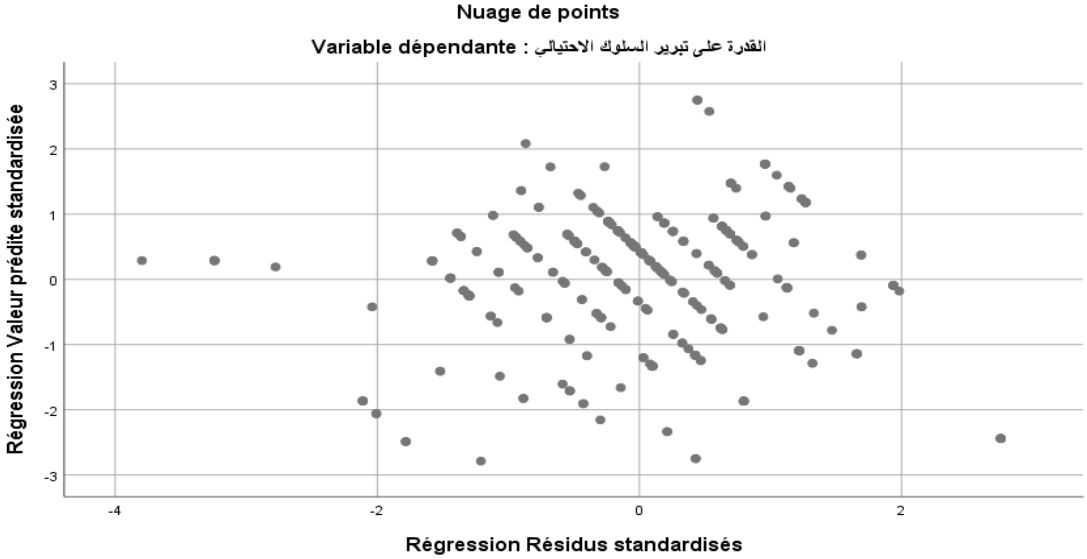

Régression

Statistiques descriptives

	Moyenne	Ecart type	N
والديني الأخلاقي الجانب غياب	3,5460	,82245	364
ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل	3,5055	,67508	364
x2	3,2752	,70952	364
x3	3,3341	,55257	364

Corrélations

		الجانب غياب والديني الأخلاقي	بشخص متعلقة عوامل ومكتبه المراجع	x2	x3
Corrélation de Pearson	والديني الأخلاقي الجانب غياب	1,000	,557	,457	,585
	ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل	,557	1,000	,494	,540
	x2	,457	,494	1,000	,439
	x3	,585	,540	,439	1,000
Sig. (unilatéral)	والديني الأخلاقي الجانب غياب	.	,000	,000	,000
	ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل	,000	.	,000	,000
	x2	,000	,000	.	,000
	x3	,000	,000	,000	.
N	والديني الأخلاقي الجانب غياب	364	364	364	364
	ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل	364	364	364	364
	x2	364	364	364	364
	x3	364	364	364	364

Variables introduites/éliminées[a]

Modèle	Variables introduites	Variables éliminées	Méthode
1	x3	.	Pas à pas (Critère : Probabilité de F pour introduire <= ,050, Probabilité de F pour éliminer >= ,100).
2	المراجع بشخص متعلقة عوامل ومكتبه	.	Pas à pas (Critère : Probabilité de F pour introduire <= ,050, Probabilité de F pour éliminer >= ,100).
3	x2	.	Pas à pas (Critère : Probabilité de F pour introduire <= ,050, Probabilité de F pour éliminer >= ,100).

a. Variable dépendante : والديني الأخلاقي الجانب غياب

Récapitulatif des modèles[d]

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Modifier les statistiques					Durbin-Watson
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F	
1	,585[a]	,342	,340	,66824	,342	187,876	1	362	,000	
2	,651[b]	,424	,421	,62597	,082	51,532	1	361	,000	
3	,665[c]	,442	,437	,61710	,018	11,460	1	360	,001	1,696

a. Prédicteurs : (Constante), x3
b. Prédicteurs : (Constante), x3, ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل
c. Prédicteurs : (Constante), x3, ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل, x2
d. Variable dépendante : والديني الأخلاقي الجانب غياب

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Carré moyen	F	Sig.
1	Régression	83,894	1	83,894	187,876	,000[b]
	de Student	161,648	362	,447		
	Total	245,542	363			
2	Régression	104,087	2	52,043	132,817	,000[c]
	de Student	141,455	361	,392		
	Total	245,542	363			
3	Régression	108,451	3	36,150	94,931	,000[d]
	de Student	137,091	360	,381		
	Total	245,542	363			

a. Variable dépendante : والديني الأخلاقي الجانب غياب
b. Prédicteurs : (Constante), x3
c. Prédicteurs : (Constante), x3, ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل
d. Prédicteurs : (Constante), x3, ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل, x2

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.	Corrélations			Statistiques de colinéarité	
		B	Erreur standard	Bêta			Corrélation simple	Partielle	Partielle	Tolérance	VIF
1	(Constante)	,645	,215		3,009	,003					
	x3	,870	,063	,585	13,707	,000	,585	,585	,585	1,000	1,000
2	(Constante)	,103	,215		,481	,631					
	x3	,596	,071	,401	8,441	,000	,585	,406	,337	,708	1,411
	بشخص متعلقة عوامل ومكتبه المراجع	,415	,058	,341	7,179	,000	,557	,353	,287	,708	1,411
3	(Constante)	-,061	,217		-,281	,779					
	x3	,539	,072	,362	7,525	,000	,585	,369	,296	,669	1,494
	بشخص متعلقة عوامل ومكتبه المراجع	,345	,061	,283	5,698	,000	,557	,288	,224	,627	1,596
	x2	,183	,054	,158	3,385	,001	,457	,176	,133	,714	1,400

a. Variable dépendante : والديني الأخلاقي الجانب غياب

Variables exclues[a]

Modèle		Bêta In	t	Sig.	Corrélation partielle	Statistiques de colinéarité Tolérance	VIF	Tolérance minimum
1	المراجع بشخص متعلقة عوامل ومكتبه	,341[b]	7,179	,000	,353	,708	1,411	,708
	x2	,248[b]	5,427	,000	,275	,807	1,239	,807
2	x2	,158[c]	3,385	,001	,176	,714	1,400	,627

a. Variable dépendante : والديني الأخلاقي الجانب غياب
b. Prédicteurs dans le modèle : (Constante), x3
c. Prédicteurs dans le modèle : (Constante), x3, ومكتبه المراجع بشخص متعلقة عوامل

Diagnostics de colinéarité[a]

Modèle	Dimension	Valeur propre	Index de condition	Proportions de la variance (Constante)	x3	بشخص متعلقة عوامل ومكتبه المراجع	x2
1	1	1,987	1,000	,01	,01		
	2	,013	12,166	,99	,99		
2	1	2,969	1,000	,00	,00	,00	
	2	,018	12,819	,55	,01	,79	
	3	,013	15,378	,44	,99	,21	
3	1	3,945	1,000	,00	,00	,00	,00
	2	,025	12,680	,17	,07	,01	,92
	3	,018	14,932	,41	,00	,80	,07
	4	,013	17,726	,42	,93	,19	,00

a. Variable dépendante : والديني الأخلاقي الجانب غياب

Statistiques des résidus[a]

	Minimum	Maximum	Moyenne	Ecart type	N
Valeur prédite	2,1124	5,1990	3,5460	,54659	364
Valeur prévue standard	-2,623	3,024	,000	1,000	364
Erreur standard de la prévision	,033	,123	,062	,019	364
Valeur prédite ajustée	2,1154	5,2221	3,5459	,54628	364
de Student	-1,72845	1,53952	,00000	,61454	364
Résidu standard	-2,801	2,495	,000	,996	364
Résidu Student	-2,811	2,501	,000	1,002	364
Résidu supprimé	-1,74070	1,54771	,00008	,62274	364
Résidu Student supprimé	-2,838	2,520	,000	1,006	364
Distance de Mahalanobis	,024	13,353	2,992	2,562	364
Distance de Cook	,000	,044	,003	,006	364
Valeur influente centrée	,000	,037	,008	,007	364

a. Variable dépendante : والديني الأخلاقي الجانب غياب

Graphiques

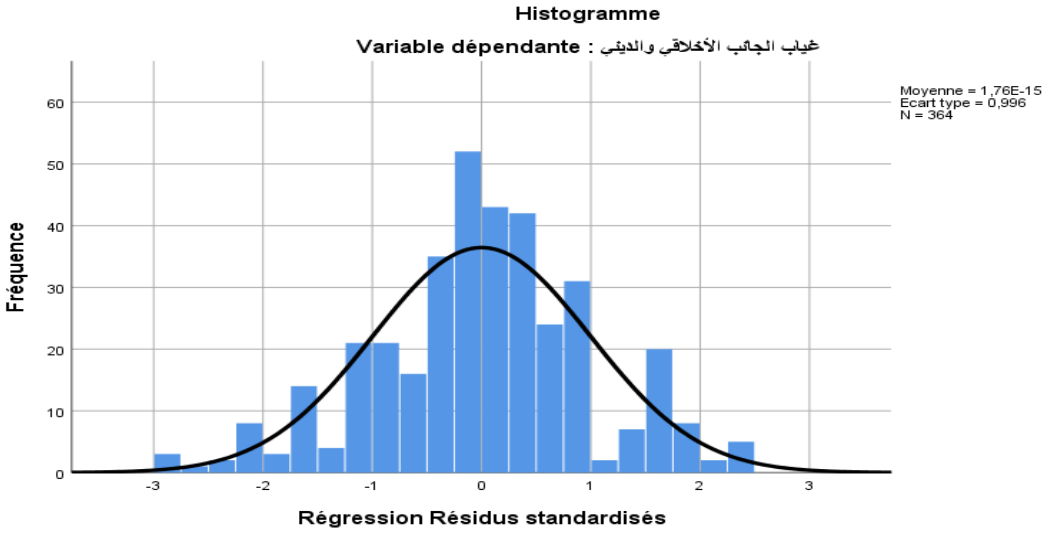
Histogramme
Variable dépendante : غياب الجانب الأخلاقي والديني
Moyenne = 1,76E-15
Ecart type = 0,996
N = 364
Fréquence
Régression Résidus standardisés

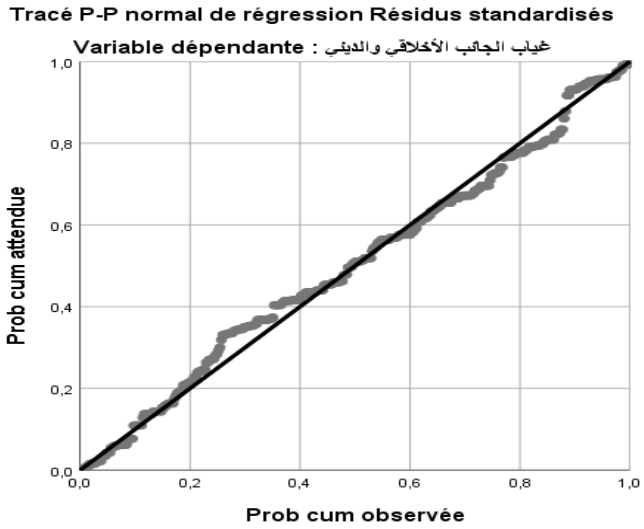
Tracé P-P normal de régression Résidus standardisés
Variable dépendante : غياب الجانب الأخلاقي والديني
Prob cum attendue
Prob cum observée

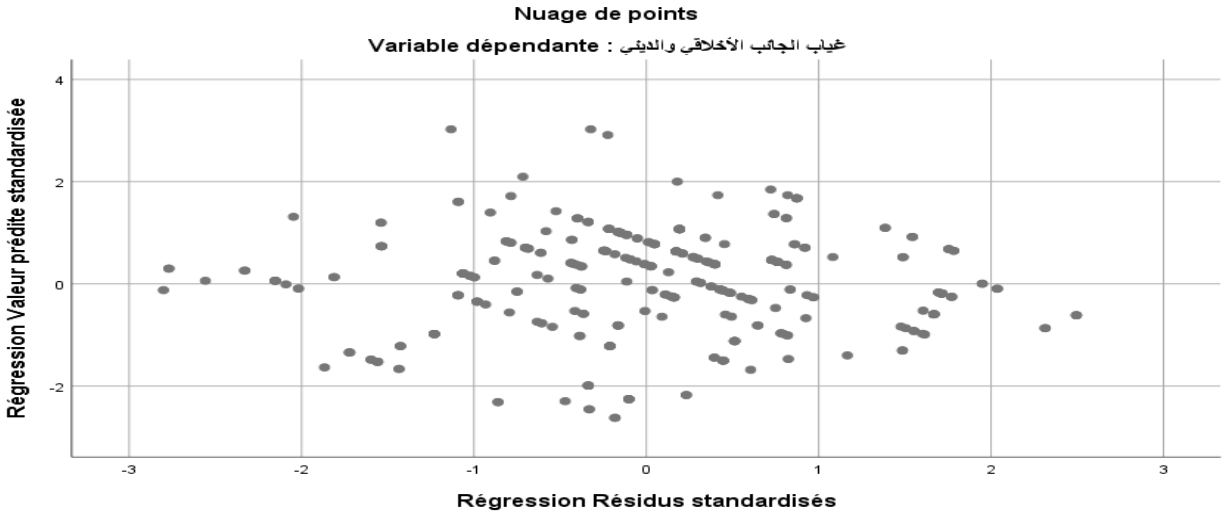
Nuage de points
Variable dépendante : غياب الجانب الأخلاقي والديني
Régression Valeur prédite standardisée
Régression Résidus standardisés

الملحق رقم (7): نماذج الانحدار التدريجي

Régression

Variables introduites/éliminées[a]

Modèle	Variables introduites	Variables éliminées	Méthode
1	x3[b]	.	Introduire

a. Variable dépendante : والدوافع الضغوط
b. Toutes les variables demandées ont été introduites.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation
1	,429[a]	,184	,182	,50798

a. Prédicteurs : (Constante), x3

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Carré moyen	F	Sig.
1	Régression	21,047	1	21,047	81,562	,000[b]
	de Student	93,412	362	,258		
	Total	114,459	363			

a. Variable dépendante : والدوافع الضغوط
b. Prédicteurs : (Constante), x3

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés B	Coefficients non standardisés Erreur standard	Coefficients standardisés Bêta	t	Sig.
1	(Constante)	1,927	,163		11,818	,000
	x3	,436	,048	,429	9,031	,000

a. Variable dépendante : والدوافع الضغوط

Régression

Variables introduites/éliminées[a]

Modèle	Variables introduites	Variables éliminées	Méthode
1	x2[b]	.	Introduire

a. Variable dépendante : والديني الأخلاقي الجانب غياب
b. Toutes les variables demandées ont été introduites.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation
1	,457[a]	,209	,206	,73263

a. Prédicteurs : (Constante), x2

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Carré moyen	F	Sig.
1	Régression	51,240	1	51,240	95,463	,000[b]
	de Student	194,302	362	,537		
	Total	245,542	363			

a. Variable dépendante : والديني الأخلاقي الجانب غياب
b. Prédicteurs : (Constante), x2

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés B	Coefficients non standardisés Erreur standard	Coefficients standardisés Bêta	t	Sig.
1	(Constante)	1,812	,182		9,976	,000
	x2	,530	,054	,457	9,771	,000

a. Variable dépendante : والديني الأخلاقي الجانب غياب

Régression

Variables introduites/éliminées[a]

Modèle	Variables introduites	Variables éliminées	Méthode
1	x2[b]	.	Introduire

a. Variable dépendante : الاحتيالي السلوك تبرير على القدرة
b. Toutes les variables demandées ont été introduites.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation
1	,359[a]	,129	,126	,63415

a. Prédicteurs : (Constante), x2

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Carré moyen	F	Sig.
1	Régression	21,541	1	21,541	53,565	,000[b]
	de Student	145,575	362	,402		
	Total	167,116	363			

a. Variable dépendante : الاحتيالي السلوك تبرير على القدرة
b. Prédicteurs : (Constante), x2

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés B	Coefficients non standardisés Erreur standard	Coefficients standardisés Bêta	t	Sig.
1	(Constante)	2,738	,157		17,417	,000
	x2	,343	,047	,359	7,319	,000

a. Variable dépendante : الاحتيالي السلوك تبرير على القدرة

Régression

Variables introduites/éliminées[a]

Modèle	Variables introduites	Variables éliminées	Méthode
1	x3[b]	.	Introduire

a. Variable dépendante : الاحتيالي الفعل ارتكاب على القدرة
b. Toutes les variables demandées ont été introduites.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation
1	,520[a]	,270	,268	,65533

a. Prédicteurs : (Constante), x3

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Carré moyen	F	Sig.
1	Régression	57,502	1	57,502	133,894	,000[b]
	de Student	155,463	362	,429		
	Total	212,965	363			

a. Variable dépendante : الاحتيالي الفعل ارتكاب على القدرة
b. Prédicteurs : (Constante), x3

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés B	Coefficients non standardisés Erreur standard	Coefficients standardisés Bêta	t	Sig.
1	(Constante)	,943	,210		4,481	,000
	x3	,720	,062	,520	11,571	,000

a. Variable dépendante : الاحتيالي الفعل ارتكاب على القدرة

Régression

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation
1	,585[a]	,342	,340	,66824

a. Prédicteurs : (Constante), x3

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Carré moyen	F	Sig.
1	Régression	83,894	1	83,894	187,876	,000[b]
	de Student	161,648	362	,447		
	Total	245,542	363			

a. Variable dépendante : والديني الأخلاقي الجانب غياب
b. Prédicteurs : (Constante), x3

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés B	Coefficients non standardisés Erreur standard	Coefficients standardisés Bêta	t	Sig.
1	(Constante)	,645	,215		3,009	,003
	x3	,870	,063	,585	13,707	,000

a. Variable dépendante : والديني الأخلاقي الجانب غياب

Régression

Variables introduites/éliminées[a]

Modèle	Variables introduites	Variables éliminées	Méthode
1	x3[b]	.	Introduire

a. Variable dépendante : الفرص
b. Toutes les variables demandées ont été introduites.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation
1	,447[a]	,200	,198	,66409

a. Prédicteurs : (Constante), x3

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	Ddl	Carré moyen	F	Sig.
1	Régression	39,853	1	39,853	90,366	,000[b]
	de Student	159,649	362	,441		
	Total	199,502	363			

a. Variable dépendante : الفرص
b. Prédicteurs : (Constante), x3

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés B	Coefficients non standardisés Erreur standard	Coefficients standardisés Bêta	t	Sig.
1	(Constante)	1,705	,213		8,000	,000
	x3	,600	,063	,447	9,506	,000

a. Variable dépendante : الفرص

Régression

Variables introduites/éliminées[a]

Modèle	Variables introduites	Variables éliminées	Méthode
1	x3[b]	.	Introduire

a. Variable dépendante : الاحتيالي السلوك تبرير على القدرة
b. Toutes les variables demandées ont été introduites.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation
1	,339[a]	,115	,113	,63919

a. Prédicteurs : (Constante), x3

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Carré moyen	F	Sig.
1	Régression	19,214	1	19,214	47,027	,000[b]
	de Student	147,902	362	,409		
	Total	167,116	363			

a. Variable dépendante : الاحتيالي السلوك تبرير على القدرة
b. Prédicteurs : (Constante), x3

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés B	Coefficients non standardisés Erreur standard	Coefficients standardisés Bêta	t	Sig.
1	(Constante)	2,474	,205		12,059	,000
	x3	,416	,061	,339	6,858	,000

a. Variable dépendante : الاحتيالي السلوك تبرير على القدرة